

الاستقامة

لِابْنِ تَيْمِيَّةَ
أَبِي الْعَبَّاسِ تَقِي الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيمِ

بِحَقِّيقِ
الدُّكْتُورِ مُحَمَّدٍ دُرَّشَادِ سَالِمٍ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه توفيقى

الحمد لله رب العالمين ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما .

قاعدة فى وجوب الاستقامة والاعتدال ، ومتابعة الكتاب والسنة ، فى باب أسماء الله ، وصفاته ، وتوحيده ، بالقول والاعتقاد ، وبيان اشتغال الكتاب والسنة على جميع الهدى ، وأن التفرق والضلال إنما حصل بترك بعضه ، والتنبيه على جميع البدع المقابلة فى ذلك بالزيادة فى النى والإثبات ، ومبدأ حدوثها وما وقع فى ذلك من الأسماء الجملة ، والاختلاف والافتراق ، الذى أوجب تكفير بعض هؤلاء المختلفين بعضهم لبعض ، وذلك بسبب ترك بعض الحق ، وأخذ بعض الباطل وكتان الحق ، ولبس الحق بالباطل .

(فصل)

الرأى المحدث فى الأصول ، وهو الكلام المحدث ، وفى الفروع ، وهو الرأى المحدث فى الفقه ، والتعبد المحدث ، كالتصوف المحدث ، والسياسة المحدثه .

يظن طوائف من الناس أن الدين محتاج إلى ذلك ، لاسيما كل طائفة

فِي طَرِيقِهَا ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ [سورة المائدة : ٣] إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ النُّصُوصِ الَّتِي دَلَّتْ عَلَى أَنَّ الرُّسُولَ عَرَّفَ الْأُمَّةَ جَمِيعَ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنْ دِينِهِمْ .

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ ﴾ [سورة التوبة : ١١٥] .

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « تَرَكْتَكُمْ عَلَى الْبَيَاضِ لَيْلَهَا كُنْهَارُهَا ، لَا يُزِيغُ بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ » ^(١) . وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّهُ مِنْ يَعِشُ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا ، فَعَلَيْكُمْ / بَسْنَتِي وَسَنَةُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي ، تَمْسُكُوبِهَا وَعَضُّوْا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ » ^(٢) .

ص ٢

فَلَوْلَا أَنَّ سَنَتَهُ وَسَنَةَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ تَسَعُ الْمُؤْمِنَ وَتَكْفِيهِ عِنْدَ الْاِخْتِلَافِ الْكَثِيرِ لَمْ يَجْزِ الْأَمْرُ بِذَلِكَ .

(١) جَاءَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الْعَرِيضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي : الْمُسْنَدِ (ط . الْحَلَبِيِّ) ١٢٦/٤ وَلَفْظُهُ : قَدْ تَرَكْتَكُمْ .. وَوَرَدَ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْ سَنَنِ ابْنِ مَاجَةَ : الْأَوَّلُ ٤/١ (المقدمة ، باب اتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم) عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَالثَّانِي ١٦/١ (المقدمة ، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين) عَنِ الْعَرِيضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(٢) الْحَدِيثُ عَنِ الْعَرِيضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي : سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ ٢٨٠/٤ - ٢٨١ (كتاب السنة ، باب في لزوم السنة) ؛ سَنَنِ التِّرْمِذِيِّ (ط . الْمَدِينَةِ الْمُتَوَرَّة) ١٤٩/٤ - ١٥٠ (كتاب العلم ، باب الأخذ بالسنة) ؛ سَنَنِ ابْنِ مَاجَةَ ١٥/١ - ١٦ (المقدمة باب في اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين) ؛ سَنَنِ الدَّارِمِيِّ ٤٤/١ - ٤٥ (المقدمة ، باب اتباع السنة) ؛ الْمُسْنَدُ (ط .

وكان يقول في خطبته : « شر الأمور محدثاتها ، وكل بدعة ضلالة »^(١) .

وكان ابن مسعود يخاطب بنحو ذلك كل خميس ، ويقول : « إنكم ستُحدِّثون ويُحدِّث لكم » .

وقد قررنا في القواعد^(٢) في قاعدة السنة والبدعة : أن البدعة هي الدين الذي لم يأمر الله به ورسوله ، فمن دان ديناً لم يأمر الله ورسوله به فهو مبتدع بذلك ، وهذا معنى قوله تعالى : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ﴾ [سورة الشورى : ٢١] ^(٣) .

ولا ريب أن هذا يُشكل على كثير من الناس لعدم علمهم بالنصوص ودلالاتها على المقاصد ، ولعدم علمهم بما أحدث من الرأى والعمل ، وكيف يُردُّ ذلك إلى السنة ، كما قال عمر بن الخطاب : ردُّوا الجهالات إلى السنة .

(١) أقرب الروايات إلى الألفاظ الواردة هنا حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنه في : مسلم ٥٩٢/٢ (كتاب الجمعة ، باب تخفيف الصلاة) ؛ سنن ابن ماجه ١٧/١ (المقدمة ، باب اجتناب البدع والجدل) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٣١٠/٣ ؛ سنن النسائي (بشرح السيوطي) ١٥٤-١٥٣/٣ (كتاب صلاة العيدين ، باب كيف الخطبة)

وورد للحديث بألفاظ مقاربة عن عبد الله بن مسعود في : البخارى ٩٢/٩ (كتاب الاعتصام ، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم) ، وانظر فتح البارى (ط . السلفية) ٢٥٣-٢٥٢/١٣ . وجاءت بعض الألفاظ المتقدمة في الحديث السابق .

(٢) يوجد في الأصل خرم ولم يظهر من الكلمة إلا (القد) ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) لابن تيمية قواعد كثيرة في السنة والبدعة ، ولكنى لم أتمكن من العثور على هذه العبارات فيها . وانظر مجموع فتاوى الرياض ، الجزء الثالث .

وقد تكلم الناسُ على أصناف ذلك ، كما بيّن طوائف استغناء^(١) الدين عن الكلام المحدث ، وأن الله قد بيّن في كتابه بالأمثال المضروبة من الدلائل ما هو أعظم منفعة مما يحدثه هؤلاء ، وأن ما يذكرونه من الأدلة فهي مندرجةٌ فيما ذكره الله تعالى .

حتى أن الأشعرى نفسه وأمثاله قد بيّنوا طريقة السلف في أصول الدين ، واستغنائها عن الطريقة الكلامية ، كطريقة الأعراض ونحوها ، وأن القرآن نبّه على الأدلة ، ليس دلالاته كما يظنه بعض أهل الكلام من جهة الخبر فقط .

مقالة المنكرين لدلالة نصوص الكتاب والسنة
وأين هذا من أهل الكلام الذين يقولون : إن الكتاب والسنة لا يدلان على أصول الدين بحال ، وأن أصول الدين تستفاد بقياس العقل المعلوم من غيرهما ، وكذلك الأمور العملية التي يتكلم فيها الفقهاء ، فإن من الناس من يقول : إن القياس يُحتاج إليه في معظم/ الشريعة لقلة النصوص الدالة على الأحكام الشرعية ، كما يقول ذلك أبو ظ ٢ المعالي^(٢) وأمثاله من الفقهاء ، مع انتسابهم إلى مذهب الشافعي ونحوه من فقهاء الحديث ، فكيف بمن كان من أهل رأى الكوفة ونحوهم ؟

(١) في الأصل : استعمال ، وضرب عليها ، والتصويب من الهامش .

(٢) وهو إمام الحرمين ، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني ، ولد بنيسابور سنة ٤١٩ ، وتوفي بها سنة ٤٧٨ . من أعظم أئمة الأشاعرة ، تتلمذ عليه الغزالي . انظر ترجمته في : تبين كذب المفترى ، ص ٢٧٨-٢٨٥ ؛ طبقات الشافعية ٤/٢٤٩-٢٨٢ ؛ شذرات الذهب ٣/٣٥٨-٣٦٢ ؛ وفيات الأعيان ٢/٣٤١-٣٤٣ ؛ الأعلام ٤/٣٠٦ .

فإنه عندهم لا يثبت من الفقه بالنصوص إلا أقلُّ من ذلك ، وإنما العمدة على الرأى والقياس ، حتى أن الخراسانيين من أصحاب الشافعى ، بسبب مخالطتهم [لهم] ^(١) ، غلب عليهم استعمال الرأى وقلة المعرفة بالنصوص .

وبإزاء هؤلاء ^(٢) أهل الظاهر كابن حزم ^(٣) ونحوه ، ممن يدعى أن النصوص تستوعب جميع الحوادث بالأسماء اللغوية التى لا تحتاج إلى استنباطٍ واستخراج أكثر من جمع ^(٤) النصوص ، حتى تنفى دلالة فحوى الخطاب وتثبت فى معنى الأصل ، ونحو ذلك من المواضع التى يدل فيها اللفظ الخاص على المعنى العام .

والتوسط فى ذلك طريقة فقهاء الحديث ، وهى إثبات النصوص والآثار الصحابية على جمهور الحوادث ، وماخرج عن ذلك كان فى معنى الأصل ، فيستعملون قياس العلة ، والقياس فى معنى الأصل وفحوى الخطاب ؛ إذ ذلك من جملة دلالات اللفظ . وأيضاً فالرأى كثيراً ما يكون فى تحقيق المناط الذى لاخلاف بين الناس فى استعمال الرأى

(١) لهم : مكانها خرم فى الأصل وزدتها ليستقيم الكلام .

(٢) وبإزاء هؤلاء : فى الأصل يوجد خرم فى هذا المكان ورجحت أن يكون الصواب ما أثبتته .

(٣) أبو محمد على بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسى ، الإمام الظاهرى ، عالم الأندلس فى

عصره ، ولد سنة ٣٨٤ وتوفى سنة ٤٥٦ . انظر ترجمته فى : نفع الطيب ٢/٢٨٣-٢٨٩ ؛ وفيات

الأعيان ٣/١٣-١٧ ؛ العبر للذهبي ٣/٣٢٩ ؛ لسان الميزان ٤/١٩٨-٢٠٢ ؛ الأعلام ٥/٥٩ .

(٤) فى الأصل : جميع .

والقياس فيه ، فإن الله أمر بالعدل في الحكم ، والعدل قد يُعرف بالرأى ، وقد يعرف بالنص .

ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران ، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر »^(١) ؛ إذ الحاكم مقصوده الحكم بالعدل بحسب الإمكان ، فحيث تعذر العدل الحقيقي ، - للتعذر أو التعسر في علمه أو عمله - كان الواجب ما كان به أشبه وأمثل ، وهو العدل المقدور .

وهذا باب واسع في الحكم في الدماء والأموال ، وغير ذلك من أنواع القضاء ، وفيها يجتهد القضاة .

ونعلم أن عليا - رضى الله عنه - / كان أقضى من غيره بما أفهم من ذلك ، مع أن سماع النصوص مشترك بينه وبين غيره .

وإنما ظن كثير من الناس الحاجة إلى الرأى المحدث ؛ لأنهم يجدون مسائل كثيرة وفروعا عظيمة لا يمكنهم إدخالها تحت النصوص ، كما يوجد

(١) الحديث عن عمرو بن العاص رضى الله عنه في : البخارى ١٠٨/٩ (كتاب الاعتصام ، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ) ؛ مسلم ١٣٢-١٣١/٥ (كتاب الأفضية ، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ) ولفظ الحديث فيها : « إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران ، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر » . وجاء الحديث بلفظ آخر عن عبد الله بن عمرو عن أبيه رضى الله عنها في المسند (ط . المعارف) ٣٩/١١ - ٤٠ (رقم ٦٧٥٥) وفي مسند عمرو (ط . الحلبي) ٢٠٥ - ١٩٨/٤ . وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه ٤١/١١ : ورواه الدارقطني (ص : ٥١٠) والحاكم (٤ : ٨٨) .

(٢) في الأصل : وفروع ، وهو خطأ .

في فروع من ولد الفروع ، من فقهاء الكوفة ومن أخذ عنهم .

الرد على مقالته من
وجوه

جواب هذا ^(١) من وجوه :-

أحدها : أن كثيرا من تلك الفروع المؤلدة المقدرة لا يقع أصلا ^(٢) ، الوجه الأول
وما كان كذلك لم يجب أن تدل عليه النصوص . ومن تدبر ما قرعه
المولّدون من الفروع في باب الوصايا والطلاق والأيمان وغير ذلك - عِلِم
صحة هذا .

الوجه الثاني : أن تكون تلك الفروع والمسائل مبنية على أصول
فاسدة ، فمن عرف السنة بيّن حكم ذلك الأصل ، فسقطت تلك
الفروع المؤلدة كلها .

وهذا كما قرّعه صاحب « الجامع الكبير » ^(٣) ، فإن غالب فروعه كما
بلّغنا عن الإمام أبي محمد المقدسي ^(٤) أنه كان يقول : مثله مثل من بنى

(١) أي جواب من يقول : إن القياس يحتاج إليه في معظم الشريعة لقلة النصوص الدالة على الأحكام الشرعية ، وجواب أهل رأى الكوفة ونحوهم الذي جاء قبل قليل ..

(٢) في الأصل :.. المقدرة التي لا تقع أصلا . وحذف « التي » هنا يستقيم معه الكلام .
(٣) لعله كتاب « الجامع الكبير » للإمام محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني ، صاحب أبي حنيفة ، وقد نعته الخطيب بإمام أهل الرأي . ولد محمد بن الحسن سنة ١٣١ وتوفي سنة ١٨٩ . انظر ترجمته في : وفيات الأعيان ٣/٣٢٤-٣٢٥ ، الجواهر المضية ٢/٤٢-٤٤ ، تاريخ بغداد ٢/١٧٢-١٨٢ ، الفهرست لابن النديم (ط . فلوجل) ص ٢٠٣-٢٠٤ ، معجم المؤلفين ٥/٢٠٧-٢٠٨ ، الأعلام ٣٠٩/٦ .

(٤) أبو محمد تقي الدين عبد الغني بن الواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعلي الدمشقي الحنبلي ، العلامة المحدث ، ولد سنة ٥٤١ وتوفي سنة ٦٠٠ . انظر ترجمته في : الذيل لابن رجب ٢/٥-٣٤ ، شذرات الذهب ٤/٣٤٥-٣٤٦ ، العبر ٤/٣١٣ ، معجم المؤلفين ٥/٢٧٥-٢٧٦ ، الأعلام ١٦٠/٤ .

داراً حسنة على أساس مغضوب ، فلما جاء صاحب الأساس ، ونازعه في الأساس وقلعه - انهدمت تلك الدار .

وذلك كالفروع العظيمة المذكورة في كتاب الأيمان ، وبنائها على ما كان المفرّع يعتقد من مذهب أهل النحو الكوفيين ؛ فإن أصل باب الأيمان الرجوع إلى نية الخالف وقصده . ثم إلى القرائن الحالية الدالة على قصده ، كسبب اليمين وما هيّجها . ثم إلى العرف الذي من عاداته التكلم به ، سواء كان موافقاً للغة العربية ، أو مخالفاً لها ؛ فإن الأيمان - وغيرها من كلام الناس بعضهم لبعض في المعاملات ، والمراسلات ، والمصنفات ، وغيرها - تجمعها كلها دلالة اللفظ على قصد المتكلم ومراده ^(١) ، وذلك متنوع بتنوع اللغات والعادات .

٣ ط وتختلف الدلالة بالقرائن الحالية/ والمقالية . ثم إنما يستدل على مقصود الرجل إذا لم يُعرف ، فإذا أمكن [العلم] بمقصوده ^(٢) يقيناً ^(٣) لم يكن بنا حاجة إلى الشك . لكن من الأمور ما لا تُقبل من قائله إرادة تخالف الظاهر ، كما إذا تعلّق به حقوق العباد ، كما في الأقارير ^(٤) ونحوها ، وهذا مقرر في موضعه ، وليس الغرض هنا إلا التمثيل .

وإذا كان هذا أصل الأيمان ، فيقال لذلك المفرّع : إذا كان هذا أصل قصده ، الذي هو في أكثر المواضع يخالف مقتضى ما ذكرته من

(١) في الأصل : ومراد .

(٢) في الأصل : فإذا أمكن بمقصوده . ولعل ما أثبتته يستقيم به الكلام .

(٣) في الأصل : ويقيناً . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٤) الأقارير : كذا في الأصل . وظاهر الكلام أنه جمع : إقرار .

الجواب ، وينظر إلى القرائن الحالية : ومعها لا تستقيم عامة الأجوبة .
وإذا عُدِمَ ذلك وله عرف وعادة يُتَكَلَّمُ بها ، وغالب عادات الناس
لا يبنّى على المقاييس التي وضعها أنت ، فإذاً جواب الحالفين بمثل ما
أجبتهم به ليس هو من الشريعة في غالب المواضع .

ولا يحتاج باب الأيمان إلى تفريع ؛ إذ هذه الأصول الثلاثة تضبطه
ضبطاً حسناً ، لكن لا بد أن يكون المفتي ممن يُحَسُّ أن يضع الحوادث
على القواعد وينزلها عليها .

وكذلك ما قرّعه في باب الحكم والسياسة وغيرها ، عامة ذلك
مبنى على أصول فاسدة مخالفة للشريعة . وهذا - والله أعلم - من معنى
قول ابن مسعود : « إنكم ستحدثون ويُحدث لكم » . ولهذا تكثر هذه
الفروع وتنتشر حتى لا تضبطها قاعدة ، لأنها ليست موافقة للشريعة .
فأما الشريعة فإنها كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : « بُعثت بجوامع
الكلم » ^(١) . والكلمة الجامعة هي القضية ^(٢) الكلية ، والقاعدة العامة

(١) جاء الحديث بهذه الألفاظ في عدة مواضع منها : البخارى ٩١/٩ - ٩٢ (كتاب الاعتصام
بالكتاب والسنة ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : بعثت بجوامع الكلم) ونصه .. عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بعثت بجوامع الكلم ، ونصرت بالرعب ، وبينما
أنا نائم رأيتني .. الحديث . وهو أيضاً في : البخارى ٥٤/٤ (كتاب الجهاد ، باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم : نصرت بالرعب مسيرة شهر) ، ٣٦/٩ - ٣٧ (كتاب التعبير ، باب المفاتيح في اليد) ؛ مسلم
٣٧١/١ - ٣٧٢ (كتاب المساجد ، باب المساجد ومواضع الصلاة) ؛ سنن النسائي (شرح السيوطي)
٣/٦ - ٤ (كتاب الجهاد ، باب وجوب الجهاد) . وجاء الحديث بلفظ : أوتيت جوامع الكلم ، في
المسند (ط . المعارف) ١٣/١٣ ، المسند (ط . الحلبي) ٥٠١/٢ - ٥٠٢ ، وأوله : نصرت
بالرعب ... الحديث .

(٢) في الأصل : الضقية ، وهو تحريف .

التي بُعث بها نبينا صلى الله عليه وسلم ، فمن فهم كَلِمَةُ الجوامع ، علم اشتغالها لعامة الفروع وانضباطها بها ، والله أعلم .

الوجه الثالث
ص ٤

الوجه الثالث : أن النصوص دالة على عامة الفروع / الواقعة ، كما يعرفه من يتحرى ذلك ويقصد الإفتاء بموجب الكتاب والسنة ودلالاتها ، وهذا يعرفه من يتأمل ، كمن يفتى في اليوم بمائة فتياً أو مائتين أو ثلاثمائة وأكثر أو أقل ، وأنا قد جربت ذلك . ومن تدبر ذلك رأى أهل النصوص دائماً أقدر على الإفتاء وأنفع للمسلمين في ذلك من أهل الرأي المحدث ، فإن الذي رأيناه ^(١) دائماً أن أهل رأى الكوفة من أقل الناس علماً بالفتيا وأقلهم منفعة للمسلمين ، مع كثرة عددهم ، وما لهم من سلطان وكثرة بما يتناولونه من الأموال الوقفية والسلطانية وغير ذلك ، ثم إنهم في الفتوى من أقل الناس منفعة ، قلّ أن يجيبوا فيها ، وإن أجابوا فقلّ أن يجيبوا بجواب شافٍ ، وأما كونهم يجيبون بحجة فهم من أبعد الناس عن ذلك .

وسبب هذا أن الأعمال الواقعة يحتاج ^(٢) المسلمون [فيها] ^(٣) إلى معرفة بالنصوص . ثم إن لهم أصولاً كثيرة تخالف النصوص ، والذي عندهم من الفروع التي لا توجد عند غيرهم ، فهي مع ما فيها من المخالفة للنصوص التي لم يخالفها أحد من الفقهاء أكثر منهم ، عامتها : إما فروع مقدّرة غير واقعة ، وإما فروع متقررة على أصول فاسدة ، فإذا أرادوا أن

(١) في الأصل : ريناه .

(٢) في الأصل : التي يحتاج الخ . وحذف «التي» يقتضيه سياق الكلام .

(٣) فيها : ساقطة من الأصل ، وبإثباتها يستقيم الكلام .

يحييوا بمقتضاها رأوا ما في ذلك من الفساد وإنكار قلوب المؤمنين عليهم فأمسكوا .

لكن أعظم المهم في هذا الباب وغيره تمييز السنة من البدعة ، إذ السنة ما أمر به الشارع ، والبدعة ما لم يشرعه من الدين ، فإن هذا الباب كثر فيه اضطراب الناس في الأصول والفروع ، حيث يزعم كل فريق أن طريقه هو السنة ، وطريق مخالفه هو البدعة ، ثم إنه يحكم على مخالفه بحكم المبتدع ، فيقوم من ذلك من الشر ما لا يحصيه إلا الله .

٤ / وأول من ضل في ذلك هم الخوارج المارقون ، حيث حكموا لنفوسهم بأنهم المتمسكون بكتاب الله وسنته ، وأن علياً ومعاوية والعسكرين هم أهل المعصية والبدعة . فاستحلوا ما استحلوه من المسلمين .

وليس المقصود هنا ذكر البدع الظاهرة التي تظهر للعامة أنها بدعة ، كبدعة الخوارج والروافض ونحو ذلك ، لكن المقصود التنبيه على ما وقع من ذلك في أخص الطوائف بالسنة وأعظمهم انتحالاً لها ، كالمتنسبين إلى الحديث ، مثل مالك والشافعي وأحمد ، فإنه لا ريب أن هؤلاء أعظم أتباعاً للسنة وذنماً للبدعة من غيرهم . والأئمة ، كمالك وأحمد وابن المبارك وحماد بن زيد والأوزاعي وغيرهم ، يذكرون من ذم المبتدعة وهجرانهم وعقوبتهم ما شاء الله تعالى .

وهذه الأقوال سمعها طوائف ممن ^(١) اتبعهم وقلدهم ، ثم إنهم

(١) في الأصل : طوائف من ممن . وهو تحريف .

[يخلطون] ^(١) في مواضع كثيرة السنة والبدعة ، حتى قد يبدلون الأمر ، فيجعلون البدعة التي ذمها أولئك هي السنة ، والسنة التي حمدها أولئك هي البدعة ، ويحكمون بموجب ذلك ، حتى يقعوا في البدع والمعاداة ^(٢) لطريق أئمتهم السنية ، وفي الحب والموالاة ^(٣) لطريق المبتدعة التي أمر أئمتهم بعقوبتهم ، ويلزمهم تكفير أئمتهم ولعنهم والبراءة منهم ، وقد يلعنون المبتدعة وتكون اللعنة واقعة عليهم أنفسهم ضد ما يقع على المؤمن ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : « أَلَا تَرَوْنَ كَيْفَ يَصْرِفُ اللَّهُ عَنِّي سَبَّ قُرَيْشٍ يَسْبُونَ مَذْمُومًا ^(٤) وَأَنَا مُحَمَّدٌ » ^(٥) .

وهؤلاء بالعكس يسبون المبتدعة : يعنون غيرهم ، ويكونون هم المبتدعة ، كالذي يلعن الظالمين ويكون هو الظالم / أو أحد الظالمين ، وهذا كله من باب قوله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا ﴾ [سورة فاطر : ٨] .

واعتبر ذلك بأمور :

أحدها : أن كلام مالك في ذم المبتدعة وهجرهم وعقوبتهم كثير ،

(١) يوجد في الأصل بياض بعد عبارة « ثم إنهم » ، ولعل ما أثبتته بنى بالمقصود .

(٢) في الأصل : والمعداة ، وهو تحريف .

(٣) في الأصل : والموالاة : وهو تحريف .

(٤) في الأصل : ممدما ، وهو تحريف .

(٥) الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه في : البخارى ١٨٥/٤ - ١٨٦ (كتاب المناقب ، باب ماجاء في أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم) ، وأوله : ألا تعجبون كيف يصرف الله عنى شتم قريش .. الحديث . وهو في : النسائي (شرح السيوطي) ١٢٩/٦ - ١٣٠ (كتاب الطلاق ، باب الإبانة والإفصاح بالكلمة الملقوظ بها ...) ، المسند (ط. المعارف) ٥٠/١٣ ، المسند (ط. الحلبي) ٣٦٩ ، ٣٤٠/٢ .

ومن أعظمهم عنده الجهمية ، الذين يقولون : إن الله ليس فوق العرش ، وإن الله لم يتكلم بالقرآن كله ، وإنه لا يرى ، كما وردت به السنة ، وينفون نحو ذلك من الصفات .

ثم إنه كثير في المتأخرين من أصحابه من ينكر هذه الأمور، كما ينكرها فروع الجهمية ، ويجعل ذلك هو السنة ، ويجعل القول الذى يخالفها ، وهو قول مالك وسائر أئمة السنة ، هو البدعة . ثم إنه مع ذلك يعتقد فى أهل البدعة ما قاله مالك ، فبدل^(١) هؤلاء الدين ، فصاروا يطعنون^(٢) فى أهل السنة .

الثانى : أن الشافعى من أعظم الناس ذمًا لأهل الكلام ولأهل التغيير ، ونهياً عن ذلك ، وجعلاً له من البدعة الخارجة عن السنة . ثم إن كثيراً من أصحابه عكسوا الأمر حتى جعلوا الكلام الذى ذمّه الشافعى هو السنة وأصول الدين الذى يجب اعتقاده وموالاته أهله ، وجعلوا موجب الكتاب والسنة ، الذى مدحه الشافعى ، هو البدعة التى يعاقب أهلها .

الثالث : أن الإمام أحمد فى أمره باتباع السنة ، ومعرفة بها ، ولزومه لها ، ونهية عن البدع ، وذمها ولأهلها ، وعقوبته لأهلها - بالحال التى لا تخفى . ثم إن كثيراً مما نصّ هو على أنه من البدع التى يُذم أهلها ، صار بعض أتباعه يعتقد أن ذلك من السنة ، وأن الذى يُذم من خالف ذلك ، مثل كلامه فى مسألة القرآن فى مواضع : منها تبديعه لمن

(١) فى الأصل : فيدل ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) فى الأصل : فصاروا يعملون ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

قال : لفظى بالقرآن غير مخلوق ، وتجهيمه لمن قال : مخلوق . ثم إن من أصحابه من جعل ما بدّعه الإمام أحمد هو السنة ، فتراهم يحكمون على ما هو من صفات العبد - كألفاظهم وأصواتهم وغير ذلك - بأنه غير^(١) مخلوق ، بل يقولون : هو قديم . ثم إنهم يبدّعون من لا يقول بذلك ، / ويحكمون فى هؤلاء بما قاله أحمد فى المبتدعة ، وهو فيهم .

وكذلك ما أثبتته أحمد من الصفات التى جاءت بها الآثار واتفق عليها السلف ، كالصفات الفعلية من الاستواء والتزول والمجئ والتكلم إذا شاء وغير ذلك ، فينكرون ذلك بزعم أن الحوادث لا تحل به ، ويجعلون ذلك بدعة ، ويحكمون على أصحابه بما حكم به أحمد فى أهل البدع ، وهم من أهل البدعة الذين ذمهم أحمد ، لا أولئك ؛ ونظائر هذا كثيرة .

بل قد يُحكى عن واحد من أئمتهم إجماع المسلمين على أن الحوادث لا تحل بذاته ، لينفى بذلك مانص أحمد وسائر الأئمة عليه من أنه يتكلم إذا شاء ، ومن هذه الأفعال المتعلقة بمشيئته .

ومعلوم أن نقل الإجماع على خلاف نصوصه ونصوص الأئمة من أبلغ ما يكون ، وهذا كنقل غير واحد من المصنفين فى العلم إجماع المسلمين على خلاف نصوص الرسول ، وهذه المواضع من ذلك أيضا ، فإن نصوص أحمد والأئمة مطابقة لنصوص الرسول صلى الله عليه وسلم .

(١) فى الأصل : عن ، وهو تحريف .

(فصل)

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ كَبِيرٌ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ آمَنُوا كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ ﴾ [سورة غافر : ٣٥] ، بعد قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِي آمَنَ يَا قَوْمِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِثْلَ يَوْمِ الْأَحْزَابِ ﴾ [سورة غافر : ٣٠] . إلى قوله : ﴿ وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهِ حَتَّى إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا ﴾ [سورة غافر : ٣٤] الآية : يُخَوِّفُهُمْ بِمِثْلِ عِقُوبَاتِ اللَّهِ فِي الدُّنْيَا لِلْأُمَمِ الْكَافِرَةِ قَبْلَهُمْ ، وَخَوِّفُهُمْ بِمَا يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

وهذا فيه بيان إخباره بيوم القيامة ، وهو ممن آمن بموسى ، كما قد قررناه في غير هذا الموضع : أن جميع الرسل أخبرت بيوم القيامة . خلاف ماتزعم طوائف من الفلاسفة وأهل الكلام : أن المعاد الجسماني لم يخبر به إلا محمدٌ وعيسى ، ونحو ذلك .

ثم قال المؤمن . ﴿ وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهِ حَتَّى إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُرْتَابٌ ﴾ [سورة غافر : ٣٤] لأن الريب عدم العلم ، وهذه حال أهل الضلال .

وقال هناك : ﴿ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ ﴾ [سورة غافر : ٣٥] . لأنه أخبر يجادلهم في آيات الله بغير سلطان أتاهم ، وهذه حال المتكلمين بغير علم ، لطلب العلو والفساد .

كما قال في الآية الأخرى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ
سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَّا هُمْ بِبَالِغِيهِ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ
السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [سورة غافر : ٥٦] .

ولهذا قال في هؤلاء المجادلين : ﴿ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ
آمَنُوا ﴾ [سورة غافر : ٣٥] ، أى كبر مقتهم ، أو كبر هذا المقت - أو كبر
هذا الجدل ، أو هذا الفعل - مقتاً أى ممقوقاً . كما قال تعالى :
﴿ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ ﴾ [سورة الكهف : ٥] ، وكما قال
تعالى : ﴿ بُشِّرَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا ﴾ [سورة الكهف : ٥٠] .

فإن المخصوص بالمدح والذم في هذا الباب كثيراً ما يكون مضمراً إذا
تقدم ما يعود الضمير إليه والمدح يراد به الرجل : كما تقول : نعم رجلاً
زيدٌ . ونعم رجلاً ، وزيدٌ نعم رجلاً^(١) .

والمقت يراد به نفس المقت ، ويراد به الممقوت ، كما في الخلق
ونظائره . ومثله قوله : ﴿ لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ
تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ [سورة الصف : ٢، ٣]^(٢) ، أى كبر ممقوتاً ، أى كبر
مقته مقتاً .

والمقت البغض الشديد ، وهو من جنس الغضب المناسب لحال

(١) في الأصل العبارات مضطربة في هذه الأسطر كما يلى : « إذا تقدم ما يعود الضمير إليه . كما
تقول : نعم رجلاً زيد . والمقت يراد به الرجل ، ونعم رجلاً ، وزيدٌ نعم رجلاً . كما تقول : نعم رجلاً
زيد . ولعل ما أثبتته يستقيم به الكلام .

(٢) يوجد اضطراب في النسخة في هذا السطر إذ كتب : ... كما في الخلق ونظائره ، وكانوا
يسمون .. ثم سقط حرف (لا) الناهية من الآية الكريمة ، ولعل الصواب ما أثبتته .

هؤلاء . كما قال في اليهود : ﴿ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ ﴾ [سورة النساء : ١٥٥] .

وقد وصفهم بنحو مما وصف عدوهم فرعون ، فقوله : ﴿ وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا ﴾ [سورة الإسراء : ٤] فوصفهم بالفساد في الأرض والعلو . كما أن ﴿ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضِعُّ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ [سورة القصص : ٤] ^(١) . وختم السورة بقوله : ﴿ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [سورة القصص : ٨٣] .

وهذا مما يبين أن قوله : ﴿ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ ﴾ [سورة غافر : ٣٥] مبتدأ ، ليس بدلاً من قوله : ﴿ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُّرْتَابٌ ﴾ [سورة غافر : ٣٤] ، فإنه سبحانه وصف هؤلاء بغير ما وصف هؤلاء . ويؤيد هذا أنه ابتداءً قد قال في الأخرى : ﴿ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ ﴾ . وقال قبل هذه الآية : ﴿ مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ [سورة غافر : ٤] .

وقد يقال : يُمكن ^(٢) اجتماع الوصفين : الريب ، والجدل بغير علم . كما هو الواقع في طوائف كثيرة ، كما يجتمع الغضب والضلال .

(١) أخطأ الناسخ كتابة كلمة « يستضعف » فكتبها يستضع .

(٢) في الأصل : تمكين ، وهو تحريف .

وقد يقال : الآية تحتمل الوقف وتحتمل الابتداء ، وقد يكون هذا قراءتين ، فتسوغ كل منهما ، ويكون له وصف صحيح ، كما في نظائره .

وفي الحديث الذى رواه الترمذى عن الحارث عن على عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ورواه أبو نعيم الأصفهاني وغيره من طرق عديدة عن على عن النبى صلى الله عليه وسلم : فى القرآن ، الحديث المعروف . « قال : قلت يا رسول الله : ستكون فتنة ، فما المخرج منها ؟ قال : كتاب الله ، فيه نبأ ما قبلكم ، وخبر ما بعدكم ، وحكم ما بينكم ، هو الفصل ليس بالهزل ، من تركه من جبار قصمه الله ، ومن ابتغى الهدى فى غيره أضله [الله] ^(١) ، وهو حبل الله المتين ، وهو الذكر الحكيم ، وهو الصراط المستقيم ، وهو الذى لا ترغ ^(٢) به الأهواء ، ولا تختلف به الآراء ، ولا تلبس به الألسن ، ولا يخلق عن كثرة الرد ، ولا تنقضى عجائبه ، ولا يشبع منه العلماء ، من قال به صدق ، ومن حكم به عدل ، ومن عمل به أجر . ومن دعا إليه هدى إلى صراط مستقيم » . ^(٣)

(١) لفظ الجلالة ليس فى الأصل ، وزدته لأنه جزء من الحديث .

(٢) فى الأصل تقرأ الكلمة : ترفع ، والصواب ما أثبتته .

(٣) الحديث بألفاظ متقاربة فى الترمذى (شرح ابن العرى) ٣٠/١١-٣١ (كتاب ثواب القرآن ،

باب ما جاء فى فضل القرآن) وقال الترمذى : هذا لانعرفه إلا من هذا الوجه ، واسناده مجهول ، وفى الحارث مقال ، وأورد ابن كثير فى (كتاب فضائل القرآن) فى آخره ٩٠ من تفسير ابن كثير والبغوى (طبعة المنار ١٣٤٧) ص ٦-٨ عدة روايات للحديث ، وعقب على كلام الترمذى بأنه روى من وجه آخر . وقال عن الحارث الأعور رواية عن على رضى الله عنه : وقد تكلموا فيه ، بل قد كذب بعضهم من جهة رأيه واعتقاده ، أما أنه قد كذب فى الحديث فلا ، والله أعلم ، وقصارى هذا الحديث أن يكون من كلام أمير المؤمنين على رضى الله عنه ، وقد وهم بعضهم فى رفعه ، وهو كلام حسن صحيح ، على أنه قد روى له شاهد عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم . وقد جاء الحديث =

فقوله : « من تركه من جبار قصمه الله ، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله » يناسب قوله تعالى : ﴿ كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُرْتَابٌ ﴾ [سورة غافر : ٣٤] وكذلك قوله : ﴿ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٌ ﴾ [سورة غافر : ٣٥] . فذكر ضلال الأول وذكر تجبر الثاني ، وذلك ^(١) لأن الأول مرتاب ؛ ففاته العلم ، حيث ابتغى الهدى في غيره ./ والثاني جبار عمل بخلاف ما فيه فقصمه الله . وهذان الوصفان ص ٧ يجمعان العلم والعمل ^(٢) .

وفي ذلك بيان أن كل علم دين لا يُطلب من القرآن فهو ضلال ، كفاسد كلام الفلاسفة والمتكلمة والمتصوفة والمتفقهة . وكل عاقل يترك كتاب الله مريداً للعلو في الأرض والفساد فإن الله يقصمه . فالضال لم يحصل له المطلوب بل يُعذَّب بالعمل الذي لا فائدة فيه . والجبار حصل لذة فقصمه الله عليها ، فهذا عُدَّب ^(٣) بإزاء لذاته التي طلبها بالباطل ، وذلك يُعذَّب بسعيه الباطل الذي لم يُفِده . ص ٨

والمقصود هنا أنه سبحانه في هاتين الآيتين يبين من يجادل في آيات الله بغير سلطان آتاهم . وقد بين في غير موضع أن السلطان هو الحجة ، وهو الكتاب المنزل ، كما قال تعالى : ﴿ أَمْ أَنْزَلْنَاهُمْ سُلْطَانًا فَهُوَ

= عن علي رضي الله عنه بألفاظ مختلفة في المسند (ط . المعارف) ٨٨/٢ - ٨٩ رقم ٧٠٤ ، وانظر تعليق المحقق .

(١) في الأصل : وكذلك .

(٢) في الأصل : وهذا ان الوصفان يجمع ، ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) في الأصل : عذاب .

يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُوا بِهِ يُشْرِكُونَ ﴿[سورة الروم : ٣٥] (١) . وقيل .
إِلَّا أَسْمَاءَ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ
النجم : ٢٣] (٢) في غير موضع .

وقال تعالى : ﴿ أَلَا إِنَّهُمْ مِنْ إِفْكِهِمْ لَيَقُولُونَ * وَلَدَ اللَّهُ ..
قوله ﴿ أَمْ لَكُمْ سُلْطَانٌ مُبِينٌ * فَأْتُوا بِكِتَابِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ
[سورة الصافات : ١٥١-١٥٧] .

وقال : ﴿ أَمْ لَهُمْ سُلْمٌ يَسْتَمِعُونَ فِيهِ فَلَيَاتِ مُسْتَمِعُهُمْ بِسُلْطَانٍ
[سورة الطور : ٣٨] (٣) . وقال : ﴿ أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ
مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ * أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ ﴿[سورة القلم
[٣٧-٣٥]

وإذا كان كذلك ، ففي هذا بيان أنه لا يجوز لأحد أن يعارض كتاب
الله بغير كتاب ، فمن عارض كتاب الله وجادل فيه بما يسميه معقولات
وبراهين وأقيسة ، أو ما يسميه مكاشفات ومواجيد وأذواق ، من غير أن
يأتى على مايقوله بكتاب منزل - فقد جادل في آيات الله بغير سلطان .
هذه حال الكفار الذين قال فيهم : ﴿ مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ
كَفَرُوا ﴿[سورة غافر : ٤] فهذه حال من يجادل في آيات الله / مطلقا .

ومن المعلوم أن الذى يجادل في جميع آيات الله لا يجادل بسلطان ،

(١) في الأصل أخطأ الناسخ وكتب : بما كانوا به مشركين .

(٢) في الأصل أخطأ الناسخ وكتب : ما أنزل بها من سلطان .

(٣) انظر ما ذكره ابن تيمية في تفسير معنى كلمة «سلطان» في كتاب «درء تعارض العقل والنقل»

فإن السلطان من آيات الله ، وإنما الذى يجادل فى آيات الله بسلطان ،
يكون قد جادل فى بعض آيات الله ببعض آيات الله .

وهذه الحال يُحمد منها أن تكون إحدى الآيتين ناسخة لها ، أو
مفسرة لها بما يخالف ظاهرها ، وإن كان السلف يسمون الجميع نسخاً .
ولهذا لم يكن السلف من الصحابة والتابعين يتركون دلالة آية من كتاب
الله إلا بما يسمونه نسخاً ، ولم يكن فى عهدهم كُتبٌ فى ذلك إلا كتب
الناسخ والمنسوخ ؛ لأن ذلك غايته أن نجادل ^(١) فى آيات الله بسلطان ،
كجدالنا مع أهل التوراة والإنجيل - وهما من آيات الله - بالقرآن ،
الذى أنزله الله مُصدّقاً لما بين يديه من الكتاب ومُهيّناً ^(٢) عليه .

فأما مُعارضة ^(٣) القرآن بمعقولٍ أو قياس فهذا لم يكن يستحلّه أحد
من السلف ، وإنما ابتدع ذلك لما ظهرت الجهمية والمعتزلة ونحوهم ،
ممن بنّوا أصول دينهم على ماسمّوه معقولاً ورَدُّوا القرآن إليه ، وقالوا :
إذا تعارض العقل والشرع إما أن يُفوّض أو يُتأَوَّل ، فهؤلاء من أعظم
المجادلين فى آيات الله بغير سلطانٍ أتاهاهم .

وأما تسمية المتأخرين تخصيصاً وتقييداً ونحو ذلك مما فيه صرف
الظواهر ، فهو داخل فى مسمى النسخ عند المتقدمين . وعلى هذا
الاصطلاح فيدخل النسخ فى الإخبار كما يدخل فى الأوامر . وإنما النسخ
الخاص الذى هو رفع الحكم . فلا بد فى الخبر عن أمر مستقر .

(١) فى الأصل : أن جادل ، ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) فى الأصل : ومهيّنا ، وهو تحريف .

(٣) فى الأصل : يعارضه ، ولعل الصواب ما أثبتته .

وأما ما يدخل في الخبر عن إنشاء أمر ، فيكون لدخوله في الإنشاء :
إنشاء الأمر والنهي ، وإنشاء الوعيد ، عند من يُجوز النسخ فيه ، كآخر
البقرة ، على ما روى عن جمهور السلف .

وهو مبني على أن الوعيد : هل هو خبر محض ؟ أو هو مع ذلك
إنشاء ؟ - كالعقود التي تقبل الفسخ - لكونه إخباراً عن إرادة^(١)
المتوعد وعزمه ، وكالخبر^(٢) / عن الأمر والنهي ، المتضمن خبره عن
صل ٨ طلبه ، المتضمن إرادته الشرعية ، وهذا ممّا يبين^(٣) ما قررناه في غير
هذا الموضع : أن الله سبحانه بيّن بكتابه سبيل الهدى ، وأنه لا يصلح
أن يخاطب بما ظاهر معناه باطل أو فاسد ، بل ولا يضلّل المخاطبين بأن
يجلّهم على الأدلة التي يستسيغونها برأيهم^(٤) ، بل يجب أن يكون
الكتاب بياناً وهدى وشفاءً لما في الصدور ، وأن مدلوله ومفهومه حق ،
وهذا أصل عظيم جداً .

(فصل)

فما اختلف فيه المؤمنون من الأقوال والأفعال في الأصول والفروع ،
فإن هذا من أعظم أصول الإسلام ، الذي هو معرفة الجماعة ، وحكم
الفرقة والتقاتل^(٥) والتكفير والتلاعن والتباغض وغير ذلك .

حكم الاختلاف
والفرقة والتقاتل وغير
ذلك

(١) في الأصل : أراد .

(٢) في الأصل : ... وعزمه كالخبر ، ولعل الصواب ما أثبت .

(٣) في الأصل : يبين .

(٤) العبارات الموجودة في الأصل في هذا الموضع غير واضحة وتقرأ هكذا : ولابن ذلك
المخاطبين بل يجبرهم على الأدلة التي يستسيغونها برأيهم ، ولعل ما أثبت يستقيم به المعنى .

(٥) والتقاتل : الكلمة في الأصل غير واضحة ، وكذا استظهرتها .

فنعول : هذا الباب أصله المحرم ^(١) فيه من البغي ، فإن الإنسان ظلوم جهول . قال تعالى : ﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ﴾ [سورة البقرة : ٢١٣] ^(٢) ، في غير موضع ^(٣) .

وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لَتَسْلُكُنَّ سَنَنَ مِنْ قَبْلِكُمْ حَذَوُ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحَرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ . قَالُوا يَارَسُولَ اللَّهِ : الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ؟ قَالَ فَمَنْ ؟ » ^(٤) .

وقد قال تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [سورة آل عمران : ١٠٥] ^(٥) .

(١) في الأصل تقرأ الكلمة «المحروم» . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم ..

(٣) قوله : «في غير موضع» يعطى أرجح وجود سقط في هذا الموضع ، ولعل ابن تيمية ذكر آيات أخرى تتحدث عن الاختلاف غير آية سورة البقرة منها قوله تعالى : ﴿ إِنْ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ﴾ [سورة آل عمران : ١٩] ، ومنها قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا ﴾ [سورة يونس : ١٩] .

(٤) جاء الحديث بلفظ «لتتبعن سنن...» عن أبي سعيد الخدري في : البخارى ١٦٩/٤ (كتاب الأنبياء ، باب ما ذكر عن نبي إسرائيل) . والحديث بمعناه رضى الله عنه في : البخارى ١٠٣/٩ (كتاب الاعتصام ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : لتتبعن سنن من كان قبلكم) ، مسلم ٢٠٥٤/٤ (كتاب العلم ، باب اتباع سنن اليهود والنصارى) ؛ سنن ابن ماجه ١٣٢٢/٢ (كتاب الفتن ، باب افتراق الأمم) ؛ المسند (ط. الحلبي) ٨٤/٣ ، ٨٩ ، ٩٤ . والحديث بمعناه عن أبي هريرة في : المسند (ط. الحلبي) ٣٢٧/٢ ، ٥١١ ، ٥٢٧ .

(٥) في الأصل : من بعد ما جاءتهم .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ﴾ . [سورة الأنعام : ١٥٩] .

ومن هذا الباب ما هو [من] ^(١) باب التأويل والاجتهاد الذي يكون الإنسان مستفرغاً فيه وسعته علماً وعملاً .

ثم الإنسان قد يبلغ ذلك ولا يعرف الحق في المسائل الخيرية الاعتقادية ، وفي المسائل العملية الاقتصادية . والله سبحانه قد تجاوز لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان بقوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا لَا تَوَاضِعْنَا وَلَا نَخِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ [سورة البقرة : ٢٨٦] .

وقد ثبت في صحيح مسلم من حديث ابن عباس ومن حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الله استجاب لهم هذا الدعاء وقال : قد فعلت ^(٢) ، وأنهم لم يقرأوا بحرف منها إلا أعطوه ^(٣) . وهذا مع قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ ﴾ [سورة البقرة : ٨٢] .

(١) من : ساقطة من الأصل ، وأثبتها ليستقيم الكلام .

(٢) حديث مع اختلاف الروايات عن ابن عباس رضى الله عنهما في : مسلم ١١٦/١ (كتاب الإيمان . باب أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما طاق) ؛ المسند (ط . المعارف) ٣٤٢-٣٤١/٣ (رقم ٢٠٧٠) ، ٣١-٣٠/٥ (رقم ٣٠٧١) ؛ سنن الترمذى ١١٢/١١-١١٣ (كتاب التفسير ، سورة البقرة) . وانظر الحديث برواياته المتعددة في تفسير الطبرى (ط . المعارف) ١٤٢/٦-١٤٥ . وانظر أيضا ١٠٥-١٠٤/٦

(٣) الحديث في : مسلم ٥٥٤/١ (كتاب صلاة المسافرين ، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة) عن ابن عباس رضى الله عنهما ، وفيه : أن ملكاً نزل من السماء فقال للنبي صلى الله عليه وسلم : ابشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك : فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة ، لن تقرأ بحرف منهما إلا أعطيته .

وقوله دليل على أن الله لا يُكَلِّفُ نفساً إلا وُسْعَهَا ، لها ما كَسَبَتْ وعليها ما اكْتَسَبَتْ ، وغير ذلك دليل على أن الله تعالى لا يكلف نفساً إلا وُسْعَهَا .

وَالْوُسْعُ : هو ما تَسَعُهُ النفسُ ، فلا تَضِيقُ عنه ولا تَعْجُزُ عنه ، فَالْوُسْعُ فَعْلٌ بمعنى مفعول ، كالجُهد .

وهذا أيضاً كقوله تعالى : ﴿ مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [سورة الحج : ٧٨] .

وقوله : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [سورة البقرة : ١٨٥] .

وقوله : ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ ﴾ ، [سورة المائدة : ٦] والْحَرَجُ : الضيق . فهو نَقَى أن يكون عليهم ضيق ، أى ما يَضِيقُ عنهم ، كما أخبر أنه لا يكلفُ النفسَ إلا ما تَسَعُهُ . فلا بد أن يكون الإيجاب والتحریم مما تَسَعُهُ النفسُ ، حتى يَقْدِرَ الإنسانُ على فعله ، ولا بد أن يكون المباحُ مما يَسَعُ الإنسانُ ، ولا يَضِيقُ عنه ، حتى يكون للإنسان ما يسع الإنسان ، ويحمل الإنسانُ ، ولا يَضِيقُ عنه من المباح .

وليتدبّر الفرق بين ما يسعه الإنسان وهو الوُسْعُ ، الذى قيل فيه : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [سورة البقرة : ٢٨٦] ، وبين ما يسع الإنسان فلا يكون حرجاً عليه ؛ وهو مما لا بد للإنسان منه من المباحات ؛ وهذا يكون فى صفة فعل المأمور به كما فى الوضوء والصلاة ، فلا بد أن يكون المجزئ له من ذلك ما يسع الإنسان ، والواجب عليه ما يسعه

الإنسان ، ويكون في باب الحلال والحرام ، فلا يحرم عليه ما لايسع هو تركه ، بحيث يبقى المباح له ضيقاً منه لايسعه .

وإذا كان كذلك فينبغي أن يُعلم أن للقلوب ^(١) قدرة في باب العلم ص ٩ والاعتقاد/ العلمى ، وفي باب الإرادة والقصد ، وفي الحركة البدنية أيضاً .

فالخطأ والنسيان هو من باب العلم يكون : إما مع تَعَذُّر العلم عليه ، أو تعسره عليه . والله قد قال : ﴿ مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [سورة الحج : ٧٨] . وقال : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [سورة البقرة : ١٨٥] .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه لمعاذ وأبي موسى لما أرسلهما إلى اليمن : « يَسْرًا وَلَا تَعْسَرًا ، وَبَشْرًا وَلَا تَنْفَرًا ، وَطَاوَعًا وَلَا تَخْتَلِفَا » ^(٢) .

وإذا كان كذلك فما عجز الإنسان عن عمله واعتقاده ^(٣) حتى يعتقد ويقول ضده خطأً أو نسياناً ، فذلك مغفور له . كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إِذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ

(١) في الأصل : القلوب .

(٢) الحديث عن أبي سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده وعن معاذ بن جبل رضى الله عنهم في : البخارى ٣٠/٨ (كتاب الأدب ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم . يسروا ولا تعسروا) ، ٧٠/٩ (كتاب الأحكام ، باب أمر الولي إذا وجه أميرين إلى موضع أن يتطوعا ولا يتعاصبا) ، مسلم ١٣٥٩/٣ (كتاب الجهاد والسير ، باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير) ، ١٥٨٧/٣ (كتاب الأشربة ، باب بيان أن كل مسكر خمير) .

(٣) في الأصل : واعتقاد .

فله أجر»^(١) . وهذا يكون فيما هو من باب القياس والنظر بعقله ورأيه ، ويكون فيما هو من باب النقل والخبر الذى يناله بسمعه وفهمه وعقله ، ويكون فيما هو من باب الإحساس والبصر الذى يجده ويناله بنفسه .
فهذه المدارك الثلاثة قد يَحْصُلُ للشخص^(٢) بها علمٌ يَقْطَعُ به ، ويكون ضرورياً فى حقه ، مثل ما يجده فى نفسه من العلوم الضرورية ، ومثل ما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ، أو من المُخْبِرِينَ له الصادقين خبراً يفيد العلم ، كالخبر المتواتر الذى يفيد العلم تارةً بكثرة عدد المخبرين ، وتارةً بصفاتهم ، وتارةً بهما ، وغير ذلك مما يفيد العلم .
وقد يكون مما علمه^(٣) بآثاره الدالة عليه ، أو بحكم نظره المساوى له من كل وجه ، أو الذى يدل على الآخر بطريق الأولى والتنبيه ونحو ذلك . ومع هذا فتكون هذه العلوم عند غيره متيقنة مع اجتهاده لدقة العلوم أو خفائها ، أو لوجود ما يعتقده المعتقد أنه يعارض ولا يكون معارضاً/فى الحقيقة ، فيشتبه بالمعارض ، لاشتباه المعارض ، لاشتباه ظ ٩ المعانى ، أو لاشتراك الألفاظ .

فهذا من أعظم أسباب اختلاف بنى آدم من المؤمنين وغيرهم ، ولهذا نجد فى المختلفين كل طائفة تدعى العلم الضرورى . فما يقوله إما من جهة القياس والنظر ، وإما من جهة السماع والخبر ، وإما من جهة الإحساس والبصر . ولاتكون واحدة من الطائفتين كاذبة بل صادقة ،

(١) سبق الكلام على هذا الحديث قبل صفحات ، ص ٨ ت ١ .

(٢) فى الأصل : الشخص ، وهو تحريف .

(٣) فى الأصل : عمله ، وهو تحريف .

لكن يكون قد أدخل مع الحق ما ليس منه في النفي والإثبات لاشتباه المعاني واشتراك الألفاظ ، فيكون حينئذٍ ما ينفيه هذا يشبه الآخر . ولو زال الاشتباه والاشتراك زال الخلاف التضادى ، وكان اختلاف الناس^(١) في مسائل الجبر والقدر ، ومسائل نفى الجسم وإثباته ، ونفى موجب الأخبار ، وإثبات ذلك - هو من هذا الباب . وهذا كله موجود في كتب أهل الكلام وأهل الحديث والفقه وغير ذلك .

وقول القائل : إن الضروريات يجب اشتراك العقلاء فيها ، خطأ . بل الضروريات كالنظريات ، تارة يشتركون فيها ، وتارة يختص بها من جُعِلَ له قوةٌ على إدراكها .

وكذلك قول القائلين : إن الطائفة التي تبلغ عدد التواتر لا يتفقون على جحد الضروريات ، ليس بصواب ، بل يتفقون على ذلك إذا تواطأوا عليها . وخبر التواتر متى كان عن تواطؤ لم يفد العلم ، وإنما يفيد العلم لانتفاء التواطؤ فيه . وإذا كان كذلك فقد يكون المختلفون قد اجتهد أحدهم فأصاب ، ويكون الآخر اجتهد فأخطأ ؛ فيكون للأول أجران وللثاني أجر ؛ مع أن خطأه مغفورٌ له . وقد يكون كلاهما اجتهد فأخطأ فيغفر لهما جميعاً مع وجود الأجر .

ويكون الصواب في قولنا : (٢) ثالثاً : (٣) أما تفصيل ما أطلقوه ،

(١) في الأصل : وكان سمي (كذا غير منقوطة) اختلاف الناس ، ولعل الصواب ما أثبت .

(٢) في الأصل : في قولك ، ولعل الصواب ما أثبت ، وهو الذي يستقيم به الكلام .

(٣) في الأصل : ثالث ، وهو خطأ . ويكون المقصود : أن هذا هو القول الثالث بعد القولين

السابقين وهما قول القائل : إن الضروريات يجب اشتراك العقلاء فيها ، وقول القائلين : إن الطائفة التي تبلغ عدد التواتر لا يتفقون على جحد الضروريات ، وهما القولان اللذان بين ابن تيمية وجه الخطأ فيهما .

مثل أن ينفي هذا نفياً عاماً ، ويثبت الآخر مانفاً الأول ، فيفصل المفصل ويثبت/البعض دون البعض ، وكذلك في المعنى المشتبه واللفظ ص ١٠ المشترك : يفصل بين المعنى وما يشبهه إذا كان مخالفاً له ، وبين معنى لفظ ومعنى لفظ .

ثم إنه من مسائل الخلاف ما يتضمن أن اعتقاد أحدهما يوجب عليه بغض الآخر ولعنه أو تفسيقه أو تكفيره أو قتاله فإذا فعل ذلك مجتهداً مخطئاً كان خطؤه مغفوراً له ، وكان ذلك في حق الآخر محنة في حقه وفتنة وبلاء ابتلاه به .

وهذه حال البغاة المتأولين مع أهل العدل ، سواء كان ذلك بين أهل اليد والقتال من الأمراء ونحوهم ، أو بين أهل اللسان والعمل من العلماء والعباد ونحوهم ، وبين من يجمع الأمرين .

ولكن الاجتهاد السائع لا يبلغ مبلغ الفتنة والفرقة إلا مع البغى ، لا لمجرد الاجتهاد .

كما قال تعالى : ﴿ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوْتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْياً بَيْنَهُمْ ﴾ [سورة آل عمران : ١٩] ^(١) وقال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعْراً لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ﴾ [سورة الأنعام : ١٥٩] وقال : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾ [سورة آل عمران : ١٠٥] .

فلا يكون فتنة وفرقة مع وجود الاجتهاد السائع ، بل مع نوع بغى .

(١) في الأصل : وما تفرق ... وهو خطأ .

ولهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن القتال في الفتنة، وكان ذلك من أصول السنّة . وهذا مذهب أهل السنة والحديث ، وأئمة أهل المدينة من فقهاءهم وغيرهم .

ومن الفقهاء من ذهب إلى أن ذلك يكون مع وجود العلم التام من أحدهما والبغى من الآخر ، فيجب القتال مع العادل حينئذ ، وعلى هذا الفتنة الكبرى بين أهل الشام والعراق : هل كان الأصوب حال القاعدين أو حال المقاتلين من أهل العراق ؟ والنصوص دلّت على الأول ، وقالوا : كان ترك قتال أهل العراق أصوب ، وإن كانوا أقرب إلى الحق وأولى به من أهل الشام إذ ذاك . كما بسطنا الكلام في هذا في غير هذا الموضوع ، وتكلمنا على الآيات والأحاديث في ذلك .

ومن أصول هذا الموضوع أن مجرد وجود البغى من إمام أو طائفة ظ ١٠ لا يوجب^(١) قتالهم/ ، بل لا يبيحه ، بل من الأصول التي دلت عليها النصوص أن الإمام الجائر الظالم يؤمر الناس بالصبر على جورهِ وظلمه وبغيه ولا يقاتلونه ، كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك في غير حديث ، فلم يأذن في دفع البغى مطلقاً بالقتال ، بل إذا كانت فيه فتنة نهى عن دفع البغى به وأمر بالصبر .

وأما قوله سبحانه : ﴿ فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي ﴾ [سورة الحجرات : ٩] فهو سبحانه قد بيّن مراده ، ولكن من

(١) في الأصل : لا يجب .

الناس من يضع الآية على غير موضعها ، فإنه سبحانه قال : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [سورة الحجرات : ٩] . فهو لم يأذن ابتداءً في قتال بين المؤمنين ، بل إذا اقتتلوا فأصلحوا بينهما ، والاقتيال^(١) هو فتنه ، وقد تكون إحداها أقرب إلى الحق ، فأمر سبحانه في ذلك بالإصلاح .

وكذلك فعل النبي صلى الله عليه وسلم لما اقتتل بنو عمرو بن عوف ، فخرج ليصلح بينهم ، وقال لبلال : « إِنْ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَقَدِّمَ أَبَا بَكْرٍ »^(٢) .

ثم قال سبحانه : ﴿ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ ﴾ [سورة الحجرات : ٩] ، فهو بعد اقتتالهم ، إذا أُصلح بينهم بالقسط ، فلم تقبل إحداها القسط بل بغت ، فإنها تُقاتل ، لأن قتالها هنا يُدفع به القتال الذي هو أعظم منه ، فإنها إذا لم تُقاتل حتى تَفِيءَ إلى أمر الله ، بل تُركت حتى تُقتل هي والأخرى ، كان الفساد في ذلك أعظم . والشرية مبناها على دفع الفسادين بالتزام^(٣) أدناهما ، وفي مثل هذا يُقاتلون حتى لا تكون فتنه ، ويكون الدين كله لله ، لأنه إذا أمروا

(١) في الأصل الكلمة غير واضحة ، وكذا استظهرتها .

(٢) الحديث عن سهل بن سعد في: البخارى ٧٤/٩ (كتاب الأحكام ، باب الإمام يأتي قوماً فيصلح بينهم) وأوله : كان قتال بين بنى عمرو فبلغ ذلك النبي؛ النسائي ٦٤/٢ (كتاب الإمامة ، باب استخلاف الإمام إذا غاب) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٣٣١/٥ ، ٣٣٢ ، ٣٣٦ .

(٣) في الأصل : التزام ، وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته .

بالصلاح والكف عن الفتنة فبغت إحداهما قُوتلت حتى لا تكون فتنةً
والمأمور بالقتال هو غير المبغي عليه ، أمر بأن يقاتل الباغية حتى ترجع إلى
الدين ، فقاتلها من باب الجهاد وإعانة المظلوم المبغي^(١) عليه .

أما إذا وقع بغيٌ ابتداءً بغير قتال ؛ مثل أخذ مالٍ ، أو مثل رئاسة
بظلم - فلم يأذن الله في / اقتتال طائفتين من المؤمنين على مجرد ذلك ، لأن
الفساد في الاقتتال في مجرد رئاسة أو أخذ مال ، فيه نوع ظلم .

فلهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتال الأئمة إذا كان فيهم
ظلم ، لأن قتالهم فيه فساد أعظم من فساد ظلمهم .

وعلى هذا فما ورد في صحيح البخارى من حديث أم سلمة أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ذلك ، ليس هو محالاً لما تواتر عنه من أنه أمر
بالإمساك عن القتال في الفتنة ، وأنه جعل القاعد فيها خيراً من القائم ،
والقائم خيراً من الماشئ ، والماشي خيراً من الساعى .

وقال : « يُوشك أن يكون خير مالٍ المسلم غنمٌ يتبعُ بها شعف^(٢)
الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن^(٣) » وأمر فيها بأن يلحق الإنسان

(١) في الأصل : البغي ، وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته .

(٢) في لسان العرب : «شعفة كل شئ أعلاه وشعفة الجبل بالتحريك رأسه ، والجمع شعفٌ
وشيعاف وشُعُوف وهى رؤوس الجبال . وفي الحديث : من خير الناس رجل في شعفة من الشعاف في
غنيمة له حتى يأتيه الموت وهو معتزل الناس . » وانظر «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير مادة
«شعف» .

(٣) الحديث عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه في : البخارى ٩/١ (كتاب الإيمان ، باب من
الدين الفرار من الفتن) ، ١٢٧/٤ (كتاب بدء الخلق ، باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال) ؛
سنن النسائى (بشرح السيوطى) ١٠٧/٨ - ١٠٨ (كتاب الإيمان وشرائعه ، باب الفرار بالدين من

بإبله وبقره وغنمه ، لأن وصفه تلك الطائفة بالبغي هو كما وصّف به من
وصّف من الولاة بالأثرة والظلم .

كقوله : ستلقون بعدى أثره فاصبروا حتى تلقوني على الحوض ^(١) .

وقوله صلى الله عليه وسلم : « ستكون بعدى أثره وأمر تنكرونها .
قالوا : فما تأمرنا يارسول الله ؟ قال : أدوا إليهم حقهم وسلوا الله
حقكم » ^(٢) وأمثال ذلك من الأحاديث الصحاح .

فأمر مع ذكره لظلمهم بالصبر وإعطاء حقوقهم وطلب المظلوم حقه
من الله ، ولم يأذن للمظلوم المبغي عليه بقتال الباغي في مثل هذه الصور
التي يكون القتال فيها فتنة ، كما أذن في دفع الصائل بالقتال ، حيث

= (الفتن) ؛ سنن ابن ماجه ١٣١٧/٢ (كتاب الفتن ، باب العزلة) ؛ المسند (ط. الحلبي) ٦/٣ ، ٤٣ ،
٥٧ ؛ الموطأ ٩٧٠/٢ (كتاب الاستئذان ، باب ماجاء في أمر الغنم) .

(١) جاءت العبارات التي أوردها ابن تيمية في ثلاثة مواضع عن أسيد بن حضير ، وأنس بن
مالك ، وعبد الله بن زيد رضى الله عنهم في: البخارى ٣٣/٤ (كتاب مناقب الأنصار ، باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم ، اصبروا حتى تلقوني على الحوض) ؛ مسلم ٧٣٨-٧٣٩ (كتاب الزكاة ، باب
إعطاء المؤلفه قلوبهم) . وجاء الحديث عن عدة رواة مع اختلاف في الألفاظ التي أوردها ابن
تيمية في جزء من أحاديث أخرى في : البخارى ١١٤/٣ (كتاب المساقاة ، باب القطائع ، وباب كتابة
القطائع) ، ٩٤/٤ (كتاب فرض الخمس ، باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطى المؤلفه
قلوبهم) ، ٩٨/٤ (كتاب الجزية والموادعة مع أهل الحرب ، باب ما أقطع النبي صلى الله عليه وسلم
من البحرين) ؛ مسلم ٧٣٣-٧٣٤ (كتاب الزكاة ، باب إعطاء المؤلفه قلوبهم على الاسلام) ؛
سنن الترمذى ٣٢٦/٣ (كتاب الفتن ، باب ماجاء في الأثرة) . وجاء الحديث في مواضع كثيرة في
المسند .

(٢) الحديث عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه في : البخارى ٤٧/٩ (كتاب الفتن ، باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم : سترون بعدى أموراً تنكرونها) ؛ مسلم ١٤٧٢/٣ (كتاب الإمارة ، باب
وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول) ؛ سنن الترمذى (ط. المدينة المنورة) ٣٢٧/٣ (كتاب الفتن ،
باب ما جاء في الأثرة) ؛ المسند (ط. المعارف) ٢٣١/٥ ، ٢٣٢ ، ٢٤٢ ، ٦٤/٦ .

قال : « من قُتِل دون ماله فهو شهيد ، ومن قُتِل دون دينه فهو شهيد »^(١) فإن قتال اللصوص ليس قتال فتنة ، إذ الناس كلهم أعوان على ذلك ، فليس فيه ضرر عامٌ على غير الظالم ، بخلاف قتال ولاية الأمور ، فإن فيه فتنةً وشرّاً عاماً أعظم من ظلمهم ، فالمشروع^(٢) فيه الصبر .

وإذا وصف النبي صلى الله عليه وسلم طائفةً بأنها باغية ، سواء كان ذلك/ بتأويل أو بغير تأويل ، لم يكن مجرد ذلك موجباً لقتالها ، ولا مبيحاً لذلك ، إذا كان قتال فتنة .

فتدبر هذا ، فإنه موضع عظيم يظهر فيه الجمع بين النصوص ، ولأنه^(٣) الموضع الذي اختلف فيه اجتهد علماء المؤمنين^(٤) قديماً وحديثاً ، حيث رأى قوم قتال هؤلاء مع من هو أولى بالحق منهم ، ورأى آخرون ترك القتال إذا كان القتال فيه من الشر أعظم من ترك القتال كما كان

(١) الحديث عن سعيد بن زيد رضى الله عنه في سنن أبي داود ٣٣٩/٤ (كتاب السنة ، باب في قتال اللصوص) ؛ سنن الترمذى (بشرح ابن العرى) ٤٣٥/٢ ، ٤٣٦ (كتاب الديات ، باب ما جاء من قتل دون ماله فهو شهيد) ؛ سنن النسائى ١٠٥/٧ - ١٠٧ (كتاب تحريم الدم ، باب من قاتل دون أهله ، وباب من قاتل دون دينه) ؛ سنن ابن ماجه ٨٦١/٢ (كتاب الحدود ، باب من قتل دون ماله فهو شهيد) وجاء الجزء الأول فقط من الحديث عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنه في : البخارى ١٣٦/٣ (كتاب المظالم ، باب من قاتل دون ماله) ؛ مسلم ١٢٤/١ ، ١٢٥ (كتاب الإيمان ، باب عن أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان القاصد مهدر الدم في حقه ...) ؛ المسند (ط المعارف) ١١٩/٣ ، ٤٣/١٠ ، ١٥٣/١١ ، ١٥٤ .

(٢) في الأصل : فالشروع .

(٣) في الأصل : ولأن .

(٤) في الأصل العبارة مضطربة هكذا : اختلف فيه اشهار المؤمنين وعلمائهم ... الخ . ولعل الصواب ما أثبتته .

الواقع ، فإن أولئك كانوا لا يبدأون البغاة بقتالٍ حتى يجعلوهم صائِلين عليهم^(١) ، وإنما [يكون] ذنبهم ترك واجب مثل [الامتناع] من طاعة معين والدخول في الجماعة^(٢) . فهذه الفرقة إذا كانت باغية^(٣) وفي قتالهم من الشر - كما وقع - أعظم من مجرد الاقتصاد على ذلك^(٤) ، كان القتال فتنة ، وكان تركه هو المشروع ، وإن كان المقاتل^(٥) أولى بالحق وهو مجتهد .

وعامة ما تنازعت فيه فرقة المؤمنين من مسائل الأصول وغيرها ، في باب الصفات والقدر والإمامة وغير ذلك ، هو من هذا الباب ، فيه المجتهد المصيب ، وفيه المجتهد المخطئ ، ويكون المخطئ باغياً ، وفيه الباغي من غير اجتهد ، وفيه المقصّر فيما أمر به من الصبر .

وكل ما أوجب فتنة وفرقة فليس من الدين ، سواء كان قولاً أو فعلاً ، ولكن المصيب العادل عليه أن يصبر عن الفتنة ، ويصبر على جهل الجاهل وظلمه إن كان غير متأول . وأما إن كان ذاك أيضاً متأولاً فخطؤه مغفور له ، وهو فيما يصيب به من أذى بقوله أو فعله له أجر على اجتهداده ، وخطؤه مغفور له ، وذلك محنة وابتلاء في حق ذلك المظلوم ،

(١) فإن أولئك كانوا لا يبدأون البغاة بقتال حتى يجعلوهم صائِلين عليهم : كذا رجحت أن يكون سياق الكلام . والعبرة في الأصل مضطربة اضطراباً شديداً وتقرأ هكذا : فإن أولئك إذا كانوا لم يبدأوا العرفين بقتال حتى يجعل صائِلين عليهم .
(٢) وإنما .. الجماعة : العبرة في الأصل ناقصة وأضفت كلمتي «يكون» ، «الامتناع» ليستقيم الكلام .

(٣) في الأصل : بغيا ، وهو تحريف ، ولعل الصواب ما أثبتته .

(٤) أى أعظم من ترك قتالهم .

(٥) في الأصل : المقاتل .

فإذا صبر على ذلك وأتقى الله كانت العاقبة له ، كما قال تعالى : ﴿ وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً ﴾ [سورة آل عمران : ١٢٠] .

وقال تعالى : ﴿ لَتَبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيراً وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ [سورة آل عمران : ١٨٦] .

ص ١٢

فأمر سبحانه بالصبر على أذى/ المشركين وأهل الكتاب مع التقوى .
وذلك تنبيه على الصبر على أذى المؤمنين بعضهم لبعض ؛ متأولين كانوا أو غير متأولين .

وقد قال سبحانه : ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾ [سورة المائدة : ٨] ، فنهى أن يحمل المؤمنین بَعْضُهُمْ لِّلْكَفَارِ عَلَى أَلَّا يَعْدِلُوا عَلَيْهِمْ ، فكيف إذا كان البغض لفاسق أو مبتدع متأول من أهل الإيمان ؟ فهو أولى أن يجب عليه ألا يحمله ذلك على ألا يعدل على مؤمن ، وإن كان ظالماً له .

فهذا موضعٌ عظيمُ المنفعة في الدين والدنيا ؛ فإن الشيطان موكل ببني آدم ، وهو يعرض للجميع ، ولا يسلم أحدٌ من مثل هذه الأمور - دع ماسواها - من نوع تقصير في مأمورٍ أو فعل محظور ، باجتهاد أو غير اجتهاد ، وإن كان هو الحق .

وقال سبحانه لنبيه : ﴿ فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ ﴾ [سورة غافر : ٥٥] فأمره بالصبر ، وأخبره أن وعد الله حق ، وأمره أن يستغفر لذنبه .

ولا تقع فتنة إلا من ترك ما أمر الله به ، فإنه سبحانه أمر بالحق وأمر بالصبر . فالفتنة إما مِنْ تَرْكِ الحق ، وإما من ترك الصبر .

فالْمُظْلُومُ الحق الذي لا يَقْصُرُ في علمه يُؤَمَّرُ بالصبر ، فإذا لم يصبر فقد ترك المأمور .

وإن كان مجتهداً في معرفة الحق ولم يصبر ، فليس [هذا] ^(١) بوجه الحق مطلقاً ، لكن [هذا] ^(١) وجه نوع حق فيما أصابه ، فينبغي أن يصبر عليه .

وإن ^(٢) كان مقصراً في معرفة الحق ، فصارت ثلاثة ذنوب : أنه لم يجتهد في معرفة الحق ، وأنه لم يصبر ، وأنه لم يصبر .

وقد يكون مصيباً فيما عرفه من الحق فيما يتعلق بنفسه ، ولم يكن مصيباً في معرفة حكم الله في غيره ؛ وذلك بأن يكون قد علم الحق في أصل يُختلف فيه بسماع وخبر ، أو بقياس ونظر ، أو بمعرفة وبصر ، ويُظن مع ذلك أن ذلك الغير التارك للإقرار ^(٣) بذلك الحق عاصٍ أو فاسقٌ أو كافرٌ . ولا يكون/ الأمر كذلك ؛ لأن ذلك الغير يكون مجتهداً ، ^{ط ١٢} قد استفرغ وسعته ولا يقدر على معرفة الأول ؛ لعدم المقتضى ، ووجود المانع .

وأمر القلوب لها أسباب كثيرة ، ولا يعرف كلُّ أحد حال غيره من إيذاء له بقول أو فعل . قد يحسب المؤذى - إذا كان مظلوماً لاريب

(١) أضفت كلمة « هذا » في الموضعين ليستقيم الكلام .

(٢) في الأصل : فإن .

(٣) في الأصل : لإقرار .

فيه - أن ذلك المؤذى محض باغٍ عليه ، وبحسب أنه يدفع ظلمه بكل ممكن . ويكون مخطئاً في هذين الأصلين ، إذ قد يكون المؤذى متأولاً مخطئاً^(١) . وإن كان ظالماً لا تأويل له فلا يحل دفع ظلمه بما فيه فتنة بين الأمة ، وبما فيه شر أعظم من ظلمه . بل يؤمر المظلوم ها هنا بالصبر ، فإن ذلك في حقه محنة وفتنة .

وإنما يقع المظلوم في هذا لجزعه وضعف صبره ، أو لقلّة علمه وضعف رأيه . فإنه قد يحجب أن القتال ونحوه من الفتن يدفع الظلم عنه ، ولا يعلم أنه يضاعف الشر كما هو الواقع ، وقد يكون جزعه يمنعه من الصبر .

والله سبحانه وصف الأئمة بالصبر واليقين ، فقال : ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴾ [سورة السجدة : ٢٤] . وقال ﴿ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ﴾ [سورة العصر : ٣] .

وذلك أن المظلوم ، وإن كان مأذوناً له في دفع الظلم عنه بقوله تعالى : ﴿ وَلَمَنْ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ ﴾ [سورة الشورى : ٤١] ، فذلك مشروط بشرطين :

أحدهما : القدرة على ذلك .

والثاني : ألا يعتدى .

فإذا كان عاجزاً ، أو كان الانتصار يفضي إلى عدوان زائد ، لم

(١) في الأصل : متأول مخطئ ، وهو خطأ .

يَجْزُ. وهذا هو أصل النهي عن الفتنة ؛ فكان إذا كان المنتصر عاجزا ، وانتصاره فيه عدوان ، فهذا هذا .

ومع ذلك فيجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحسب إظهار السنة والشريعة ، والنهي عن البدعة والضلالة بحسب الإمكان . كما دَلَّ على وجوب ذلك الكتابُ والسنة وإجماع الأمة .

وكثيرٌ من الناس قد يرى تعارض الشريعة في ذلك فيرى أن الأمر والنهي لا يقوم إلا بفتنة ، فإما أن يؤمر بهما جميعا ، أو يُنهى عنهما جميعا . وليس كذلك ، بل يؤمر وينهى ويصبر عن الفتنة ؛ كما قال تعالى : ﴿ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ ﴾ ص ١٣ [سورة لقمان : ١٧] ،

وقال عبادة : « بايعنا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في عُسرنا ويُسْرنا ومُشْطِنَا ومَكْرَهْنَا وأَثَرْنَا عَلَيْنَا ، وألَّا نَنَازِعَ الأمرَ أهله ، وأن نقوم أو نقول بالحق حيث ما كُنَّا ، لانْخَافُ في الله لَوْمَةَ لائِمٍ » ^(١) ، فأمرهم بالطاعة ونهاهم عن منازعة الأمر أهله ، وأمرهم بالقيام بالحق .

(١) الحديث عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه في : البخارى ٤٧/٩ (كتاب الفتن ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : سترون بعدى أمورا تنكرونها) ؛ مسلم ١٤٧٠/٣-١٤٧١ (كتاب الإمارة ، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية) ؛ سنن النسائي (شرح السيوطي) ١٢٤/٧-١٢٦ (كتاب البيعة ، باب البيعة على السمع والطاعة ، وباب البيعة على أن لا تنازع الأمر أهله ، وباب البيعة على القول بالحق ، وباب البيعة على القول بالعدل ، وباب البيعة على الأثرة) ؛ سنن ابن ماجه ٩٥٧/٢ (كتاب الجهاد ؛ باب البيعة) ، الموطأ ٤٤٥/٢-٤٤٦ (كتاب الجهاد ، باب الترغيب في الجهاد) ؛ المسند (ط. الحلبي) ٤٤١/٣ ، ٣١٤/٥ ، ٣١٦ . وجاء الحديث في مواضع أخرى في المسند .

ولأجل ما يُظن من تعارض هذين تعرض الحيرة في ذلك لطوائف^(١) من الناس . والحائر الذي لا يدري - لعدم ظهور الحق ، وتميز المفعول من المتروك - ما يفعل ؛ إما لحفاء الحق عليه ، أو لحفاء ما يناسب هواه عليه .

والبدعة مقرونة بالفرقة ، كما أن السنة مقرونة بالجماعة ؛ فيقال : أهل السنة والجماعة ، كما يُقال : أهل البدعة والفرقة . وقد بسطنا هذا كله في غير هذا الموضع .

وإنما المقصود هنا التنبيه على وجه تلازمهما :^(٢) موالاة^(٣) المفرقين ، وإن كان كلاهما فيه بدعة وفرقة ، أو^(٤) كانوا مؤمنين فيوَالُونَ بإيمانهم ، ويترك ما ليس من الإيمان من بدعة وفرقة . فإن البدعة ما لم يشرعه الله من الدين . فكل من دَانَ بشئ لم يشرعه الله فذاك بدعة وإن كان متأولاً فيه .

وهذا موجود من جميع أهل التأويل المفرقين من الأولين والآخرين ؛ فإنهم إذا رأوا ما فعلوا مأموراً به ولم يكن كذلك ، فليس ما فعلوه سنة ، بل هو بدعة متأولة مجتهد فيها من المنافقين ، سواء كانت في الدنيا أو في الدين .

كما قال تعالى : ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَا أُضْعِفُوا

(١) في الأصل : الطوائف .

(٢) في الأصل : لازمها .

(٣) في الأصل : موالاة .

(٤) في الأصل : وأو .

خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ ﴿[سورة التوبة: ٤٧]﴾^(١) ،
وقال : ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ
وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [سورة آل عمران: ٧] .

وتجد أئمة أهل العلم من أهل البدعة والفرقة من أهل الإيمان والنفاق
يُصَنَّفُونَ لأهل السيف والمال من الملوك والوزراء في ذلك ؛ ويتقربون
إليهم بالتصنيف فيما يوافقهم ، كما صَنَّفَ كتاب « تحليل النبذ » لبعض
الأمراء وهو الكرخي^(٢) ، وقد صَنَّفَ الجاحظ^(٣) قبله كتاباً لكن أظنه/
مطلقاً^(٤) ، وكما صنف ابن فورك^(٥) كتاباً في مذهب ابن كُلاب^(٦) ط ١٣

(١) سقط من كلمات الآية الكريمة في الأصل : « ييغونكم الفتنة »

(٢) لعله أبو الحسن عبيد الله بن الحسين الكرخي ، فقيه انتهت إليه رئاسة الحنفية بالعراق . ولد
سنة ٢٦٠ وتوفي ببغداد سنة ٣٤٠ . أثنى عليه الذهبي في «العبر» ٢/٢٥٥ فقال عنه : «كان قانعا متعظفا
عابدا صواما قواما كبير القدر» . وانظر ترجمته في : الجواهر المضية ، ص ٣٣٧ ؛ الأعلام ٤/٣٤٦ .
ولكن قال عنه ابن حجر في لسان الميزان ٤/٩٨-٩٩ : «رماه أبو الحسن بن الفرات بالاعتزال» .
(٣) أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الكنانى اللبثى الشهير بالجاحظ ، ولد سنة ١٦٣ وتوفي سنة
٢٥٥ (وقيل سنة ٢٥٠) من أئمة المعتزلة ورأس فرقة الجاحظية المنسوبة إليه ، ومن أئمة الأدباء ، مولده
ووفاته في البصرة . انظر عنه وعن مذهبه : وفيات الأعيان ٣/١٤٠ - ١٤٤ شذرات الذهب
٢/١٢١ - ١٢٢ معجم الأدباء لياقوت الحموى ؛ (ط . القاهرة) ١٦/٧٤ - ١١٤ لسان الميزان
٤/٣٣٥ - ٣٥٧ ؛ الأعلام ٥/٢٣٩ - ٢٤٠ ؛ فضل الاعتزال ، ص ٧٣ ، ٢٧٥ - ٢٧٧ ؛ الملل
والنحل ١/٧١ - ٧٢ ؛ الفرق بين الفرق ص ١٠٥ - ١٠٦ ؛ المعتزلة لجار الله ، ص ١٤٥ -
١٤٨ .

(٤) مطلقا : كذا بالأصل ، وأخشى أن تكون العبارة ناقصة أو محرفة

(٥) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك الأنصارى الأصبهاني ، فقيه شافعى ومتكلم أشعري ، توفي
سنة ٤٠٦ . انظر ترجمته في : طبقات الشافعية ٤/١٢٧ - ١٣٥ ؛ تبين كذب المقتري ،
ص ٢٣٢ - ٢٣٣ ؛ وفيات الأعيان ٣/٤٠٢ ؛ النجوم الزاهرة ٤/٢٤٠ ؛ الأعلام ٦/٣١٣ . وانظر
مقدمة كتاب «مشكل الحديث وبيانه» لابن فورك ، تحقيق الأستاذ موسى محمد على ، ص ١٤ - ٢٦ .
(٦) أبو محمد عبد الله بن سعيد بن محمد بن كُلاب (بضم الكاف وتشديد اللام) القطان المتوفى بعد =

الرئيسي^(١) ، وكما صنف أبو المعالي « النظامية » و« الغيائي »^(٢) لنظام الملك^(٣) ، وكما صنف الرازي^(٤) كتاب « الملخص في الفلسفة »^(٥)

سنة ٢٤٠ بقليل . قال عنه ابن حزم إنه شيخ قديم للأشعرية . انظر عنه وعن مذهبه : لسان الميزان ٢٩٠/٣-٢٩١ ، طبقات الشافعية ٥١/٢ ، فهرست لابن النديم ، ص ٢٥٥-٢٥٦ ؛ مقالات الأشعرى ٢٩٨/١-٢٩٩ ، ٥٢/٢ ، ١١٨ ، ٥٤ ، ٢٠٢-٢٠٣ ، ٢٣١ ، ٢٣٣ ، ٢٤٥ ، المخطوط للمقرئى ٣٥٨/٢ ، ٣٥٩ ، نهاية الإقدام ، ص ١٨١ ، ٢٠٣ ، الملل والنحل ١/١٤٨ ، أصول الدين ص ٨٩ ، ٩٠ ، ٩٧ ، ١٠٤ ، ١٠٩ ، ١١٣ ، ١٢٣ ، ١٣٢ ، ٢٢٢ ، ٢٥٤ ، الفصل لابن حزم ١٢٣/٢ ، ٢٠٨/٤ .

(١) في الأصل : مذهب ابن كلاب الرئيسى العصى : والعبارة محرفة كما هو ظاهر ، وأثبت كلمة الرئيسى ، وقد تكون وصفا لمذهب ابن كلاب ، وإن كنت أرجح أن الكلمتين محرفتان .
(٢) في الأصل : « النظامية » والمعالي (بدون نقط) . أما الكلمة الأولى فتشير إلى « العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية » التى حققها ونشرها الشيخ محمد زاهد الكوثرى فى مطبعة الأنوار بمصر ١٣٦٧/١٩٤٨ ، وحققها ونشرها بعد ذلك الدكتور أحمد حجازى السقا ، بمكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ١٣٩٨/١٩٧٨ . وانظر مقدمة الدكتور السقا للعقيدة النظامية ، ص ٤-٩ وانظر أيضا كتاب « الجوينى إمام الحرمين » للدكتور فؤاد حسين محمود ، ص ٥٩-١١٩ ، ضمن سلسلة أعلام العرب ، القاهرة ، ١٣٨٤/١٩٦٤ . وأما الكلمة الثانية فهى كما أثبتنا فى الأصل تشير إلى كتاب « الغيائي » للجوينى ، وهو الذى رجح الدكتور عبد العظيم الديب فى كتابه « إمام الحرمين » (ص ٦٢-٦٣ ، ط . دار القلم ، الكويت ، ١٤٠١/١٩٨١) أنه هو كتاب « غيات الأئم فى التياث الظلم » أو « غيات الأئم فى الإمامة » وخالف بذلك بروكلمان والشيخ الكوثرى .

(٣) أبو على نظام الملك الحسن بن على بن إسحاق الطوسى ، الملقب بقوام الدين ، ولد سنة ٤٠٨ و اغتيل سنة ٤٨٥ . كان وزيرا للسلطان إلب أرسلان وبقى فى خدمته عشرين سنين ثم خلفه ولده ملك شاه فصار الأمر كله لنظام الملك وأقام على هذا عشرين سنين . انظر ترجمته فى : وفيات الأعيان ٣٩٥/١-٣٩٨ ، الكامل فى التاريخ لابن الأثير ٧٠/١٠-٧٢ ، الأعلام ٢١٩/٢ .

(٤) أبو عبد الله ، فخر الدين ، محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين ، التيمى البكرى الرازى ، ويعرف بابن الخطيب ، ويا بن خطيب الرى ، ولد سنة ٥٤٤ وتوفى سنة ٦٠٦ . من أئمة الأشاعرة الذين مزجوا المذهب الأشعرى بالفلسفة والاعتزال . انظر ترجمته فى : وفيات الأعيان ٣٨١/٣-٣٨٥ ، شذرات الذهب ٥/٢١ ، طبقات الشافعية ٣٣/٥-٤٠ ، لسان الميزان ٤/٢٤٦-٢٤٩ ، الأعلام ٢٠٣/٧ .

(٥) فى الأصل : الملخص فى الفلسفة ، وهو تحريف . والأرجح أن الكتاب هو كتاب « الملخص فى »

لوزير وقته^(١) زهير ، وكتابا في أحكام النجوم للملك وقته علاء الدين^(٢)
وكتابا في السحر وعبادة الأوثان لأم الملك^(٣) .

وكما صنف السهروردي الحلبي المقتول^(٤) «الألواح العبادية» في
المبدأ والمعاد لعلاء الدين قره أرسلان بن داود^(٥) ، وقال فيه : « لما

= الحكمة والمنطق ذكره الأستاذ محمد صالح الزرکان رحمه الله في كتابه «فخر الدين الرازي وآراؤه الكلامية والفلسفية» ص ٩٠ (ط. دار الفكر ، بيروت ، بلون تاريخ) ، وذكر أن منه نسخا خطية في استنبول وغيرها . وذكره ابن تيمية في «دره تعارض العقل والنقل» ١٢٥/٥-١٢٦ وسماه «ملخصه» ونقل منه كلاما استغرق عشرة أسطر .

(١) في الأصل : الوزير وقته ، وهو تحريف .

(٢) يقول الأستاذ الزرکان (المرجع السابق ، ص ٢٠-٢١) : «وانتجه (الرازي) إلى خراسان حيث اتصل بالسلطان علاء الدين تكش المعروف بخوارزم شاه ، وعمل عنده مرييا لولده محمد فحظى عنده» ثم يتكلم (في ص ١٠٨ من نفس المرجع) عن كتاب «الأحكام العلامية في الأعلام السماوية» ويذكر أنه : «ألفه للسلطان علاء الدين محمد بن خوارزم شاه ، ولذلك اشتهر بالاختيارات العلامية ثم عربه بعضهم» وذكر أن من الكتاب نسخا خطية كثيرة نص على أمائها وأرقامها .

(٣) وهو كتاب «السر المكوم (في غطابة الشمس والقمر والنجوم)» . انظر ما ذكره عنه الاستاذ الزرکان في المرجع السابق (ص ١٠٩-١١١) وقد صحح نسبه إلى الرازي وتكلم عن نسخ خطية كثيرة له اطلع على واحدة منها ، وذكر أن الكتاب قد طبع في بومباي بالهند وأشار إليه بروكلمان ٦٦٩/١ .
(٤) شهاب الدين أبو الفتح يحيى بن الحسن بن أميرك السهروردي ، المولود بسهرورد سنة ٥٤٩ ، وقتل بحلب سنة ٥٧٨ ، وعرف بفلسفته الإشراقية . انظر عنه وعن آرائه : وفيات الأعيان ٣١٨-٣١٢/٥ ، لسان الميزان ١٥٦/٣-١٥٨ ، النجوم الزاهرة ١١٤/٦-١١٥ ، الأعلام ١٦٩/٩-١٧٠ . وانظر كتاب «أصول الفلسفة الإشراقية» تأليف الدكتور محمد علي أبي ريان ، ط . الأنجلو ، القاهرة ، ١٩٤٥ ، الكتاب التذكاري للسهروردي في الذكرى المثوية الثامنة لوفاته ، أشرف عليه الدكتور إبراهيم مذكور ، نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ١٣٩٤/١٩٧٤ .

(٥) في الأصل : لعلاء الدين قر أرسلان بن داود ، وهو تحريف . وسبق أن رجحت في جامع الرسائل ، ص ٥٢ ، أن يكون للسهروردي كتاب بعنوان «الألواح العبادية» وآخر بعنوان «المبدأ والمعاد» ، واعتمدت في ذلك على ما ذكره أستاذي الدكتور محمد مصطفى حلمي رحمه الله في مقاله : آثار السهروردي المقتول ، ص ١٥٨-١٥٩ ، مجلة كلية الآداب ، جامعة فؤاد الأول (القاهرة) ، مايو سنة ١٩٥١ ، ثم ما ذكره في تعليقه على مقال فان دن برغ «السهروردي» في دائرة المعارف الإسلامية حيث =

تواترت لدى مكاتبات الملك فلان ، وقد أمرنى بتحرير عجالة شديدة الإيجاز ، بيّنة الإعجاز ، تتضمن ما لا بد من معرفته فى المبدأ والمعاد ، على ما يراه من متألهة وأساطين الفضلاء ، فبادرتُ إلى امتثال مرسومه ، وتحصيل مطلوبه ، وكنت قد صادفت مختصرات صَنَّفها بعض المتأخرين لأمرء زمانهم ، وملوك أزمانهم^(١) وسمعت أنها ما انتفعوا بها ، لأنهم عدلوا عن مصلحة التعليم ، وطريق التفهيم ، وما غيَّروا شيئاً من الاصطلاحات الغامضة المأخذ ، فقوّتوا الرعاية لفائدة جزئية [لا] لمصلحة كلية^(٢) .

= أورد الدكتور حلمى ثبنا بمؤلفات السهروردى ذكر منها «رقم ٥- الألواح العادية : وهو كتاب فى العلوم الحكيمة ومصطلحاتها ، رقم ٩- المبدأ والمعاد : وهو بالفارسية ولم يذكره أحد غير الشهرزورى» . ثم إلى وجدت أن ابن تيمية قد ذكر فى كتابه «الرد على المنطقيين» (ص ٣٩٠) عبارة جاء فيها : «فى كتابه المبدأ والمعاد الذى سمّاه الألواح العادية» وعلى ذلك فعنوان الكتاب هو «الألواح العادية» فقط وموضوعه هو معرفة المبدأ والمعاد كما جاء فى عبارته هنا حيث قال : «... تتضمن ما لا بد من معرفته فى المبدأ والمعاد» وعلى ذلك يجب تصحيح العبارة التى أثبتتها فى جامع الرسائل (ص ٥٢) بحيث توافق ما أثبتته هنا . ولا يمنع هذا من وجود كتاب آخر غير «الألواح العادية» بعنوان «المبدأ والمعاد» ، إلا أن يكون هو نفس كتاب «الألواح العادية» ويكون الخطأ من الشهرزورى فى كتابه «نزهة الأرواح وروضة الأفراح» (ومنه نسخة مصورة بمكتبة جامعة القاهرة رقم ٢٤٠٣٧ تاريخ وفلسفة) وانظر ما ذكره الدكتور محمد على أبو ريان فى كتابه «أصول الفلسفة الإشرافية» فقد ذكر فى ص ٤٦ منه ما يلى : «الألواح العادية- مهداة إلى عماد الدين قره أرسلان داود بن أرتق ، ومنها نسخة فارسية» وعلق على ذلك بقوله : إنه سيعد الكتاب للنشر إن شاء الله ، ثم تكلم الدكتور أبو ريان عن الكتاب بالتفصيل (ص ١٠٦-١٠٨) وذكر أن عماد الدين قره أرسلان من أمرء دولة السلاجقة فى بلاد الأناضول ، وأن المطلب الهام الذى يريد أن يصل إليه السهروردى من هذا الكتاب «هو معرفة المبدأ وما يتعلق به من الصفات والأفعال ، ومعرفة معاد الإنسان بعد فناء البدن والزوال» .

(١) فى الأصل : وملوك إيمانهم ، وهو تحريف ، ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) فى الأصل تقرأ العبارة هكذا : «فعلوا لرعاية فائدة حزية مصلحة كلية» والعبارة محرفة ، ولعل ما أثبتته

أقرب شئ إلى سياق الكلام .

وكما صَنَّف صاحب دعوة « البلاغ الأكبر » والناموس الأعظم ^(١).

« فصل »

مهم ، عظيم القدر في هذا الباب

وذلك أن طوائف كبيرة من أهل الكلام من المعتزلة ، وهو أصل هذا الباب ؛ كأبي علي ^(٢) وأبي هاشم ^(٣) ، وعبد الجبار ^(٤) وأبي

فساد قول المتكلمين :
إن الفقه من باب
الظنون ، وبيان أنه
أحق باسم العلم من
الكلام

(١) لم يذكر ابن تيمية اسم صاحب « البلاغ الأكبر » . وذكر ابن التديم في كتابه « الفهرست » (ص ٢٦٨ ط. التجارية) الكتاب وأسماء « كتاب البلاغ السابع » ولم يذكر اسم المؤلف . أما محمد بن الحسن الديلمي فذكر في كتابه « بيان مذهب الباطنية وبطلانه » (تحقيق شتروطن ، استانبول ، ١٩٣٨) اسم الكتاب مرات عديدة « انظر فهرست الكتاب : كتاب البلاغ الأكبر » ونقل منه نصوصاً أو لخصها ونص (في ص ٤٢-٤٣) على أن مؤلفه هو أبو القاسم القيرواني .

(٢) أبو علي محمد بن عبد الوهاب الجبائي البصري ، من أئمة المعتزلة بالبصرة ، وإليه تنسب فرقة الجبائية ، ونسبته إلى « جبي » من قرى البصرة . ولد سنة ٢٣٥ وتوفي سنة ٣٠٣ . انظر ترجمته ومذهبه في : ابن المرتضى : النية والأمل ، ص ٤٥-٤٨ ؛ شذرات الذهب ٢/٢٤١ ؛ الخطط للمقرئ ٢/٣٤٨ ؛ لسان الميزان ٥/٢٧١ ؛ وفيات الأعيان ٣/٣٩٨-٣٩٩ ؛ طبقات الشافعية ٢/٢٥٠ ؛ الفرق بين الفرق ، ص ١١٠-١١١ ؛ الملل والنحل ١/١١٨-١٢٩ ؛ اللباب ١/٢٠٨ ؛ الأعلام ٧/١٣٦ ؛ Brok: GAL,SI, 342.

(٣) أبو هاشم عبد السلام بن أبي علي محمد الجبائي ، كان - مثل أبيه - من كبار معتزلة البصرة ، والفرقة التي تنسب إليه هي فرقة « البهشية » وقد توفي سنة ٣٢١ . انظر عنه وعن مذهبه : ميزان الاعتدال ٣/٦١٨ ؛ تاريخ بغداد ١١/٥٥-٥٦ ؛ وفيات الأعيان ٢/٣٥٥ ؛ الخطط للمقرئ ٢/٣٤٨ ؛ الملل والنحل ١/١١٨-١٢٩ ؛ الفرق بين الفرق ، ص ١١١-١١٩ ؛ التبصير في الدين ، ص ٥٣-٥٤ ؛ الأعلام ٤/١٣٠-١٣١ .

(٤) هو القاضي عماد الدين أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد المهداني الأسدي ، شيخ المعتزلة في عصره ، وهم يلقبونه قاضي القضاة ، توفي سنة ٤١٥ ، وله مؤلفات كثيرة أهمها « المغني في العدل والتوحيد » و« شرح الأصول الخمسة » و« تثبيت دلائل النبوة » و« تنزيه القرآن عن المطاعن » . انظر ترجمته ومذهبه في : شرح العيون للجشمي (ضمن كتاب فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ، تحقيق الاستاذ =

الحسين^(١) وغيرهم ، ومن اتبعهم [من]^(٢) الأشعرية ، كالقاضي أبي بكر^(٣) وأبي المعالي وأبي حامد^(٤) والرازي ، ومن إتبعهم من الفقهاء يعظمون أمر الكلام الذي يسمونه أصول الدين ، حتى يجعلون مسائله

== فؤاد سيد ، الدار التونسية للنشر ، ١٣٩٣/١٩٧٤) ص ٣٦٥-٣٧١ ، طبقات الشافعية ٩٧/٥-٩٨ ، لسان الميزان ٣٨٦/٣-٣٨٧ ، تاريخ بغداد ١١٣/١١-١١٥ ، شذرات الذهب ٢٠٢/٣-٢٠٣ ، الأعلام ٤٧/٤ .

(١) أبو الحسين محمد بن علي الطيب البصري ، من متأخري المعتزلة ومن أنتمهم ، توفي سنة ٤٣٦ . انظر ترجمته ومذهبه في : وفيات الأعيان ٣/٤٠١-٤٠٢ ، شذرات الذهب ٣/٢٥٩ ، تاريخ بغداد ٣/١٠٠ ، لسان الميزان ٥/٥٩٨ ، الملل والنحل ١/١٣٠-١٣١ ، نهاية الإقدام ، ص ١٥١ ، ١٧٥ ، ١٧٧ ، ٢٢١ ، ٢٥٧ ، منهاج السنة (ط . دار العروبة) ١/٢٧٩-٢٨٠ ، ٢/٩١ ، ٢١٣ . (٢) من : ساقطة من الأصل .

(٣) محمد بن الطيب بن محمد ، أبو بكر ، القاضي المعروف بابن الباقلاني أو الباقلاني . ولد في الربع الأخير من القرن الرابع ، وعاش في بغداد ، وتوفي سنة ٤٠٣ . وهو يعد أعظم الأشاعرة بعد الأشعري ، وقد ألف كتباً كثيرة نقد فيها الفلسفة والمنطق والملل المختلفة ، ومن أهمها كتاب «الدقائق» وهو مفقود . انظر ترجمته في : شذرات الذهب ٣/١٦٠-١٧٠ ، تبين كذب المقتري ، ص ٢١٧-٢٢٦ ، وفيات الأعيان ٤/٤٠٠-٤٠١ ، تاريخ بغداد ٥/٣٧٩-٣٨٣ ، الأعلام ٧/٤٩٧ .

(٤) وهو محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي ، الملقب بحجة الإسلام ، من أئمة الصوفية ، كان أشعري الاعتقاد ، مع تأثر واضح بالفلسفة ، على الرغم من أنه رد على الفلاسفة في كتابه المشهور «تهافت الفلاسفة» ، وقد انتهى بعد الخوض في علم الكلام والفلسفة إلى طريق الصوفية ، إلا أنه خلط التصوف بالفلسفة ، ومهد بآرائه في التصوف لمن جاء بعده من القائلين بالاتحاد ووحدانية الوجود ، ولد سنة ٤٥٠ وتوفي سنة ٥٠٥ . انظر عنه وعن مذهبه : وفيات الأعيان ٣/٣٥٣-٣٥٥ ، طبقات الشافعية ٦/١٩١-٣٨٩ ، شذرات الذهب ٤/١٠-١٣ ، تبين كذب المقتري ، ص ٢٩١-٣٠٦ ، الأعلام ٧/٢٤٧-٢٤٨ . وانظر أيضاً : الكتاب الخاص بمهرجان الغزالي في دمشق في شوال ١٣٨٠-مارس ١٩٦١ ، نشر المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية ، القاهرة ١٩٦١ ، الدكتور عبد الرحمن بدوي : مؤلفات الغزالي ، نشر المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية ، القاهرة ، ١٩٦٠ ، الحقيقة في نظر الغزالي للدكتور سليمان دنيا ، ط . عيسى الحلبي ، القاهرة ، ١٣٦٧/١٩٤٧ ، مقارنة بين للغزالي وابن تيمية للدكتور محمد رشاد سالم ، ط . دار القلم ، الكويت .

قطعية^(١) ، ويوهنون [من]^(٢) أمر الفقه الذى هو معرفة أحكام الأفعال ؛ حتى يجعلوه من باب الظنون لا العلوم .

وقد رتبوا على ذلك أصولا انتشرت فى الناس حتى دخل فيها طوائف من الفقهاء والصوفية وأهل الحديث ، لا يعلمون أصلها ولا ما تقول إليه من الفساد ، مع أن هذه الأصول التى ادّعوا فى ذلك باطلة واهية ، كما سنبينه فى [غير هذا الموضع]^(٣) . ذلك أنهم لم يجعلوا لله فى الأحكام حكما معينا ، حتى ينقسم/ المجتهد إلى مصيب ومخطئ ، بل ص ١٤ الحكم فى حق كل شخص ما أدّى إليه اجتهاده .

وقد بينّا فى غير هذا الموضع ، ما فى هذا من السفسطة والزندقة ، فلم يجعلوا لله حكما فى موارد الاجتهاد أصلا ، ولا جعلوا له على ذلك دليلا أصلا . بل ابن الباقلانى - وغيره - يقول : « وما ثمّ أماراة فى الباطن ، بحيث يكون ظنّ أصحّ من ظن ، وإنما هو أمور اتفاقية » . فليست الظنون عنده مستندة إلى أدلة وأمارات تقتضيها ، كالمعلوم فى استنادها إلى الأدلة .

ثم إنه وطائفة - مع هذا - قد أبطلوا أصول الفقه ومنعوا دلالتها ،

(١) فى الأصل : وقطعية .

(٢) فى الأصل كأنها : وبرهون (بدون نقط) . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) فى الأصل : كما سنبينه فى فروع ، والكلام لامتعى له ، وفيه تحريف أو نقص ، ولعل ما أثبتته هو أقرب شئ إلى سياق الكلام .

حتى سُمُّوا واقفة. والكلام^(١) نوعان : أمرٌ وخبر ، فمنعوا دلالة صيغ الأمر عليه ، ومنعوا دلالة صيغ الخبر العام عليه .

ومن فروع ذلك أنهم يزعمون أن ما تكلموا فيه من مسائل الكلام هي مسائل قطعية يقينية ، وليس في طوائف العلماء من المسلمين أكثر تفرقاً واختلافاً منهم^(٢) ، ودعوى كل فريق في دعوى خصمه ، الذى يقول : إنه قطعى ، بل الشخص الواحد منهم يناقض نفسه^(٣) ، حتى أن الشخصين والطائفتين ، بل الشخص الواحد والطائفة الواحدة ، يدَّعون العلم الضرورى بالشيء ونقيضه . ثم مع هذا الاضطراب الغالب عليهم يكفر بعضهم بعضاً ، كما هو أصول الخوارج والروافض والمعتزلة وكثير من الأشعرية .

ويقولون في آخر أصول الفقه : المصيب في أصول الدين واحد ، وأما الفروع ففيها كل مجتهد مصيب .

ثم إنهم صَنَّفوا في أصول الفقه ، وهو علم مشترك بين الفقهاء والمتكلمين ، فبَيَّثوه على أصولهم الفاسدة ، حتى أن أول مسألة منه ، وهى الكلام في حد الفقه ، لما حُدِّثوه : بأنه العلم بأحكام أفعال المكلفين

(١) في الأصل : الكلام .

(٢) في الأصل : عنهم .

(٣) نفسه : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

الشرعية ، أورد هؤلاء كالقاضي أبي بكر والرازي والآمدى^(١) ، ومن وافقهم من فقهاء الطوائف كأبي الخطاب^(٢) وغيره : السؤال المشهور هنا ، وهو أن الفقه من باب الظنون ؛ لأنه مبني على الحكم بنجر الواحد والقياس/ والعموم والظواهر ، وهي إنما تفيد الظن ؛ فكيف جعلتموه ظ ١٤ من العلم حيث قلتم : العلم ؟

وأجابوا عن ذلك بأن الفقيه قد علم أنه إذا حصل له هذا الظن وجب عليه العمل به ، كما قال الرازي :

« فإن قلت : الفقه من باب الظنون فكيف جعلته علما ؟

قلت : المجتهد إذا غلب على ظنه مشاركة صورة لصورة في مناط الحكم قطع بوجوب العلم بما أدى إليه ظنه ، فالعلم حاصل قطعاً ، والظن واقع في طريقه .

وقد ظن طائفة من الفقهاء الناظرين في أصول الفقه أن هذا الجواب ضعيف ؛ لقوله : العلم حاصل قطعاً ، والظن واقع في طريقه .

(١) أبو الحسن علي بن محمد بن سالم الثعلبي ، سيف الدين ، الآمدى ، الحنبلى ثم الشافعى المتوفى سنة ٦٣١ . من أئمة الأشاعرة ، وصاحب المصنفات الكثيرة في مذهبهم مثل «أبكار الأفكار» ، «دقائق الحقائق» . انظر ترجمته في : وفيات الأعيان ٤٥٥/٢ - ٤٥٦ ؛ طبقات الشافعية ١٢٩/٥ - ١٣٠ ؛ شذرات الذهب ٣٢٣/٣ - ٣٢٤ .

(٢) هو محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلوزاني ، إمام الحنابلة في عصره ، ولد ببغداد سنة ٤٣٢ وتوفى بها سنة ٥١٠ . من كتبه «التمهيد» في أصول الفقه ، ذكر الزركلى في الأعلام - نقلا عن بروكلمان - أن منه نسخة خطية . انظر ترجمته في : طبقات الحنابلة ٢٥٨/٢ ؛ الذيل لابن رجب ١١٦/١ - ١٢٧ ؛ شذرات الذهب ٢٧/٤ - ٢٨ ؛ الأعلام ١٧٨/٦ .

قالوا : والحكم بالنتيجة يتبع أضعف المقدمات وأحسن المقدمات ،
فالموقوف على الظن أولى أن يكون ظنا .

وليس الأمر كما توهموا ، بل لم يفهموا كلام هؤلاء . فإن هذا الظن
ليس هو عندهم دليل العلم بوجوب العلم به ، ولا مقدمة من مقدمات
دليله ، ولكهم يقولون : قامت الأدلة القطعية من النصوص والإجماع
مثلا على وجوب العلم بالظن الحاصل عن خبر الواحد والقياس ، وذلك
العلم حصل بأدلتها المفيدة له ، لم يحصل بهذا الظن ولا مقدماته .

لكن التقدير : إذا حصل لك أيها المجتهد ظن فعليك أن تعمل به .
وحصول الظن في النفس وجدئاً ؛ يجده المرء في نفسه ويحسه ، كما يجد
علمه ويحسه ، فعرفته بحصول الظن يقيني ، ومعرفته بوجوب العمل به
يقيني . فهاتان مقدمتان علميتان : إحداهما سمعية ، والأخرى وجدية .

وصار هذا كما لو قيل له : إذا حصل لك مرض في الصوم أنه يجوز
لك الفطر ، وإذا حصل لك مرض يمنعك القيام في الصلاة فاعلم أن
عليك أن تصلّي قاعداً . فإذا وجد المرض في نفسه ، علم حينئذ حكم
الله بإباحة الفطر وبالصلاة قاعدا ، فهكذا وجود الظن عندهم في نفس
المجتهد .

وإذا علم أن هذا حقيقة قولهم ، تبين حينئذ فساد ما ذكره من غير
ص ١٥ تلك الجهة : وهو أن هذا يقتضي ألا يكون الفقه/ إلا العلم بوجوب

العمل بهذه الظنون والاعتقادات الحاصلة عن أمارات^(١) الفقه على اصطلاحهم .

ومعلوم أن هذا العلم هو من أصول الفقه ، وهو لا يخص مسألة دون مسألة ، ولا فيه كلام في شيء من أحكام الأفعال ، كالصلاة والجهاد والحدود وغير ذلك . وهو أمر عام كلي ، ليس هو الفقه باتفاق الناس كلهم ؛ إذ الفقه يتضمن الأمر بهذه الأفعال ، والنهي عنها : إما علما وإما ظنا .

فعلى قولهم : الفقه هو ظن وجوب هذه الأعمال ، وظن التحريم وظن الإباحة ، وتلك الظنون هي التي دلت عليها هذه الأدلة التي يسمونها الأمارات ، كخبر الواحد والقياس ، فإذا حصلت هذه الظنون حصل الفقه عندهم .

وأما وجوب العلم بهذا الظن ، فهذا شيء آخر . وهذا الذي ذكره إنما يصلح أن يُذكر في جواب من يقول : كيف يسوغ لكم العمل بالظن ؟ فهذا يُورد في أصول الفقه في تقرير هذه الطرق ، إذا قيل : إنها إنما تفيد الظن . قيل : وكيف يسوغ اتباع الظن مع دلالة الأدلة الشرعية على خلاف ذلك ؟

فيقولون في الجواب : المتبع إنما هو الأدلة القطعية الموجبة للعمل

(١) في الأصل : أمارات ، وهو تحريف .

بهذا الظن ، والعامل بتلك الأدلة متبع للعلم^(١) لا للظن ، أما أن يجعل نفس الفقه الذى هو [علم] ظنا^(٢)، فهذا تبديل ظاهر . وأتباعهم الأذكياء تفتنوا لفساد^(٣) هذا الجواب .

وقد تجيب طائفة أخرى - كأبى الخطاب وغيره - عن هذا السؤال ، بأن العلم يتناول^(٤) اليقين والاعتقاد الراجح ، كقوله تعالى : ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ﴾ [سورة المتحنة : ١٠] ، وأن تخصيص لفظ العلم بالقطعيات اصطلاح المتكلمين ، والتعبير هو باللغة لا بالاصطلاح الخاص .

والمقصود هنا ذكر أصليين ، هما : بيان فساد قولهم : « الفقه من باب الظنون » ، وبيان أنه أحق باسم العلم من الكلام الذى يدعون أنه علم ؛ وأن طرق الفقه أحق بأن تسمى أدلة من طرق الكلام .

والأصل الثانى : بيان أن غالب ما يتكلمون فيه من الأصول ليس

بظ ١٥ بعلم ولا ظن صحيح ، بل ظن / فاسد ، وجهل مركب .

ويترتب على هذين الأصلين منع التكفير باختلافهم فى مسائلهم ، وأن التكفير فى الأمور العملية الفقهية قد يكون أولى منه فى مسائلهم .

(١) فى الأصل : بالعمل . وهو تحريف .

(٢) بعد عبارة «الذى هو» يوجد بياض بمقدار كلمة واحدة ، ولعل ما أثبتته هو الصواب .

(٣) فى الأصل : الفساد ، وهو تحريف .

(٤) فى الأصل : بأن العلم فى يتناول ، ولعل الصواب ما أثبتته .

فنتقول : الفقه هو معرفة أحكام أفعال العباد ؛ سواء كانت تلك المعرفة علماً أو ظناً أو نحو ذلك .

ومن المعلوم لمن تدبر الشريعة أن أحكام عامة أفعال العباد معلومة لا مظنونة ، وأن الظن فيها إنما [هو] ^(١) قليل جداً في بعض الحوادث لبعض المجتهدين ، فأما غالب الأفعال - مفادها ^(٢) وأحداثها - فغالب أحكامها معلومة ، والله الحمد . وأعني بكونها معلومة أن العلم بها ممكن ، وهو حاصل لمن اجتهد واستدل بالأدلة الشرعية عليها ، لا أعني أن العلم بها حاصل لكل أحد ، بل ولا لغالب المتفقهة المقلّدين لأنتمهم ، بل هؤلاء غالب ما عندهم ظن أو تقليد .

إذ ^(٣) الرجل قد يكون يرى مذهب بعض الأئمة ، وصار ينقل أقواله في تلك المسائل ، وربما قرّبها بدليل ضعيف من قياس أو ظاهر ، هذا إن كان فاضلاً ، وإلا كفاه مجرد نقل المذهب عن قائله ، إن كان حسنَ التصور فهماً صادقاً ، وإلا لم يكن عنده إلا حفظ حروفه ، إن كان حافظاً ، وإلا كان كاذباً أو مدّعياً أو مخطئاً .

ولاريب أن الحاصل عند هؤلاء ليس بعلم ، كما أن العامة المقلّدين للعلماء فيما يفتونهم [فإن الحاصل عندهم] ^(٤) ليس علماً بذلك عن

(١) هو : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

(٢) في الأصل : مقادها .

(٣) في الأصل : إذا .

(٤) عبارة « فإن الحاصل عندهم » : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

دليل يفيدهم القطع ، وإن كان العالم عنده دليل يفيد القطع .

وهذا الأصل الذى ذكرته أصل عظيم ، فلا يصد المؤمن العلم عنه صاّدٌ ، فإنه لكثرة التقليد والجهل والظنون فى المنتسبين إلى الفقه والفتوى والقضاء ، استطال عليهم أولئك المتكلمون ، حتى أخرجوا الفقه - الذى نجد فيه كل العلوم - من أصل العلم ، لما رأوه من تقليد أصحابه وظنهم .

ومما يوضح هذا الأصل أنه من العلوم أن الظنون غالباً إنما تكون فى مسائل الاجتهاد والتزاع . / فأما مسائل الإيمان والإجماع فالعلم فيها أكثر قطعاً . ص ١٦

وإذا كان كذلك ، فمن المعلوم أن من أشهر ما تنازعت فيه الصحابة - ومن بعدهم - مسائل الفرائض ، كما تنازعوا فى الجد وفروعه ، وفى الكلالة ، وفى حجب الأم بأخوين ، وفى العمريتين : زوج وأبوان ، وزوجة وأبوان^(١) ، وفى الجد^(٢) : هل يقوم مقام الأب فى ذلك ؟ وفى الأخوات مع البنات : هل هى عصبة أم لا ؟ وفيما إذا

(١) فى المغنى لابن قدامة ، بتصحيح الدكتور محمد خليل هراس ٢٣٧/٦ ، ط . مطبعة الإمام ، القاهرة ، بدون تاريخ : مسألة : قال : وإذا كان زوج وأبوان : أعطى الزوج النصف ، والأم ثلث مابق ، ومابق للآب . وإذا كانت زوجة وأبوان ، أعطيت الزوجة الربع ، والأم ثلث مابق ، ومابق للآب . هاتان المسألتان يسميان العمريتين ، لأن عمر رضى الله عنه قضى فيها بهذا القضاء ، فأثبته على ذلك عثمان وزيد بن ثابت وابن مسعود .

(٢) فى الأصل : المجد ، وهو تحريف .

استكمل البنات الثلاثين وهناك وَلَدُ ابنِ ؟ ونحو ذلك من المسائل التي يُحفظ النزاع فيها عن عمر وعثمان وعليّ وابن مسعود وزيد وابن عباس وغيرهم من الصحابة .

لكن أئمة هذا الباب خمسة : عمر وعليّ وابن مسعود وزيد وابن عباس . وإذا كانوا تنازعوا في الفرائض أكثر من غيرها ، فمن المعلوم أن عامة أحكام الفرائض معلومة بل منصوصة ^(١) بالقرآن . فإن الذي يفتي الناس في الفرائض قد يقسّم ألف فريضة منصوصة في القرآن مجعاً ^(٢) عليها ، حتى تنزل به واحدة مختلف فيها ، بل قد تمضي عليه أحوال لا تجب في مسألة نزاع .

وأما المسائل المنصوصة المجمع عليها ، فالجواب فيها دائمٌ بدوام الموتى . فكل من مات لا بد لميراثه من حكم . ولهذا لم يكن شئٌ من مسائل النزاع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مع وجود الموت والفرائض دائماً . ومع أن كل من كان يموت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم [فإنه ما وُضِعَ] ^(٣) قط مال ميت في بيت مالٍ ، ولا قُسّم بين المسلمين ، كما كان يقسّم بينهم الفئ ومال المصالح .

ولكن لما فتحت البلاد ، وكثر أهل الإسلام في إمارة عمر ، صار

(١) في الأصل : منصوصة ، وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته ، وسترده هذه الكلمة بعد كلمات قليلة كما أثبتنا هنا .

(٢) في الأصل : مجمع .

(٣) عبارة «فإنه ما وُضِعَ» : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

حينئذ يحدث اجتماع الجد والإخوة ، فتكلموا في ذلك . وكذلك حدثت العمرتان فتكلموا فيها .

هذا مع أن علم الفرائض من علم الخاصة ، حتى أن كثيراً من الفقهاء لا يعرفه ، /فهو عند العلماء به من علم الفقه اليقيني المقطوع به ، وليس عند أكثر المنتسبين إلى العلم - فضلاً عن العامة - به علم ولا ظن ، وذلك كالقضايا التجريبية^(١) في الطب ، هي - عند المجريين لها والعالمين بها من المجريين - معلومة . وأكثر الخائضين في علوم أُخر - فضلاً عن العامة - ليس عندهم علم ولا ظن .

بل باب الحيض ، الذي هو من أشكال الفقه في كتاب الطهارة ، وفيه من الفروع والتزاع ما هو معلوم ، ومع هذا أكثر الأحكام الشرعية المتعلقة بأفعال النساء في الحيض معلومة . ومن انتصب ليفتي الناس ، يفتيهم بأحكام معلومة متفق عليها مائة مرة ، حتى يفتيهم بالظن مرة واحدة . وإن أكثر الناس لا يعلمون أحكام الحيض وما تنازع الفقهاء فيه من أقله وأكثره ، وأكثر سنين الحيض وأقله ، ومسائل المتحيرة ، فهذا من أندر الموجود ، ومتى توجد امرأة لا تحيض إلا يوماً ؟ وإنما في ذلك حكايات قليلة جداً^(٢) ، مع العلم بأن عامة بنات آدم يحضن . كما قال

(١) في الأصل :- التجريبية.

(٢) في الأصل : جد.

النبي صلى الله عليه وسلم : « إن هذا شيء كتبه الله على بنات آدم » ^(١) .
وكذلك متى توجد في العالم امرأة تحيض خمسة عشر يوماً أو تسعة عشر ، أو امرأة مستحاضة دائماً ، لا يعرف لها عادة ، ولا يتميز الدم في ألوانه ؟ بل الاستحاضة إذا وقعت فغالب النسوة يكون تميزها وعاداتها واحدة . والحكم في ذلك ثابت بالنصوص المتواترة ^(٢) عن النبي صلى الله عليه وسلم وباتفاق الفقهاء .

ونحن ذكرنا في الموت الذى هو أمر لازم لكل أحد ، وقلَّ مَنْ يموت إلا وله شيء ، وفي الحيض الذى هو أمر معتاد للنساء ، وكذلك سائر الأجناس المعتادة ، مثل النكاح وتوابعه ، والبيوع ^(٣) وتوابعها ، والعبادات والجنائيات .

فإن قال قائل : مسائل الاجتهاد والخلاف في الفقه كثيرة جداً في

ص ١٧

هذه الأبواب .

قيل له : مسائل القطع والنص والإجماع بقدر تلك أضعافاً

(١) الحديث عن عائشة رضى الله عنها في : البخارى ٦٢/١ - ٦٣ (كتاب الحيض ، باب كيف كان بدء الحيض ...) وأوله : خرجنا لا نرى إلا الحج ... ؛ مسلم ٨٧٣/٢ - ٨٧٤ (كتاب الحج ، باب بيان وجوه الإحرام ..) ؛ سنن النسائي ١٤٧/١ (كتاب الحيض ، باب بدء الحيض ..) ؛ سنن ابن ماجه (وفيه عن أم سلمة رضى الله عنها) ٢٠٩/١ (كتاب الطهارة ، باب ما للرجل من إمرأته إذا كانت حائضاً).

(٢) في الأصل : المتواتر .

(٣) في الأصل : البيوع .

مضاعفة ، وإنما كثرت لكثرة أعمال العباد وكثرة أنواعها ، فإنها أكثر ما يعلمه الناس مفصّلاً ، ومتى كثر الشيء إلى هذا الحد ، كان كل جزء منه كثيراً ، من ينظرها مكتوبة ، فلا يرتسم في نفسه إلا ذلك ، كما يطالع تواريخ الناس والفتن ، وهي متصلة في الخبر ، فيرتسم في نفسه أن العالم ما زال ذلك فيه متواصلاً ، والمكتوب شيء والواقع أشياء كثيرة . فكَذلك أعمال العباد وأحكامها ، ولكن أكثر الناس لا يعلمون ذلك .

أما غير الخائض في الفقه في فنون أخرى فظاهر . وأما الخائض فيه فغالبيهم إنما يعرف أحدهم مذهب إمامه ، وقد يعلمه جملة ، لا يميز بين المسائل القطعية المنصوصة والمجمع عليها ، وبين مفاريد ، أو ما شاع فيه الاجتهاد . فنجدده يفتي بمسائل النصوص والإجماع من جنس فتياه بمسائل الاجتهاد والتزاع ، بمتزلة حمار حمل سِفْراً ينقل نقلاً مجرداً ، حتى أنه يحكى لأحدهم أن مذهب فلان بخلاف ذلك فيسوّغ ذلك ، ويكون الخلاف في ذلك من الممتنعات بين الملل ، فضلاً عن أن يختلف فيه المسلمون .

وقد بلغني من ذلك عن أقوام مشهورين بالفتيا والقضاء ، حتى حَكَّوْا للملك بلدهم أن [من] ^(١) مذهب الشافعي أن المطلقة ثلاثاً تباح بالعقد الخالي عن الوطء ، وصبيان الشافعية يعلمون أن هذا مما لم يختلف فيه مذهبه ، وحتى يحكوا عن مالك أن المتعة عنده جائزة ، وليس في

(١) من : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

المتبوعين أشد تحريماً لها منه ومن أصحابه ، حتى أنه إذا وُقِّت الطلاق عنده ينجز لثلاً يصير النكاح مؤقتاً كنكاح المتعة .

وأبلغ من ذلك : يحكون في بلادهم عن مالك حلّ اللواط ، ويُذكر/ذلك لمن هو من أعيان [مذهبه] ^(١) ، فيقول : القرآن دل على ط ١٧ تحريمه ، ولا يمكنهم أن يكذبوا الناقل ويقولوا ^(٢) : هذا حرام بالإجماع ، مع أن العالم يعلم أن هذا حرام بإجماع المسلمين واليهود والنصارى والمجوس والصابئين وأكثر المشركين ، لم يستحلّه إلا قوم لوط وبعض الزنادقة من بقية الطوائف ، فلجهل هؤلاء وأمثالهم بالتمييز بين مسائل العلم والقطع ومسائل الاجتهاد ، التبس الأمر عليهم ، فلم يمكنهم أن يحكموا في أكثر ما يفتى به أنه قطعي ، وهو قطعي معلوم من الدين للعلماء بالدين .

لكن هؤلاء ليسوا في الحقيقة فقهاء في الدين ، بل هم نقلة لكلام بعض العلماء ومذهبه . والفقه لا يكون إلا بفهم الأدلة الشرعية بأدلتها السمعية الثبوتية من الكتاب والسنة والإجماع نصّاً واستنباطاً .

ولكن أولئك المتكلمون كان علم الفقه عندهم هو ^(٣) مسائل

(١) مكان كلمة «مذهبه» : يياض بمقدار كلمة واحدة . ولعل الصواب ما أثبت .

(٢) في الأصل : ولا يمكن أن يكذب الناقل ويقول ، وهو تحريف واضح ، ولعل ما أثبت يوافق

سياق الكلام .

(٣) في الأصل : هي .

الحل^(١) والحرام ، وشفعة الجوار ، والجهر بالبسملة ، وتثنية الإقامة وإفرادها ، والجمع بين الصلاتين ، وإزالة النجاسة ، والقود بالمثل^(٢) وخيار المجلس والعوض بالعقد الفاسد ، والإجارة ، ونحو ذلك من المسائل التي شاع فيها النزاع . لاسيما وقد جرد بعد المائة الثالثة^(٣) مسائل الخلاف ، جردها أبو بكر الصيرفي^(٤) فيما يغلب على ظني ، واثبته على ذلك الناس ، حتى صنفوا كتباً كثيرة في مسائل الخلاف فقط .

واقصر أكثر هؤلاء على ما اختلف فيه أبو حنيفة والشافعي .

وأمهات المسائل التي جردوا القول فيها نحو أربعمئة مسألة ، التي توجد في أمهات التعاليق ، وكتب الخلاف التي صنفها الخراسانيون والعراقيون من الطوائف . وإن كانت مسائل الخلاف لمن استوعبها منهم ، كالقاضي أبي يعلى^(٥) ، تنتهي إلى ألوف مؤلفة : إما أربعة آلاف^(٦) أو أقل/أو أكثر . ولن اقتصر على كبار كبارها تكون نحو مائة

ص ١٨

(١) في الأصل : الحد .

(٢) في الأصل : بالمثل .

(٣) في الأصل : الثالثة ، وهو تحريف

(٤) أبو بكر محمد بن عبد الله الصيرفي من فقهاء الشافعية ومن علماء الأصول ، كان أعلم الناس بالأصول بعد للشافعي . توفي سنة ٣٣٠ . انظر ترجمته في : وفیات الأعيان ٣/٣٣٧-٣٣٨ ، طبقات الشافعية ٣/١٨٦-١٨٧ ، طبقات الفقهاء لأنبي اسحاق الشيرازي ، ص ١١١ ، الأعلام ٧/٩٦ .

(٥) أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء من كبار الخنابلة وعالم عصره في الأصول والفروع . ولد سنة ٣٨٠ وتوفي سنة ٤٥٨ . انظر ترجمته في : طبقات الخنابلة (لابنه أبي الحسين محمد بن محمد) ٢/١٩٣-٢٣٠ ، تاريخ بغداد ٢/٢٥٦ ، شذرات الذهب ٤/٣٠٦-٣٠٧ ، اللواتي بالوفيات ٣/١٧ ، الأعلام ٦/٣٣١ ، بروكلمان GAL الملحق ٣/٥٠٣ .

(٦) في الأصل : ألف .

مسألة ، كما فعل أبو محمد إسماعيل بن ^(١) في تعليقه .

وأما ذلك المقدار فهو الذى يصفه أبو المعالى وأبو إسحاق ^(٢) في خلافهما ، والشريف أبو جعفر ^(٣) ، وأسعد [الميهني] ^(٤)

(١) في الأصل : أبو محمد إسماعيل بن ، وبعدها بياض بمقدار كلمة . ولم أعرف من هو ، ولكن يتكلم ابن تيمية في الجزء الرابع من مجموع فتاوى الرياض في ثلاثة مواضع عن الفقيه أبى محمد (في ص ١٥ حيث يذكر : في فتاوى الفقيه أبى محمد ، وفي ص ١٧ حيث يقول : فالفقيه أبو محمد ، وفي ص ٦٥ حيث يقول : ... حتى كان الفقيه أبو محمد بن عبد السلام - فيما علقه عنه - ... ينكر ... الخ) . وعلى ذلك فقد يكون الاسم : أبو محمد إسماعيل بن عبد السلام . ولكننى بحثت في كتب التراجم عنه فلم أجده .

(٢) المقصود هو : أبو إسحاق إبراهيم بن على بن يوسف الشيرازى ، وهو فقيه شافعى أشعري الاعتقاد ، وهو صاحب «طبقات الفقهاء» ولد سنة ٣٩٣ وتوفى سنة ٤٧٦ . وذكر الاستاذ إحسان عباس في مقدمته لكتاب «طبقات الفقهاء» (ط. مطبعة الرائد بيروت ، لبنان ، ١٩٧٠ ص ٢١ أن السبكي أورد مناظرتين بينه وبين أبى للعالى الجويني وذكر موضعها في «طبقات الشافعية» - انظر ترجمته في : مقدمة طبقات الفقهاء ، ص ٥-٢٢ ، وفيات الأعيان ٩/١-١٢ ، طبقات الشافعية ٢١٥/٤-٢٥٦ ، الأعلام ٤٤/١-٤٥ .

(٣) في الأصل : الشريف الرضى ، وهو أبو الحسن محمد بن الحسين بن موسى العلوى الحسيني الاديب والشاعر الشيعي المشهور المتوفى سنة ٤٠٦ ، ولم يعرف عنه التبصر في علم الفقه ولا الخلاف . ولذلك رجحت أن يكون الصواب ما أثبتته ، وقد جاء ذكر الشريف أبى جعفر في فتنة أبى نصر القشيري ببغداد سنة ٤٦٩ وكان الشريف أبو جعفر وقتها إمام الحنابلة ببغداد. والشريف أبو جعفر عبد الخالق بن أبى موسى عيسى بن أحمد الهاشمي ، إمام الحنابلة ببغداد في عصره ، كان شديدا على أهل البدع فحبس ، فضج الناس فأطلق . ولد سنة ٤١١ وتوفى سنة ٤٧٠ . انظر ترجمته في : الذيل لابن رجب ١٥/١-٢٦ ، المنتظم لابن الجوزي ٨/٣١٥-٣١٧ ، الأعلام ٦٣/٤ .

(٤) في الأصل : أسعد ، وبعدها بياض بمقدار كلمة . ورجحت أن يكون الصواب ما أثبتته . وهو أسعد بن محمد بن أبى نصر ، أبو الفتح الميهني . قال السبكي في ترجمته : «نسبة إلى ميهنة ، قرية بين سرخس وأبيورد . هو الإمام الكبير النظار ، صاحب الطريقة ، المتفق على أنه الفرد في علم الخلاف» . توفي سنة ٥٢٧ على الأرجح . انظر ترجمته في : طبقات الشافعية ٧/٤٢-٤٣ ، شذرات الذهب ٨٠/٤ (وسماه : الميهني) ، العبر ٧١/٤ .

والسمعاني^(١) ونحوهم ، ويصفه أبو الخطاب في «انتصاره»^(٢) ، وابن عقيل في «نظرياته»^(٣) ، وكذلك ابن يساره والعالى^(٤) ونحوهم من أصحاب أبي حنيفة ، وإن كان في «عمد الأدلة»^(٥) تبع شيخه القاضي في استيعاب ما في تعليق القاضي^(٦) [من] هذه المسائل والنزاع فيها ، وشهد أنها مسائل اجتهد ظنية .

واشتهار أصحابها بعلم الفقه هو من الشبهة التي أوجبت^(٨)

(١) في الأصل : السمعلى . ورجحت أن يكون الصواب ما أثبتته . وأرجح أن يكون المقصود هو : أبا المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني التيمي الحنفي ثم الشافعى ، المولود سنة ٤٢٦ ، والمتوفى سنة ٤٨٩ . كان مفتى خراسان ، قدّمه نظام الملك على أقرانه في مرو ، وله كتاب «القواطع» في أصول الفقه ، وكتاب «الانتصار لأصحاب الحديث» . انظر ترجمته في : طبقات الشافعية ٣٣٥/٥ - ٣٤٦ ، شذرات الذهب ٣/٣٩٣ - ٣٩٤ ، العبر ٣/٣٢٦ ، الأعلام ٨/٢٤٣ - ٢٤٤ .

(٢) سبقت ترجمة أبي الخطاب الكلوزاني ، والكتاب الذى يشير إليه ابن تيمية هنا هو على الأرجح كتاب «الانتصار في المسائل الكبار» له ، وذكر الزركلى في الأعلام ٦/١٧٨ أن منه نسخة (أو نسخا) خطية ، وأشار إلى ما ذكره عنه بروكلمان في GAL (٣٩٩) ٥٠٢ والملاحق ١/٦٨٧ .

(٣) في الأصل : بطرقاه (بدون نقط ماعدا نقطة الفاء) ورجحت أن يكون الصواب ما ذكرته ، فإن ابن رجب يذكر في الذيل ١/١٥٦ من كتب ابن عقيل كتاب «المجالس النظرية» فلعله المقصود هنا .

(٤) ابن يساره والعالى : كذا بالأصل ولم أعرف من هما ، والأرجح أن الاسمين محرفان .

(٥) كتاب «عمد الأدلة» من كتب ابن عقيل . وذكر ابن تيمية في مجموع فتاوى الرياض ٢٠/٢٢٧ رداً على سؤال وجه إليه مايلي : «أما هذه الكتب التي يذكر فيها روايتان أو وجهان ولا يذكر فيها الصحيح ، فطالب العلم يمكنه معرفة ذلك من كتب أخرى مثل كتاب «التعليق» للقاضى أبى يعلى و«الانتصار» لأبى الخطاب و«عمد الأدلة» لابن عقيل ... وغير ذلك من الكتب الكبار التي يذكر فيها مسائل الخلاف» . وسماه ابن رجب في الذيل ١/١٥٦ : عمدة الأدلة .

(٦) الأرجح أن المقصود هنا هو القاضى أبو يعلى .

(٧) مكان حرف «من» بياض بالأصل ، ولعل إثباته يوافق سياق الكلام .

(٨) في الأصل : أوجب .

للمتكلمين ، ولهؤلاء الفقهاء المختلفين ، ولكثير من المفتين ^(١) وغيرهم ، أن يجعلوا الفقه من باب الظنون والاجتهاد .

ولهذا كان ظهور هذا القول مع ظهور مسائل الخلاف هذه ، وذلك مع ظهور بدع كثيرة وتغير أمور الإسلام ، وضعف الخلافة حتى استولى عليها الديالم ، وظهر حينئذ من مذهب القرامطة ^(٢) والباطنية ^(٣) والرافضة والمعتزلة ما عمّ أكثر الأرض ، وأخذ من المسلمين كثير من ثغورهم الشامية وغيرها ، وانتشرت ^(٤) حينئذ بدع متكلمة الصفاتية وغيرهم ، وصار هذا الفقه من باب اتباع الظن وماتوى الأنفس .

(١) في الأصل : لكثير من المفتين ، ولعل الصواب ما أثبت .

(٢) القرامطة من الباطنية وهم الذين ينتسبون إلى حمدان بن الأشعث الذى كان يلقب بقرمط لقرمطة فى خطّه أو خطوه ، وإليه تنسب القرامطة (القرمطة كما فى القاموس المحيط : دقة الكتابة ومقاربة الخطوط) وقال ابن الجوزى فى المنتظم : إنه كان يسمى كرمته حمرة عينية وهو بالنبطية حار العين (لعلها : حار العين) انظر عن القرامطة : الفرق بين الفرق لابن طاهر ص ٢٨١-٢٩٣ (بتحقيق الاستاذ محمد محيى الدين عبد الحميد ، ط صبيح ، بدون تاريخ) ؛ مقالات الأشعرى ٩٨/١ ؛ دائرة المعارف الإسلامية ، مقالة حمدان قرمط لهيوار ؛ الحضارة الإسلامية لآدم ميتز ٤٥/٢-٤٩ ؛ المنتظم لابن الجوزى ١١٠/٥-١١٩ .

(٣) هم الذين جعلوا لكل ظاهر من الكتاب باطنا ، ولكل تنزيل تأويلا ، ويذكر الشهرستاني فى الملل والنحل ٢٧/١ أن الباطنية القديمة كانت تخلط كلامها ببعض كلام الفلاسفة ، أما الباطنية فى زمانه فيجعلهم هم والإسماعيلية الغلاة فرقة واحدة ، وذكر أنهم يسمون فى العراق الباطنية والقرامطة والمزدكية ، وفى خراسان بالتعليمية والملحدة ، وذكر البغدادي فى : الفرق بين الفرق (ص ١٩٦) أن الذين أسسوا دعوة الباطنية جماعة منهم ميمون بن ديصان المعروف بالقداح ، ومحمد بن حسين الملقب بدندان . وانظر عنهم : الملل والنحل ٢٦/١-٤٤٧ ؛ الفرق بين الفرق ص ١٦٩-١٨٨ ؛ كشف اصطلاحات الفنون ١٥٢/١ ؛ دائرة المعارف الإسلامية مادة «الباطنية» .

(٤) فى الأصل : وانتشر .

وكذلك مال كثير من طلاب العلم إلى ما يظنونه علماً غير الفقه : إما الكلام وإما الفلسفة ، فإن النفس تطلب ما هو علم ، وتنفر مما هو شك وظن ، وهذا محمود منها .

وكان من سبب هذا أنهم تفقهوا لغیر الدين وذلك مما ذُثموا عليه .
كما جاء ذلك في حديث رواه [أبو هريرة وعلى رضى الله عنهما]^(١)
يقول فيه [النبي صلى الله عليه وسلم]^(٢) : « إذا اتَّخَذَ الْمَالُ دُولاً ،
وَالْأَمَانَةُ مَغْنَمًا ، وَالزَّكَاةُ مَغْرَمًا ، وَتَفَقَّهَ لَغَيْرِ الدِّينِ وَأَطَاعَ الرَّجُلُ
أَمْرَأَتَهُ ، وَعَقَّ أُمَّهُ ، وَأَذْنَى صَدِيقَهُ ، وَأَقْصَى أَبَاهُ ، وَرَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ
فِي الْمَسَاجِدِ ، وَأَكْرَمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ ، وَسَادَ الْقَبِيلَةَ فَاسْقُهَا ، وَكَانَ
زَعِيمُ الْقَوْمِ أَرْذَلُهُمْ - فليستظروا عند ذلك ريحاً حمراء^(٤) ، وفتنا
تتابع^(٥) كنظامٍ بالِ قُطْعٍ سلكه فتتابع^(٦) .

ظ ١٨

- (١) بعد كلمة «رواه» يياض بمقدار كلمتين ، والحديث رواه أبو هريرة وعلى رضى الله عنهما .
- (٢) زدت عبارة : «النبي صلى الله عليه وسلم» ليستقيم الكلام .
- (٣) في الأصل : زعيم ، وهو تحريف .
- (٤) في الأصل : «حمراء» بتنوين النصب ، والمثبت هو الذى في روايتى الحديث .
- (٥) في رواية أبى هريرة : «ريحاً حمراء وخسفاً ومسحاً وقذفاً وآيات تتابع ...
- (٦) الحديث بهذا اللفظ قريب من رواية أبى هريرة التى جاءت في : سنن الترمذى (ط . المدينة المنورة) ٣٣٥/٣ - ٣٣٦ وأوله : إذا اتَّخَذَ الْفَيْ دُولاً ، وَالْأَمَانَةُ مَغْنَمًا . . . وقال الترمذى في آخره : «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه» . وجاء الحديث بلفظ مقارب عن على رضى الله عنه في نفس الموضع ٣٣٥/٤ - ٣٣٦ (كتاب الفتن ، باب ما جاء في أشرار الساعة (باب منه) وأوله : إذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء . قيل : وما هى يا رسول الله ؟ قال : إذا كان المغنم دولا . . . وقال الترمذى : «هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث على إلا من هذا الوجه» . ولا نعلم أحداً روى هذا الحديث عن يحيى بن سعيد الأنصارى غير الفرج ابن فضالة . وقد تكلم فيه بعض أهل الحديث ، وضغفه من قبل حفظه ، وقد روى عنه وكيع وغير واحد من الأئمة .

وكان هذا^(١) ما هو من أشرط الساعة الوسطى من ظهور الجهل ورفع العلم ، وكثرة الزنا .

فإنه قد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قد يريد بالساعة انخرام القرن ، ووقوع شرور وبلاء يُعَذَّب به الناس^(٢)، وإن كانت^(٣) الساعة العامة هي قيام الناس من قبورهم ، لكن الأول جاء في مثل قوله : **إِنْ يَسْتَفِدْ هَذَا الْغَلَامُ عَمْرَهُ لَمْ يَدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ** ، يريد به انخرام ذلك القرن ، كما إنه قد أراد^(٤) بلفظ «القيامة» موت الإنسان . كما في قول المغيرة بن شعبه : «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقُولُونَ : الْقِيَامَةُ الْقِيَامَةُ ، وَإِنَّهُ مَنْ مَاتَ فَقَدْ قَامَتْ قِيَامَتُهُ» .

وترجم البغوى^(٥) على ذلك في كتاب «المصاييح» : « باب : من

(١) بعد نهاية الحديث وقبل عبارة «وكان هذا» يوجد في الأصل بياض بمقدار نصف سطر .
 (٢) بعد كلمة «الناس» يوجد بياض بمقدار كلمة واحدة . وورد حديث في البخارى ١١٩/١ - ١٢٠ (كتاب المواقيت ، باب الشَّمَرُ في الفقه والخَيْر بعد العشاء) ونصه ... أن عبد الله بن عمر قال : صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَقَالَ : أَرَأَيْتُمْ لِيَلْتَكُم هَذِهِ فَإِنْ رَأْسُ مَائَةٍ لَا يَبْقَى مِنْهُ يَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ . فَوَهْلُ النَّاسِ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى مَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ ، وَإِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَبْقَى مِنْهُ يَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ ، يَرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّهَا تَحْرَمُ ذَلِكَ الْقُرْنُ .
 (٣) في الأصل : وإن كان .

(٤) في الأصل : راد .

(٥) أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد المعروف بالفراء البغوى الفقيه الشافعى المحدث المفسر توفى سنة ٥١٠ . انظر ترجمته في : الوفيات ٤٠٢/١ ، طبقات الشافعية ٢١٤/٤ - ٢١٧ ، تذكرة الحفاظ ١٢٥٧/٤ ، الأعلام ٢٨٤/٢ .

مات فقد قامت قيامته»^(١) .

لكن من الزنادقة الصابئة المتفلسفة ، كالسهروردي الحلبي المقتول وغيره ، من يظن ذلك هو القيامة التي وصفها الله في القرآن ، ويجعل هذا اللفظ من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وليس الأمر كذلك .

وإذا كان بسبب تقليد كثير من الفقهاء لأئمتهم ، واتباعهم الظن ، اشتبه ما يمكن علمه وما هو معلوم لفقهاء الدين وعلماء الشريعة بغيره^(٢) ، فكذلك نفس الأئمة المجتهدين : لا ريب أنه قد يكون عند أحدهم ، ما هو مظنون بل مجهول ، وهو معلوم للآخر : إما موافقاً له وإما مخالفاً فيها أكثر المسائل الفقهية التي لا يعرف حكمها كثير من الأئمة ، أو يتكلم/ فيها بنوع من الظن : مصيباً أو مخطئاً ، وتكون معلومة لغيره ص ١٩ بأدلة قطعية عنده وعند من عِلِمَ كَعلمه :

تارةً بنص اختص بسماعه من الرسول أو من غيره ، وحصل له بذلك العلم لأسباب كثيرة في النقل . وهذا كثيراً [ما]^(٣) يكون لعلماء الحديث ، فإنهم يعلمون من النصوص ويقطعون منها بأشياء كثيرة جداً ،

(١) جاء هذا الباب في كتاب الفتن وذكره التريزي في كتابه «مشكاة المصابيح» ٤٨/٣ - ٤٩ (بتحقيق الأستاذ الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، ط . المكتب الإسلامي ، دمشق ، ١٩٦٢/١٣٨٢) . وعنوان الباب «باب قرب الساعة وأن من مات فقد قامت قيامته» .

(٢) في الأصل : بغير .

(٣) ما : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليتضح الكلام .

وغيرهم قد يكذب بها أو يجزم بكذبها ، دع من يجهلها أو يشك فيها .
وتارةً بفهم النصوص ومعرفة دلالتها ، فما أكثر من يجهل معنى
النص أو يشك فيه ، أو يفهم منه نقيضه ، أو يذهل عنه ، أو يعجز
ذهنه عن دركه ^(١) ، ويكون الآخر قد فهم من ذلك النص ، وعلم منه
ما يقطع به .

وتارةً بإجماع عِلْمُهُ من إجماعات الصحابة وغيرها ^(٢) .
ثم بعد ذلك تارة بقياس قطعى .

فإن القياس نوعان : قطعى وظنى ، كما فى القياس الذى هو فى معنى
الأصل قطعاً ، بحيث لا يكون بينهما فرق تأتى به الشريعة ، أو يكون أولى
بالحكم منه قطعاً .

وتارة بتحقيق المناط ، وهذا يعود إلى عود فهم معنى النص ، بأن
يعرف ثبوت المناط الذى لاشك فيه فى المعين ، وغيره يشك فى ذلك ،
كما يقطع الرجل فى القصاص ، وإبدال المتلفات بأن هذا أقرب إلى المثل
والعدل من كذا ، وغيره يشك فيه أو يعتقد خلافه ، وأمثال ذلك .

(١) فى الأصل تقرأ الكلمة : دركه ، ولكن حُرِفَتْ إلى ما يشبه كلمة «نيلة» ورجحت أن يكون
الصواب ما أثبتته .

(٢) فى الأصل : وغيره .

« فصل »

وكذلك لفظ « الحركة » أثبتته طوائف من أهل السنة والحديث ، وهو الذى ذكره حرب بن إسماعيل الكرماني^(١) فى السُّنة التى حكاها عن الشيوخ الذين أدركهم : كالحُمَيْدَى^(٢) ، وأحمد بن حنبل ، وسعيد ابن منصور^(٣) ، وإسحاق بن إبراهيم^(٤) . وكذلك هو الذى ذكره عثمان ابن سعيد الدارمى^(٥) فى نقضه على بشر المريسي^(٦) ، وذكر أن ذلك

ظ ١٩
الكلام على لفظ
« الحركة »

(١) حرب بن إسماعيل بن خلف الحنظلى الكرماني ، صاحب الإمام أحمد ومن أئمة الحنابلة توفى سنة ٢٨٠ . انظر ترجمته فى شذرات الذهب ١٧٦/٢ ؛ طبقات الحنابلة ١٤٥/١ - ١٤٦ .

(٢) أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي المتوفى سنة ٢١٩ شيخ البخارى . انظر ترجمته فى : تهذيب التهذيب ٢١٥/٥ - ٢١٦ ، الأعلام ٢٩١/٤ .

(٣) أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة المروزي ويقال الطالقاني ثم البلخي صاحب السنن . توفى بمكة ٢٢٧ . انظر ترجمته فى : تذكرة الحفاظ ٤١٦/٢ ، الجرح والتعديل ج ٢ ق ١ ، ص ٦٨ ؛ طبقات ابن سعد ٥٠٢/٥ ؛ سزكين ٢٨٦/١ - ٢٨٧ .

(٤) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلى التميمي المروزي (أبو يعقوب بن راهويه) . من سكان مرو . ولد سنة ١٦١ وتوفى ٢٣٨ . قال الذهبي : نزيل نيسابور وعالمها ، بل شيخ أهل المشرق . روى عنه البخارى ومسلم وأحمد وابن معين والترمذى والنسائى وغيرهم . انظر ترجمته فى : تذكرة الحفاظ ٤٣٣/٢ - ٤٣٥ ؛ وفيات الأعيان ١٧٩/١ - ١٨٠ ؛ الجرح والتعديل ج ١ ، ق ١ ، ص ٢٠٩ - ٢١٠ ؛ طبقات الحنابلة ١٠٩/١ ، ميزان الاعتدال ١٨٢/١ - ١٨٣ ؛ الأعلام ٢٨٤/١ .

(٥) أبو سعيد عثمان بن سعيد الدارمى السجزي الحافظ صاحب المسند والتصانيف من أئمة الحنابلة . توفى سنة ٢٨٠ ، انظر ترجمته فى شذرات الذهب ١٧٦/٢ ؛ تذكرة الحفاظ ٦٢١/٣ - ٦٢٢ ؛ الأعلام ٣٦٦/٤ .

(٦) أبو عبد الرحمن بشر بن غياث بن أمى كريمة عبد الرحمن المريسي ، العدوى بالولاء ، كان =

مذهب أهل السنة ، وهو قول كثير من أهل الكلام والفلسفة ، من الشيعة والكرامية والفلاسفة الأوائل والمتأخرين ، كأبي البركات صاحب «المعتبر»^(١) وغيرهم .

ونفاه طوائف منهم : أبو الحسن التميمي^(٢) ، وأبو سليمان

= جده مولى لزيد بن الخطاب رضى الله عنه ، وقيل إن أباه كان يهوديا قصارا صباغا بالكوفة . قال ابن حجر : «تفقه على أبي يوسف فبرع ، واتقن علم الكلام ثم جرد القول بخلق القرآن وناظر عليه ، ولم يدرك الجهم بن صفوان إنما أخذ مقالته واحتج لها ، ودعا إليها» .

وهو رأس طائفة المريسية من المرجئة وكانت تقول : إن الإيمان هو التصديق ، وإن التصديق يكون بالقلب واللسان جميعا . وقال الشهرستاني إن مذهب المريسي كان قريبا من مذهب النجار وبرغوث ، وأنهم أثبتوا كونه تعالى مريداً لم يزل لكل ما علم أنه سيحدث من خير وشر وإيمان وكفر وطاعة ومعصية . وقد توفي بشر سنة ٢١٨ وقيل سنة ٢١٩ ، واختلف في نسبته فقيل إنه ينتسب إلى قرية مريس بصعيد مصر ، وقيل غير ذلك .

انظر ترجمته ومذهبه في : لسان الميزان ٢/٢٩-٣١ ، وفيات الأعيان ١/٢٥١-٢٥٢ ، تاريخ بغداد ٧/٥٦-٦٧ ، الأعلام ٢/٢٧-٢٨ ، مقالات الإسلاميين ١/١٤٠-١٤١ ، ١٤٣ ، الملل والنحل ١/١٤١، ٢٦٩، ٢٧١ ، الفرق بين الفرق ، ص ١٢٤ ، التبصير في الدين ، ص ٦١ ، الخطط للمقرئى ٢/٣٥٠ ، الفصل لابن حزم ٤/٤٥ ، دائرة المعارف الإسلامية ، مقالة كارادى فو عن «بشر بن غياث» . وانظر كتاب «الرد على بشر المريسي» للدرايمى .

(١) هو أبو البركات هبة الله بن ملكا ، صاحب كتاب «المعتبر في الحكمة» . اختلف في اسمه فسماه بعض المؤرخين : هبة الله بن على . وقال بعضهم : ابن ملكان . وقال آخرون : ابن ملكا ، كما اختلفوا في سنة وفاته ، فجعلها بعضهم ٥٤٧ وقال آخرون إنها ٥٦٠ أو ٥٧٠ . وهو طبيب وفيلسوف كان يهوديا وأسلم ، يعرف بأوحد الزمان وفيلسوف العراقيين . طبع كتابه «المعتبر» في حيدرآباد سنة ١٣٥٧ . انظر ترجمته والكلام عن كتابه في : آخر الجزء الثالث من كتابه «المعتبر» ص ٢٣٠-٢٥٢ ، طبقات الأطباء لابن أبي أصيبعة (ط. بيروت) ٢/٢٩٦-٣٠٠ ، أخبار الحكماء لابن القفطى ، ص ٣٤٣-٣٤٦ ، تاريخ حكماء الإسلام لظهير الدين البيهقي ، ص ٢٥٢-٢٥٤ ، نكت الهميان للصفدى ، ص ٣٠٤ ، وفيات الأعيان ٥/١٢٤-١٢٥ ، الأعلام ٩/٦٣ .

(٢) أبو الحسن عبد العزيز بن الحارث بن أسد بن الليث التميمي ، أحد العجميين من أصحاب =

الخطابي^(١) ، وكل من أثبت حدوث العالم بحدوث الأعراض ، كأبي الحسن الأشعري والقاضي أبي بكر بن الباقلاني ، وأبي الوفاء بن عقيل ، وغيرهم ممن سلك في إثبات حدوث العالم هذه الطريقة التي أنشأها قبلهم المعتزلة ، وهو أيضا قول كثير من الفلاسفة الأوائل والمتأخرين ، كابن سينا وغيره .

والمنصوص عن الإمام أحمد إنكار نفي ذلك ، ولم يثبت عنه إثبات لفظ «الحركة» ، وإن أثبت أنواعا قد يدرجها المثبت في جنس الحركة . فإنه لما سمع شخصا يروى حديث النزول^(٢) ، ويقول : ينزل بغير حركة

== أحمد (انظر منهاج السنة ٢/٢٤٦-٢٤٧ ، ت ٧ ، ط . دار العروبة ، ١٣٨٤/١٩٦٤) . وهو فقيه حنبلي له اطلاع على مسائل الخلاف . ولد سنة ٣١٧ وتوفي سنة ٣٧١ . انظر ترجمته في : طبقات الحنابلة ٢/١٣٩ ، المنتظم ٧/١١٠ ، تاريخ بغداد ١٠/٤٦١-٤٦٢ ، الأعلام ٤/١٣٩ .

(١) أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب ، الخطابي ، البستي ، فقيه أديب محدث ، ولد سنة ٣١٩ وتوفي سنة ٣٨٨ . له «معالم السنن» في شرح سنن أبي داود ، وله رسالة «الغنية عن الكلام وأهله» (مطبوعة باختصار ضمن صون المنطق والكلام عن فني المنطق والكلام للسيوطي ١٣٧-١٤٧) وانظر ما نقله ابن تيمية عنها في درء تعارض العقل والنقل في ج ٧ ، ص ٨ . انظر ترجمة الخطابي في : وفيات الأعيان ١/٤٥٣-٤٥٥ ، تذكرة الحفاظ ٣/١٠١٨-١٠٢٠ ، شذرات الذهب ٣/١٢٧-١٢٨ ، الأعلام ٢/٣٠٤ .

(٢) روى حديث النزول عن أبي هريرة وغيره من الصحابة رضي الله عنهم - من وجوه عدة . ونص الحديث في إحدى رواياته في : البخاري ٢/٥٢-٥٣ (كتاب التهجيد ، باب الدعاء والصلاة من آخر الليل) : «عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الأخير يقول : من يدعوني فاستجب له ، من يسألني فأعطيه ، من يستغفرني فأغفر له» وهو موجود أيضا في : البخاري ٨/٧١ (كتاب الدعوات ، باب الدعاء نصف الليل) ، ٩/١٤٣ (كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى : يريدون أن يبدلوا كلام =

ولا انتقال ولا بغير حال ، أنكر أحمد ذلك ، وقال : قل كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهو كان أعْغَرَ على ربه منك .

وقد نُقل في رسالة عنه إثبات لفظ الحركة مثل ما في « العقيدة » التي كتبها حرب بن إسماعيل .

وليست هذه العقيدة ثابتة عن الإمام أحمد بألفاظها . فإني تأملت لها ثلاثة أسانيد مظلمة برجال مجاهيل ، والألفاظ هي ألفاظ حرب بن إسماعيل ، لا ألفاظ الإمام أحمد ولم يذكرها المعنيون بجمع كلام الإمام أحمد ، كأبي بكر الخلال في كتاب « السنة » ، ^(١) ، وغيره من العراقيين العالمين بكتاب أحمد ، ولا رواها المعروفون بنقل كلام الإمام ، / لاسيما ص ٢٠ مثل هذه الرسالة الكبيرة ، وإن كانت راجت على كثير من المتأخرين .

= الله) ؛ مسلم ١٧٥/٣-١٧٦ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه) ، سنن أبي داود ٤٧/٢ (كتاب الصلاة ، باب أي الليل أفضل) ، ٣١٤/٤ (كتاب السنة ، باب الرد على الجهمية) ؛ المسند (ط . المعارف) الأرقام ٩٦٧ ، ٩٦٨ ، ٣٦٧٣ ، ٣٨٢١ ، ٧٥٠٠ ، ٧٥٨٢ ، ٧٦١١ ، ٧٧٧٩ . وهو أيضا في مواضع أخرى كثيرة في المسند ؛ وروى كذلك في سنن الترمذي ، وسنن ابن ماجه وسنن الدارمي ومسند الطيالسي (وانظر : مفتاح كنوز السنة ، مادة : الدعاء) وأفرد ابن خزيمة فصلا لأحاديث النزول في كتابه « التوحيد » ، ص ٨٣ - ٩٠ .

(١) هو أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون ، المعروف بالخلال ، من أئمة الحنابلة ، له التصانيف الدائرة والكتب السائرة مثل « الجامع » و« الملل » و« السنة » توفي سنة ٣١١ . انظر ترجمته في : طبقات الحنابلة ١٢/٢-١٥ ؛ تذكرة الحفاظ ٧/٣ ؛ بروكلمان : تاريخ الأدب العربي ٣/٣١٣-٣١٤ ؛ الأعلام ١٩٦/١ . ولم يتكلم بروكلمان عن نسخ خطية من كتاب « السنة ».

وقد نقل حنبل عن أحمد في كتاب « المحنة » أنه تأول قوله تعالى ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْعَمَامِ وَالْمَلَائِكَةِ ﴾ [سورة البقرة : ٢١٠] . فإن الجهمية الذين ناظروه احتجوا على خلق القرآن بقول النبي صلى الله عليه وسلم : بأن البقرة وآل عمران تأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو غيايتان أو قرقان من طير صواف ، تحاجان عن صاحبهما^(١) ، وما يجيء إلا مخلوق . فقال الإمام أحمد : فقد قال الله تعالى : ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْعَمَامِ ﴾ فهل يجيء الله ؟ إنما يجيء أمره . كذلك هنا إنما يجيء ثواب القرآن^(٢) .

فاختلف أصحابنا في هذه الرواية على خمس طرق :

(١) الحديث عن أبي أمامة الباهلي وغيره من الصحابة رضوان عليهم في : مسلم ٥٥٤، ٥٥٣/١
(كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة) ، وأوله : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اقرأوا القرآن ، فإنه يؤق القيامة ... وفيه : البقرة وسورة آل عمران فإنهما تأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان ، أو كأنهما غيايتان ، أو كأنهما فرقان من طير صواف . وفي ٥٥٤/١
رواية أخرى : ... أو ظلتان سوداوان بينهما شرقي (أي ضياء ونور) . والحديث أيضا في : سنن الترمذي (ط . المدينة المنورة) ٢٣٥/٤ (كتاب فضائل القرآن ، باب ماجاء في آل عمران) وقال عنه الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، ومعنى هذا الحديث عند أهل العلم أنه يجيء ثواب قراءته . وهو أيضا في «المسند (ط . الحلبي) ١٨٣/٤ ، ٢٤٩/٥ ، ٢٥١ ، ٢٥٥ ، سنن الدارمي ٤٥٠/٢ - ٤٥١ (كتاب فضائل القرآن ، باب في فضل سورة البقرة وآل عمران) . وفي «القاموس المحيط» : «الغاية : ضوء شعاع الشمس وكل ما أظلم . الإنسان من فوق رأسه كالسحابة ونحوها» .

(٢) نشر كتاب «ذكر محنة الإمام أحمد بن حنبل ، جمع أبي عبد الله حنبل بن إسحاق بن حنبل» تحقيق الدكتور محمد نغش ، ط . دار نشر الثقافة ، القاهرة ، ١٩٧٧/١٣٩٧ . وقد راجعت صفحاته ولكني لم أجده فيه ما أشار إليه ابن تيمية هنا . على أن الأستاذ المحقق ذكر في مقدمته (ص ٥) أنه لم يجد غير الجزء الثاني من الكتاب ، فلعل ما أورده ابن تيمية هنا موجود في الجزء المفقود من الكتاب .

وقال قوم : غلط حنبل في نقل هذه الرواية ، وحنبل له مفاريد
ينفرد بها من الروايات في الفقه ، والجماهير يروون خلافه .

وقد اختلف الأصحاب في مفاريد حنبل التي خالفه فيها الجمهور ،
هل تثبت روايته ؟ على طريقين : فالخلال وصاحبه قد ينكرانها ، ويثبتها
غيرهما كابن حامد^(١) .

وقال قوم منهم : إنما قال ذلك إلزاماً للمنازعين له ، فإنهم يتأولون
مجئ الرب بمجئ أمره . قال^(٢) : فكذلك قولوا : يجئ كلامه مجئ
ثوابه ، وهذا قريب .

وقال قوم منهم : بل هذه الرواية ثابتة في تأويل ماجاء من جنس
الحركة والإتيان والتزول ، فيتأول على هذه الرواية بالقصد والعمد
لذلك . وهذه طريقة ابن الزاغوني^(٣) وغيره .

وقال قوم : بل يُتأول بمجئ ثوابه ، وهؤلاء جعلوا الرواية في جنس
الحركة دون بقية الصفات .

(١) هو أبو عبد الله الحسن بن حامد بن علي بن مروان البغدادي ، إمام الحنابلة في زمانه له
«الجامع» في مذهب الحنابلة ، وله «شرح الخرق» توفي سنة ٤٠٣ هـ انظر ترجمته في : طبقات الحنابلة
١٧١/٢-١٧٧ هـ ؛ تذكرة الحفاظ ١٠٧٨/٣ .

(٢) أي قال الإمام أحمد بن حنبل .

(٣) هو علي بن عبيد الله بن نصر بن السري ، أبو الحسن بن الزاغوني ، وقد اختلف في اسمه . ولد
سنة ٤٥٥ هـ وتوفي سنة ٥٢٧ هـ ، من علماء الحنابلة . انظر ترجمته في : الذيل على طبقات الحنابلة
١٨٠/١-١٨٤ هـ ؛ شذرات الذهب ٨٠/٤-٨١ هـ ؛ المنتظم لابن الجوزي ٣٢/١٠ ؛ اللباب لابن الأثير
٤٨٩/١ ؛ الأعلام ١٢٤/٥-١٢٥ .

وقال قوم ، منهم ابن عقيل وابن الجوزى ^(١) : بل يتعدى الحكم من هذه الصفة إلى سائر الصفات التي تخالف ظاهرها ، للدليل الموجب لمخالفة الظاهر .

وبكل حال ، فالمشهور عند أصحاب الإمام أحمد أنهم لا يتأولون الصفات التي من جنس الحركة : كالجئ والإتيان والنزول والهبوط والدنو والتدلى ، كما لا يتأولون غيرها متابعة للسلف الصالح . وكلام السلف في هذا الباب يدل على إثبات المعنى المتنازع فيه .

قال الأوزاعي ^(٢) لما سُئِلَ عن حديث النزول : يفعل الله ما يشاء . وقال حماد بن زيد ^(٣) : يدنو من خلقه كيف شاء ، وهو الذي حكاها

(١) عبد الرحمن بن علي بن الجوزي ، أبو الفرج الإمام العلامة المتوفى سنة ٥٩٧ هـ ومن كتبه «زاد المسير في علم التفسير» (طبع في دمشق) وتيسير البيان في علم القرآن ، قال ابن رجب : مجلد ، وكتاب المعنى في التفسير ، قال ابن رجب : أحد وثمانون جزءاً . انظر ترجمته ومصنفاته في : وفيات الأعيان ٣٢٢١/٢-٣٢٢٢ ؛ تاريخ ابن الوردي ١٨٨/٢ ؛ الدليل على طبقات الحنابلة لابن رجب ٣٩٩/١-٤٣٣ ؛ الكامل لابن الأثير (ط. الحلبي) ٢٢٨/١٠ ، ٦٧/١٢ ؛ الأعلام ٨٩/٤-٩٠ .

(٢) هو أبو عمرو عبد الرحمن بن محمد الأوزاعي ، نسبة إلى قبيلة الأوزع ، وإمام الشام في الفقه والحديث ، ولد ببعلبك سنة ٨٨ هـ وتوفي في بيروت سنة ١٥٧ هـ . عرض عليه القضاء فامتنع . من كتبه «السنن» في الفقه و«المسائل» . انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ ١٧٨/١-١٨٣ ؛ وفيات الأعيان ٣١٠/١-٣١١ ؛ تهذيب التهذيب ٢٣٨/٦-٢٣٩ ؛ تهذيب الأسماء واللغات ، ق ١ ، ج ١ ، ص ٢٩٨-٣٠٠ ؛ الجرح والتعديل ، ج ١ ، ق ٢ ، ص ٢٦٦-٢٦٧ ؛ الأعلام ٩٤/٤ .

(٣) حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي أبو إسماعيل ، شيخ العراق في عصره ، ولد بالبصرة سنة ٩٨ هـ وتوفي بها سنة ١٧٩ هـ . ترجمته في : تهذيب التهذيب ٩/٣-١١ ، تذكرة الحفاظ ٢١٢/١ ؛ تهذيب الأسماء واللغات ١٦٧/١-١٦٨ ؛ الأعلام ٣٠١/٢ .

الأشعري عن أهل السنة والحديث^(١) .

وقال الفضيل بن عياض^(٢) : إذا قال لك الجهمي أنا أكفر برب

يزول عن مكانه ، فقل : أنا أؤمنُ/ربُّ يفعل ما يشاء .

ظ ٢٠

وقال أبو عبد الله أحمد بن سعيد الرباطي : حضرت مجلس الأمير

عبد الله بن طاهر^(٣) ، وحضر إسحاق بن راهويه ، فُسئل عن حديث

التزول : صحيح هو؟ قال : نعم . فقال له بعضُ قواد عبد الله : يا أبا

(١) بقول الأشعري في كتابه «مقالات الإسلاميين» ٣٢٣/١ (تحقيق الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد) وهو يحكي جملة قول أصحاب الحديث وأهل السنة : «ويصدقون بالأحاديث التي جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أن الله - سبحانه - ينزل إلى السماء الدنيا فيقول : هل من مستغفر؟ كما جاء في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويأخذون بالكتاب والسنة كما قال الله عز وجل (٥٩:٤) : (فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول) ويرون اتباع من سلف من أئمة الدين ، وألا يتدعوا في دينهم ما لم يأذن به الله . ويقولون أن الله - سبحانه - يحيي يوم القيامة كما قال (٢٢:٨٩) : (وجاء ربك والملك صفا صفا) ، وأن الله يقرب من خلقه كيف شاء كما قال (١٦:٥٠) : (ونحن أقرب إليه من حبل الوريد) .»

وقال الأشعري في «الإبانة عن أصول الديانة» (تحقيق الدكتور فوقية حسين محمود) ص ٣٠ : «ونقول إن الله عز وجل يحيي يوم القيامة ، كما قال سبحانه : «وجاء ربك والملك صفا صفا» (٨٩/٢٢) . وأن الله يقرب من عباده كيف شاء ، بلا كيف ، كما قال تعالى : «ونحن أقرب إليه من حبل الوريد» (من الآية ٥٠/١٦) ، وكما قال سبحانه : «ثم دنا فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى» (٥٣/٩، ٨) .» (٢) أبو علي الفضيل بن عياض بن مسعود التيمي اليربوعي ، ولد سنة ١٠٥ وتوفي سنة ١٨٧ . من العباد الصالحين ومن الثقات في الحديث . انظر ترجمته في : تذكرة الحفاظ ١/٢٤٥-٢٤٦ ؛ تهذيب التهذيب ٨/٢٩٤-٢٩٧ ؛ وفيات الأعيان ٣/٢١٥-٢١٧ ؛ الأعلام ٥/٣٦٠ .

(٣) عبد الله بن طاهر بن الحسين بن مصعب بن زريق الخزاعي ، أمير خراسان . كان من أعظم الأمراء وأكثرهم بذلا للمال مع علم ومعرفة ، توفي سنة ٢٣٠ . انظر ترجمته في : وفيات الأعيان ٢/٢٧١-٢٧٥ ؛ تاريخ بغداد ٩/٤٨٣-٤٨٩ ؛ شذرات الذهب ٢/٦٨ ؛ الأعلام ٤/٢٢٦-٢٢٧ .

يعقوب ، أتزعم أن الله ينزل كل ليلة ؟ قال : نعم . قال : كيف ينزل ؟ . قال له إسحاق : أثبتته حتى أصف لك النزول . فقال له الرجل : أثبتته . قال له إسحاق : قال الله تعالى : ﴿ وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴾ [سورة الفجر : ٢٢] . فقال الأمير عبد الله بن طاهر : يا أبا يعقوب ، هذا يوم القيامة . فقال إسحاق : أعز الله الأمير ، وَمَنْ يَحْيُ يوم القيامة من يمنعه اليوم ؟^(١) .

وقال حرب بن إسماعيل : سمعت إسحاق بن إبراهيم يقول : ليس في النزول وصف . قال : وقال إسحاق : لا يجوز الخوض في أمر الله كما يجوز الخوض في أمر المخلوقين ، لقول الله تعالى : ﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴾ [سورة الأنبياء : ٢٣] . ولا يجوز أن يتوهم على الله بصفاته وفعاله بفهم ما يجوز التفكير والنظر فيه [من] أمر المخلوقين^(٢) ، وذلك أنه يمكن أن يكون الله موصوفاً بالنزول كل ليلة - إذا مضى ثلثها - إلى السماء الدنيا ، كما شاء ، ولا يُسأل : كيف نزوله ؟ ، لأن الخالق يصنع ما شاء كما شاء .

(١) أورد ابن تيمية هذه الواقعة في كتاب «درء تعارض العقل والنقل» ٢/٢٦-٢٧ نقلاً عن أبي عثمان الصابوني في «رسالة المشهورة عنه في السنة» إلا أن فيها : ٠٠ فقال له إسحاق : أثبتته فوق حتى أصف لك النزول . فقال الرجل : أثبتته فوق .. الخ .
(٢) في الأصل : والنظر في أمر المخلوقين . ولعل الصواب ما أثبتته .

« فصل »

وقد اعترف أكثر أئمة أهل الكلام والفلسفة من الأولين والآخرين [بأن] ^(١) أكثر الطرائق التي سلكوها في أمور الربوبية بالأقيسة التي ضربوها - لا تفضي بهم إلى العلم واليقين ، وفي الأمور الإلهية ، مثل تكلمهم بالجنس والعرض في دلائلهم ومسائلهم .

فأما الأول فقد ذكرنا في غير هذا الموضع مقالة أساطين الفلسفة من الأوائل ، أنهم قالوا : العلم الإلهي لا سبيل فيه إلى اليقين . وإنما يتكلم فيه بالآولى والأخرى والأخلق . ولهذا اتفق كلٌّ من خبر مقالة هؤلاء المتفلسفة في العلم الإلهي أن غالبه ظنونٌ كاذبة ، وأقيسة فاسدة ، وأن الذى فيه من العلم الحق قليل .

وأما اعتراف المتكلمة من الإسلاميين فكثير ، قد جمع العلماء فيه شيئاً ، وذكروا رجوع أكابرهم عمّا كانوا يقولونه ، وتوبتهم : إما عند الموت ، وإما قبل الموت . وهذا من أسباب الرحمة إن شاء الله تعالى في هذه الأمة ، فإن الله يقبل التوبة عن عباده ، ويعفو عن السيئات . وهذا أصح القولين في قبول توبة الداعي ، لكن بقاء كلامهم وكتبهم

(١) بأن : ساقطة من الأصل ، وأثبتها ليستقيم الكلام .

ص ٢١ وآثارهم محنة عظيمة في الأمة ، وفتنة عظيمة لمن نظر فيها ، /ولاحول ولا قوة إلا بالله .

وقد قال أبو حامد الغزالي في الكتاب الذي سماه «إحياء علوم الدين» ، وهو من أجل كتبه ، قال ^(١) : «فإن قلت : تعلم ^(٢) الجدل والكلام مذموم كتعلم ^(٣) النجوم، أو هو مباح كتعلم الطب ^(٤)، أو مندوب إليه ؟ فاعلم أن للناس في [هذا] ^(٥) غلواً وإسرافاً في أطراف .

فَمِنْ قَائِل ^(٦) : إِنَّهُ بَدْعَةٌ وَحَرَامٌ ، وَإِنَّ الْعَبْدَ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ بِكُلِّ ذَنْبٍ مَا خَلَا الشِّرْكَ ^(٧) خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَلْقَاهُ بِالْكَلامِ .

ومن قائل ^(٨) : إنه واجب وفرض ^(٩) ، إمّا على الكفاية ، وإمّا على ^(١٠) الأعيان ، وإنه أفضل الأعمال وأعلى القربات ، فإنه تحقيق لعلم التوحيد ونضال عن دين الله ^(١١) .»

(١) في ١٦٣/١ ط. لجنة نشر الثقافة الإسلامية ، مع تخريج العراق لأحاديثه.

(٢) في الأصل : نعم ، وهو تحريف . والمثبت من «الإحياء» .

(٣) في الأصل : لعلم (وقد تقرأ : كعلم) . والمثبت من «الإحياء» .

(٤) في الأصل : لعلم الطب ، وهذه العبارة ساقطة من «الإحياء» .

(٥) هذا ساقطة من الأصل ، وأثبتها من «الإحياء» .

(٦) في الأصل : فَمَنْ قَالَ . والمثبت هو الذي في «الإحياء» .

(٧) الإحياء : وإن العبد إن لقي الله عز وجل بكل ذنب سوى الشرك .

(٨) في الأصل : ومن قال . والمثبت من «الإحياء» .

(٩) في الأصل : واجب فرض . والمثبت من «الإحياء» .

(١٠) الإحياء : أو على .

(١١) الإحياء : الله تعالى

قال^(١) : «وإلى التحريم ذهب الشافعي ومالك وأبو حنيفة^(٢) وأحمد بن حنبل وسفيان الثوري ، وجميع أئمة السلف^(٣)» .
وساق ألفاظاً عن هؤلاء^(٤) .

قال^(٥) : «واتفق^(٦) أهل الحديث من السلف على هذا ، ولا ينحصر ما نقل عنهم من التشديدات فيه ، وقالوا : ما سكت عنه الصحابة - مع أنهم أعرف بالحقائق وأفصح بترتيب الألفاظ من غيرهم - إلا لعلمهم بما يتوَلَّد منه من الشر» .

« فصل »

فيما ذكره الشيخ أبو القاسم القشيري^(٧) في رسالته المشهورة من كلام القشيري في اعتقاد مشايخ الصوفية . فإنه ذكر من متفرقات كلامهم ما يُستدل به على مشايخ الصوفية

(١) بعد الكلام السابق مباشرة .

(٢) وأبو حنيفة : ساقطة من «الإحياء» .

(٣) الإحياء : وسفيان وجميع أهل الحديث من السلف .

(٤) انظر «الإحياء» ١٦٣/١ - ١٦٤ .

(٥) بعد آخر كلام منقول من «الإحياء» بصفحة كاملة ، في ١٦٤/١ .

(٦) الإحياء : وقد اتفق .

(٧) أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة النيسابوري القشيري ، ولد سنة ٣٧٦ ، وكانت إقامته بنيسابور وتوفي فيها سنة ٤٦٥ من تصانيفه «التيسير في التفسير» ، «لطائف الإشارات» ، «الرسالة القشيرية» . انظر عنه : طبقات الشافعية ٢٤٣/٣ - ٢٤٨ ؛ وفيات الأعيان ٣٧٥ - ٣٧٨ ؛ تاريخ بغداد ٨٣/١١ ؛ شذرات الذهب ٣١٩/٣ - ٣٢٢ تبين كذب المقتري ، ص

أنهم كانوا يوافقون اعتقاد كثير من المتكلمين الأشعرية ، وذلك هو اعتقاد أبي القاسم الذي تلقاه عن أبي بكر بن فورك ، وأبي إسحاق الإسفراييني^(١)

وهذا الاعتقاد غالبه موافق لأصول السلف وأهل السنة والجماعة ، لكنه مقصر عن ذلك ، ومتضمن ترك بعض ما كانوا عليه ، وزيادة تخالف ما كانوا عليه .

والثابت الصحيح عن أكابر المشايخ يوافق [ما كان] عليه السلف^(٢) ، وهذا هو الذي كان يجب أن يذكر .

فإن في الصحيح الصريح المحفوظ عن أكابر المشايخ مثل الفضيل ابن عياض ، وأبي سليمان الداراني ، ويوسف بن أسباط ، وحذيفة المرعشي ، ومعروف الكرخي ، إلى الجُتيد بن محمد ، وسهل بن عبد الله الثُّستري ، وأمثال هؤلاء ما يبين حقيقة مقالات المشايخ .

وقد جمع كلام المشايخ إما بلفظه أو بما فهمه هو غير واحد ، فصنف^(٣) أبو بكر محمد بن إسحاق الكلاباذي كتاب « التعرف لمذاهب

(١) أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الإسفراييني الملقب بركن الدين ، فقيه شافعي ومتكلم أصولي . توفي ببغداد سنة ٤١٨ . انظر ترجمته في : وفيات الأعيان : ٩-٨/١ ؛ شذرات الذهب ٢٠٩/٣-٢١٠ ؛ طبقات الشافعية ١١١/٣-١١٤ ؛ العبر للذهبي ١٢٨/٣ ؛ معجم البلدان ٢٤٧/١ ؛ تبين كذب المفتري ، ص ٢٤٣-٢٤٤ ؛ الأعلام ٥٩/١ .

(٢) في الأصل : يوافق عليه السلف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) في الأصل : يصنف

التصوف»^(١) وهو^(٢) أجود مما ذكره أبو القاسم ، وأصوب وأقرب إلى مذهب سلف الأمة وأئمتها وأكابر مشايخها . وكذلك مُعَمَّر بن زياد الأصفهاني شيخ الصوفية^(٣) ، وأبو عبد الرحمن محمد بن الحسين/ السُّلَمي جامع كلام الصوفية^(٤) هما في ذلك أعلى درجة وأبعد عن ٢١٥ البدعة والهوى من أبي القاسم .

وأبو عبد الرحمن - وإن كان أدنى الرجلين - فقد كان ينكر مذهب الكَلَّائية ويبدِّعهم ، وهو المذهب الذي ينصره أبو القاسم . وله في ذم الكلام مصنَّف يخالف ما ينصره أبو القاسم . وأبو عبد الرحمن أجلّ من

(١) وهو أبو بكر محمد بن إسحاق ويقال ابن إبراهيم البخاري الكلاباذي المتوفى سنة ٣٨٠ . صاحب كتاب «التعرف لمذهب أهل التصوف» ، وقد نشره الأستاذ آرثر جون آربي ، ثم نشر بتحقيق د. عبد الحليم محمود والأستاذ طه سرور ، ط. عيسى الحلبي ، ١٩٦٠/١٣٨٠ . وانظر عنه : الأعلام ١٨٤/٦ ؛ معجم المؤلفين لكحالة ٢٢٢/٨ ؛ سزكين ٤٩٢/٢-٤٩٤ .

(٢) وهو : غير واضحة بالأصل ، وكذا استظهرتها .

(٣) أبو منصور مُعَمَّر بن أحمد بن محمد بن زياد الأصفهاني ، كان كبير الصوفية في أصفهان ، روى عن الطبراني المحدث ، وتوفى سنة ٤١٨ . انظر ترجمته في : شذرات الذهب ٢١١/٣ ؛ العبر ١٢٩/٣ ؛ سزكين ٥٠٥/٢-٥٠٦ .

(٤) أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين بن محمد بن موسى الأزدي السلمي النيسابوري ، ولد سنة ٣٢٥ وتوفى سنة ٤١٢ . قال الذهبي : «شيخ الصوفية وصاحب تاريخهم وطبقاتهم وتفسيرهم . قيل : كان يضع الأحاديث للصوفية» . انظر ترجمته في : مقدمة الأستاذ نور الدين شريعة لكتاب «طبقات الصوفية» للسلمي (ط. الميماوى ، القاهرة ، ١٩٥٣/١٣٧٢) ؛ ميزان الاعتدال ٤٦/٣-٤٧ ؛ تاريخ بغداد ٢٤٨/٢-٢٤٩ ؛ لسان الميزان ١٤٠/٥-١٤١ ؛ اللباب لابن الأثير ٥٥٤/١ ؛ الأعلام ٣٣٠/٦ ؛ سزكين ٤٩٧/٢-٥٠٣ .

أخذ عنه أبو القاسم كلام المشايخ ، وعليه يعتمد في أكثر ما يحكيه ، فإن له مصنفات متعددة .

وكذلك عامة المشايخ الذين سمّاهم أبو القاسم في «رسالته» لا يُعرف عن شيخ منهم أنه كان ينصر طريقة الكُلابية والأشعرية ؛ التي نصرها أبو القاسم ، بل المحفوظ عنهم خلافها . ومن صرح منهم فإنما يصرح بخلافها ، حتى شيوخ عصره الذين سمّاهم حيث قال ^(١) :

« فأما المشايخ الذين عاصروناهم ، والذين أدركناهم ^(٢) - وإن لم يتفق لنا لقياهم - مثل الأستاذ الشهيد لسان وقته وواحد عصره أبي على الدقاق ^(٣) ، والشيخ - شيخ وقته ^(٤) - أبي عبد الرحمن السلمي ، وأبي الحسن على بن جَهضم مجاور الحرم ^(٥) ، والشيخ أبي العباس

(١) في الرسالة القشيرية ١٨٦/١ (تحقيق الدكتور عبد الحليم محمود ، ومحمود بن الشريف ، نشر دار الكتب الحديثة ، القاهرة ، ١٣٨٥/١٩٦٦) وسأرجع عند وجود اختلاف إلى (ط. صبيح) القاهرة ، ١٣٦٧/١٩٤٨) بإذن الله .

(٢) الرسالة القشيرية - الذين أدركناهم والذين عاصروناهم .

(٣) القشيرية : أبي على الحسن بن على الدقاق وهو أبو على الحسن بن على الدقاق النيسابوري ، شيخ الصوفية ، برع في الأصول وفي الفقه وفي العربية ، توفي سنة ٤٠٦ . انظر ترجمته في : شذرات الذهب ١٨٠/٣ - ١٨١ ؛ العبر ٩٣/٣ .

(٤) القشيرية : والشيخ نسيج وحده في وقته .

(٥) أبو الحسن على بن عبد الله بن جهضم ، عاش في مكة وكان يعد كبير الصوفية بها ، وتوفي سنة ٤١٤ . انظر ترجمته في : شذرات الذهب ٢٠٠/٣ - ٢٠١ ؛ سزكين ٥٠٥/٢ .

القَصَّاب^(١) بطبرستان ، وأحمد الأسود الدِّينوري^(٢) ، وأبي القاسم الصَّيرفي بنيسابور ؛ وأبي سهل الخشاب الكبير بها ، ومنصور بن خلف المغربي ، وأبي سعيد الماليني^(٣) ، وأبي طاهر الجحدري^(٤) - قدَّس الله أرواحهم - وغيرهم .

فإن هؤلاء المشايخ ، مثل أبي العباس القَصَّاب له من التصانيف المشهورة في السنة ، ومخالفة طريقة الكُلايَّة الأشعرية ، ما ليس هذا موضعه .

وكذلك سائر شيوخ المسلمين من المتقدمين والمتأخرين ، الذين لهم لسان صدق في الأمة ، كما ذكر الشيخ يحيى بن يوسف الصرصري ، ونظمه في قصائده عن الشيخ علي بن إدريس شيخه ، أنه سأل قطب العارفين أبا محمد عبد القادر بن عبد الله الجيلي^(٥) ، فقال : ياسيدي

(١) الرسالة القشيرية (ط. صبيح ، ص ٣١) : القَصَّار ، والظاهر أنه تحريف ، ولم أعرف من

هو .

(٢) القشيرية : الأسود بالدينور . ولم أعرف من هو . ووجدت في الطبقات الكبرى للشعراني : أبا العباس أحمد بن محمد الدينوري ولكن توفي - كما قال الشعراني - بعد الأربعين وثلاثمائة ، ونحن نعلم أن القشيري ولد سنة ٣٧٦ ، ولذلك فاحتمال أن يكون هو المقصود هنا احتمال ضعيف .

(٣) أبي سعيد : كذا في الأصل وفي الرسالة القشيرية . وفي شذرات الذهب ١٩٥/٣ ؛ العبر ١٠٧/٣ ، سزكين ٥٠٣/٢ جاء في ترجمته : أبو سعد أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله الهروي الماليني - نسبة إلى مالين قرية مجتمعة من أعمال هراة - الصوفي المحافظ الثقة المتقن ، توفي سنة ٤١٢ .

(٤) القشيرية : الخوزندي . ولم أعرف من هو .

(٥) أبو محمد محي الدين عبد القادر بن موسى بن عبد الله بن جنكي دوست الحسني ، الجيلاني أو

الكيلاني أو الجيلي ، شيخ الطريقة القادرية ، من كبار الزهاد والصوفية ، ولد في جيلان (وراء =

هل كان لله وليٌ على غير اعتقاد أحمد بن حنبل ؟ فقال : ما كان ، ولا يكون .

وكذلك نقل الشيخ شهاب الدين أبو حفص عمر بن محمد السهروردي^(١) ، وحدثني عنه الشيخ عز الدين عبد الله بن أحمد بن عمر الفاروئي أنه سمع هذه الحكاية منه^(٢) ، ووجدتها معلقة بخط الشيخ

== طبرستان) سنة ٤٧١ وعاش في بغداد وتصدر للتدريس والإفتاء بها ، وتوفي بها سنة ٥٦١ . له كتب منها «الغنية لطالب طريق الحق» ، «فتوح الغيب» وهي مطبوعة ، ولابن تيمية رسالة «في شرح كلمات لعبد القادر في كتاب فتوح الغيب» نشرت في مجموع فتاوى الرياض ١٠/٤٥٥-٥٤٨ . انظر ترجمة الجليلي في : شذرات الذهب ٤/١٩٨-٢٠٢ (وفيه مثلاً ورد هنا : عبد القادر بن عبد الله) وذكر ابن العماد الحنبلي ٤/٢٠٠ أن ابن السمعاني قال عنه : «هو إمام الحنابلة وشيخهم في عصره» ، الذيل لابن رجب ١/٢٩٠-٣٠١ (وأورد ابن رجب ٢/٢٩٦ الخبر الذي ذكره ابن تيمية هنا عن علي بن إدريس) ونقله عنه الصرصري) (بنفس الألفاظ الواردة هنا) ، الطبقات الكبرى للشعراني ١/١٠٨-١٤٤ ؛ فوات الوفيات لابن شاكر ٢/٤-٦ ؛ الأعلام ٤/١٧١-١٧٢ .

(١) شهاب الدين أبو حفص عمر بن محمد بن عبد الله بن عمويه ، وهو غير شهاب الدين السهروردي المقتول . من شيوخ الصوفية ومن فقهاء الشافعية . ومن أشهر كتبه «عوارف المعارف» ولد سنة ٥٣٩ وتوفي سنة ٦٣٢ . انظر ترجمته في : طبقات الشافعية ٥/١٤٣-١٤٤ ؛ وفيات الأعيان ٣/١١٩-١٢٠ ؛ شذرات الذهب ٥/١٥٣-١٥٥ ؛ مرآة الجنان للياقبي ٤/٧٩-٨٢ ؛ تاريخ ابن الوردي ٢/١٦١ ؛ البداية والنهاية ١٣/١٤٣ ، ١٨٣ ؛ النجوم الزاهرة ٦/٢٨٣-٢٨٤ ؛ معجم البلدان : سهرورد ؛ الأعلام ٥/٢٢٣ .

(٢) في الأصل : الفاروئي . وهو أبو العباس عز الدين أحمد بن إبراهيم بن عمر بن الفرج بن أحمد بن سابور الواسطي الفاروئي . ولد بواسط سنة ٦١٤ ، قال السبكي : «سمع ببغداد من الشيخ شهاب الدين السهروردي ، ومنه لبس خرقة الصوفية... وحدث بالخرمين والعراق ودمشق ، وكان فقيهاً مقرئاً عابداً زاهداً صاحب أوراد ، قدم دمشق من الحجاز بعد مجاورة مدة ، سنة تسعين ، تولى مشيخة الحديث بالظاهرية ، وإعادة الناصرية ، وتدرّس النجيبية ، ثم ولى خطابة الجامع ، ثم عزل ==

موفق الدين أبي محمد بن قدامة المقدسي^(١) . قال السهروردي : «كنت قد عزمت على أن أقرأ شيئاً من علم الكلام وأنا متردد ، هل أقرأ «الإرشاد» لإمام الحرمين ، أو «نهاية الإقدام» للشهرستاني ، أو كتاب شيخه ؟. فذهبت مع خالي أبي النجيب^(٢) ، وكان يصليّ بجانب الشيخ عبد القادر . قال : فالتفت الشيخ عبد القادر وقال لي : يا عمر ، ما هو من زاد القبر ، ما هو من زاد القبر ، فرجعت عن ذلك » فأخبر/ أن ص ٢٢

الشيخ كاشفه بما كان في قلبه ، ونهاه عن الكلام الذي كان ينسب إليه القشيري ونحوه .

وكذلك حدثني الشيخ أبو الحسن بن غانم . أنه سمع خاله الشيخ إبراهيم بن عبد الله الأرموي ، أنه كان له معلّم يقرئه ، وأنه أقرأه اعتقاد

== منها ، فسافر إلى واسط ، وبها توفي ، وكانت وفاته سنة ٦٩٤ . انظر ترجمته في : طبقات الشافعية ٦/١٥ - ٦/٨ ؛ شذرات الذهب ٥/٤٢٥ ؛ تذكرة الحفاظ ٤/١٤٧٥ ؛ العبر ٥/٣٨١ .

وعلى ذلك يكون ابن تيمية قد سمع من الفاروق أثناء إقامته وتدريسه بدمشق بعد سنة ٦٩٠ وقبل عزله منها ، ونحن نعلم أن ابن تيمية ولد سنة ٦٦١ وتوفي سنة ٧٢٨ ، ونعلم أن شيوخه الذين سمع منهم أكثر من مائتي شيخ ، كما ذكر ذلك ابن عبد الهادي في «العقود الدرية» ص ٣ .

(١) موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجاعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي ، من أئمة فقهاء الحنابلة ، صاحب كتاب «المغني» شرح به مختصر الخرق في الفقه ، و«المقنع» ، و«ذم التأويل» ، و«لمعة الاعتقاد» وكلها كتب مطبوعة . ولد موفق الدين سنة ٥٤١ وتوفي سنة ٦٢٠ . انظر ترجمته في الذيل لابن رجب ٢/١٣٣-١٤٩ ؛ شذرات الذهب ٥/٨٨-٩٢ ؛ البداية والنهاية ١٣/٩٩-١٠١ ؛ فوات الوفيات ١/٤٣٣-٤٣٤ ؛ الأعلام ٤/١٩١-١٩٢ .

(٢) أبو النجيب عبد القاهر بن عبد الله بن محمد البكري الصديقي ، فقيه شافعي ، ومن أئمة الصوفية . ولد بسهرورد سنة ٤٩٠ وتوفي ببغداد سنة ٥٦٣ . انظر ترجمته في : وفيات الأعيان ٢/٣٧٣-٣٧٤ ؛ طبقات الشافعية ٧/١٧٣-١٧٥ ؛ الطبقات الكبرى للشعراني ١/١٢٠-١٢١ .

(وفيه : عبد القادر وهو تحريف) ؛ الأعلام ٤/١٧٤ .

الأشعرية المتأخرين . قال : فكننت أكرر عليه ، فسمع والذي والشيخ عبد الله الأرميني قال : فقال : ما هذا يا إبراهيم ؟ فقلت : هذا علمنيه الأستاذ . فقال : يا إبراهيم اترك هذا ، فقد طفت الأرض ، واجتمعت بكذا وكذا وليّ الله ، فلم أجد أحداً منهم على هذا الاعتقاد ، وإنما وجدته على اعتقاد هؤلاء ، وأشار إلى جيرانه أهل الحديث والسنة ، من المقادسة الصالحين إذ ذاك .

وحدثني أيضا الشيخ محمد بن أبي بكر بن قوام ، أنه سمع جده الشيخ أبا بكر بن قوام^(١) يقول : إذا بلغك عن أهل المكان الفلاني ، سمّاه لي الشيخ محمد ، إذا بلغك أن فيهم رجلا مؤمنا-أو رجلا صالحا-فصدّقْ ، وإذا بلغك أن فيهم وليّاً لله فلا تصدق . فقلت : ولم ياسيدي ؟ قال : لأنهم أشعرية . وهذا باب واسع .

ومن نظر في عقائد المشايخ المشهورين ، مثل الشيخ عبد القادر ، والشيخ عدى بن مسافر^(٢) ، والشيخ أبي البيان الدمشقي^(٣) وغيرهم ،

(١) في الأصل : الشيخ الحسن بن أحمد وعليها شطب ثم كتب محمد بن أبي بكر بن قوام أنه سمع جده أبا بكر بن قوام ، وأبو بكر والده وليس جده . ولم أعرف من هما الرجلان .
(٢) شرف الدين أبو الفضائل ، عدى بن مسافر بن إسماعيل الهكاري . من شيوخ الصوفية ، تنسب إليه الطائفة العدوية ، وغالى أتباعه العدوية في اعتقادهم فيه وكذلك البيهقي الذين قالوا إن زيارة قبره أفضل من الحج وزيارة القدس . ولد عدى سنة ٤٦٧ وتوفى سنة ٥٥٧ . انظر ترجمته في : وفيات الأعيان ٤١٧/٢-٤١٨ ؛ شذرات الذهب ١٧٩/٤-١٨٠ ؛ الأعلام ١١/٥ . ولابن تيمية رسالة تسمى « الوصية الكبرى » نشرت في مجموع فتاوى الرياض ٣٦٣/٣-٤٣٠ وجهها إلى جماعة الشيخ عدى بن مسافر ناصحاً لهم .

(٣) أبو البيان نا بن محمد بن محفوظ القرشي المعروف بابن الحوراني وبأبي البيان ، شيخ الطائفة =

وجد من ذلك كثيرا . ووجد أنه مَنْ ذهب إلى مذهب شئ من أهل الكلام- وإن كان متأولا-ففيه نقص وانحطاط عن درجة أولياء الله الكاملين ، ووجد أنه من كان ناقصا في معرفة اعتقاد أهل السنة واتباعه ومحبته ، وبعض ما يخالف ذلك وذمه ، بحيث يكون خاليا عن اعتقاد كمال السنة واعتقاد البدعة- تجده ناقصا عن درجة أولياء الله الراسخين في معرفة اعتقاد أهل السنة واتباع ذلك ، وقد جعل الله لكل شئ قدرا .

وما ذكره أبو القاسم في رسالته من اعتقادهم وأخلاقهم وطريقتهم ، فيه من الخير والحق والدين أشياء كثيرة ، ولكن فيه نقص عن طريقة أكثر أولياء الله الكاملين ، وهم نقاوة القرون الثلاثة وَمَنْ سَلَكَ سَبِيلَهُمْ . ولم يذكر في كتابه أئمة المشايخ من القرون الثلاثة ، ومع ما في كتابه من الفوائد في المقولات والمنقولات ففيه أحاديث وأحاديث ضعيفة بل باطلة ، وفيه كلمات مجملة تحتمل الحق والباطل رواية ورأيا ، وفيه كلمات باطلة في الرأي والرواية ، وقد جعل الله لكل شئ قدرا .

وقال تعالى ﴿ كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوْا أَوْ نَعِزُّوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [سورة النساء : ١٣٥] .

ظ ٢٢

= البيانية من المتصوفة بدمشق . قال ابن قاضي شعبة : كان علما كاملا ، إماما في اللغة ، شافيا المذهب : سلفي العقيدة ، له تأليف ومجاميع وشعر كثير . انظر ترجمته في : طبقات الشافعية ٣١٨/٧-٣٢٠ ، الأعلام ٣٢٠/٨ .

فكتبت من تمييز ذلك ما يسره الله ، واجتهدت^(١) في اتباع سبيل الأمة الوسط ، الذين هم شهداء على الناس ، دون سبيل مَنْ قد يرفعه فوق قدره ، في اعتقاده وتصوفه ، على الطريقة التي هي أكمل وأصح مما ذكره علما وحالا ، وقولا^(٢) وعملا واعتقاداً واقتصاداً ، أو يحطه دون قدره فيها ممن يسرف في ذم أهل الكلام ، أو يذم طريقة التصوف مطلقاً ، والله أعلم .

والذي ذكره أبو القاسم فيه الحسن الجميل ، الذي يجب اعتقاده واعتماده ، وفيه المجمل الذي يأخذ الحق والمبطل ، وهذان قريبان ، وفيه منقولات ضعيفة ، ونقولُ عمن لا يُقْتَدَى بهم في ذلك ، فهذان مردودان . وفيه كلام حَمَلَةٌ على معنى ، وصاحبه لم يقصد نفس ما أراده هو ، ثم إنه لم يذكر عنهم إلا كلمات قليلة لا تشفى في^(٣) هذا الباب . وعنهم في هذا الباب من الصحيح الصريح الكبير ، ما هو شفاء للمقْتَدَى بهم ، الطالب لمعرفة أصولهم ، وقد كتبت هنا نكتا يُعرف بها الحال .

قال القشيري رحمه الله^(٤) : « اعلّموا أن شيوخ هذه الطائفة بنّوا

(١) في الأصل : واجتهد .

(٢) في الأصل : قولا .

(٣) في الأصل : عن .

(٤) في : القشيرية ١/٢٣-٢٤ .

قواعد أمرهم على أصول صحيحة في التوحيد ، صانوا بها ^(١) عقائدهم عن البدع ، ودانوا بما وجدوا عليه السلف ^(٢) وأهل السنة من توحيد ، ليس فيه تمثيل ولا تعطيل .

قلت : هذا كلام صحيح . فإن كلام أئمة المشايخ الذين [لهم] ^(٣) في الأمة لسان صدق ، كانوا على ما كان عليه السلف وأهل السنة ، من توحيد ليس فيه تمثيل ولا تعطيل . وهذه الجملة يتفق على إطلاقها عامة الطوائف المنتسبين إلى السنة ، وإن تنازعوا في مواضع ، هل هي تمثيل أو تعطيل ^(٤) ؟ .

قال أبو القاسم ^(٥) : « عرفوا ^(٦) ما هو حق القدم ، وتحققوا بما هو نعت الموجود ^(٧) عن العدم ، وكذلك ^(٨) قال سيد هذه الطائفة ^(٩) »

(١) بها : ساقطة من الأصل ، وزدتها من «القصيرية» ٢٣/١ .

(٢) في الأصل : ودانوا على ما وجدوا السلف . والمثبت هو الصواب ، وهو الذي في القصيرية ٢٤/١ .

(٣) لهم : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

(٤) في الأصل : وتعطيل .

(٥) في : القصيرية ٢٤/١-٢٥ بعد الكلام السابق مباشرة .

(٦) القصيرية ٢٤/١ : وعرفوا .

(٧) في الأصل : الوجود . والمثبت من القصيرية .

(٨) القصيرية : ولذلك .

(٩) القصيرية : هذه الطريقة .

الجنيد رضى الله عنه ^(١) : التوحيد أفراد القدم من الحدث .

قلت : هذا الكلام فيه إجمال ، والمحقّ يحمله محملاً حسناً ^(٢) ، وغير المحقّ يدخل فيه أشياء .

والقشيري مقصوده ما يذكره أهل الكلام من تنزيه القديم عن خصائص المحدثات ، وهذا متفق عليه بين المسلمين . لكن التنازع بينهم في كثير من الصفات ، هل هى [من] ^(٣) خصائص المحدثات التى يجب تنزيه القديم عنها ؟ أو هى من لوازم الوجود التى يكون نفيها تعطيلاً ؟ .

ص ٢٣ وأما الجنيد/ فقصوده التوحيد الذى يُشير إليه المشايخُ ، وهو التوحيد فى القصد والإرادة ، وما يَدْخُل فى ذلك من الإخلاص والتوكل والمحبة ، وهو أن يُفَرِّدَ الحقَّ سبحانه - وهو القديم - بهذا كله ، فلا يشركه فى ذلك محدث . وتمييز الرب من المربوب ^(٤) فى اعتقادك وعبادتك ، وهذا حق صحيح ، وهو داخل فى التوحيد الذى بعث الله به رسله ، وأنزل به كتبه . ومما يدخل فى [كلام] الجنيد ^(٥) تمييز القديم عن المحدث ، وإثبات مباينته له ، بحيث يعلمه ويشهد أن الخالق مُباينٌ

(١) القشيرية : الجنيد رحمه الله .

(٢) فى الأصل : عمل حسن ، وهو خطأ .

(٣) من : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

(٤) فى الأصل : الربوب ، وهو تحريف .

(٥) فى الأصل : فى الجنيد ، ولعل ما أثبتته هو الصواب .

للخلق ، خلافا لما دخل فيه الاتحادية من المتصوفة ^(١) وغيرهم ، من الذين يقولون بالاتحاد معيّنًا أو مطلقًا .

ولهذا أنكر هؤلاء على الجنيد قوله هذا ، كما أنكره عليه ابنُ العربي الطائي ^(٢) كبير الاتحادية .

قال أبو القاسم ^(٣) : « وَأَحْكَمُوا أَصُولَ الْعُقَائِدِ بِوَاضِحِ الدَّلَائِلِ ، وَلَا تَلِجُوا الشَّوَاهِدَ ، كَمَا قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْجَرِيرِيُّ : مَنْ لَمْ يَقِفْ عَلَى عِلْمِ التَّوْحِيدِ بِشَاهِدٍ مِنْ شَوَاهِدِهِ زَلَّتْ بِهِ قَدَمُ الْغُرُورِ إِلَى مَهْوَةِ التَّلَفِ ^(٤) » .
قال أبو القاسم ^(٥) : « يريد بذلك : أن ^(٦) من ركن إلى التقليد ، ولم يتأمل دلائل التوحيد ، سقط عن متن ^(٧) النجاة ، ووقع في أسر الهلاك » .

(١) في الأصل : المتصدقة ، وهو تحريف .

(٢) هو أبو بكر محيي الدين محمد بن علي بن محمد الحاتمي الطائي الأندلسي ، المعروف بابن عربي ، والملقب عند الصوفية بالشيخ الأكبر والكبريت الأحمر وغير ذلك . انظر ترجمته في : نفح الطيب ٣٨٤/٢-٣٦١/٢ ؛ شذرات الذهب ١٩٠/٥-٢٠٢ ؛ طبقات الشعرا ١٦٣/١ ؛ ميزان الاعتدال ٦٦٠-٦٥٩/٣ ، لسان الميزان ٣١١/٥-٣١٥ ؛ فوات الوفيات ٤٧٨/٣-٤٨٢ ؛ الأعلام ١٧١-١٧٠/٧ . وانظر كتاب «ابن عربي» لآسين بلاثيوس ، ترجمة د. عبد الرحمن بدوي ، ط . الأنجلو ، القاهرة ، ١٩٦٥ ؛ مناقب ابن عربي لإبراهيم بن عبد الله القاري ، تحقيق د. صلاح الدين المنجد ، بيروت ، ١٩٥٩ ؛ تنبيه الغبي إلى تكفير ابن عربي للبقاعي = مصرع التصوف ، تحقيق عبد الرحمن الوكيل ، ط . السنة المحمدية القاهرة ، ١٩٥٣/١٣٧٢ .

(٣) بعد الكلام السابق مباشرة في : القشيرية ٢٥/١ . (٤) القشيرية : في مهواة من التلف .

(٥) عبارة «قال أبو القاسم» زيادة من ابن تيمية وليست في «القشيرية» .

(٦) أن : ساقطة من الأصل ، وزدتها من «القشيرية»

(٧) القشيرية : سنن .

قلت : المشايخ لا يشيرون إلى الطريق التي سلكها المتكلمون : من الاستدلال بالأجسام والأعراض وما يدخل في ذلك ، بل هم منكرون لذلك ، كما ذكره أبو عبد الرحمن السلمي ، وشيخ الإسلام الأنصارى وغيرهما عنهم .

وأبو القاسم يرى صحة هذه الطريق ، وهذا من المواضع التي خالف فيها مشايخ القوم .

وقد ذكر أبو القاسم في ترجمة الشيخ أبي علي بن الكاتب ^(١) ، وقد صحب أبا علي الروذباري وغيره ، وتأخر بعد الأربعين وثلاثمائة . قال ^(٢) : « المعتزلة نزهوا الله من حيث العقل فأخطأوا ، والصوفية نزهوه من حيث العلم فأصابوا » .

قلت : العلم في لسان الصوفية ووصاياهم كثيراً ما يريدون به الشريعة ، كقول أبي يعقوب النهرجورى ^(٣) : « أفضل الأحوال ما قارن

(١) أبو علي الحسن بن أحمد بن الكاتب ، من كبار مشايخ الصوفية المصريين ، حدد ابن الجوزى سنة وفاته بأنها سنة ٣٤٣ انظر ترجمته وأقواله في : طبقات الصوفية ، ص ٣٨٦-٣٨٨ ، المنتظم لابن الجوزى ، ٣٧٥/٦-٣٧٦ (وسمّه الحسن بن علي) ، الطبقات الكبرى للشعراني ٩٦/١ ، صفة الصفوة لابن الجوزى (ط. جيدر آباد) ٢٩٤/٤-٢٩٥ (وسمّه هنا : الحسن بن أحمد) .

(٢) في : القشيرية ١٥٨/١ . (وترجمة ابن الكاتب وأقواله في نفس الصفحة) .

(٣) هو أبو يعقوب ، إسحاق بن محمد النهرجورى من علماء مشايخ الصوفية مات بمكة سنة ٣٣٠ . انظر ترجمته وأقواله في : طبقات الصوفية : ٣٧٨-٣٨١ ، الطبقات الكبرى للشعراني : ٩٥/١ ، شذرات الذهب ٣٢٥/٢-٣٢٦ . والنص التالى من كلام النهرجورى في : القشيرية ١٥٧/١ . (وترجمة النهرجورى في «القشيرية» ١٥٦/١-١٥٧) .

العلم». وكقول أبي يزيد^(١) : «عملت في المجاهدة ثلاثين سنة فما وجدت أشد^(٢) على من العلم ومتابعته ، ولولا اختلاف العلماء لبقيت ، واختلاف العلماء رحمة إلا في تجريد التوحيد».

وهذا كقول سهل بن عبد الله التستري^(٣) : كل فعل تفعله بغير اقتداء طاعة أو معصية فهو عيش النفس ، وكل فعل تفعله بالاقتداء فهو عذاب على النفس .

وقال أبو سليمان/ الداراني^(٥) : «ربما يقع في [قلبي] التُّكَّةُ مِنْ ط ٢٣

(١) في الأصل : أبي زيد ، وهو تحريف . وهو أبو يزيد طيفور بن عيسى البسطامي ويقال : بايزيد ، صوفي شهير له شطحات كثيرة . يقول الزركلي : «وفي المستشرقين من يرى أنه كان يقول بوحدة الوجود ، وأنه كان أول قائل بمذهب الفناء Nirvana ويعرف أتباعه بالطيفورية أو البسطامية» . ولد سنة ١٨٨ وتوفي سنة ٢٦١. انظر ترجمته ومذهبه في : طبقات الصوفية ، ص ٦٧-٧٤ ؛ الطبقات الكبرى ١/٦٥-٦٦ ؛ صفة الصفوة ٤/٨٩-٩٤ ؛ شذرات الذهب ٢/١٤٣-١٤٤ ؛ ميزان الاعتدال ٢/٣٤٦-٣٤٧ ؛ الأعلام ٣/٣٣٩ ؛ الرسالة القشيرية ١/٨٠-٨٢ . وقد ألف الدكتور عبد الرحمن بدوي الجزء الأول من كتابه «شطحات الصوفية» (ط النهضة المصرية ، القاهرة ، ١٩٤٩) وفيه نصوص مطولة من شطحات البسطامي . والنص التالي من كلامه في : القشيرية ٨٠/١ .

(٢) القشيرية : شيئا أشد .

(٣) أبو محمد سهل بن عبد الله بن يونس التستري ، من كبار الصوفية ، ولد سنة ٢٠٠ وتوفي سنة ٢٨٣ . انظر ترجمته وأقواله في : طبقات الصوفية ، ص ٢٠٦-٢١١ ؛ الطبقات الكبرى ١/٦٦-٦٨ ؛ صفة الصفوة ٤/٤٦-٤٨ ؛ شذرات الذهب ٢/١٨٢-١٨٤ ؛ الأعلام ٣/٢١٠ والنص التالي في : القشيرية ، ٨٥/١ . (وترجمة التستري في : القشيرية ٨٣/١ - ٨٥)

(٤) القشيرية : كل فعل يفعله العبد بغير اقتداء ، طاعة كان أو معصية .

(٥) أبو سليمان عبد الرحمن بن أحمد بن عطية الداراني الغنسي ، من أئمة الصوفية ، من قرية داريا من قرى دمشق ، توفي سنة ٢١٥ . واسمه في كثير من كتب التراجم : عبد الرحمن بن عطية . انظر ترجمته وأقواله في : طبقات الصوفية ، ص ٧٥-٨٢ ؛ الطبقات الكبرى ١/٦٨ ؛ تاريخ بغداد =

نُكْتُ^(١) القوم أياماً فلا أقبل منه إلا بشاهدين عدلين : الكتاب والسنة .

وقال صاحبه أحمد بن أبي الخوارى^(٢) : من عمل بلا اتباع سنة فباطل عمله^(٣) .

وقال أبو حفص النيسابورى^(٤) : « من لم يزن أفعاله وأقواله كل وقت^(٥) بالكتاب والسنة ، ولم يتهم خواطره ، فلا تعدّه فى ديوان الرجال » .

== ٢٤٨/١٠ - ٢٥٠ ؛ وفيات الأعيان ٣١٣/٢ (وجعل سنة وفاته ٢٠٥) ؛ الأعلام ٦٥/٤ (وذكر الخلاف فى سنة وفاته هل هى : ٢٠٤ أم ٢٠٥ أم ٢١٥ أم ٢٣٥) . والنص التالى فى القشيرية ٨٦/١ . (وترجمة الداراني فى «القشيرية ٨٦/١-٨٨» .

(١) فى الأصل : فى النكتة من نكت . والتصويب من القشيرية . وفى «المصباح المنير» : «النكتة فى الشئ كالنقطة والجمع نكت ونكات مثل ثُرْمَة وِبرَم . وفى «لسان العرب» : «النكت : أن تنكت بفضيب فى الأرض .. والنكتة أيضا : شبه وسخ فى المرأة ونقطة سوداء فى شئ صافٍ» . (٢) أبو الحسن أحمد بن أبي الخوارى ميمون صاحب أبا سليمان الداراني ، وكان من شيوخ الصوفية وتوفى سنة ٢٣٠ . انظر ترجمته وأقواله فى : طبقات الصوفية ، ص ٩٨-١٠٢ ؛ الطبقات الكبرى ٧٠/١ ؛ صفة الصفوة ٢١٢/٤-٢١٣ ؛ شذرات الذهب ١١٠/٢-١١١ (وجعل سنة وفاته ٢٤٦) ؛ تهذيب التهذيب ٤٩/١ (وسماه : أحمد بن عبد الله بن ميمون بن العباس بن الحارث التغلبى أبو الحسن ابن أبي الخوارى ، وجعل سنة وفاته ٢٤٦) . والنص التالى فى القشيرية ٩٥/١ . (وترجمة الخوارى فى «القشيرية» ٩٥/١) .

(٣) القشيرية : من عمل عملا بلا اتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فباطل عمله . (٤) أبو حفص عمرو بن سلمة الحداد النيسابورى ، من شيوخ الصوفية ، توفى سنة ٢٧٠ وقيل سنة ٢٦٧ . انظر ترجمته وأقواله فى : طبقات الصوفية ، ص ١١٥-١٢٢ ؛ الطبقات الكبرى ٧٠/١ (وسماه : عمر بن سالم الحداد النيسابورى) ؛ صفة الصفوة ٩٨/٤-٩٩ (وذكر الخلاف فى سنة وفاته) ؛ شذرات الذهب ١٥٠/٢ (وسماه : عمرو بن مسلم وجعل سنة وفاته ٢٦٥) . والنص التالى فى : القشيرية ٩٦/١ . وسماه القشيري : عمرو بن مسلمة الحداد . (وترجمة عمرو فى «القشيرية» ١٠٦/١) . (٥) القشيرية : من لم يزن أفعاله وأحواله فى كل وقت ..

وقال الجنيد بن محمد^(١) : « الطرق كلها مسدودة على الخلق إلا من اقتفى أثر الرسول صلى الله عليه وسلم^(٢) . وقال أيضا : « من لم يحفظ القرآن ويكتب^(٣) الحديث لا يقتدى به في هذا الأمر ، لأن علمنا هذا مُقَيَّد بالكتاب والسنة » .

وقال أبو عثمان^(٤) : « مَنْ أَمَرَ السَّيِّئَةَ عَلَى نَفْسِهِ قَوْلًا وَفِعْلًا نَطَقَ بِالْحِكْمَةِ ، وَمَنْ أَمَرَ الْهَوَى عَلَى نَفْسِهِ قَوْلًا وَفِعْلًا نَطَقَ بِالْبِدْعَةِ . قال الله تعالى : ﴿ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا ﴾ . [سورة النور : ٥٤] . وقال أبو حمزة البغدادي^(٥) : « مَنْ عَلِمَ الطَّرِيقَ إِلَى اللَّهِ^(٦) سَهَّلَ عَلَيْهِ سُلُوكُهُ ، وَلَا

(١) أبو القاسم الجنيد بن محمد بن الجنيد البغدادي الحزاز ، أصل أبيه من نهاوند ، وكان يبيع الزجاج ولذلك يقال له القواريري . والجنيد إمام الصوفية ، ويقال له : سيد الطائفة ، لضبط مذهبه بقواعد الكتاب والسنة توفي ببغداد سنة ٢٧٩ وقيل ٢٩٨ . انظر ترجمته وأقواله في : طبقات الصوفية ، ص ١٥٥-١٦٣ ، الطبقات الكبرى ٧٢/١-٧٤ ، صفة الصفوة ٢٣٥/٢-٢٤٠ ، وفيات الأعيان ٣٢٣/١-٣٢٥ ، شذرات الذهب ٢٢٨/٢-٢٣٠ ، طبقات الشافعية ٢٦٠/٢-٢٧٥ ، الأعلام ١٣٧/٢-١٣٨ .

والنص التالي في القشيرية ١٠٦/١ (وترجمة الجنيد وأقواله في القشيرية ١٠٥/١-١٠٨) .

(٢) القشيرية : إلا على من اقتفى أثر الرسول عليه الصلاة والسلام .

(٣) القشيرية ١٠٧/١ : ولم يكتب .

(٤) هو أبو عثمان سعيد بن إسماعيل بن سعيد بن منصور الحيري النيسابوري ، وأصله من الري . شيخ الصوفية نيسابور وبها توفي سنة ٢٩٨ . انظر ترجمته وأقواله في : طبقات الصوفية ، ص ١٧٠-١٧٥ ، صفة الصفوة ٨٥/٤-٨٨ ، الطبقات الكبرى ٧٤/١-٧٥ ، وفيات الأعيان ١١١/٢-١١٢ ، تاريخ بغداد ٩٩/٩-١٠٢ ، المنتظم ١٠٦/٦-١٠٨ ، الرسالة القشيرية ١٠٩/١-١١١ . وهذا النص في «الرسالة القشيرية» ص ١١١ .

(٥) هو أبو حمزة محمد بن إبراهيم البغدادي البزاز ، مات قبل الجنيد وكان من أقرانه وكان علما بالقراءات فقيها ، توفي سنة ٢٨٩ . انظر ترجمته وأقواله في : القشيرية ١٣٩/١ ، طبقات الصوفية ، ص ٢٩٥-٢٩٨ ، الطبقات الكبرى ٨٥/١ ، تاريخ بغداد ٣٩٠/١-٣٩٤ . والنص التالي في «القشيرية» ١٣٩/١ .

(٦) القشيرية : إلى الحق تعالى .

دليل على الطريق إلى الله^(١) إلا متابعة الرسول في أحواله وأقواله وأفعاله^(٢) .

ومن لفظ «العلم» في كلامهم قول أبي عثمان النيسابورى :
«الصحبة مع الله بحسن الأدب ودوام الهية والمراقبة ، والصحبة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٤) باتباع سنته ولزوم ظاهر العلم^(٥) ،
والصحبة مع أولياء الله تعالى بالاحترام والخدمة ، والصحبة مع الأهل بحسن الخلق ، والصحبة مع الإخوان بدوام البشر ما لم يكن إيذاء ،
والصحبة مع الجهال بالدعاء لهم والرحمة عليهم» .

ومنه قول أبي الحسين النورى^(٦) : «مَنْ رَأَيْتَهُ يَدْعِي مع الله حالة تُخرجه عن حَدِّ العلم الشرعى فلا تقترب منه^(٧)» . وقال :^(٨) «أعزُّ

(١) القشيرية : إلى الله تعالى .

(٢) القشيرية : الرسول صلى الله عليه وسلم في أحواله وأفعاله وأقواله .

(٣) النص التالى في «القشيرية» ١١٠/١ .

(٤) صلى : ساقطة من الأصل . وفي «القشيرية» : والصحبة مع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم .

(٥) بعد كلمة «العلم» جاءت في الأصل عبارة «والصحبة مع الإخوان بدوام البشر ما لم يكن إيذاء»
وستكرر العبارة بعد قليل في موضعها الصحيح إن شاء الله ، ولذلك حذفنا من هذا الموضع .

(٦) أبو الحسين أحمد بن محمد النورى . وقيل : محمد بن محمد ، وأحمد أصح . بغدادى المنشأ

والمولد ، خراسانى الأصل ، ويعرف بابن البغوى . توفى سنة ٢٩٥ . انظر ترجمته وأقواله في : القشيرية

١١٢/١-١١٣ ؛ طبقات الصوفية ، ص ١٦٤-١٦٩ ؛ صفة الصفوة ٢/٢٤٧-٢٤٨ ؛ تاريخ بغداد

١٣٠/٥-١٣٦ ؛ الطبقات الكبرى ١/٧٤-٧٥ . والنص التالى في «القشيرية» ١١٢/١ .

(٧) القشيرية : فلا تقترب .

(٨) في «القشيرية» ١١٢/١ .

الأشياء في زماننا [شيثان] ^(١) : عالمٌ يعمل بعلمه ، وعارف ينطق عن حقيقته ^(٢) . «

وقال [أبو] ^(٣) عبد الرحمن السلمى : سمعت جدى أبا عمرو بن نجيد ^(٤) يقول : كل حال لا يكون عن نتيجة علم ، فإن ضرره أكثر على صاحبه من نفعه ^(٥) . وسئل عن التصوف فقال : الصبر تحت الأمر والنهى ^(٦) .

وسبب تعبيرهم عن الشريعة بالعلم أن القوم أصحاب إرادة وقصد وعمل وحال ، هذا خاصتهم ، لكن قد يعمل أحدهم تارة بغير العلم الشرعى ، بل بما يدركه ، ويجد إرادته فى قلبه ، وإن لم يكن ذلك مشروعا مأمورا به . وهذا كثيراً مايتلى به كثير منهم من [تقديم] ^(٧) علمهم بالذوق والوجد على موجب العلم المشروع ، ومن العمل بذوق/ ص ٢٤ ليس معه فيه علم مشروع .

(١) شيثان : ساقطة من الأصل ، وأضيفها من «القشيرة».

(٢) القشيرة : عن حقيقة .

(٣) أبو : ساقطة من الأصل .

(٤) فى الأصل : بن جنيد ، وهو خطأ . وهو أبو عمرو إسماعيل بن نجيد بن أحمد بن يوسف ، السلمى . قال أبو عبد الرحمن السلمى فى طبقات الصوفية ، ص ٤٥٤ : «جدى لأبى» . لى الجنيد وكان من أكبر مشايخ وقته . توفى سنة ٣٦٦ . انظر ترجمته وأقواله فى : القشيرة ١٧١/١ ، طبقات الصوفية ، ص ٤٥٤-٤٥٧ ، الطبقات الكبرى ١٠٣/١ ، طبقات الشافعية ٢٢٢/٣-٢٢٤ ، المنتظم ٨٤/٧-٨٥ ، شذرات الذهب ٥٠/٣ . والنص التالى فى «القشيرة» ١٧١/١ .

(٥) فى الأصل : من فعل ، وهو تحريف . وفى «القشيرة» فإن ضرره على صاحبه أكثر من نفعه .

(٦) العبارات التى تبدأ بقوله : وسئل عن .. الخ فى «القشيرة» بعد الكلام السابق بـ «سطين» .

(٧) فى الأصل : منهم من علمهم . وبإضافة كلمة «تقديم» إلى العبارة يستقيم الكلام .

ولا ريب أن هذا من اتباع الهوى بغير هدى من الله ، وهو مما ذم الله به النصارى ، الذين يضارعهم في كثير من أمورهم المنحرفون من الصوفية والعباد ، ولهذا جعله سهل من حظ النفس .

ولهذا استضعف أبو يزيد متابعة العلم ، فإن مجاهدة هوى^(١) النفس يفعلها غالب النفوس ، مثل عبادات المشركين وأهل الكتاب من الرهبان وعباد الأنناد ونحوهم ، وكل ذلك من هذا الباب ، ولهم من الزهد والمجاهدة في العبادة ما لا يفعله المسلمون ، لكنه باطل ليس بمشروع ، ولهذا لا ينتج له من النتائج إلا ما يليق به .

والمسلم الصادق إذا عبد الله بما شرع فتح الله عليه أنوار الهداية في مدة قريبة . فالمهتدون من مشايخ العباد والزهاد يوصون باتباع العلم المشروع ، كما أن أهل الاستقامة من العلم يوصون بعلمهم الذى يسلكه أهل الاستقامة من العباد والزهاد . وأما المنحرفون من الطائفتين فيعرضون عن المشروع : إما من العلم وإما من العمل ، وهما طريق المغضوب عليهم ، والضالين .

قال سفيان بن عيينة : « كانوا يقولون : من فسد من العلماء ففيه شبه من اليهود ، ومن فسد من العباد ففيه شبه من النصارى » .
ولهذا قصد أبو القاسم في « الرسالة » الرد على هؤلاء ، ولما ذكر المشايخ الذين ذكرهم قال^(٢) : « هذا ذكر^(٣) جماعة من شيوخ هذه

(١) فى الأصل : بهوى . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) فى « القشيرية » : ١٨٦/١ .

(٣) القشيرية : هذا هو ذكر .

الطائفة ، كان ^(١) الغرض من ذكرهم في هذا الموضع التنبيه على أنهم كانوا مجمعين ^(٢) على تعظيم الشريعة ، متصفين بسلوك طريق ^(٣) الرياضة ، متفقين ^(٤) على متابعة السنة ، غير محللين ^(٥) بشيء من آداب الديانة متفقين على أن من خلا عن ^(٦) المعاملات والمجاهدات ، ولم يتن أمره على أساس الورع والتقوى كان مُفْتَرِيًّا على الله سبحانه ^(٧) فيما يدَّعيه ، مفتوناً ، هلك في نفسه ، وأهلك من اغترَّ به ممن ركن إلى أباطيله .»

وإذا عُرف معنى لفظ «العلم» في اصطلاحهم ، فقول أبي على بن الكاتب : «الصوفية تزَّهوه» ^(٨) من حيث العلم أي من جهة الشرع ^(٩) ، وهو الكتاب والسنة ، فنزَّهوه عما تزَّه عنه نفسه «فأصابوا» . وأما المعتزلة فنزَّهوه بقياس عقلهم وأهوائهم ؛ أرادوا أن ينفوا عنه كل صفة موجودة ، لظنهم أن ذلك تشبيه ، ولم يهتدوا إلى أن الخالق يُوصف بما

(١) القشيرية : وكان .

(٢) القشيرية : على أنهم مجمعون .

(٣) في الأصل : بطريق ، وهو تحريف . وفي «القشيرية» : متصفون بسلوك طرق ..

(٤) القشيرية : مقيمون .

(٥) في الأصل : غير محلقين ، وهو تحريف . والتصويب من «القشيرية» .

(٦) القشيرية : متفقون على أن من خلا من ..

(٧) القشيرية : سبحانه وتعالى .

(٨) في الأصل : نزوه ، وهو تحريف . وسبقت العبارة قبل صفحات قليلة ص ٩٤ كما أثبتنا هنا .

(٩) في الأصل : السرى ، وهو تحريف .

ظ ٢٤ يليق به ، والمخلوق يُوصف بما يليق به ، وأن الاسم / وإن كان متفقاً ،
فالإضافة إلى الله تخصصه وتقيد به بما ينفي عنه مماثلة الخلق .

وهذا الذى ذكره الشيخ أبو على ^(١) من أن الصوفية يخالفون المعتزلة
فأمر متفق عليه ، فإن أصول الصوفية لا تلائم نفي الصفات ، بل هم
أبعد الناس عن الاعتزال فى الصفات والقدر .

ومن المعلوم أن طريقة الكلام فى الجواهر والأعراض ، فى أدلة
أصول الدين ومسائله ، هى الطريقة التى سلكها المعتزلة ، وأخذها
عنهم ^(٢) متكلمة الصفاتية من الأشعرية ونحوهم ، وهى الطريقة التى
أشار إليها أبو القاسم .

فعلم أن القوم مخالفون لهذه الطريقة الكلامية التى أشار أبو القاسم إلى
بعضها . وكذلك قد ذكر أبو القاسم فى ترجمة الشيخ أبى الحسن بن
الصايف ، وزمنه زمن ابن الكاتب ، سنة ثلاثين وثلاثمائة ^(٣) . قال ^(٤) :
« وكان من كبار المشايخ » . وقال ^(٥) : « قال أبو عثمان المغربي : ما رأيت

(١) فى الأصل : أبى على ، وهو خطأ .

(٢) فى الأصل : عنه ، وهو تحريف .

(٣) وهو أبو الحسن على بن محمد بن سهل الدببوري ، ويعرف بابن الصائغ ، توفى بمصر سنة
٣٣٠ . انظر ترجمته وأقواله فى : القشيرية ١/١٤٢ ، طبقات الصوفية ، ص ٣١٢-٣١٥ ؛ صفة
الصفوة ٤/٦٠-٦١ ؛ الطبقات الكبرى ١/٨٧ ، المنتظم ٦/٣٢٨ .

(٤) فى «القشيرية» ١/١٤٢ .

(٥) بعد الكلام السابق مباشرة .

من المشايخ أنور من أبي يعقوب النهرجورى ، ولا أكثر هيئة من أبي الحسن بن الصايغ .

قال القشيري^(١) : «سئل ابن الصايغ عن الاستدلال بالشاهد على الغائب ، فقال : كيف يُستدل بصفات من له مثل [ونظير]^(٢) على صفات^(٣) من لا مثل له ولا نظير ؟ » .

والاستدلال بالشاهد على الغائب فى إثبات الصفات ، هى طريقة شيوخ أبى القاسم [من] المتكلمين [الذين] يجمعون^(٤) بين الشاهد والغائب ، فى الحد والدليل ، والشرط والعلم ، لإثبات الحياة والعلم وسائر الصفات . فقد رد الشيخ أبو الحسن^(٥) هذه الطريقة .

ومما يبين هذا أن أعظم المشايخ الذين أخذ عنهم أبو القاسم جمعاً لكلام مشايخ الصوفية ، وتأليفاً له ، ورواية له ، هو الشيخ أبو عبد الرحمن السلمى . فإن القشيري لم يدرك شيخاً أجمع لكلام القوم ، وأحرص على ذلك ، وأرغب فيه منه ، ولهذا صنف فى ذلك ما لم يصنّفه نظراؤه .

(١) الكلام التالى فى «القشيرية» بعد عبارة واحدة ، هى : «مات سنة ثلاثين وثلاثمائة» .

(٢) ونظير : ساقطة من الأصل ، وأثبتها من «القشيرية» .

(٣) صفات : ساقطة من «القشيرية» .

(٤) فى الأصل : ... شيوخ أبى القاسم المتكلمين يجمعون . ولعل الصواب ما أثبتته

(٥) فى الأصل : أبى الحسن ، وهو خطأ .

كما أن^(١) الذين أدركوا عصر أبي القاسم من مشايخ القوم ، لم يكن فيهم أقوم بهذا الباب من شيخ الإسلام أبي إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصارى الهروى^(٢) ، لاسيما في المعرفة بأخبار القوم وكلامهم وطريقهم ، فإنه في ذلك ونحوه من أعلم الناس ، وكان إماما في الحديث والتفسير وغير ذلك .

ص ٢٥ ومع هذا ، فالشيخ/ أبو عبد الرحمن وشيخ الإسلام كلاهما^(٣) له مصنف مشهور في ذم طريقة الكلام ، التي يدخل فيها كثير مما ذكره أبو القاسم من الدلائل والمسائل .

حتى ذكر شيخ الإسلام في كتابه قال^(٤) : «سمعت أحمد بن أبي نصر يقول : رأينا محمد بن الحسين السلمى يلعن الكلابية» .
ومحمد بن الحسين السلمى هو الشيخ [أبو]^(٥) عبد الرحمن ،

(١) في الأصل : ومع هذا ومع كما أن ، وشطب الناسخ على «ومع» الثانية ، والصواب حذف الكلمات الثلاثة قبل قوله : كما أن .. الخ

(٢) هو أبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي الهروى الأنصارى ، كان يدعى شيخ الإسلام ، وكان إمام أهل السنة بهراة ويسمى خطيب العجم لتبحر علمه وفصاحته ونبله ، توفي سنة ٤٨١ . انظر ترجمته في : طبقات الحنابلة ٢/٢٤٨-٢٤٨ ، الذيل لابن رجب ١/٥٠-٦٨ ، الأعلام ٤/٢٦٧ .
(٣) في الأصل : كلامها ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٤) بحث عن النص التالى فى الكلام الذى أورده السيوطى فى كتابه «صون المنطق والكلام عن مقى المنطق والكلام» ملخصا به كتاب «ذم الكلام» للهروى ، ١/٦٨-١٢٦ (تحقيق د. على النشار ، د. سعاد على عبد الرازق . ط . مجمع البحوث الإسلامية ، ١٣٨٩/١٩٧٠) ولكنى لم أجده ، والظاهر أنه مما اختصره السيوطى .

(٥) أبو : ساقطة من الأصل .

أعرف مشايخ أبي القاسم القشيري بطريقة الصوفية وكلامهم . ومعلوم أن القوم من أبعد الناس عن اللعن ونحوه لحظوظ أنفسهم . ولولا أن أبا عبد الرحمن كان الذى عنده أن الكلاية مباينون لمذهب الصوفية ، المباينة العظيمة التى توجب مثل هذا ، لما لعنهم أبو عبد الرحمن هذا .

والكلاية هم مشايخ الأشعرية ، فإن أبا الحسن الأشعري إنما اقتدى بطريقة أبي محمد بن كُلاب ، وابن كلاب كان أقرب إلى السلف زمناً وطريقةً . وقد جمع أبو بكر^(١) بن فورك شيخ القشيري كلام ابن كُلاب والأشعري^(٢) وبيّن اتفاقهما في الأصول . ولكن لم يكن [كلام أبي] عبد الرحمن السلمى [قد انتشر بعد]^(٣) ؛ فإنه انتشر في أثناء المائة الرابعة لما ظهرت كتب القاضي أبي بكر بن الباقلاني ونحوه .

وقد ذكر ذلك الحافظ أبو القاسم بن عساكر ، المتصرف لأبي الحسن الأشعري ، في كتابه الذى سمّاه «تبيين كذب المفتري فيما ينسب إلى الشيخ أبي الحسن الأشعري» موافقا للشيخ أبي على الأهوازي ، المصنّف في مثالب الأشعري ، مع كون [ابن]^(٤) عساكر ردّ على الأهوازي ذمّه

(١) في الأصل : أبورك ، وهو تحريف .

(٢) في الأصل . ابن الكلاب الأشعري .

(٣) في الأصل : ولكن لم يكن عبد الرحمن السلمى ، ولعل ما أثبتته يَم به الكلام ويستقيم .

(٤) ابن : ساقطة من الأصل .

وثَلْبُهُ له ، لكن وافقه في ذلك . فذكر أبو على الأهوازي أنه مذ قَوَى^(١) مذهبه أقل من ثلاثين سنة ، والأهوازي توفي سنة خمس وأربعين وأربعمائة^(٢)

قال ابن عساكر^(٣) : «وقوله : إن مذ قوى ذلك أقل من ثلاثين سنة ، فلعمري إنه إنما اشتهرت^(٤) هذه النسبة من الأزمنة^(٥) في عصر القاضي أبي بكر بن الباقلاني ذى التصانيف المستحسنة المنتشرة في بغداد وغيرها^(٦) من البلدان والأمكنة» .

والمقصود هنا أن المشايخ المعروفين الذين جمع الشيخ أبو عبد الرحمن أسماءهم في كتاب «طبقات الصوفية» وجمع أخبارهم وأقوالهم ، دع مَنْ قبلهم مِنْ أئمة الزهاد من الصحابة والتابعين /الذين جمع [أبو]^(٧) عبد الرحمن وغيره كلامهم في كتب معروفة ، وهم الذين

ظ ٢٥

(١) في الأصل : مذ وفى . والصواب ما أثبتته ، وهو الذى سird بعد قليل بإذن الله .
(٢) أبو على الحسن بن على بن إبراهيم بن يزداد الأهوازي ، ولد سنة ٣٦٢ وتوفى سنة ٤٤٦ ، مرقء الشام في عصره ، وكان من المشتغلين بالحديث . قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» : «قرأ على جماعة لا يُعرفون إلا من جهته ، وروى الكثير ، وصُفّ كتابا في الصفات لو لم يجمعه لكان خيرا له ، فإنه أتى فيه بموضوعات وفضائح ، وكان يحطّ على الأشعري ، وجمع تأليفا في ثلثه» . انظر ترجمته في : ميزان الاعتدال ٥١٢/١ - ٥١٣ ؛ لسان الميزان ٢٣٧/٢ - ٢٤٠ ؛ الأعلام ٢١٨/٢ .
(٣) في «تبيين كذب المفتري» ص ٤١٠ .

(٤) في الأصل : إنما انتشر . والمثبت من «تبيين» . ولعل الصواب في الأصل : إنما انتشرت .

(٥) في الأصل : من الأئمة ، وهو تحريف . والتصويب من «تبيين» .

(٦) تبيين : ... المستحسنة وانتشرت ببغداد وغيرها ...

(٧) أبو : ساقطة من الأصل .

يتضمن أخبارهم كتاب «الزهد» للإمام أحمد وغيره^(١) ، لم يكونوا على مذهب الكلائية الأشعرية ، إذ لو كانت كذلك لما كان أبو عبد الرحمن يلعن الكلائية .

وقال شيخ الإسلام الأنصارى^(٢) : «سمعت أحمد بن حمزة وأبا علي الحداد يقولان : وجدنا أبا العباس أحمد بن محمد النهاوندى على الإنكار على أهل الكلام^(٣) وتكفير الأشعرية ، وذكرنا عِظَمَ شأنه في الإنكار على أبي الفوارس القرمسى^(٤) وهجر ابنه إياه لحرف واحد^(٥) » . قال شيخ الإسلام : «سمعت أحمد بن حمزة يقول^(٥) : [لما] اشتد الهجران [بين] النهاوندى^(٦) وأبي الفوارس سألوا أبا عبد الله الديتورى فقال : لقيت ألف شيخ على ما عليه النهاوندى » .

(١) طبع بمكة سنة ١٣٥٧ . ومنه نسخ خطية ناقصة ومختارات . وانظر ما ذكره عنه سركين

٢٠٢/٢ - ٢٠٣ .

(٢) في كتابه «ذم الكلام» والنص التالى ورد مختصرا في «صون المنطق» ١٢٠/١ .

(٣ - ٣) : هذه العبارات لخصها السيوطى واختصرها في عبارة قصيرة هى : «وهجر أبا الفوارس

القرمسى» .

(٤) فى الأصل : القرماسينى ، وجاءت هكذا فى أصل نسخة «صون المنطق» ولكن محققا الكتاب أثبتا الكلمة «القرمسينى» وعلقا بقولها : والصحيح : القرمسينى ، نسبة إلى قرمسين مدينة بالعراق . وفى «الطبقات الكبرى» ورد علان بهذه النسبة : أحدهما : مضفر القرمسينى ٩٧/١ . والآخر : أبو إسحاق إبراهيم بن شيان القرمسينى ٩٧/١ . وجاءت ترجمة وأقوال : مظفر القرمسينى فى «الفتحية» ١٥٩/١ ، وفى «طبقات الصوفية» ص ٣٩٦ - ٣٩٨ . والأرجح أن يكون أبو الفوارس القرمسينى هو : المظفر القرمسينى ، وهو من أشياخ جبل قاسيون بدمشق، صحب عبد الله الحراز وغيره .

(٥) ذم الكلام (صون المنطق ١٢٠/١) : قال أحمد بن حمزة .

(٦) فى الأصل : اشتد الهجران النهاوندى . والتصويب من «ذم الكلام» .

وقد ذكر الشيخ أبو عبد الرحمن السلمى فى كتابه فى ذم الكلام^(١) ما ذكر أيضا شيخ الإسلام أبو اسماعيل الأنصارى فقال^(٢) : «^(٣) أخبرنى ابن أحمد حدثنا محمد بن الحسين فقال : رأيت بخط أبى عمرو بن مطر يقول^(٤) : سئل ابن خزيمة عن الكلام فى الأسماء والصفات فقال : بدعة ابتدعوها ، ولم يكن أئمة المسلمين وأرباب المذاهب وأئمة الدين ، مثل : مالك ، وسفيان ، والأوزاعى ، والشافعى ، وأحمد ، وإسحاق ، ويحيى بن يحيى ، وابن المبارك [ومحمد بن يحيى]^(٥) ، وأبى حنيفة ، ومحمد بن الحسن ، وأبى يوسف : يتكلمون فى ذلك ، ويتهوّن عن الخوض فيه ، ويدلّون أصحابهم على الكتاب والسنة ، فإياك والخوض فيه والنظر فى كتبهم بحال .»

وقال محمد بن الحسين ، وهو أبو عبد الرحمن السلمى : «سمعت أحمد بن سعيد المَعْدَانِي بمرور^(٥) ، سمعت أبا بكر بن

(١) ذكر سزكين ٥٠٣/٢ أن للسلمى كتابا بعنوان : «الرد على أهل الكلام» وأن له مختصرا فى الظاهرية .

(٢) فى ذم الكلام ١١٨/١ - ١١٩ .

(٣ - ٣) : هذه العبارات اختصرها السيوطى هكذا : وأخرج عن أبى عمرو بن مطر قال : ...

(٤) ومحمد بن يحيى : سقطت هذه العبارة من الأصل ، وأثبتها من «ذم الكلام» .

(٥) فى الأصل : المراءى . والتصويب من «طبقات الصوفية» ، ص ١٣٠ . وترجم له الأستاذ نور الدين شريبه فى تعليقه بقوله : «أبو العباس أحمد بن سعيد بن محمد بن حمدان ، الفقيه المَعْدَانِي الأزدي . كان فقيها فاضلا حافظا مكثرا من الحديث ، رحل إلى العراق والحجاز ، واشتغل بالجمع والتصنيف ، غير أن تصانيفه جمع فيها الفث والسمن ، ممن روى عنه أبو عبد الرحمن السلمى . ولد سنة إحدى وتسعين ومائتين وتوفى فى الثامن من شهر رمضان ، سنة أربع وسبعين وثلاثمائة .»

بسطام^(١) : سألت أبا بكر بن سيّار عن الخوض في الكلام ، فنهاني عنه أشد النهي ، وقال : عليك بالكتاب والسنة ، وما كان عليه الصدر الأول من الصحابة والتابعين وتابعي التابعين ، فإني رأيت المسلمين في أقطار الأرض ينهّون عن ذلك وينكرونه ، ويأمرون بالكتاب والسنة .»

قال شيخ الإسلام أبو اسماعيل الأنصاري^(٢) : « أخبرنا أحمد بن محمد بن العباس بن إسماعيل المقرئ ، أخبرنا محمد بن عبد الله [بن] البيهقي ، وهو الحافظ الحاكم^(٣) : سمعت أبا سعيد عبد الرحمن بن محمد المقرئ ، /سمعت أبا بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة^(٤) يقول : من نظر ص ٢٦ في كتبي المصنفة في العلم ظهر له وبأن الكلائية -لعنهم الله- كذبٌ فيما يحكون عني ممّا هو خلاف أصلي وديانتي ، قد عرف أهل الشرق

(١) جاء النص التالي في « ذم الكلام » للهروري (صون المنطق ١/١١٩) وقد اختصر أوله هكذا :

وأخرج عن أبي بكر بن بسطام قال

(٢) لم أجد النص التالي في « صون المنطق » .

(٣) في الأصل سقطت « بن » . وهو : أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن حمدويه بن نعيم الضبيّ

النيسابوري ، الشهير بالحاكم ويعرف بابن البيهقي . من أكابر حفاظ الحديث والمصنفين فيه . توفي سنة

٤٠٥ . انظر ترجمته في : تذكرة الحفاظ ٣/١٠٣٩ - ١٠٤٥ ، طبقات الشافعية ٤/١٥٥ - ١٧١ ،

تاريخ بغداد ٥/٤٧٣ - ٤٧٤ ، سزكين ١/٥٤٢ - ٥٤٦ ، الأعلام ٧/١٠١ .

(٤) هو أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلميّ النيسابوري إمام

نيسابور في عصره . لقبه السبكي بإمام الأئمة . حدث عنه الشيخان خارج صحيحهما . ولد سنة ٢٢٣

وتوفي ٣١١ . انظر ترجمته في : تذكرة الحفاظ ٢/٧٢٠ - ٧٣١ ، طبقات الشافعية ٢/١٣٠ - ١٣٥ ،

الأعلام ٦/٢٥٣ . وطبع له كتاب « التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل » بالمطبعة المنيرية ، القاهرة

والغرب أنه لم يصنّف أحدٌ في التوحيد وفي أصول العلم مثل تصنيفي ،
فالحاكي عني خلاف ما في كُتبي المصنّفة - التي حُمِلت إلى الآفاق شرقا
وغربا - كَذَبَةٌ فَسَقَةٌ .

وقال شيخ الإسلام^(١) : « وأخبرني^(٢) أحمد بن حمزة ، حدثنا
محمد بن الحسين - وهو أبو عبد الرحمن السلمي - يقول : بلغني أن بعض
أصحاب أبي علي الجوزجاني سأله^(٣) : كيف الطريق إلى الله ؟ قال :
أصح الطرق وأعمرها [وأبعدها]^(٤) من الشُّبُه : اتباع الكتاب
والسنة : قولاً وفعلاً ، وعقداً ونيةً ، لأن الله يقول^(٥) : ﴿ وَإِنْ تُطِيعُوهُ
تَهْتَدُوا ﴾ [سورة النور : ٥٤] ، فسأله : كيف طريق اتباع السنة^(٦) ؟
قال : بمجانبة^(٧) البدع ، واتباع ما اجتمع عليه الصدر الأول من
علماء الإسلام وأهله ، والتباعد عن مجالس الكلام وأهله ، ولزوم
طريقة الاقتداء والاتباع . بذلك أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقوله
تعالى^(٧) : ﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً ﴾ [سورة
النحل : ١٢٣] .

(١) وهو أبو إسماعيل الأنصاري . والنص التالي في « صون المنطق » ١١٧/١ .

(٢ - ٢) : اختصر السيوطي هذه العبارات إلى : وأخرج عن أبي علي الجوزجاني أنه سُئِلَ ...

(٣) وأبعدها : ساقطة من الأصل . وأثبتها من « صون المنطق » .

(٤) صون المنطق : ... وفعلاً وعزماً وعقداً ونيةً ، لأن الله تعالى قال : ...

(٥) صون المنطق : كيف الطريق إلى اتباع السنة ؟

(٦) صون المنطق : بمجانبة .

(٧) تعالى : ليست في « صون المنطق » .

قال شيخ الإسلام^(١) : « أخبرني طب بن أحمد ، حدثنا محمد بن الحسين ، وهو أبو عبد الرحمن : سمعت أبا بكر محمد بن عبد الله بن شاذان الرازي^(٢) ، سمعت أبا جعفر الفرغاني ، سمعت الجنيد بن محمد يقول : أقل ما في الكلام سقوط هيئة الرب من القلب^(٣) ، والقلب إذا عَرِيَ من الهيئة من الله عَرِيَ من الإيمان » .

قال أبو القاسم^(٤) : « ونحن نذكر في هذا الفصل جملاً من
 متفرقات كلامهم فيما يتعلق بمسائل الأصول ، ثم نحرر على الترتيب بعدها ما يشتمل على ما يُحتاج إليه في الاعتقاد على وجه الإيجاز^(٥) . سمعت
 الشيخ أبا عبد الرحمن السلمى يقول^(٦) : سمعت عبد الله بن موسى
 السلامي يقول : سمعت الشبلي^(٧) يقول : جل^(٨) الواحد المعروف قبل

إيراد القشيري في
 « رسالته » لجمل من
 كلام الصوفية في
 أصول الدين

(١) لم أجد النص التالي في « صون المنطق » ولكنني وجدت نصاً مختصراً شائراً إليه فيما يلي إن شاء الله .

(٢) في الأصل : بن سادان . وجاء ذكره في مواضع متفرقة من « القشيرية » بهذا الاسم . انظر مثلاً ٥٥/١ .

(٣) جاء في « صون المنطق » ١٢١/١ : . . . سمعت سهل بن محمد الصعلوكي يقول : أقل ما في الكلام من الخسار سقوط هيئة الله من القلب .

(٤) النص التالي في « القشيرية » ٢٥/١ - ٢٦ .

(٥) القشيرية : . . . الإيجاز والاختصار إن شاء الله تعالى .

(٦) القشيرية : أبا عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمى رحمه الله يقول .

(٧) القشيرية : أبا بكر الشبلي . وهو أبو بكر دلف بن جحدر الشبلي ، من أئمة الصوفية ، ولد سنة

٢٤٧ وتوفي سنة ٣٣٤ ببغداد ، تفقه على مذهب الإمام مالك ، وصحب الجنيد . انظر ترجمته وأقواله

في : القشيرية ١٤٨/١ - ١٤٩ ، صفة الصفوة ٢/٢٥٨ - ٢٦١ (وذكر الخلاف في اسمه واسم

أبيه) ؛ تاريخ بغداد ٣٨٩/١٤ - ٣٩٧ ، المنتظم ٣٤٧/٦ - ٣٤٩ ، الأعلام ٢٠/٣ - ٢١ .

(٨) سقطت كلمة « جل » من « القشيرية » ٢٦/١ .

الحدود وقبل الحروف . قال ^(١) : وهذا صريح من الشبلى رضى الله عنه ^(٢) أن القديم ^(٣) لا حد لذاته ، ولا حروف لكلامه .

تعلق ابن تيمية من وجوه قلت : هذا الكلام فيه استدراك من وجوه .

ظ ٢٦ أحدها ^(٤) : أن الذى قال : إنه تعالى/معروف قبل الحدود وقبل الحروف ، لم يُرد أن الخلق عرفوه قبل ذلك ، فإنه قبل الخلق لم يكن خلق يعرفونه، وإنما أراد أنه عُرِف أنه كان قبل الحدود وقبل الحروف . فالظرف وهو «قبل» متعلق بالضمير فى معروف لا بنفس المعرفة ، اللهم إلا أن يريد أنه يعرف نفسه قبل الحدود وقبل الحروف ، فيكون هو العارف وهو المعروف ، وهذا معنى صحيح يحتمله الكلام ، والمقصود أنه كان قبل ذلك .

ومعلوم أن اللام للتعريف ، فإذا كان قبل الحدود وقبل الحروف ، فإنما أراد الحدود المعروفة لنا ، والحروف المعروفة لنا وهى ما كان هو قبلها ، وتلك ما للمخلوق من الحدود والحروف . ولا ريب أن الله كان قبل حدود المخلوقات ، وقبل أصوات العباد ومدادهم . فأما أن يكون هذا يقتضى أن الله لم يتكلم بحرف أو ليس له حقيقة فى ذاته يتميز بها عن مخلوقاته ، فليس هذا الكلام صريحا فيه ، إذ لو أراد ذلك لقال : المنة عن الحدود والحروف ، ولم يقل : قبل الحدود والحروف . فإن ما كان

(١) قال : ساقطة من «القشيرية» .

(٢) رضى الله عنه : سقطت من «القشيرية» .

(٣) القشيرية : القديم سبحانه .

(٤) فى الأصل : أحدهما ، وهو تحريف .

الرب قبله فهو صفة المخلوق ، وأما ما يُتَرَدُّ الرب عنه فهو ممتنع ليس هو صفة له ، ولا هو أيضا بعينه صفة للمخلوق ، وإن كان المخلوق قد يوصف بنظيره .

الوجه الثاني

الوجه الثاني : أن الكلام المجمل^(١) من كلامهم يُحمل على ما يناسب سائر كلامهم ، وهؤلاء^(٢) أكثر ما يُبتلون^(٣) بالاتحادية والحلولية ؛ الذين يجعلون الرب حالاً في المخلوقات ، محدوداً بمحدودها ، متكلاً بحروفها ، حتى يجعلونه هو المتكلم على ألسنتهم ، كما ذكر ذلك أبو القاسم في أول «الرسالة» لمّا ذكر ما أحدثه فاسدو الصوفية حيث قال^(٤) : «زال الورع وطوى بساطه ، واشتد الطمع وقوى رباطه ، وارتحل عن القلوب حرمة الشريعة ، وعدّوا^(٥) قلة المبالاة بالدين أوثق ذريعة ، ورفضوا التمييز بين الحلال والحرام ، ودانوا^(٦) بترك الاحترام ، وطرح الاحتشام^(٧) ، واستخفّوا بأداء العبادات ، واستهانوا بالصوم والصلاة ، وركضوا إلى^(٨) ميدان العقّلات ؛ وركنوا إلى اتّباع

(١) في الأصل : المخل . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : وهو . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) في الأصل : مما سلّون (بدون نقط) ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٤) في «القشيرية» ٢٠/١ - ٢١ .

(٥) القشيرية : فعدوا .

(٦) في الأصل : وأدانوا . والتصويب من «القشيرية» .

(٧) في الأصل ٢١/١ : الأحشام . والتصويب من «القشيرية» .

(٨) القشيرية : في .

ص ٢٧ الشهوات ، وقلة المبالاة بتعاطي / المحظورات ، والارتفاق بما يأخذونه من السوق والنسوان ، وأصحاب السلطان ، ثم لم يرضوا بما تعاطوه من سوء هذه الأفعال ، حتى أشاروا إلى أعلى الحقائق والأحوال ، فادَّعَوْا أنهم تحرروا عن رِقِّ الأغلال ، وتحققوا بحقائق الوصال ، وأنهم قائمون بالحق ، تجرى عليهم أحكامه ، وهم محو^(١) ، ليس لله عليهم فيما يؤثره أو يذرونه عَثْب ولا لَوْم ، وأنهم كُوشِفُوا بأسرار الأحدية ، واختطفوا^(٢) عنهم بالكلية^(٣) ، وزالت عنهم أحكامه^(٤) البشرية ، وبقوا بعد فنائهم عنهم^(٥) بأنوار الصمديّة ، والقائل^(٦) عنهم غيرهم [إذا نطقوا ، والنائب عنهم سواهم]^(٧) فيما تصرّفوا ، بل صرّفوا . وهؤلاء كثيرون في المتسبين^(٨) إلى الصوفية ، وعلى مثل ذلك قُتل الحلاج .

(١) في الأصل : وهو محو . وهو خطأ ، والتصويب من « القشيرية » . وقال ابن عري في رسالة اصطلاحات الصوفية ، ص ٢٣٧ (طبعت مع التعريفات للجرجاني) : « رفع أوصاف العادة ، وقيل : إزالة العلة » . وقال الجرجاني في « التعريفات » ، ص ١٨١ (ط . مصطفى الحلبي ، القاهرة ، ١٩٣٨/١٣٥٧) : « المحو : رفع أوصاف العادة بحيث يغيب العبد عندها عن عقله ، ويحصل منه أفعال وأقوال لا مدخل لعقله فيها كالسكر من الخمر » .

(٢) واختطفوا : الكلمة غير واضحة في الأصل . وكذا جاءت في « القشيرية » .

(٣) قال محققا « القشيرية » في شرحهم لهذه العبارة : « أى جُذِبَتْ قلوبهم وأرواحهم للحق جذبا سريعا حتى لم يبق فيهم سعة لغيره تعالى » .

(٤) القشيرية : أحكام .

(٥) أى عن أنفسهم .

(٦) في الأصل : القائل . والتصويب من « القشيرية » .

(٧) مابين المعوقتين ساقط من الأصل ، وأثبتته من « القشيرية » .

(٨) في الأصل : في المتسبين ، وهو خطأ .

فالشبلى وأمثاله يريدون أن يميّزوا بين المخلوق والخالق لنفى مذهب الاتحاد والحلول ، كما نقل عن الجنيد «إفراذ القِدَم عن الحَدَث^(١)» وكما قال أبو طالب المكي صاحب «قوت القلوب»^(٢) : «ليس فى مخلوقاته شئ من ذاته ، ولا فى ذاته شئ من مخلوقاته»^(٣) . فذكر أنه معروف قبل الحدود والحروف ؛ وهى ما عرف من حدود المخلوقين وحروفهم . وإذا كان معروفاً قبل ذلك لم يكن محدوداً بحدودهم ولا متكلماً بكلامهم .

الوجه الثالث : أن أصول اعتقاد أئمة الطريق إلى الله لا يؤخذ مما يحكى عن مثل الشبلى ، ولو كانت الحكاية صادقة ، لِمَا عُرف من حال الشبلى ، وأنه كان يغلب عليه الوجد ، حتى يزول عقله ، وتُخلق لحيته ، ويذهبوا به إلى المارستان ، ويسقط عنه التمييز بين الحق والباطل . ومن كان بهذه الحالة لم يَجْزُ أن يُجعل كلامه وحده أصلاً يُفَرَّق به بين أئمة الهدى والضلال ، والسنة والبدعة ، والحق والباطل . لكن يُقبل

(١) أورد القشيري هذه العبارة من كلام الجنيد فى «القشيرة» ٢٤/١-٢٥ وجاء فيها : ... القدم من الحدث .

(٢) أبو طالب محمد بن على بن عطية الحارثى المكي ، صوفى نشأ واشتهر بمكة ، صاحب كتاب «قوت القلوب» فى التصوف (وهو مطبوع) ، قال عنه الخطيب البغدادى : «ذكر فيه أشياء مستشفعة فى الصفات» ، توفى سنة ٣٨٦ . انظر ترجمته فى : وفيات الأعيان ٤٣٠/١ ؛ ميزان الاعتدال ٦٥٥/٣ ؛ لسان الميزان ٣٠٠/٥ ؛ تاريخ بغداد ٨٩/٣ ؛ الأعلام ١٥٩/٧-١٦٠ ؛ سركين ٤٨٨/٢-٤٩٠ .

(٣) يقول أبو طالب المكي فى «قوت القلوب» ١٢٢/٣ (ط . المكتبة الحسينية ، الأزهر ، القاهرة ، ١٣٥١) : «ليس فى ذاته سواء ، ولا فى سواء من ذاته شئ ، ليس فى الخلق إلا الخلق ، ولا فى الذات إلا الخالق» .

من كلامه ما وافق فيه أئمة المشايخ ، وهو ما دل عليه الكتاب والسنة .

وأقبح من ذلك أن يُعتمد في اعتقاد أولياء الله في أصول الدين على كلام لم يُنقل مثله إلا عن الحلاج ، وقد قُتل على الزندقة^(١) ، وأحسن ما يقوله الناصرُ له : إنه كان رجلاً صالحاً ، صحيح السلوك ، لكن غلب عليه الوجد والحال حتى عثر في المقال ، ولم يدر ما قال .

وكلام السكران يُطوى ولا يُروى ، فالمقتول شهيد ، والقاتل مجاهد
 ط ٢٧ في سبيل الله . دَع ما يقوله مَنْ ينسبه إلى المخاريق ، وخَلَط الحق بالباطل .

وليس أحد من مشايخ الطريق - لا أولهم ولا آخرهم - يُصَوَّب الحلاج في جميع مقاله . بل اتفقت الأمة على أنه إمّا مخطئ ، وإما عاصٍ ، وإمّا فاسق ، وإمّا كافر . ومن قال : إنه مصيب في جميع هذه

(١) هو أبو مغيث الحسين بن منصور الحلاج ، كان جده مجوسياً من أهل بيضاء فارس ، وقد نشأ بواسط وقيل بتستر ، وقدم بغداد وخالط الصوفية ، وظهر أمره سنة ٢٩٩ ، وكان يظهر مذهب الشيعة لخلفاء العباسيين ومذهب الصوفية للعامة ، ويقول بمذهب الحلول أى حلول الله سبحانه فيه ، أمر الخليفة العباسي المقتدر بسجنه ثم بصلبه وقتله ، وذلك سنة ٣٠٩ . انظر في ترجمته : تاريخ بغداد ١١٢-١٤١ ؛ البداية والنهاية ١١/١٣٢-١٤٤ ؛ المنتظم لابن الجوزي ٦/١٦٠-١٦٤ ؛ وفيات الأعيان ١/٤٠٥-٤٠٨ ؛ شذرات الذهب ٢/٢٥٣-٢٥٧ ؛ الكامل لابن الأثير ٨/١٢٦-١٢٩ (ط) . بيروت ١٩٦٦ ؛ لسان الميزان لابن حجر ٢/٣١٤ ؛ العبر للذهبي ٢/١٤٠ ؛ الفرق بين الفرق ، ص ١٥٧ - ١٥٩ ؛ البيان عن الفرق بين المعجزات والكرامات . . . الخ الباقلاني ، ص ٧٦ (ط) . بيروت ١٩٥٨ ؛ التصوف الثورة الروحية لعفيفي ، ص ٢٣٢ - ٢٣٥ ؛ الأعلام ٢/٢٨٥ - ٢٨٦ ؛ سزكين ٢/٤٦٠ - ٤٦٤ .

الأقوال الماثورة عنه ، فهو ضال ، بل كافر بإجماع المسلمين . وإذا كان كذلك ، كيف يجوز أن يُجعل عمدة لأهل طريق الله كلامٌ لم يؤثر إلا عنه ، ولا يُذكر في اعتقاد مشايخ طريق الله كلام أبسط منه وأكثر ؟

وهو ما قال فيه ^(١) : « أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي ^(٢) ، قال : الكلام المنسوب إلى الحلاج في «القشيرية»

سمعت محمد بن محمد بن غالب ، قال : سمعت أبا نصر أحمد بن سعيد الأسفنجاني يقول : قال الحسين بن منصور ^(٣) : ألزم الكلَّ الحَدَّثَ لأنَّ القدم له ، فالذى بالجسم ظهوره فالعرضُ يلزمه ، والذى بالأداة اجتماعه فقواها تمسكه ^(٤) ، والذى يؤلفه وقتٌ يفرِّقه وقتٌ ، والذى يقيمه غيره فالضرورة تمسُّه ، والذى الوهم يظفر به فالتصوير يرتقى إليه ، ومن آواه محل أدركه أينُ ، ومن كان له جنس طالبه بكَيْفٍ ^(٥) .

إنه سبحانه لا يُظَلُّه فوق ، ولا يُقَلُّه ^(٦) تحت ، ولا يقابله حد ، ولا يزاحمه عند ، ولا يأخذه خَلْفٌ ، ولا يَحُدُّه أَمَامٌ ، ولم ^(٧) يظهره قبل ، ولم يُفْنِه بعد ، ولم يجمعه كل ، ولم يوجد له كان ، ولم يفقده ليس .

(١) في «القشيرية» ٢٨/١ - ٣١ .

(٢) القشيرية : الشيخ أبو عبد الرحمن السلمي رحمه الله تعالى .

(٣) وهو الحلاج .

(٤) القشيرية : بمسكه . والكلمة في الأصل غير منقوطة .

(٥) القشيرية ٢٩/١ : مكَيْف .

(٦) في الأصل : يقطعه . والمثبت من «القشيرية» .

(٧) في الأصل : ولا . والمثبت من «القشيرية» .

وَصَفُّهُ : لاصِفَةً له ، وفَعْلُهُ : لاعلة له ، وكونه : لا أَمَدَ له ، تَزَرَّهُ
عن أحوال خلقه، [ليس له من خلقه] ^(١) مزاج ، ولا [في] ^(٢) فعله
علاج ، باينهم بقدمه ، كما باينوه ^(٣) بجدوئهم .

إن قلت : متى ، فقد سبق الوقت ذائهُ ^(٤) ، وإن قلت : هو ،
فالهاء والواو خلفهُ ^(٥) ، وإن قلت : أين ، فقد تقدّم المكان وجودهُ .
فالحروف آياته : ووجوده إثباته ، ومعرفته توحيده ، وتوحيده تمييزه
من خلقه .

ما تُصَوِّرُ في الأوهام فهو بخلافه ، كيف يحلُّ به ما منه بدأ ^(٦) ؟ أو
يعود إليه ما هو أنشأ؟ ^(٧) ، لا تماثله ^(٨) العيون ، ولا تقابله الظنون ، قُرْبُهُ
كرامته ، وبعده إهانتة ، علّوه من غير توقُّل ^(٩) ، ومجيئه من غير تنقُّل .
هو الأول والآخر ، والظاهر والباطن ، والقريب ^(١٠) البعيد ، ليس
كمثله شيء وهو السميع البصير .

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل . وأثبتته من «القشيرية» ٣٠/١ .

(٢) في : ساقطة من الأصل . وأثبتها من «القشيرية» .

(٣) في الأصل : باينوهم . وهو خطأ . والمثبت من «القشيرية» .

(٤) القشيرية : كونه .

(٥) القشيرية : خلقه .

(٦) القشيرية : ما منه بداه .

(٧) القشيرية : أنشأه .

(٨) القشيرية : لا تماثله .

(٩) في «لسان العرب» : «وَقَلَ في الجبل بالفتح ، يَقِلُّ وَقَلًا ووقولا ، : صَعَدَ فيه ... وكل صاعد

في شيء متوقل» .

(١٠) القشيرية ٣١/١ : القريب .

قلت : هذا الكلام - والله أعلم - هل هو صحيح عن الحلّاج أم لا ؟ تعليق ابن تيمية عليه فإن في الإسناد من لا أعرف حاله ، وقد رأيت أشياء كثيرة منسوبة إلى الحلّاج من مصنفات وكلمات ورسائل ، وهى كذب عليه لا شك في ذلك ، وإن كان في كثير من كلامه / الثابت عنه فساد واضطراب ، ص ٢٨ لكن حملوه أكثر مما حمّله ، وصار كل من يريد أن يأتي بنوع من الشطح والطّامات يَغْزوه إلى الحلّاج ، لكون محله أَقْبَلَ لذلك ^(١) من غيره ، ولكون قوم ممن يعظّم المجهولات الهائلة يعظّم مثل ذلك . فإن كان هذا الكلام صحيحاً ، فعنائه الصحيح هو نفي مذهب الاتحاد والحلول ، الذى وقع فيه طائفة من المتصوفة ، ونسب ذلك إلى الحلّاج . فيكون هذا الكلام من الحلّاج ردّاً على أهل الاتحاد والحلول ، وهذا حسن مقبول ، وأما تفسيره بما يوافق رأى أبى القاسم في الصفات فلا يناسب هذا الكلام .

وقد يقال : إن هذا الكلام فيه من الشطح ما فيه . وما زال أهل المعرفة يعيبون الشطح الذى دخل فيه طائفة من الصوفية . حتى ذكر ذلك أبو حامد في «إحيائه» وغيره ، وهو قسمان : شَطْحٌ : هو ظلم وعدوان ، وإن كان من ظلم الكفار . وَشَطْحٌ : هو جهل وهذيان ، والإنسان ظلّوم جهول .

قال أبو حامد ^(٢) : « وأما الشطح فنعنى به صنفين ^(٣) من الكلام كلام الغزالي في «الإحياء» عن الشطح عند الصوفية

(١) في الأصل : كذلك ، وهو تحريف .

(٢) في «إحياء علوم الدين» ٦٠/١ .

(٣) في الأصل : صفتين . والتصويب من «الإحياء» .

أحدثه بعض المتصوفة ^(١) .

أحدهما : الدعاوى الطويلة [العريضة] ^(٢) في العشق مع الله ^(٣) ،
والوصال المغنى عن الأعمال الظاهرة ، حتى ينتهى قوم إلى دعوى
الاتحاد ، وارتفاع الحجاب ، والمشاهدة بالرؤية ، والمشافهة بالخطاب .
فيقولون : قيل لنا كذا وقلنا : [كذا] ^(٤) ، ويتشبهون فيه بالحسين [بن
منصور] الحلاج ^(٥) ، الذى صُلب لأجل إطلاقه كلمات من هذا
الجنس .»

قال ^(٦) : « والصنف الثانى من الشطح : [كلمات] ^(٧) غير مفهومة
لها ظواهر رائعة ^(٨) ، وفيها عبارات هائلة ، وليس وراءها طائل ، وهى
إما ^(٩) أن تكون ^(١٠) غير مفهومة عند قائلها ، بل يُصدرها عن خبط في
عقله ، وتشوش ^(١١) في خياله ، لقلة إحاطته ^(١٢) بمعنى كلام قرع ^(١٣)

(١) إحياء : الصوفية .

(٢) العريضة : ساقطة من الأصل . وأثبتها من «الإحياء» .

(٣) إحياء : الله تعالى .

(٤) كذا : ساقطة من «الإحياء» .

(٥) فى الأصل : بالحسين الحلاج . والمثبت من «إحياء» .

(٦) بعد الكلام السابق بنصف صفحة فى «الإحياء» ٦١/١ .

(٧) كلمات : ساقطة من الأصل ، وأثبتها من «الإحياء» .

(٨) إحياء : رائقة .

(٩) إحياء : وذلك إما ..

(١٠) فى الأصل : يكون . والمثبت من «إحياء» .

(١١) إحياء : وتشويش .

(١٢) فى الأصل : إحطاطه ، وهو تحريف . والمثبت من «إحياء» .

(١٣) فى الأصل : قرعه . والمثبت من «إحياء» .

سمعه ، وهذا هو الأكثر . وإما أن تكون مفهومة [له] ^(١) ولكنه لا يقدر على تفهيمها وإيرادها ^(٢) بعبارة تدل على ضميره .

قال ^(٣) : «ولا فائدة لهذا الجنس من الكلام ^(٤) إلا أنه يشوش القلوب ^(٥) ويدهش العقول ، ويحير الأذهان» .

قلت : وهذا الكلام المحكى عن الحلاج فيه ما هو باطل ، وفيه ما تعلق ابن تيمية هو مجمل محتمل ، وفيه ما لا يتحصل له معنى صحيح بل هو مضطرب ، وفيه ما ليس في معناه فائدة ، وفيه ما هو حق ، لكن اتباع ذلك الحق من غير طريق الحلاج أحسن وأشد وأنفع .

فقوله : «ألزم الكل الحدث» ، لأن القدم له يتضمن حقاً ، وهو أنه ^{عود إلى التعليق على كلام الحلاج} سبحانه القديم وما سواه محدث ، ولكن ليس تعليله / مستقيماً ولا العبارة ^{ظ ٢٨} سديدة ، فإن قوله : «ألزم الكل الحدث» ظاهره أنه جعل الحدوث لازماً لهم ، كما تجعل الصفات لازمة لموصوفها ، مثل الأكوان والألوان وغير ذلك .

وليس كذلك ، بل الحدوث لهم هو من لوازم حقيقتهم ، فلا يمكن المخلوق أن يكون غير محدث حتى يُلزم بذلك ، بل هذا مثل قول القائل : ألزم المخلوق أن يكون مخلوقاً ، وألزم المصنوع أن يكون مصنوعاً .

(١) له : ساقطة من الأصل . وأثبتها من «إحياء» .

(٢) في الأصل : تفهيمه وإيراده . والمثبت من «إحياء» .

(٣) بعد الكلام السابق بسطر واحد .

(٤) في الأصل : من كلام . والمثبت من «إحياء» .

(٥) في الأصل : القلب . والمثبت من «إحياء» .

وأما تعليل ذلك بقوله : لأن القدم له ، فليس كون القدم له هو الموجب لحدوثهم ، إذ^(١) كونه موصوفاً بصفة لا يمنع أن يوصف المخلوق بما يليق به من تلك الصفة ، كما أن العلم له والحياة والكلام والسمع والبصر ، وللمخلوق أيضاً علم وحياة وكلام وسمع وبصر . فقد قال الله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ . [سورة المنافقون : ٨] .

فتعليلُ إلزام الحدوث لهم بأن القدم له كلامٌ ساقط ، بل المخلوق مُحَدَّث لنفس ذاته وعين^(٢) حقيقته ، مثل كونه مربوباً ومصنوعاً وفقيراً ومحتاجاً . فإن هذه الصفات الناقصة المتضمنة احتياجه إلى الله ، وربوبية الله ثبتت له ، لنفس حقيقته .

وإلزامه إياه الحدَث يقتضى نفي القدم عنه ، ونفى أنه على كل شئ قدير ، وأنه بكل شئ عليم ، وأنه مستغن بنفسه عمّا سواه . فانتفاء هذه الصفات عنه هو ، ليس لأمر وجودى ، ولا لأجل أن الله متصف بها . بل هذه الصفات يمتنع ثبوتها له ، ولكن قد تُفسَّر بتأويل حسن ، كما سنذكره فيما بعد إن شاء الله تعالى .

وقوله^(٣) : « فالذى بالجسم ظهوره ، فالعرض يلزمه » . هذا الكلام يتضمن ثبوت الجسم ، وشئٍ ظهر بالجسم ، وعرضٍ يلزمه . وعند الذين نصر أبو القاسم طريقتهم ، وسائر أهل الكلام ، ليس فى المخلوق

(١) فى الأصل : إذا . وأرجح أن الصواب ما أثبتته .

(٢) فى الأصل : وغير . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) أى قول الحلاج ، وهو الكلام الذى رواه القشيرى عنه وورد قبل صفحات (ص ١١٧)

إلا جسم أو عرض ، إذ^(١) الجوهر الفرد جزء من الجسم . فهذا الكلام لا يوافق ، ثم إنه في نفسه قد يُقال : هو من جنس الشطح لا حقيقة .

فما الذى بالجسم ظهوره ، أهو الجسم أم غيره ؟ إن كان هو الجسم لم يصح أن يُقال : الذى ظهوره هو الجسم ، وإن كان غيره وسُلم ذلك له ، فما الموجب لتخصيص ذلك بالكلام فيه دون الجسم ؟ والعرض يلزم الجسم أثبت من لزومه ما ليس بجسم .

ثم إذا قيل : إن العرض يلزمه ، هو طريقة بعض أهل الكلام المحدث في الاستدلال على حدوث/ الأجسام بلزوم الأعراض لها . وفي ص ٢٩ هذه الطريقة من الاضطراب ما قد ذكرناه في موضعه ، وليست هذه طريقة المشايخ والعارفين .

ومن أحسن ما يُحمل عليه هذا الكلام : أن قائله إن أراد به إبطال مذهب الحلول والاتحاد وظهور اللاهوت في الناسوت ، وأن الرب سبحانه ليس حالاً في شئ من المخلوقات ، ولا يظهر في شئ من الأجسام المصنوعات- كما يقوله من يقول : إنه ظهر في المسيح وفي على وفي الحلاج ونحو ذلك ، كما يقوله أهل التعيين منهم ، وكما يقوله من يقول بذلك في جميع المصنوعات ، على مذهب ابن العربي وابن سبعين ونحوهم- فقله : ألزم الكل الحدث ، أى جعله لازماً لهم لا يفارقهم ، فلا يصير المحدث قد يما .

وقوله : الذى بالجسم ظهوره ، يعنى أى شئ ظهر بهذه الأجسام مما

(١) في الأصل : إذا . والأرجح أن الصواب ما أثبتته .

يُظَنُّ أنه الحق ، وأنه ظاهر في الأجسام ، فالعرض يلزم ذلك الظاهر في الجسم ، كما يلزم ذلك الجسم . وحينئذ فيكون الظاهر في الجسم بمنزلة نفس الجسم ، ليس بأن يُجعل أحدهما ربًّا خالقًا والآخر مخلوقًا بأولى من العكس

وكذلك قوله ^(١) : «الذى بالأداة اجتماعه فقواها تمسكه» هذا ردٌّ على من يقول بقدوم الروح ، أو بحلول الخالق في المخلوق ، فإن أدوات الإنسان ، وهى جوارحه وأعضاؤه ، بها يكون اجتماع ذلك ، وقوى الأدوات تمسك ذلك ، فيكون مفتقرًا إليها محتاجًا ، والمحتاج إلى غيره لا يكون حقًّا غنيًّا بنفسه ، فلا يكون هو الله ، وليس في هذا تعرض لصفات الحق في نفسه نفيًا وإثباتًا ، بقبول مذهب ورد مذهب . إذ لم يقل أحد من الخلق : إن الحق يجتمع بالأدوات ، حتى أن من وصفه بالجوارح والأعضاء من ضلالٍ المجسِّمة لا يقولون : إن اجتماعه بها . وإن أريد باجتماعه بها أنه لا بد له منها ، فقوله : فقواها تمسكه ، هو مثل قوله : إنه لا بد له منها ، لا يكون أحدهما إبطالًا للآخر ، بل لزوم ذلك عندهم كلزوم صفاته له ، وليس في ذلك فقر منه إلى غيره ، كما أنه قائم بنفسه غنيًّا بنفسه ، ولا يقال : إنه مفتقر إلى غيره ، إذ ما هو من لوازم ذاته ، هو داخل في اسمه ، فلا يكون مفتقرًا إلى غيره .

وكذلك قوله ^(٢) : «الذى يؤلِّفه وقت يفرِّقه وقت» . هذا منطبق

ظ ٢٩ على إفساد مذهب/ الاتحادية ، فإن الآدمي يكون تأليفه وتركيبه في

(١) أى كلام الحلاج الذى أورده القشيري من قبل .

(٢) أى قول الحلاج الذى سبق أن أورده القشيري .

بعض الأوقات ، كما يكون تفريقه في بعض الأوقات ، فلا يكون التأليف ولا التفريق لازماً له ، بل هو محتاج فيهما إلى غيره . وكذلك ما يُقال إنه يتحد فيه - أو يتحد به - من اللاهوت ، هو مفارق له في وقت آخر .

وأما قوله : «الذى يقيمه غيره ، فالضرورة تمسّه» . فهذا كلام حسن ، وهو حق ، وكل ما سوى الله فإنما يقيمه غيره ، والله هو الحى القيوم ، الذى لا تأخذه سنة ولا نوم ، الذى يقوم بنفسه ويقيم كل شئ . وكل ما يقيمه غيره فهو مضطر إلى ذلك الغير ، فلا يكون رباً . وهذا فيه دلالة على أنه ليس فى شئ من الإلهية والربوبية ، إذ الضرورة لازمة لهم كلهم .

وأما قوله : «الذى الوهم يظفر به ، فالتصوير يرتقى إليه» . فقد يُقال فيه شيان :

أحدهما : أن مايتوهمه العبد لا يكون إلا ضرورة مصوّرة ، لكن هذا لا يدل على فساد مايتوهم ولا على فساد الصورة .

والثانى : يكون المراد بالتصوير : تصوير الإنسان فى نفسه له ، فيكون تصويره مثل ظفر الوهم به ، فيعود الأمر إلى أن يُقال : مايتوهمه العبد فقد تصوّره ، وهذا لا فائدة فيه . وذلك أن التصوير إمّا أن يراد به أنه فى ذاته مصوّر ، أو يُراد أن العبد تصوّره فى نفسه ، إذ ليست الصورة إلا عينية خارجة موجودة فى الخارج ، أو ذهنية فى نفس الإنسان مثلاً ، ونحوه مما يتصور فيه . والكلام إذا كان تكريراً بلا فائدة كان من الشطح ، وإن كان بلا حجة كان دعوى .

وقوله : «من آواه محلّ أدركه أين» . استدلال^(١) منه على انتفاء إيواء المحل بانتفاء الأئين ، وهذه حجة ساقطة . فإن العلم به^(٢) أظهر من العلم بانتفاء الأئين عنه ، فإن عامة أهل السنة وسلف الأمة وأئمتها لا ينفون عنه الأئين مطلقا ، لثبوت النصوص الصحيحة الصريحة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ، سؤالاً وجواباً .

فقد ثبت في الصحيح عنه أنه قال للجارية : أين الله ؟ قالت : في السماء^(٣) . وكذلك قال ذلك لغيرها .

وقال له أبو رزین العقيلي : أين كان ربنا قبل أن يخلق السموات والأرض ؟ [قال : في عماء ما فوقه هواء وما تحته هواء ، ثم خلق عرشه على الماء]^(٤) .

ومن نفى الأئين عنه ، يحتاج إلى أن يستدل على انتفاء ذلك بدليل .

(١) في الأصل : استدال ، وهو تحريف .

(٢) في الأصل : له ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) هذا جزء من حديث طويل عن معاوية بن الحكم السلمي رضى الله عنه ، أوله (وهذه رواية مسلم) : «بينما أنا أصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ عطس رجل من القوم... الحديث . والحديث في : مسلم ٣٨٢-٣٨١/١ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب تحريم الكلام في الصلاة) ؛ سنن أبي داود ٣٣٦-٣٣٧ (كتاب الصلاة ، باب تسميت العاطس في الصلاة) ، ١٣-١٤ (كتاب السهو ، باب الكلام في الصلاة) . وروى أحمد حديثاً آخر بهذا المعنى عن أبي هريرة في المسند (ط . المعارف) ٣١-٣٢ (حديث رقم ٧٨٩٣) وانظر تعليق الشيخ أحمد شاكر . والحديث بنفس المعنى في الموطأ ٧٧٦-٧٧٧ عن عمر بن الحكم (حديث رقم ٨) وعن رجل من الأنصار (حديث رقم ٩) ؛ وفي سنن الدارمي عن أبي سلمة عن الشريد ١٨٧/٢ (كتاب التذوق والأيمان ، باب إذا كان على الرجل رقبة مؤمنة) .

(٤) في الأصل : يياض بمقدار كلمتين بعد كلمة «والأرض» وما أثبتته هو تنمة للحديث . وورد هذا الحديث في موضعين في : المسند (ط . الحلبي) مع اختلاف في بعض الألفاظ ١١/٤ ، ١٢ ؛ سنن ابن ماجه ٦٤/١-٦٥ (المقدمة ، باب فيما أنكرت الجهمية) .

أما أن يجعل انتفاء الأئين عنه دليلا ، فهذا لا يقوله عاقل ^(١) . ومن نفي الأئين/ قال : لأن الأئين سؤال عن المكان ، يقول : والله ليس في المكان ، لأن المكان لا يكون إلا للجسم ، والله ليس بجسم ، لأن الجسم لا يكون إلا محدثا ممكنا . فلا بد له من هذه المقدمات أو ما يناسبها . ثم المثبت لما جاءت به السنة يُردُّ عليه بمنع بعض هذه المقدمات ، والتفصيل فيها أو بعضها ، وبيان الحق في ذلك من الباطل . مثل أن يُقال : المكان يراد به ما يحيط بالشئ ، والله لا يحيط به مخلوق . أو يراد به ما يفتقر إليه الممكن ، والله لا يفتقر إلى شئ . وقد يراد بالمكان ما يكون الشئ فوقه ، والله فوق عرشه ، فوق سماواته ، فلا يسلم نفي المكان عنه بهذا التفسير .

ونقول : قد وردت الآثار الثابتة بإثبات لفظ المكان ، فلا يصح نفيه مطلقا ، وكذلك نقول في سائر المقدمات . فظهر أن هذا الكلام لا تصح دلالته ، إلا أن يُراد به نفي الاتحاد والحلول ، فيكون المعنى : لو آواه بطن مريم ، أو جسد واحد من البشر- كما قد يقول بعض ذلك بعضُ الحلولية- لكان الأئين يلزمه كما يلزم محله ، ففرَّق ^(٢) بين أحدهما والآخر ، في جعل هذا خالقا وهذا مخلوقا .

وأما نفس المعنى المقصود بنفي إيواء المحل عنه فإنه صحيح ، إذا قصد به أنه لا فوقه شئ من المخلوقات فتحيط به ، أو يكون الرب مفتقرا إليه .

(١) في الأصل : حاصل ، وهو . تحريف . ولعل الصواب ما أثبت .

(٢) في الأصل : نفرق . ولعل الصواب ما أثبت .

وأما إن قصد أنه ليس فوق العرش فهذا باطل . ولكن لفظ إيواء^(١) المحل بالمعنى الأول أشبه .

وأما قوله^(٢) : «من كان له جنس طالبه بكيف» . فهو نمط الذى قبله ، فإنه يتضمن نفى المجانسة عنه بانتفاء طلب الكيف ، والعلم بأن الله ليس له مثل ، ولا سمى ، ولا كفو ، أُبين من العلم بأنه لا يقال له كيف . فإن كثيرا من الناس دخلت عليهم الشبهة ، فطلبوا التكيف ، حتى يُبين لهم أن الكيف غير^(٣) معلوم لنا .

فالذى ثبت نفيه بالشرع والعقل واتفاق السلف إنما هو علم العباد بالكيفية ، وسؤالهم عن الكيفية التى لا يمكن معرفتها ، بخلاف المجانسة فإنها منتفية عنه فى نفس الأمر ، فكيف نجعل هذا دليلا على الآخر؟

ولو قلب العبارة وقال : «فالذى يُطلب له كيف له جنس» لكان قد سلك سبيل الاستدلال ، لكن قد لا يُستلَم له ذلك ، ويقال له : من أين تعلم أن كل ما يقال له كيف يجب أن يكون [له]^(٤) مثلُ يجانسه ؟

وحيثُ يمكن الاستدلال على ذلك بما ليس / هذا موضعه ، ولعل المتكلم بهذا الكلام قصد هذا المعنى ، مع أنه فى نفى السؤال بكيف كلام قد ذكرناه فى غير هذا الموضع .

ظ ٣٠

(١) فى الأصل : أبو . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) أى كلام الحلاج الذى أورده القشيري ، وذكرناه قبل صفحات .

(٣) فى الأصل : عن ، وهو تحريف . وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته .

(٤) له : ساقطة من الأصل ، وأثبتنا ليستقيم الكلام .

وأما قوله ^(١) : «لا يظله فوق ، ولا يقله ^(٢) تحت ، ولا يقابله حد ، ولا يزاحمه عند ، ولا يأخذه خلف ، ولا يحُدُّه أمام ، ولم ^(٣) يظهره قبل ، ولم يُفَنِّه بعد ، ولم يجمعه كل ، ولم يوجد له كان ، ولم يفقده ليس» - فهذا الكلام أكثره مجمل ، وفيه ما هو حق ، وفيه ما هو باطل .

فقوله : «لا يظله فوق» حق ، إذ ظاهره أن الله ليس فوقه شيء ، وكذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح : «أنت الأول فليس قبلك شيء ، وأنت الآخر فليس بعدك شيء ، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء ، وأنت الباطن فليس دونك شيء» ^(٤) .

وأما قوله : «لا يُقَلُّه ^(٥) تحت» . فإن أراد به أن الله ليس فوق الخلق فهذا ليس بحق . والنبي صلى الله عليه وسلم لما قال : «أنت الظاهر فليس فوقك شيء» لم يقل : لست فوق شيء ، بل قال : «أنت الباطن فليس دونك شيء» ، ولم يقل : ليس لك دون ، ولا قال : لست موصوفا

(١) أى قول الحلاج ، وهو الذى نقلناه من كلام القشيري قبل صفحات .

(٢) فى الأصل : ولا يقطعه ، وكذا وردت من قبل ، والمثبت من «القشيرية»

(٣) فى الأصل : ولا ، وكذا وردت من قبل . والمثبت من «القشيرية» .

(٤) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى : مسلم ٢٠٨٤/٤ (كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب ما يقول عند النوم) ؛ سنن أبى داود ٤٢٦/٤ - ٤٢٧ (كتاب الأدب ، باب ما يقول عند النوم) ؛ سنن الترمذى (ط . المدينة المنورة) ١٣٨/٥ (كتاب الدعاء ، باب ما جاء فى الدعاء إذا أوى إلى فراشه) ؛ سنن ابن ماجه ١٢٥٩/٢ - ١٢٦٠ (كتاب الدعاء ، باب دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم) . وتكرر الحديث فى باب ما يدعو به إذا أوى إلى فراشه ١٢٧٤/٢ - ١٢٧٥ (المسند (ط . الحلبي) ٣٨١/٢ . وأول الحديث - وهذه رواية مسلم - كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا إذا أخذنا مضجعنا أن نقول : اللهم رب السموات ورب الأرض ورب العرش العظيم ... اللهم أنت الأول .. الحديث .

(٥) فى الأصل : يقطعه .

بالفوق^(١) ، ففرق بين قوله : ليس دونه شيء ، وليس شيء فوقه ، وبين قوله : ليس موصوفاً بفوق ، وما هو موصوف بتحت^(٢) .

وأما قوله^(٣) : « لا يقابله حد ، ولا يزاحمه عند » ، فظاهره باطل . إذ ظاهره أن الله لا يقابله شيء من المخلوقات ، ولا تنتهي إليه المحدودات ، ولا يكون عنده شيء من المخلوقات . وهذا خلاف الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة .

فإن الله تعالى يقول : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ ﴾ [سورة الأعراف : ٢٠٦] .

وقال : ﴿ وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ﴾ [سورة الأنبياء : ١٩] .

وقال : ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ﴾ [سورة فاطر : ١٠] .

وقال تعالى : ﴿ يَا عِيسَى ابْنِي مَتْوَفِيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ ﴾ [سورة آل عمران : ٥٥] .

وقال : ﴿ تَعْرِجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ ﴾ [سورة المعارج : ٤] .

(١) في الأصل : بالفروق . وأرجح أن الصواب ما أثبتته ، وسترده عبارة مشابهة لهذه العبارة بعد قليل كما أثبتنا هنا .

(٢) في الأصل : ... وبين قوله ليس موصوفاً بفوق . ففرق بين قوله : ليس دونه شيء وليس شيء فوقه وبين قوله : موصوفاً بفوق وما تحت . وفي هذا الكلام تكرار واضطراب ، ولعل ما أثبتته يستقيم به الكلام .

(٣) أي العلاج ، وهو الكلام الذي أورده القشيري من قبل .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم في الأحاديث المستفيضة : **إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَكُمْ كَمَا تَرُونَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ**^(١)

وقوله : « لا يأخذه خَلْفٌ ، ولا يحُدُّهُ أَمَامٌ » كلام مجمل . والله موصوف في الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة بأن المخلوق يكون أمامه وبين يديه في غير/ موضع ، فلا يجوز نفي ذلك عنه

ص ٣١

وأما قوله : « ولم يظهره قبل ولم يفنه بعد » . فظاهره صحيح . فإن ظاهره أنه ما ظهر بقبل كان قبله ، ولا يَقْنَى فيكون شئ بعده ، وهذا حق . فهو سبحانه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم « أنت الأول فليس قبلك شئ ، وأنت الآخر فليس بعدك شئ » .

وأما قوله : « ولم^(٢) يجمعه كل ، ولم يوجد له كان ، ولم^(٣) يفقده ليس » . ففيه إجمال . فإن أراد أنه لا يُقال : كان الله ، فهذا باطل .

ففي الصحيح عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم أن أهل اليمن قالوا : يا رسول الله جئناك لتنفقه في الدين ولنسألك عن أول

(١) لم أجد حديثاً عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الألفاظ ، ولكن توجد أحاديث عديدة في الرؤية فيها هذا المعنى. وأحاديث الرؤية جاءت بألفاظ مختلفة ومن طرق عدة عن جماعة من الصحابة في : البخارى ١٢٧/٩ (كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى : وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة) ولقظه : **إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ**.. الحديث. ومن رواية جرير بن عبد الله : **إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَكُمْ عَيَانًا**... الحديث ؛ وفي مسلم ١٦٤/١ (كتاب الإيمان ، باب معرفة طريق الرؤية) وجاء فيه من عدة طرق : **سَنَ أَمَى دَاوُدَ ٢٣٣/٤ - ٢٣٤ (كتاب السنة ، باب الرؤية) ؛ سَنَ ابْنِ مَاجَةَ ٦٣/١ (المقدمة ، باب فيما أنكرت الجهمية) ؛ سَنَ التِّرْمِذِي ٩٢/٤ - ٩٤ (كتاب صفة الجنة ، باب ما جاء في رؤية الرب تبارك وتعالى) .**

(٢) في الأصل : لم . والمثبت هنا هو الذى ورد من قبل ، وهو الموجود في «القشيرية» .

(٣) في الأصل . وليس . والمثبت هنا هو الذى ورد من قبل ، وهو الموجود في «القشيرية» .

هذا الأمر ما كان^(١) . قال^(٢) : كان الله ولم يكن شئ قبله^(٣) . وكان عرشه على الماء ، ثم خلق السموات والأرض ، وكتب في الذكر كل شئ^(٤) .

وكذلك إن أراد أنه لا يوصف بليس ، فإن الله ينفي عنه أشياء كما ثبتت له أشياء . وإن أراد أنه لم يوجد بكان ولا يفقد بليس - فهذا حق . فإنه ليس بمحدث في وقت دون وقت . ولا يجوز عليه العدم . فلا حدث بكان ، ولا يفقد بليس .

وأما قوله : «وصفه لصفة له» . فمحمل^(٥) . فإن أراد أن صفاته لا توصف بالكلام فالله - ورسوله - قد وصف صفاته ، مثل وصف علمه بأنه بكل شئ محيط ، وقدرته بعمومها وأنه على كل شئ قدير ، ورحمته بأنها وسعت كل شئ .

(١) في الأصل : حساسق في هذا، وبعدها بياض بمقدار أربع كلمات . والذي أثبتته هو رواية البخارى ١٢٤/٩ .

(٢) في الأصل : فقال .

(٣) في الأصل : غيره . والتصويب من رواية البخارى ١٢٤/٩ . وجاء لفظ غيره في رواية البخارى ١٠٥/٤ - ١٠٦ وفيها : .. كان الله ولم يكن شئ غيره ، وكتب في الذكر كل شئ ، وخلق السموات والأرض

(٤) الحديث مع اختلاف في الألفاظ عن عمران بن حصين في : البخارى ١٢٤/٩ (كتاب التوحيد ، باب وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم) ، ١٠٥/٤ - ١٠٦ (كتاب بدء الخلق ، باب ما جاء في قول الله تعالى : وهو الذى يبدأ الخلق ثم يعيده) ، المسند (ط. الحلبي) ٤٣١/٤ - ٤٣٢ ، ٤٣٣ ، ٤٣٦ وجاء جزء من هذا الحديث في : سنن الترمذى ٣٨٩/٥ (كتاب المناقب ، باب في ثقيف وبنى حنيفة) . وانظر تعليق على كتاب الصفدية ١٤/١ - ١٦ . وقد تكلم ابن تيمية على هذا الحديث في رسالة مستقلة طبعت أكثر من مرة .

(٥) في الأصل : فمحمل .

وإن أراد أن العبد لا تحيط صفته بصفة^(١) ربّه فحق ، وما أظنه أراد ما يريده بعض^(٢) المتكلمين من أن صفة لا تقوم بها صفة ، لأن العرض لا يقوم بالعرض ، بل تكون الصفتان والعرضان جميعاً قائمين بالعين .

وأما قوله : «فعله لا علة له» فجميل ، وهو أقرب إلى الحق . إن أراد أنه لم يفعل شيئاً لعله من غيره ، فهذا حق . وإن أراد أنه لم يفعل الأشياء لعله من نفسه ، مثل مشيئته وإرادته وعلمه ، فهذا ليس بحق ، والأشبه أنه أراد المعنى الأول .

وأما قوله : «كونه لا أمد له» فهذا حق صحيح .

وأما قوله : «تنزّه عن أحوال خلقه» فصحيح إذا أراد أنه ليس^(٣) مثل خلقه في شئ من الأشياء . ولكن من جعل في هذا الكلام أنه لا يوصف بالصفات [التي] تليق به^(٤) ، كما يوصف خلقه من تلك الصفات بما يليق بهم ، فهذا باطل . فإنه يوصف بالعلم والقدرة والسمع والبصر والكلام ، وإن كان خلقه يوصفون بما يليق بهم من ذلك .

/وأما قوله : «ليس له من خلقه مزاج ، ولا في فعله علاج» ، فهو ظ ٣١ صحيح ، فإن الله لا عون له ولا ظهير . كما قال تعالى : ﴿ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا

(١) في الأصل : بصفات بصفة ...

(٢) في الأصل : بعد ، وهو تحريف .

(٣) في الأصل : فصحيح أنه إذا أراد ليس ... ، ولعل ما أثبتته هو الصواب .

(٤) في الأصل : بالصفات تليق به .

مِنْ شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِّنْ ظَهِيرٍ ﴿[سورة سبأ : ٢٢]﴾^(١) ، بل هو الغنى عن جميع خلقه . وكذلك سبحانه إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كُنْ فيكون ، لا يحتاج إلى ما يحتاج إليه خلقه من المعالجة .

وكذلك قوله : «باينهم بقدمه كما باينوه بجدوئهم» صحيح . وإن كان ما باين الله به خلقه أعم من مجرد القدم ، فإنه باينهم بجميع صفاته ، ليس له في شئ منها مثل .

وأما قوله : «إن قلت : متى ، فقد سبق الوقت ذاته» ، فهذا صحيح . فإن الله لا يُقال : متى كان ، إذ هو القديم الذى لم يزل ولا يزال .

وأما قوله : «إن قلت هو ، فالهاء والواو خلقه» ، فهو كلام فاسد . فإنه إن أراد أنه لا يُقال : هو ، فهذا خلاف إجماع المسلمين وسائر الأمم ، وهو فاسد بضرورة العقل والشرع .

قال تعالى : ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ﴾ [سورة الحديد : ٣] . وقال : ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [سورة هود : ٧] . وقال : ﴿وَهُوَ الْغَفُورُ الْودُودُ﴾ [سورة البروج : ١٤٠] . ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [سورة الحديد : ٤] .

وفي القرآن من ذكر «هو» أكثر من أن يُحصر هنا ، فنفي قول^(٢) «هو» من أعظم الباطل .

(١) في الأصل حرّفت الآية هكذا : وما له فيها ...

(٢) في الأصل : القول . ولعل الصواب ما أثبتته .

وإن أراد أن يقال : « ما هو » لعدم العلم بحقيقته ، فلا يصلح أن يدل على ذلك بقوله : فالهاء والواو خلقه . فإن هذا لو كان حجة لصح أن يحتاج به في متى وأين ، وبتقدير كون الحروف مخلوقة ، لا يصلح أن يحتاج بذلك على نفي الإخبار بها عن الله ، أو الاستفهام^(١) بها عن بعض شؤونه وصفاته . وإدخال لفظ « هو » بين متى وأين ، يدل [على] أنه^(٢) أراد الاستفهام .

وإن أراد أنا إذا قلنا « هو » فإنما تكلمنا بحروف مخلوقة ، وأن ذلك يفيد نفي معرفتنا به ، فهذا من أبطل الكلام . فإن القائلين بأن الحروف مخلوقة والحروف غير مخلوقة ، متفقون على أن الإخبار عنه بهو لا ينفي معرفته ، فظهر أن قوله : « الهاء والواو خلقه » كلامٌ ليس فيه هنا فائدة بحال .

وإذا كان المتكلم بذلك لم يذكر كلاماً منتظماً مفيداً ، سواء كان حقاً أو باطلاً ، فهو جدير على أن لا يُستدل بكلامه على أنه حق أو باطل . ثم قائل ذلك : إن أراد أن نفس أصوات العباد مخلوقة فهذا صحيح ، وإن أراد أن نفس الحروف : حروف القرآن وغيره ، ما تكلم الله بها ، وليست من كلامه ، فهذا خلاف الكتاب والسنة ، / وخلاف سلف ص ٣٢ الأمة وأئمتها .

وأما قوله : « إن قلت : أين ، فقد [تقدّم] ^(٣) المكان وجوده » -

(١) في الأصل : أو الاستفهام ، وهو تحريف .

(٢) في الأصل : فدل أنه . ولعل الصواب ما أثبت .

(٣) كلمة «تقدم» سقطت هنا ، وهي في «القيصرية» وسبق ورودها قبل ذلك .

فحجة ضعيفة . لأن وجوده قبل المكان^(١) لا يمنع بعد خلق المكان أن يقال : وأين هو ؟ فإن الأين نسبة وإضافة لا تكون إلا بعد وجود المضاف إليه . وأما « متى » فهو يقتضى حدوث المسئول عنه ، فجواب « متى » يقتضى حدوثه ، إلا أن يجاب عنها بأنه لم يزل . فإذا قال القائل : متى كان ؟ قيل له : لم يزل ولا يزال . وأما جواب : أين ، فهو يقتضى^(٢) علوه ، وهو على عظيم وليس بمحدث ، فلا يُشَبَّه أحدهما بالآخر .

وأما قوله : « فالحروف آياته » ، فكلام صحيح . وكذلك القرآن هو كلام الله غير مخلوق ، وهو آياته . وكون القرآن - بحروفه ومعانيه - آياته ، لا يستلزم كون ذلك مخلوقا .

وأما قوله : « ووجوده إثباته » ، فلم يرد به - والله أعلم - ما يعنيه^(٣) المتكلم بلفظ « الوجود » . وإنما أراد به ما يريده الصوفية ، وهو مطابق اللغة . يقول : وجود العبد له هو إثباته .

وأما قوله : « معرفته توحيدُه ، وتوحيدُه تمييزُه من خلقه » ، فلا ريب أن هذا إبطالٌ لمذهب الاتحاد والحلول ، وهو حق . وتمييزُه من خلقه متفق عليه بين أهل الإيمان ، ولا يستقيم ذلك إلا إذا كان باثناً^(٤) من خلقه ، غير داخل فيهم .

(١) في الأصل : الممكنات ، وهو تحريف . وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : فهي تقتضى .

(٣) في الأصل : ما يعينه ، وهو تحريف .

(٤) في الأصل : بائن ، وهو خطأ .

وأما قوله : « ما تُصَوِّر في الأذهان فهو بخلافه » فهو كلام مجمل ، ومعناه الصحيح : أن حقيقة الرب لا يتصورها العبد ، من تصور شيئاً اعتقد أنه حقيقة الرب فالله بخلاف ذلك . والمعنى الباطل أن يُقال : « كل ما تصوره العبد وعقله ^(١) فهو مخالف للحق » فليس الأمر كذلك .

وأما قوله : « كيف يحلُّ به ما منه بدأه ^(٢) ؟ أو يعود إليه ما هو أنشأه ^(٣) ؟ » ، فكلام مجمل . فإن من يقول : القرآن مخلوق خلقه الله منفصلاً عنه ، قد يقول مثل هذا الكلام ، فيقول : لا يحل القرآن به ولا يقوم بذاته ، فإنه منه بدأ ، ولا يعود إليه لأنه ^(٤) أنشأه والقول بأن كلام الله مخلوق منفصل عنه قول باطل ، وهو شعار الجهمية ، وهو في الحقيقة تكذيب للرسول .

وكذلك قوله : « لا تماقله ^(٥) العيون » قد يشعر أنه لا تجوز رؤيته بالعيون . وليس الأمر كذلك ، بل رؤيته بالعيون جائزة ، والمؤمنون يوم القيامة يرونه عياناً ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ، وإن كانت الأبصار لا تدركه .

وأما قوله : « لا تقابله الظنون » - فمن المجملات .

ظ ٣٢

/وقوله : « قربه كرامته ، وبعده إهانتة » - فردود .

أما أولاً : فإنه وصفه بالبعد ، والله لا يوصف بالبعد ، وإن وُصف

(١) في الأصل : وعمله ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : بدا . والمثبت هو الذي في « القشيرية » .

(٣) في الأصل : انشا . والمثبت هو الذي في « القشيرية » .

(٤) في الأصل : لأن ، وهو تحريف .

(٥) في الأصل : لا تماقله ، وهو تحريف . والكلمة وردت من قبل وفي « القشيرية » كما أثبتنا هنا .

وفي « لسان العرب » : « ومَقَلَّه بعينه يَمَقُلُّه مَقْلًا : نظر إليه » .

بالقرب . هذا إن أراد قربه من عباده وبعده منهم . وإن أراد تقريبه لهم وتبعيده لهم ، فاللفظ لا يدل على ذلك . فإن القرب والبعد غير التقريب والتباعد .

وأما ثانيا : فلأن قربه من عباده وتقريبه لهم - عند سلف الأمة وأئمتها وعامة المشايخ الأجلاء - ليس مجرد الإنعام والكرامة ، بل يقرب من خلقه كيف شاء ، ويُقَرَّب إليه منهم من يشاء ، كما قد بيَّنا ذلك في موضعه (١) .

وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «أقرب ما يكون العبد من ربه في جوف الليل الآخر» (٢) .

وثبت في الصحيح أنه قال : «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد» (٣) .

(١) لابن تيمية عدة رسائل في هذا الموضوع منها رسالة «في الجمع بين علو الرب عز وجل وبين قربه من داعيه وعابديه» في مجموع فتاوى الرياض ٢٢٦/٥ - ٢٥٥ . وله رسائل أخرى في هذا الموضوع في المجموع السابق ٥١ - ٥/٦ .

(٢) الحديث عن عمرو بن عبسة رضى الله عنه في : سنن الترمذى ٢٢٩/٥ (كتاب الدعوات ، باب منه) وأوله : أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : أقرب ما يكون ... الحديث ، وقال عنه الترمذى : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه . وهذا الحديث جزء من حديث طويل عن عمرو بن عبسة أيضا في : النسائى ٢٢٤/١ - ٢٢٥ (كتاب المواقيت ، باب النهى عن الصلاة بعد العصر) وأوله : قلت يا رسول الله هل من ساعة أقرب من الأخرى؟ وجاء الحديث بألفاظ مختلفة عن عدد من الصحابة في : سنن ابن ماجه ٣٩٦/١ (كتاب إقامة الصلاة ، باب ماجاء في الساعات التي تكره فيها الصلاة) .

(٣) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه في : مسلم ٣٥٠/١ (كتاب الصلاة ، باب مايقال في الركوع والسجود) ، سنن النسائى (شرح السيوطى) ١٨٠/٢ (كتاب التطبيق ، باب أقرب ما يكون العبد من الله عز وجل) ، المسند (ط . الحلبي) ٤٢١/٢ .

وقال تعالى : ﴿ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ ﴾ [سورة العلق : ١٩] .

وأما قوله : « علوه من غير توقُّل ومجيئه من غير تنقل » ، فكلام مجمل ، هو إلى البدعة أقرب . فإنه قد يظهر منه أنه ليس هو فوق خلقه . ويفهم منه نفي ما دل عليه الكتاب والسنة من وصفه بالاستواء والمجيئ والإتيان وغير ذلك . وهذه المسألة والتي قبلها كبيرتان ذكرناهما في غير هذا الموضع ، مثل «جواب الاعتراضات المصرية (١)» وغير ذلك .

وقوله : « هو الأول والآخر ، والظاهر والباطن ، والقريب والبعيد » ليس في أسماء الله «البعيد» ، ولا وصفه بذلك أحد من سلف الأمة وأئمتها ، بل هو موصوف بالقرب دون البعد .

وفي الحديث المشهور في التفسير أن المسلمين قالوا : يا رسول الله أقرب ربنا فتناجيه ، أم بعيد فتناديه ؟ فأنزل الله تعالى ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ﴾ [سورة البقرة . ١٨٦] (٢) ، وهذا يقتضي وصفه

(١) كتاب «جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية» من كتب الأصول الهامة التي ألفها ابن تيمية ، وهو كتاب مفقود . ذكره ابن عبد الهادي في «العقود الدرية» (ص ٢٩) وابن القيم في «أسماء مؤلفات ابن تيمية» (ص ١٩) وابن شاكر في «فوات الوفيات» ٧٨/١ ، والصفدي في «الوفاء بالوفيات» (مخطوطة أكسفورد ص ٢٤) وهو في أربع مجلدات . وذكره ابن رجب في «الذيل» ٤٠٣/٢ وقال : «... على الفتاوى الحموية» أربع مجلدات . وذكر أنه وكتاب «الاستقامة» وكتب أخرى قد صنفها ابن تيمية وهو بمصر في مدة سبع سنين صنفها في السجن . وكلام ابن تيمية هنا يدل على أنه ألف «الاستقامة» بعد جواب الاعتراضات المصرية كما بينت في المقدمة .

(٢) الحديث عن أبي برزة السجستاني عن الصُّلب بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري عن أبيه عن جده ، ورواه ابن مردويه وأبو الشيخ الأصبهاني من حديث محمد بن أبي حميد ، عن جرير ، به . انظر تفسير ابن كثير (ط . الشعب) ٣١٣/١ ، وقد بين محققو التفسير أنه في المخطوطة «السختياني» راجعين إلى الجرح والتعديل ٩٠/١/٣ والحديث أورده الطبري في تفسيره (ط . المعارف) ٤٨٠/٣ ، وذكر الأستاذ أحمد شاكر : «السجستاني» هذا هو الصحيح الثابت هنا وفي المصادر المعتمدة ... ووقع في بعض المراجع «السختياني» وهو خطأ مطبعي . ثم قال : «وهذا الحديث ضعيف جداً ، مهمل الإسناد بكل حال . وقد وهم الحافظ ابن كثير حين ذكره . . . وجعله من حديث معاوية بن حيدة القشيري» . وانظر جامع الأصول ١١٧/٢ - ١١٨ .

بالقرب دون البعد .

وفي الصحيحين عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لأصحابه لما جعلوا يرفعون أصواتهم بالتكبير : «أيها الناس أربعوا على أنفسكم ، فإنكم لاتدعون أصمّ ولا غائبا ، إنما تدعون سميعا قريبا ، إن الذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته (١)» .

وإنما الواجب أن يُوصف بالعلو والظهور ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح : «أنت الظاهر فليس فوقك شيء ، وأنت الباطن فليس دونك شيء (٢)» .

وقال تعالى : ﴿ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴾ [سورة البقرة : ٢٥٥] ، فلو قال :

ص ٣٣ هو العليُّ القريب ، كان حسنا/ صوابا . وكذلك لو قال : قريب في علوه ، عليٌّ في دنوه .

فأما وصفه بأنه القريب البعيد فلا أصل له ، بل هو وصف باسم حسن وبضده ، كما لو قيل : العلي السافل ، أو الجواد البخيل ، أو الرحيم القاسي ، ونحو ذلك ، والله تعالى له الأسماء الحسنى . وإنما يؤتى

(١) الحديث عن أبي موسى الأشعري في : البخارى ٨٢/٨ ، ٨٧ (كتاب الدعوات ، باب الدعاء إذا علا عتبة ، باب قول لاحول ولا قوة إلا بالله) وأوله : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر ، فكنّا إذا علونا كبرنا فقال ... الحديث ، ١١٧/٩ (كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى (وكان الله سميعا بصيرا) ؛ مسلم ٢٠٧٦/٤-٢٠٧٧ (كتاب الذكر والدعاء ... ، باب استحباب خفض الصوت بالذكر) ؛ سنن أبي داود ١١٦/٢-١١٧ (كتاب الوتر ، باب في الاستغفار) ؛ سنن الترمذى (ط . المدينة المنورة) ١٧٢/٥-١٧٣ (كتاب الدعوات ، باب ماجاء في فضل التسبيح والتكبير والتلهيل ...) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٣٩٤/٤ ، ٤٠٢ ، ٤٠٣ ، ٤١٧-٤١٨ ، ٤١٩ .

(٢) سبق الحديث ص ١٢٩ .

مثل هؤلاء من القياس الفاسد . لَمَّا سمعوه يخبر عن نفسه بأنه الأول الآخر ، الظاهر الباطن ، قاسوا على ذلك القريب والبعيد ، وهذا خطأ . لأن تلك الأسماء كلها حسنة دالة على كمال إحاطته مكاناً وزماناً ، وأما هذا فهو جمع بين الاسم الحسن وضده .

الوجه الرابع

الوجه الرابع^(١) : أنه قدّم كلام الشبلي في الاعتقاد قبل كلام جميع المشايخ الذين هم أجل منه وأعظم ، مع أن هذه المسألة لا تستحق التقديم ، وإنما مرتبته فيما بعد كما ذكرها هناك ، وكان الواجب أن يؤخّر ذلك إلى موضعه ، فإنه ذكر بعد ذلك أول الواجبات ، وهذا هو الذي يستحق التقديم . ومثل هذا يقتضى كون المصنّف فيه نوع من الهوى . ومن أعظم الواجبات على أهل هذا الطريق خلوهم من^(٢) الهوى ، فإن مبناه على قوله : ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾ [سورة النازعات : ٤٠] .

ثم قال أبو القاسم رحمه الله^(٣) : «سمعت أبا حاتم^(٤) يقول : سمعت أبا نصر السراج رحمه الله يقول^(٥) : سئل رُويم^(٦) عن أول

(١) انظر بداية الوجه الثالث فيما سبق ص ١١٥ .

(٢) في الأصل : على ، وهو تحريف .

(٣) في «القشيرية» ٢٦/١ .

(٤) القشيرية : أبا حاتم الصوفى .

(٥) القشيرية : أبا نصر الطوسى يقول ..

(٦) أبو محمد رويم بن أحمد بن يزيد البغدادى ، وهو من أهل بغداد ، ومن مشايخ الصوفية بها ، توفى سنة ٣٣٠ . انظر ترجمته وأقواله في : طبقات الصوفية ، ص ١٨٠-١٨٤ ؛ صفة الصفة ٢٤٩/٢-٢٥٠ ؛ المنتظم ١٣٦/٦-١٣٧ ؛ القشيرية ١١٦/١-١١٧ ؛ الطبقات الكبرى ٧٥/١ ؛ الأعلام ٦٥/٣ .

فرض افترضه ^(١) الله ^(٢) على خلقه ماهو؟ قال : المعرفة . يقول الله عز وجل ^(٣) : ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [سورة الذاريات : ٥٦] . قال ابن عباس : ليعرفون ^(٤) .

قلت : هذا الكلام [صحيح] ^(٥) ، فإن أول ما أوجبه الله على لسان رسوله هو : الإقرار بالشهادتين ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل لما بعثه إلى اليمن : «إنك تقدم على قوم أهل كتاب ، [فليكن] ^(٦) أول ماتدعوهم إليه شهادة ألا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله» أخرجاه في الصحيحين ^(٧) .

وكذلك قال المشايخ المعتمدون-مثل الشيخ عبد القادر وغيره:- «والإقرار بالشهادتين يتضمن المعرفة» . لكن ذهب طائفة من أهل الكلام ، ومن اتبعهم من الفقهاء والصوفية ، إلى أنه يجب على العبد المعرفة أولاً ، قبل وجوب الشهادتين . ومنهم من قال : يجب على العبد

(١) في الأصل : أفرضه ، وهو تحريف . والمثبت من «القسرية» .

(٢) القسرية : الله عز وجل .

(٣) القسرية : فقال المعرفة لقوله جل ذكره .

(٤) القسرية : إلا ليعرفون .

(٥) كلمة «صحيح» أضفتها إلى الكلام الناقص ليستقيم المعنى .

(٦) فليكن : ساقطة من الأصل .

(٧) الحديث بمعناه عن ابن عباس (وعن معاذ) رضى الله عنهم في : البخارى ١١٩/٢ (كتاب الزكاة ، باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة) ، مسلم ٥٠/١-٥١ (كتاب الإيمان ، باب الأمر بالإيمان بالله ورسوله وشرائع الدين والدعاء إليه) ، سنن الترمذى ٦٩/٢ (كتاب الزكاة ، باب ما جاء في كراهية أخذ خيار المال في الصدقة) ، سنن ابن ماجه ٥٦٨/١ (كتاب الزكاة ، باب فرض الزكاة) ، سنن النسائى ٣/٥ (كتاب الزكاة ، باب وجوب الزكاة) ، سنن الداريمى ٣٧٩/١ (كتاب الزكاة ، باب في فضل الزكاة) .

النظر قبل المعرفة . ومنهم من قال : يجب القصد إلى النظر . ومن غالبيتهم ^(١) من أوجب الشك . وقد بسطنا القول في هذه المسألة في غير/ هذا الموضع .

ط ٣٣

فهذا القول يوافق هؤلاء ، لكن في صحه الحكاية بهذا اللفظ عن زُوَيْمٍ نظر ، فإن رويماً من أهل العلم والمعرفة ، وما ذكره من الحجة لا يدل على هذا الجواب ، فليس في قوله : (إِلَّا لِيَعْبُدُون) ما يدل على أن المعرفة أول الواجبات ، سواء فُسِّرَ : يعبدون : يعرفون ، أو فُسِّرَ بغير ذلك . فَإِنْ خَلَقَهُمْ لَشَيْءٍ لَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ أَوَّلُ وَاجِبٍ ، إِنْ لَمْ يُبَيَّنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ آخَرَ .

وأما التفسير المذكور عن ابن عباس ، فالذين ^(٢) ذكروه عنه جعلوا هذه المعرفة هي المعرفة الفطرية التي يُقَرَّبُ بها المؤمن والكافر . ومقصودهم بذلك أن جميع الإنس والجن قد وُجِدَ منهم ما خُلِقُوا له من العبادة ، التي هي مجرد الإقرار الفطري ، وجعلوا ذلك فراراً من احتجاج القدرية بهذه الآية .

ولا ريب أن هذا ضعيف ، ليس المراد أن الله خلقهم لمجرد الإقرار الفطري ، وقد تكلمنا على الآية في غير هذا الموضع .

ولعل السائل سأل عن أعظم واجب فقال : المعرفة . لقوله : (إِلَّا لِيَعْبُدُون) أى يعرفون . واعتقد رويم أن هذه المعرفة هي المعرفة التي يشير

(١) في الأصل : غاليهم ، وهو تحريف .

(٢) في الأصل : فالذى .

إليها مشايخ الطريق ، وهى معرفة الخواص ، فيكون جوابه عن أعظم واجب لا عن أول واجب ، فهذا كما ترى .

ثم ذكر أبو القاسم بغير إسناد عن الجنيد أنه قال ^(١) : «إن أول ما يحتاج إليه [العبد] ^(٢) من عقد الحكمة : معرفة المصنوع صانعه ، والمحدث كيف كان إحداثه ، فيعرف صفة الخالق من المخلوق ، والقديم ^(٣) من المحدث ، ويذل لدعوته ، ويعترف بوجوب طاعته ، فإن من لم يعرف ما لله ^(٤) لم يعترف بالملك ^(٥) لمن استوجبه» .

وهذا كلام حسن يناسب كلام الجنيد ، وقد ضمّن هذا الكلام التمييز بين المخلوق والخالق ، لثلا يقع السالك فى الاتحاد والحلول ، كما وقع فيه طوائف ، وذكر أصلين : التصديق والانقياد ، لأن الإيمان قولٌ وعمل ، فذكر معرفة الصانع ، وذكر الذل لدعوته ، والاعتراف بوجوب طاعته .

وهذا من أصول أهل السنة ، وأئمة المشايخ ، خصوصا مشايخ الصوفية ، فإن أصل طريقهم الإرادة التى هى أساس العمل ، فهم فى الإرادات والعبادات والأعمال والأخلاق أعظم رسوخا منهم فى المقالات والعلوم ، وهم بذلك أعظم اهتماما ، وأكثر عناية ، بل من لم يدخل فى ذلك لم يكن من أهل الطريق بحال .

(١) فى «القشيرية» ٢٦/١-٢٧ بعد الكلام السابق مباشرة.

(٢) العبد : ساقطة من الأصل . وأثبتها من «القشيرية».

(٣) القشيرية : وصفة القديم .

(٤) القشيرية : فإن من لم يعرف ماله..

(٥) فى الأصل : يعرف الملك . والتصويب من «القشيرية».

/وهذا حق . فإن الدين والإيمان قول وعمل ، وأوله قول القلب ص ٣٤ وعمله ، فمن لم يَتَّقْ بقلبه ولم يَدِلَّ الله لم يكن مؤمنا ، ولا داخلا في طريق الله ، ولهذا لم يتنازع المشايخ أن الإيمان يزيد وينقص ، وأن الناس يتفاضلون فيه ، وأن أعمال القلوب من الإيمان ، كما يتنازع غيرهم .

وذكر أبو القاسم بعد هذا كلاما عن المشايخ فيه جُمْل مستحسنة قال^(١) : «أخبرني محمد بن الحسين ، سمعت^(٢) محمد بن عبد الله^(٣) يقول : سمعت أبا الطيب المراغي : يقول : للعقل دلالة ، وللحكمة إشارة ، وللمعرفة شهادة . فالعقل يدل ، والحكمة تشير ، والمعرفة تشهد : أن صفاء العبادات لا يُنال إلا بصفاء التوحيد» .

وقال^(٤) : «وسئل الجنيد» - ولم يسنده^(٥) «عن التوحيد . فقال : إفراد الموحّد بتحقيق وحدانيته بكمال أحديته : أنه الواحد ، الذي لم يلد ولم يولد ، بنى الأضداد والأنداد والأشباه ، فلا^(٦) تشبيه ، ولا تكييف ، ولا تصوير ، ولا تمثيل . ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [سورة الشورى : ١١]» .

وقال^(٧) : «حدثنا^(٨) محمد بن أحمد بن محمد بن يحيى الصوفي ،

(١) في «القشيرية» ٢٧/١ بعد الكلام السابق مباشرة .

(٢) القشيرية : قال : سمعت .

(٣) القشيرية : محمد بن عبد الله الرازي .

(٤) أى القشيري في «القشيرية» بعد الكلام السابق مباشرة .

(٥) عبارة : ولم يسنده : زيادة من ابن تيمية .

(٦) القشيرية : بلا .

(٧) في «القشيرية» بعد الكلام السابق مباشرة ٢٧/١-٢٨ .

(٨) القشيرية : أخبرنا .

حدثنا^(١) عبد الله بن علي التيمي الصوفي ، يحكى عن الحسين بن علي الدامغاني ، قال : سئل أبو بكر الزاهد^(٢) عن المعرفة فقال : المعرفة اسم ، ومعناه : وجود تعظيم في القلب يمنعك عن التعطيل والتشبيه . وقال أبو الحسن البوشنجي^(٣) رحمه الله : التوحيد أن يُعلم^(٤) أنه غير مشبّه للذوات ولا منفى الصفات .

وهذان قولان حسان . ولا يتنازع في هذه الجملة أهل السنة والجماعة .

قال أبو القاسم القشيري^(٥) : سمعت أبا حاتم السجستاني^(٦) يقول : سمعت أبا نصر الطوسي السراج يحكى عن يوسف بن الحسين قال : قام رجل بين يدي ذى النون^(٧) فقال : أخبرني عن التوحيد ماهو ؟ فقال :

(١) القشيرية : قال أخبرنا ..

(٢) القشيرية ٢٨/١ الزاهرا ياذى . ولم أعرف من هو .

(٣) في الأصل : أبو الحسين ، والتصويب من «القشيرية» . وهو أبو الحسن علي بن أحمد بن سهل البوشنجي المتوفى سنة ٣٤٨ ، من مشايخ الصوفية . انظر أقواله وترجمته في : طبقات الصوفية ، ص ٤٥٨-٤٦١ ، القشيرية ١٧٢/١ ، المنتظم ٣٩١ ، طبقات الشافعية ٣/٣٤٤-٣٤٥ (وفيا : علي بن أحمد بن إبراهيم ووفاته ٣٤٧) ، الطبقات الكبرى ١٠٣/١ .

(٤) القشيرية : أن تعلم .

(٥) في «القشيرية» ٣١/١ بعد كلام الحلاج السابق .

(٦) وهو أبو حاتم سهل بن محمد بن عثمان الجشمي السجستاني المتوفى سنة ٢٤٨ . من كبار العلماء باللغة والشعر ، من أهل البصرة . انظر ترجمته في : إنباه الرواة ٥٨/٢-٦٤ ، وفيات الأعيان ١٥٠/٢-١٥٢ ، الأعلام ٣/٢١٠ .

(٧) القشيرية : ذى النون المصري . وهو أبو الفيض ، أو القياض ، ثوبان بن إبراهيم الإخميمي المصري ، أحد مشاهير الصوفية ، نوبى الأصل من الموالى توفى سنة ٢٤٥ . انظر ترجمته وأقواله في : طبقات الصوفية ، ص ١٥-٢٦ ، صفة الصفوة ٤/٢٨٧-٢٩٣ ، القشيرية ١/٥٤-٥٦ ، الطبقات الكبرى ١/٥٩-٦١ ، ميزان الاعتدال ٢/٣٣-٣٤ ، لسان الميزان ٢/٤٣٧-٤٣٨ ، الأعلام ٢/٨٨ .

أن^(١) تعلم أن قدرة الله^(٢) في الأشياء بلا [مزاج ، وصنعه للأشياء بلا]^(٣) علاج ، وعلة كل شيء صنعه ، ولا علة لصنعه ، وليس في السموات العلا ، ولا في الأرضين السفلى ، مُدَبِّرٌ غير الله ، وكل ما تُصَوِّر في وهمك فالله بخلافه^(٤) .

هذا الكلام غالبه في ذكر فعل الحق سبحانه وربوبيته ، أخبر أنه رب كل شيء ، لأمدير غيره : ردًّا على القدرية ونحوهم ، ممن يجعل بعض الأشياء خارجة عن قدرة الله وتديره ، وأخبر أن قدرته وصنعه ليس مثل قدرة العباد وصنعهم ، فإن قدرة أبدانهم عن امتزاج الأخلاط ، وأفعالهم عن معالجة ، والله تعالى ليس كذلك .

وأما قوله : «علة كل شيء صنعه/ ولا علة لصنعه» - فقد تقدّم أن ظ ٣٤ هذا يريد به أهل الحق معناه الصحيح : أن الله سبحانه لا يبعثه ويدعوه إلى الفعل شيء خارج عنه ، كما يكون مثل ذلك للمخلوقين ، فليس له علة غيره ، بل فعله علة كل شيء ، ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن . ومقصود أبي القاسم بيّن أن القوم لم يكونوا على رأى القدرية من المعتزلة ، وهذا حق . فما نعلم في المشايخ المقبولين في الأمة من كان على رأى المعتزلة ، لا في قولهم في الصفات بقول جهنم ، ولا في قولهم في الأفعال بقول القدرية . بل هم أعظم الناس إثباتا للقدّر ، وشهوداً له ،

(١) القشيرية : هو أن ..

(٢) القشيرية : الله تعالى

(٣) مابين المعقوفين ساقط من الأصل وأثبتته من «القشيرية».

(٤) القشيرية : بخلاف ذلك.

وافتنقاراً إلى الله والتجاءً إليه . حتى أن من المنتسبين إلى الطريق من غلّوا^(١) في هذا ، حتى يذهب إلى الإباحة والجبر ، ويعرض عن الشرع والأمر والنهي . فهذه الآفة توجد كثيراً في المتصوفة والمتفكّرة ، وأما التّكذيب بالقدر فقليل فيهم جداً^(٢) .

ثم ذكر عنهم في الإيمان كلمتين يدل بهما على أن الإيمان عندهم مجرد التصديق . وليس هذا مذهب القوم ، بل الذي حكاه عن الجنيد فقال^(٣) : « وقال الجنيد : [التوحيد]^(٤) علمك وإقرارك بأن الله فرد في أزليته ، لا ثاني معه ، ولا شيء يفعل فعله . وقال [أبو] عبد الله بن خفيف^(٥) : الإيمان تصديق القلوب بما أعلمه الحق من الغيوب » .

وهذا المذكور عن الجنيد وابن خفيف حسن وصواب ، لكن لم يدل على أن أعمال القلوب ليست من الإيمان .

ثم ذكر عنهم في مسألة الاستثناء في الإيمان شيئاً حسناً فقال^(٦) : « وقال أبو العباس السيّارى : عطاؤه على نوعين : كرامة واستدراج ، فما

(١) في الأصل : من فعلوا ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : حد .

(٣) في «القشيرية» بعد الكلام السابق مباشرة ٣١/١ .

(٤) التوحيد : ساقطة من الأصل . وأثبتها من «القشيرية» .

(٥) أبو : ساقطة من الأصل . وهو أبو عبد الله محمد بن خفيف بن إسفكشاذ الضبي الشيرازي

الشافعي ، شيخ الصوفية في وقته ، مات سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة . انظر ترجمته وأقواله في :

القشيرية ١٧٣/١-١٧٤ ؛ طبقات الصوفية ، ص ٤٦٢-٤٦٦ ؛ الطبقات الكبرى ١٠٣/١ ؛ المنتظم

١١٢/٧ ؛ طبقات الشافعية ١٤٩/٣-١٦٣ ؛ شذرات الذهب ٧٦/٣-٧٧ .

(٦) بعد الكلام السابق مباشرة في «القشيرية» ٣٢/١ .

أبقاه عليك فهو كرامة ، وما أزاله عنك فهو استدراج ، فقل : أنا مؤمن إن شاء الله تعالى .

قال ^(١) : «أبو العباس السيارى كان شيخ وقته» .

وقال ^(٢) : «سمعت الأستاذ أبا على الدقاق يقول : غمز رجلٌ رجلَ أبي العباس السيارى ، فقال : تغمز رجلاً مانقلتها قط في معصية الله تعالى ^(٣)» .

قال ^(٤) : « وقال أبو بكر الواسطى : من قال أنا مؤمن بالله حقاً . قيل له : الحقيقة تشير إلى إشراف وإطلاع وإحاطة ، فمن فقداه فقد بطل ^(٥) دعواه منها ^(٦)» .

قال أبو القاسم ^(٧) . «يريد بذلك ما قاله أهل السنة من أن المؤمن ^(٨) الحقيقى من كان محكوماً له بالجنة ، فمن لم يعلم ذلك ^(٩) من سرّ حكمة الله تعالى ، فدعواه بأنه مؤمن حقاً غير صحيحة» .

قلت : الاستثناء في الإيمان سنة عند عامة/ أهل السنة ، وقد ذكره ص ٣٥

(١) بعد الكلام السابق مباشرة.

(٢) بعد الكلام السابق مباشرة.

(٣) القشيرية : الله عز وجل

(٤) بعد الكلام السابق مباشرة.

(٥) القشيرية : فمن فقداه بطل ..

(٦) القشيرية : فيها.

(٧) بعد الكلام السابق مباشرة ٣٢/١.

(٨) القشيرية : .. السنة : إن المؤمن ..

(٩) في الأصل : فمن لم يعلم ذلك من يعلم ذلك ، وهو تحريف.

طائفة من المرجئة وغيرهم ، وأوجبه كثير من أهل السنة . ومن وجوهه وجهان حسنان :

أحدهما : أن الإيمان الذي أوجبه الله على العبد من الأمور الباطنة أو الظاهرة ، لا يتيقن أنه أتى بها على الوجه الذي أمر به كاملاً ، بل قد يكون أخلاً ببعضه فيستثنى لذلك .

والوجه الثاني : أن المؤمن المطلق من علم الله أنه يوافق بالإيمان ، فأما الإيمان الذي تتعقبه الردة فهو باطل ، كالصوم والصلاة الذي يبطل قبل فراغه ، فلا يعلم العبد أنه مؤمن حتى يقضى جميع إيمانه ، وذلك إنما يكون بالموت .

وهذا معنى ما يروى عن ابن مسعود أنه قيل له : إن فلاناً يقول : إنه مؤمن . قال : فقولوا له : أهو في الجنة ؟ فقال : الله أعلم . قال : فهلاً وكلاً الأولى كما وكلت الثانية؟

وهذا الوجه تختاره طائفة من متكلمي أهل الحديث المائلين إلى الإرجاء ، كالأشعرى وغيره ممن يقول بالاستثناء ، ولا يدخل الأعمال في مسمى الإيمان ، فيجعل الاستثناء لا يعود إلا إلى النوايا^(١) فقط ، وهو الذي ذكره أبو القاسم وفسر به كلام أبي بكر الواسطي . وكلام الواسطي يحتمل الوجهين جميعاً ، فإن الإشراف والاطلاع قد يكون على الحقيقة التي هي عند الله في هذا الوقت ، وقد يكون على ما يوافق به العبد . وأما كلام أبي العباس فظاهر في أنه راعى الخاتمة .

(١) في الأصل : الموايا ، وهو تحريف . وأرجح أن الصواب ما أثبت.

فإن قيل : فإذا كان القدر السابق لا ينافي الأسباب ، فما وجه ما ثبت في الصحيح عن أبي هريرة [رضى الله عنه قال : قلت يا رسول الله إني رجل شاب وأنا أخاف على نفسي العنت ، ولا أجد ما أتزوج به النساء ، فسكت عني ، ثم قلت مثل ذلك فسكت عني ، ثم قلت مثل ذلك فسكت عني ، ثم قلت مثل ذلك] ^(١) ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « يا أبا هريرة جفّ القلم بما أنت لاقٍ ، فاخصص على ذلك أو دع » ^(٢) ؟ .

فهذا يقتضى أن اختصاءه الذى قصد أن يمتنع به من الفاحشة لا يدفع المقدور .

وكذلك فى الصحيح عن أبى سعيد الخدرى أنهم سألوا النبى صلى الله عليه وسلم عن العزل ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : « لا عليكم أن تفعلوا ، فما من نسمة كتب الله أن تكون إلا وهى كائنة » ^(٣) . فهذا

(١) ما بين المعقوفين بياض بالأصل ، ورجحت أنه كلام ساقط من الحديث ، وقد أثبتته من البخارى ٥-٤/٧ .

(٢) الحديث عن أبى هريرة رضى الله فى : البخارى ٥-٤/٧ (كتاب النكاح ، باب ما يكره من التبتل والخصاء) وأوله : قلت يا رسول الله : إني رجل شاب ... الحديث ؛ سنن النسائي ٤٩/٦ (كتاب النكاح ، باب النهى عن التبتل) . وعبارة (فاخصص على ذلك أودع) وهى رواية النسائي ، قال المعلق : ليس من باب التخيير ، بل من باب النهى كقوله تعالى : (فمن شاء فليؤم ومن شاء فليكفر) .

(٣) الحديث عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه مع اختلاف فى بعض الألفاظ فى : البخارى ١٤٨/٣ (كتاب العتق ، باب من ملك من العرب رقيقاً فوهب وباع وجامع ...) وأوله : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة بنى المصطلق فأصبنا سبياً ... وأحبينا العزل ، فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ما عليكم ... الحديث ، ٣٣/٧ (كتاب النكاح ، باب العزل) ؛ مسلم ١٠٦١/٢ (كتاب النكاح ، باب حكم العزل) ؛ سنن أبى داود ٣٣٨/٢ (كتاب النكاح ، باب ما جاء فى العزل) ؛ الموطأ ٥٩٤/٢ (كتاب الطلاق ، باب ما جاء فى العزل) ؛ المسند (ط. الحلبي) ٦٨/٣ .

يقتضى أن عزل الماء ، وهو سبب لعدم العلوق ، لا فائدة فيه لدفع ما كتبه الله من الأولاد .

وفي الصحيحين عن ابن عباس-وهو في مسلم عن عمران بن حصين-وهذا لفظه : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب . قال : ومن هم يارسول الله ؟ قال : هم الذين لا يكتون ، ولا يسترقون^(١) ، ولا يتطيرون ، وعلى ربهم يتوكلون .

فقال^(٢) عكاشة : ادع الله يجعلني منهم ، قال : أنت منهم ، فقام رجل فقال يانبي الله : ادع الله أن يجعلني منهم . فقال : سبقك بها عكاشة^(٣) .»

ظ ٣٥ فقد جعل التوكل ها/هنا موجبا لترك الاكتواء والاسترقاء ، وهما من الأسباب .

وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود قال : قالت أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم : اللهم امتعني بزوجي رسول الله ، وبأبي أبي سفيان ، وبأخي معاوية . قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم «قد سألت الله لآجال مضروبة ، وأيام معدودة ، وأرزاق مقسومة ، لن يعجل الله

(١) في الأصل : ولا يسترقون ، وهو تحريف . والذي أثبتته هو ما جاء في الحديث .

(٢) في الأصل : فقام ، وكتب الناسخ حرف واء فوق الميم ، مشيراً بذلك إلى ما في بعض روايات الحديث من أن عكاشة قام ... فقال ... الخ .

(٣) الحديث بهذه الألفاظ في أربعة مواضع عن أبي هريرة وعمران بن حصين في : مسلم ١٩٨-١٩٧/١ (كتاب الإيمان ، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولاعذاب)؛ البخاري ١٤٦/٧ (كتاب اللباس ، باب البرود والحيرة والشملة) .

شيئا قبل أجله ، ولن يؤخّر شيئا عن أجله ، ولو كنت سألت الله أن يعيذك من عذاب في النار ، أو عذاب في القبر ، كان خيراً وأفضل». قال : وذكرت عنده القردة والخنازير ، هي من مسخ ؟ فقال : «إن الله لم يجعل لمسخ نسلًا ولا عقبا ، وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك»^(١) .

وفي رواية : قال رجل يارسول الله : القردة والخنازير هي مما مسخ ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : «إن الله لم يهلك قوماً أو يعذب قوماً فيجعل لهم نسلًا»^(٢) فهذا الحديث أخبر فيه أن الدعاء-وهو من الأسباب-لا يفيد في إطالة الأعمار ، ويفيد في النجاة من عذاب الآخرة .

قيل : ليس كل ما يظنه الإنسان سبباً يكون سبباً ، وليس كل سبب مباحاً في الشريعة ، بل قد تكون مضرته أعظم من منفعته ، فينتهي عنه ، وليس كل سبب مقدوراً للعبد ، فالعبد يؤمر بالسبب الذي أحبه الله ، ويؤذن له فيما أذن الله فيه ، مع أمره بالتوكل على الله تعالى . فأما ما لاقدرة له فيه ، فليس فيه إلا التوكل على الله والدعاء له ، وذلك من أعظم الأسباب التي يؤمر بها العبد أيضاً .

وما كان من الأسباب محرماً لرجحان فسادة على صلاحه ، أو غير

(١) الحديث عن عبد الله بن مسعود عن أم حبيبة رضى الله عنها في : مسلم ٢٠٥٠/٤-٢٠٥١ (كتاب القدر ، باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر) وأوله : قالت أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم : اللهم أمتعني بزوجي . وفي رواية : متعني بزوجي ... الحديث ؛ المسند (ط. المعارف) ٢٦٠/٥ ، ١٢/٦-١٣ ومواضع أخرى .

(٢) هذه الرواية في : مسلم ٢٠٥١-٢٠٥٢ (نفس الكتاب والباب السابقين) .

نافع لا يفيد^(١) ، بل يظن أنه نافع ، فإنه لا يؤمر به أيضا ، فلا يؤمر بما لا فائدة فيه ، وما كان فساد راجحا نهى عنه .

وجماع الأمر أن^(٢) الأسباب : إما أن تكون مقدورة أو غير مقدورة ، فغير المقدور ليس فيه إلا الدعاء والتوكل . والمقدور إما أن يكون فساد راجحا أو لا يكون ، فإن كان فساد راجحا/نهى عنه ، وإن لم يكن فساد راجحا فينهى عنه كما ينهى عن إضاعة المال والعبث . وأما السبب المقدور النافع منفعة راجحة فهو الذى ينفع ويؤمر به ويندب إليه^(٣) .

وأیضا فينبغى أن يعرف أن التوكل على الله من أعظم الأسباب ، فرمما كان بعض الأسباب يضعف التوكل ، فإذا ترك ذلك كمل توكله ، فهذا التقسيم حاصر^(٤) ، والقدر يأتى على جميع الكائنات ، وبهذا يتبين فقه الأحاديث .

أما حديث الاختصاص ، فإن الاختصاص محرم لرجحان مفسدته . وقد ثبت فى الصحيح عن [سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه]^(٥) قال : زجر رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان بن مظعون عن التبتل ، ولو أذن لاختصينا^(٦) .

(١) فى الأصل : لافيد ، وهو تحريف.

(٢) فى الأصل : أما ، وهو تحريف

(٣) فى الأصل كأنها : ويود فيه ، ورجحت أنه تحريف من الناسخ ، ولعل الصواب ما أثبتته .

(٤) فى الأصل : حاضر ، وهو تحريف.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل.

(٦) الحديث عن سعد بن أبى وقاص فى موضعين فى : البخارى ٤/٧ (كتاب الترغيب فى =

وبَيَّن النبي صلى الله عليه وسلم أنه مع ركوب الاختصاص المحرم لا يسلم من الزنا ، بل لابد أن يفعل ما كُتِبَ عليه منه ، كما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « كُتِبَ الله على ابن آدم حفظه من الزنا ، فهو مدرك ذلك لاحتماله ، فالعينان تزنيان ، وزناهما النظر ، واللسان يزني ، وزناه المنطق ، والأذانان تزنيان ، وزناهما الاستماع ، واليد تزني ، وزناها البطش ، والرجل تزني ، وزناها الخطأ ، والنفس تمنى ، والفرج يُصدِّق ذلك أو يكذِّبه ^(١) » .

وأما حديث العزل ، فالعزل لا يمنع انعقاد الولد ، ولا تركه يوجب الولادة . ولهذا لو عزل عن سريته وأتت بولد ألحق به ، فإن الماء سَبَّاق ، مع ما فيه من ترك لذة الجماع . فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بأن الولد المكتوب يكون ، عزلت أو لم تعزل ، كما قال : « ليس من كل الماء يكون الولد » ^(٢) ، فلا يكون ترك العزل سببا للولادة ، ولا العزل

= النكاح ، باب ما يكره من التبتل والخصاء ونص الحديث : رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل ، ولو أذن له لاختصينا ؛ النساء ٤٨/٦ (كتاب النكاح ، باب النهي عن التبتل) وفي البخارى فى نفس الصفحة رواية أخرى عن عبد الله بن مسعود : كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ... قلنا ألا نستخصي ؟ فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا أن نتكح المرأة بالثوب .. (١) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه فى : البخارى ٥٤/٨ (كتاب الاستئذان ، باب زنا الجوارح دون الفروج) وأوله : إن الله كتب .. الحديث .. مسلم ٢٠٤٦/٤ ، ٢٠٤٧ فى موضعين (كتاب القدر ، باب قدر على ابن آدم حفظه من الزنى وغيره) ؛ سنن أبى داود ٣٣١/٢-٣٣٢ فى ثلاثة مواضع (كتاب النكاح ، باب ما يؤمر به من غرض البصر) ؛ المسند (ط . المعارف) ١٤٧/١٤ ، ومواضع أخرى فى المسند .

(٢) الحديث عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه فى : مسلم ١٠٦٤/٢ (كتاب النكاح باب ، حكم العزل) ولفظه ... فقال : « ما من كل الماء يكون الولد ، وإذا أراد الله خلق شئ لم يمنعه شئ » . وجاء الحديث أيضا عن أبى سعيد الخدرى فى : منحة المعبود فى ترتيب مسند الطيالسى أبى داود (ط . المنيرة بالأزهر ، ١٣٧٢) ٣١٢/١ (كتاب النكاح ، باب ثواب الرجل فى إتيان زوجته ... وما جاء فى العزل) ولفظه : ليس من كل الماء يكون الولد .. الحديث .

سببا لمنعها ، والقدر ماض بالأمرين ، فلا فائدة فيه .

ومثل هذا ما ثبت في الصحيح أنه نهى عن النذر ، وقال : « لا يأتي بخير وإنما يُستخرج به من البخيل ^(١) » ، فأخبر أن النذر ليس من الأسباب التي تُجلب بها المنفعة ، وتُدفع بها المضرة ، ولكن نلقيه إلى ما قُدِّر له ، فنهى عنه لعدم فائدته .

وأما حديث السبعين ألفا ، فلم يصفهم بترك سائر التطب وإنما وصفهم بترك الاكتواء والاسترقاء ، والاكتواء مكروه ، وقد نهى عنه في غير هذا الحديث ، لما قال : « وأنا أنهى أمتي عن الكي ^(٢) » والمسترق ظ ٣٦ لم يفعل شيئا إلا اعتماده على الراقي . / فتوكله على الله سبحانه وحده لا شريك له أنفع له من ذلك .

وهذا الجواب الآخر ، وهو أن المسترق يضعف توكله على الله ، فإنه

(١) الحديث عن ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهم مع اختلاف في بعض الألفاظ في : البخارى ١٢٤/٨-١٢٥ (كتاب القدر ، باب إلقاء النذر العبد إلى القدر) وأوله عن ابن عمر : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر ... الحديث ؛ مسلم ١٢٦٠/٣-١٢٦٢ في ست مواضع (كتاب النذر ، باب النهى عن النذر ، وأنه لا يرد شيئا) ؛ سنن أبي داود ٣/٣١٤ ، ٣١٥ (كتاب الأيمان والتذور ، باب النهى عن النذر ؛ سنن الترمذى ٤٧/٣ (كتاب التذور ، باب في كراهية التذور) ؛ سنن النسائي ١٥/٧-١٦ في أربعة مواضع (كتاب الأيمان والتذور ، باب النهى عن النذر) ؛ سنن ابن ماجه ١/٦٨٦ (كتاب الكفارات ، باب النهى عن النذر) ؛ سنن الدارمى ٢/١٨٥ (كتاب التذور والأيمان ، باب النهى عن النذر) ؛ المسند (ط. المعارف) ٧/١٩١-١٩٢ ومواضع أخرى في المسند .

(٢) الحديث عن ابن عباس وغيره من الصحابة في : البخارى ١٢٢/٧-١٢٣ في موضعين (كتاب الطب ، باب الشفاء في ثلاث) ولفظه : الشفاء في ثلاثة : شربة عسل ، وشربة محجم ، وكية نار ... الحديث ؛ سنن الترمذى ٣/٢٦٣ (كتاب الطب ، باب ماجاء في كراهية الكي) ؛ سنن أبي داود ٤/٩ (كتاب الطب ، باب في الكي) ؛ سنن ابن ماجه ٢/١١٥٥ (كتاب الطب ، باب الكي) ؛ المسند (ط. الحلبي) ٤/١٥٦ ومواضع أخرى .

إنما طلب دعاء الغير ورقبته . فاعتماد قلبه على الله وحده ، وتوكله عليه أكمل لإيمانه وأنفع له .

وأما حديث أم حبيبة ، ففيه أن الدعاء يكون مشروعا نافعا في بعض الأشياء دون بعض ، وكذلك هو ، ولهذا لا يجب الله المعتدين في الدعاء . فالأعمار المقدرة لم يشرع الدعاء بتغييرها ، بخلاف النجاة من عذاب الآخرة ، فإن الدعاء مشروع له نافع فيه . وقد كتبت مسألة زيادة العمر بصلة الرحم في غير هذا الموضع ^(١) ، ولا يلزم من تأثير صلة الرحم ونحو ذلك [أن يزيد العمر ، كما قد يقال بزيادة العمر] بتأثير الدعاء ^(٢) ، ولذلك كان يكره أحمد أن يدعى له بطول العمر ويقول : هذا فرغ منه .

ثم ذكر [ما جاء] في الرؤية ^(٣) . قال أبو القاسم ^(٤) : «سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن السلمى رحمه الله ^(٥) يقول : سمعت منصور بن عبد الله [يقول] : ^(٦) سمعت أبا الحسن العنبرى [يقول] : ^(٦) سمعت سهل

(١) لم أجد فيما بين يدي من المراجع ذكر رسالة خاصة بهذا الموضوع لابن تيمية ، ولكن تكلم ابن تيمية كلاما موجزا عن قوله صلى الله عليه وسلم : «من سره أن يُيسر له في رزقه ويُيسر له في أثره فليصل رحمه» انظر مجموع فتاوى الرياض ج ٨ ص ٥١٦-٥١٨ ، ص ٥٤٠ .

(٢) في الأصل : ونحو ذلك فيما تأثير الدعاء . ورأيت أن الجملة محرفة وناقصة ، ولعل فيما أثبتته بين المعقوفتين ، وما أصلحت به العبارة ما يستقيم به الكلام .

(٣) في الأصل : ثم ذكر في الرؤية . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٤) في «القشيرية» ٣٣/١ .

(٥) رحمه الله : ليست في «القشيرية» .

(٦) يقول : ساقطة من الأصل ، وأثبتها من «القشيرية» .

ابن عبد الله التستري يقول : ينظر إليه [تعالى] ^(١) المؤمنون بأبصارٍ ^(٢) من غير إحاطة ، ولا إدراك نهاية .

وهذا الكلام من أحسن الكلام ، وكلام سهل بن عبد الله في السنة وأصول الاعتقادات أسد ^(٣) وأصوب من كلام غيره ، وكذلك الفضيل ابن عياض ونحوه ، فإن الذين كانوا من المشايخ أعلم بالحديث والسنة واتبع لذلك هم أعظم علما وإيمانا ، وأجل قدرا في ذلك من غيرهم .

وقول سهل : «ولا إدراك نهاية» . يتضمن شيئين : أحدهما : نفي الإدراك الذي نفاه الله عنه يجمع بين ما أثبتته الكتاب والسنة وما نفاه . والثاني : أنه نفي إدراك النهاية ، ولم ينف نفس النهاية . وهذا في الظاهر يخالف قول أبي القاسم : «لاحد لذاته» .

ثم قال أبو القاسم ^(٤) : «قال ^(٥) أبو الحسين النورى : شاهد الحقُّ القلوبَ ، فلم ير قلبا أشوق إليه من قلب محمد صلى الله عليه وسلم ، فأكرمه بالمعراج تعجيلا للرؤية ^(٦) والمكالمة» .

وقصده بهذه الحكاية إثبات رؤية محمد صلى الله عليه وسلم ربّه ليلة المعراج ، وهذا هو قول أكثر أهل السنة : [أنه رأى ربّه بفؤاده] ^(٧) .

(١) تعالى : زيادة من «القشيرية» .

(٢) القشيرية : بالأبصار .

(٣) في الأصل : أشد . وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته .

(٤) في «القشيرية» ٣٣/١ بعد الكلام السابق مباشرة .

(٥) القشيرية : وقال .

(٦) في الأصل : لرؤية . والمثبت من «القشيرية» .

(٧) في الأصل يياض بعد كلمة «السنة» بمقدار ثلاث كلمات ، ولعل ما أثبتته بين المعقوفتين يوافق

ثم ذكر [ما جاء] ^(١) في العلو فقال ^(٢) : «سمعت الإمام أبا بكر [محمد بن الحسن] ^(٣) [بن] فورك ^(٤) يقول : سمعت محمد [بن] المحبوب ^(٥) خادم أبي عثمان المغربي يقول : قال لي أبو عثمان / المغربي ص ٣٧ يوما : يا محمد ، لو قيل لك ^(٦) : أين معبودك ؟ إيش تقول ؟ : قلت : أقول : حيث لم يزل ، قال : فإن قال : فأين ^(٧) كان في الأزل ^(٨) ؟ إيش تقول ؟ : قلت : أقول ^(٩) : حيث [هو] ^(١٠) الآن . قال ^(١١) : «يعني أنه كان ولا مكان فهو الآن على ما عليه كان ^(١٢) . فارتضى ^(١٣) مني ذلك ، ونزع قبضه وأعطانيه».

وقال أبو القاسم ^(١٤) : «سمعت أبا بكر بن فورك يقول ^(١٥) : سمعت أبا عثمان المغربي يقول : كنت أعتقد شيئا من حديث الجهة ، فلما قدمت

(١) عبارة «ما جاء» أضفتها ليستقيم الكلام .

(٢) في «القشيرية» ٣٤-٣٣/١

(٣) محمد بن الحسن . زيادة من «القشيرية» .

(٤) القشيرية : .. بن فورك رحمه الله تعالى . وسبقت ترجمة ابن فورك ، ص ٤٣ .

(٥) في الأصل : محمد المجنون ، والظاهر أنه تحريف . والمثبت من «القشيرية»

(٦) القشيرية : لو قال لك أحد .

(٧) القشيرية ١ / ٢٣٤ : أين .

(٨) في الأصل : الأول . والمثبت من «القشيرية» .

(٩) القشيرية : قال : قلت : أقول

(١٠) هو : ساقطة من الأصل . وأثبتها من «القشيرية» .

(١١) بعد الكلام السابق مباشرة .

(١٢) القشيرية : أنه كما كان ولا مكان ، فهو الآن كما كان .

(١٣) القشيرية : قال : فارتضى ...

(١٤) بعد الكلام السابق مباشرة .

(١٥) القشيرية : وسمعت الإمام أبا بكر بن فورك رحمه الله تعالى يقول ..

بغداد زال [ذلك] عن قلبي ^(١) ، فكتبت إلى أصحابنا بمكة أني أسلمت [الآن إسلاماً] ^(٢) جديداً .

قلت : هذا الكلام الذي ذكره عن أبي عثمان كلام مجمل ليس فيه دليل على أنه كان يقول : ليس فوق السموات رب ، ولا هناك إله ، كما يقوله من يقول : إن الله ليس فوق العرش . وقد يعبر [عن] ^(٣) ذلك بعضهم بأنه ليس في الجهة ، بل إقراره لخادمه على جواب السائل له : أين معبودك ؟ يخالف ما ذكره أبو القاسم [الذي] ^(٤) قال في خطبة كتابه ^(٥) : « تعالى عن أن يقال كيف هو ؟ أو أين [هو] ^(٦) ؟ » فلو أراد ما ذكره أبو القاسم لقال : لا يقال أين هو ، بل قال : حيث لم يزل . وهذا لا يوافق قول من يقول : ليس بداخل العالم ولا خارجه ، ولا هو فوق العرش ولا في جهة ، لأن قوله : حيث لم يزل ، إخبار بأنه حيث لم يزل ، و«حيث» ظرف من ظروف المكان ، لا يطلق إلا على الجهة والحيز . وعند النفاة لا يقال : حيث لم يزل ، ولا كان في الأزل ^(٧) بحيث .

وكذلك قوله : «فإن قال : فأين كان في الأزل ^(٧) ؟ فقال : أقول : حيث الآن» لا يستقيم عند من ينفي الجهة ، فإنه لا يقال : أين كان في الأزل ^(٧) ، ولا يقال : حيث الآن . بل هذا السؤال والجواب

(١) في الأصل : زال عني قلبي . والمثبت من «القشيرية» .

(٢) عبارة «الآن إسلاماً» أثبتنا من «القشيرية» .

(٣) عن : ساقطة من الأصل .

(٤) الذي : ساقطة من الأصل ، وأثبتنا ليستقيم الكلام .

(٥) في «القشيرية» ١٧/١ .

(٦) هو : ساقطة من الأصل . وأثبتنا من «القشيرية» . (٧) في الأصل : في الأول .

ممتنع عندهم ، وإن كانوا في ذلك مخالفين للنصوص ، وإجماع السلف ، وأئمة الدين ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم سأل بأين ، فقال : أين الله ؟ فقال له المسئول : في السماء ، فحكم بإيمان من قال ذلك . وكذلك سئل فقيل له : أين كان ربنا قبل أن يخلق السموات والأرض ؟ فأجاب عن ذلك . ولكن جواب أبي عثمان يوافق قول^(١) أهل الإثبات ، وهم أهل الفطرة العقلية السليمة من الأولين والآخرين ، الذين يقولون : إنه فوق العالم ، إذ^(٢) العلم بذلك فطري عقلي ضروري / لا يتوقف على سمع .

ظ ٣٧

أما العلم بأنه استوى على العرش بعد أن خلق السموات والأرض في ستة أيام فهذا سمعي : إنما^(٣) عُلِمَ من جهة أخبار الأنبياء . ولهذا شرع الله تعالى لأهل الملل الاجتماع كل أسبوع يوما واحدا ، ليكون الأسبوع الدائر دليلا على الأسبوع الذي خلق الله فيه السموات والأرض ، ثم استوى على العرش . ولهذا لا يُعرف الأسبوع إلا من جهة أهل الكتب الإلهية ، بخلاف اليوم فإنه معلوم بالحس ، وكذلك الشهر والسنة يُعلم بالحس وسير القمر ، فيعلم بالحس والحساب . وأما الأسبوع فليس له سبب حسي ، وكذلك لا يوجد لأيام الأسبوع ذكر عند الأمم الذين لا كتاب لهم ، ولا أخذوا عن أهل الكتب ، كالترك الباقين في بواديهم : في لغتهم اسم اليوم والشهر والسنة ، دون أيام الأسبوع ،

(١) في الأصل : يوافق أحد قول ... ورأيت أن حذف «أحده» يستقيم به الكلام .

(٢) في الأصل : إذا ، وهو تحريف .

(٣) في الأصل : إما ، وهو تحريف .

بخلاف الفرس ونحوهم ممن أخذ عن المرسلين ، فإن في لغتهم أيام الأسبوع .

وأهل الإثبات منازعون [في] ^(١) أن الاستواء : هل هو مجرد نسبة وإضافة بين الله وبين العرش ، من غير أن يكون البارئ تصرف بنفسه بصعود أو علو ونحو ذلك ؛ أو هو يتصرف بنفسه ، وأنه استوى على العرش بعد أن لم يكن مستوياً ؟

وكذلك استواؤه ^(٢) إلى السماء ونزوله ، ونحو ذلك ، عن قولين مشهورين :

والأول : قول كثيرٍ من يميل إلى الكلام ، وقول طائفة من الفقهاء والصوفية .

والثاني : قول أهل الحديث ؛ وقول كثير من أهل الكلام والفقهاء والصوفية .

فكلام أبي عثمان ^(٣) ظاهره يوافق القول الأول . وأما الذي كان يعتقد في الجهة ، ثم رجع عنه ، فهو أمر مجمل لم يذكره ، فلعله كان يعتقد من التجسيم والتمثيل ما يقوله أهل الضلال من الرافضة والمجسمة فرجع عن ذلك ، فإن هذا ممكن ، ولعله كان يعتقد أن البارئ تعالى

(١) في : ساقطة من الأصل ، وأثبتها ليستقيم الكلام .

(٢) في الأصل : استواه

(٣) في الأصل : أبو عثمان ، وهو خطأ .

محصور في السموات تظله^(١) وتقره ، وأنه مفتقر إلى عرش يحمله ، فرجع عن ذلك .

وأعظم ما يقال : إنه كان يعتقد أن الاستواء من الصفات الفعلية المتجددة ، وأنه يفعله بنفسه ، ثم رجع عن ذلك إلى أنه على ما كان عليه ، مع كونه مستوياً على العرش ، لكنه خلق العرش بعد أن لم يكن مخلوقاً ، فيلزم^(٢) أن يكون موصوفاً بأنه فوق العرش . وهذا يقوله كثير من المثبتة ، وإن كان هذا ليس موضع الكلام فيه .

/فأما أن يقال : إن أبا عثمان رجع عن اعتقاد علو الله على خلقه ، ص ٣٨ وأنه سبحانه بائن عن مخلوقاته ، عالٍ عليهم - فليس في كلامه ما يفهم [منه]^(٣) ذلك بحال . ثم لو فرض أن أبا عثمان قال قولاً فيه غلط لم يصلح أن يجعل ذلك أصلاً لاعتقاد القوم . فإن كلام أئمة المشايخ المصرح بأن الله فوق العرش كثير منتشر ، فإذا وجد عن بعضهم ما يخالف ذلك ، كان ذلك خلافاً لهم .

والصوفية يوجد فيهم المصيب والمخطئ ، كما يوجد في غيرهم ، وليسوا في ذلك بأجل من الصحابة والتابعين ، وليس أحد معصوماً في كل ما يقوله إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

نعم ، وقوع الغلط في مثل هذا يوجب ما نقوله دائماً : إن المجتهد في

(١) في الأصل : تطله .

(٢) في الأصل : يلزم .

(٣) منه : ساقطة من الأصل .

مثل هذا من المؤمنين إن^(١) استفرغ وسعه في طلب الحق ، فإن الله يغفر له خطأه ، وإن حصل منه نوع تقصير ، فهو ذنب لا يجب أن يبلغ الكفر ، وإن كان يُطلق القول بأن هذا الكلام كفر ، كما أطلق السلف الكفر على من قال ببعض مقالات الجهمية ، مثل القول بخلق القرآن ، أو إنكار الرؤية ، أو نحو ذلك مما هو دون^(٢) إنكار علو الله على الخلق ، وأنه فوق العرش ، فإن تكفير صاحب هذه المقالة كان عندهم من أظهر الأمور ، فإن التكفير المطلق ، مثل الوعيد المطلق ، لا يستلزم تكفير الشخص المعين حتى تقوم عليه الحجة التي تكفر تاركها .

كما ثبت في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل الذي قال : إذا أنا مت فأحرقوني ثم اسحقوني^(٣) ثم ذروني في اليم ، فوالله لئن قدر الله عليّ ليعذبني عذاباً لا يعذبه أحداً من العالمين . فقال الله له : ما حملك على ما فعلت ؟ قال : خشيتك ، فغفر له^(٤) .

فهذا الرجل اعتقد أن الله لا يقدر على جمعه إذا فعل ذلك ، أو شك ، وأنه لا يبعثه . وكل من هذين الاعتقادين كفر يكفر من

(١) في الأصل : أو . ولعل ما أثبتته هو الصواب

(٢) في الأصل : مما دون هو ، وهو تحريف .

(٣) في الأصل : اسقوني ، وهو تحريف . وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته ، وهو اللفظ الموجود

في الحديث .

(٤) الحديث عن أبي هريرة وجماعة من الصحابة رضى الله عنهم في : البخارى ١٧٦/٤ (كتاب

الأنبياء ، باب حدثنا أبو إيمان) وأوله : كان رجل يسرف على نفسه فلما حضره الموت قال لبيته ..

الحديث ، ١٠١/٨ (كتاب الرقاق ، باب الخوف من الله) ، مسلم ٢١١٠/٤ ، ٢١١١ (كتاب التوبة ،

باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه) ، سنن النسائي ٩٢-٩١/٤ (كتاب الجنائز ، باب

أرواح المؤمنين) ، سنن ابن ماجه ١٤٢١/٢ (كتاب الزهد ، باب ذكر التوبة) ، المسند (ط. المعارف)

قامت^(١) عليه الحجة ، لكنه كان يجهل ذلك ، ولم يبلغه العلم بما يرده عن جهله ، وكان عنده إيمان بالله وبأمره ونبيه ووعدده ووعيدده ، فخاف من عقابه ، فغفر الله له بخشيته .

فمن أخطأ في بعض مسائل الاعتقاد ، من أهل الإيمان بالله وبرسوله وباليوم الآخر والعمل الصالح ، لم يكن أسوأ حالا من هذا الرجل ، فيغفر^(٢) الله خطأه ، أو يعذبه إن كان/ منه تفريط في اتباع الحق على قدر دينه . وأما تكفير شخص علم إيمانه بمجرد الغلط في ذلك فعظيم . فقد ثبت في الصحيح عن ثابت بن الضحاك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لعن [المؤمن] كقتله ، ومن رمى مؤمنا بالكفر فهو كقتله »^(٣) .

وثبت في الصحيح أن من قال لأخيه ياكافر ، فقد باء به أحدهما^(٤) . وإذا^(٥) كان تكفير المعين على سبيل الشتم كقتله ، فكيف

(١) في الأصل : يكفر من بخلافه من قامت ، ويوجد شطب على «من» الأولى . ولعل الصواب ما أثبت .
(٢) في الأصل : فغفر .

(٣) في الأصل : قال لعن كقتله ، وما أثبتته هو لفظ الحديث في البخارى ١٣٣/٨ . والحديث عن ثابت بن الضحاك رضى الله في : البخارى في موضعين : الأول ١٣٣/٨ (كتاب الأيمان ، باب من حلف بجملة سوى الإسلام) ونصه : من حلف بغير ملة الإسلام فهو كما قال . قال : ومن قتل نفسه بشئ عذب به في نار جهنم . ولعن المؤمن كقتله ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله . والثاني ١٥/٨ (كتاب الأدب ، باب ما ينهى من السباب واللعن) مع اختلاف في الألفاظ . وجاء الحديث أيضا في : سنن الترمذى ١٣٢/٤ (كتاب الإيمان ، باب من رمى أخاه بكفر) ؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٤/٤ .

(٤) الحديث عن أبي هريرة وابن عمر رضى الله عنه في موضعين : البخارى ٢٦/٨ (كتاب الأدب ، باب من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال) وأوله -وهى رواية أبي هريرة- إذا قال الرجل لأخيه ياكافر... الحديث ؛ مسلم ٧٩/١ في موضعين (كتاب الإيمان ، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم : ياكافر) ؛ سنن الترمذى ١٣٢/٤ (كتاب الإيمان ، باب من رمى أخاه بكفر) ؛ الموطأ ٩٨٤/٢ (كتاب الكلام ، باب ما يكره من الكلام) ؛ المسند (ط. المعارف) ٣١٤/٦ ، ١١٥/٧ ، ومواضع أخرى .
(٥) في الأصل : وإذا .

يكون تكفيره على سبيل الاعتقاد ؟ فإن ذلك أعظم من قتله ، إذ كل كافر يُباح قتله ، وليس كل من أبيع قتله يكون كافرا ، فقد يُقتل الداعي إلى بدعة لإضلاله الناس وإفساده ، مع إمكان أن الله يغفر له في الآخرة لما معه من الإيمان ، فإنه قد تواترات النصوص بأنه يخرج من النار مَنْ في قلبه مثقال ذرة من إيمان .

وقد رواه مسلم في صحيحه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : بينا جبريل قاعدا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ سمع نقيضا من فوقه ، فرفع رأسه فقال : هذا بابٌ من السماء فُتح اليوم ، لم يفتح قط إلا اليوم ، فنزل منه ملك فقال : هذا ملك نزل إلى (١) الأرض لم ينزل قط إلا اليوم ، فسلم وقال : أبشر بنورين أُوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك : فاتحة الكتاب ، وخواتيم سورة البقرة ، لن تقرأ بحرف منها (٢) إلا أُعطيته (٣)

وفي صحيح مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : لما نزلت ﴿ وَإِنْ تُبَدِّدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾ [سورة البقرة : ٢٨٤] دخل في قلوبهم منها [شئ] (٤) لم يدخل قلوبهم من شئ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « قولوا سمعنا وأطعنا » قال : فالتقى الله الإيمان في قلوبهم ، فأنزل الله : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ

(١) في الأصل : من ، وهو خطأ . والمثبت هو لفظ الحديث في مسلم .

(٢) في الأصل : منها . والمثبت هو لفظ الحديث في مسلم .

(٣) الحديث بهذه الألفاظ عن ابن عباس رضى الله عنها في : مسلم ٥٥٤/١ (كتاب صلاة

المسافرين وقصرها ، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة ..)

(٤) شئ : ساقطة من الأصل . وأثبتها من نص الحديث في مسلم ١١٦/١ .

وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تَأْخُذْنَا إِن نُسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴿سورة البقرة : ٢٨٦﴾ قال : قد فعلت ^(١) .

وكلام المشايخ في مسألة العلو كثير ، مثل ما ذكر محمد بن طاهر المقدسى الحافظ الصوفى المشهور الذى صَنَّفَ للصوفية كتاب «صفة التصوف» و«مسألة السماع» وغير ذلك ^(٢) ، ذكر عن الشيخ الجليل أبى جعفر الهمداني أنه حضر مجلس أبى المعالى الجوينى وهو يقول : كان الله ولا عرش ، وهو على ما عليه كان ، أو كلاما من هذا المعنى ، فقال : يا شيخ ، دعنا من ذكر العرش ، أخبرنا عن هذه الضرورة التى نَجِدُهَا فى قلوبنا فإنه ما قال عارف قط : يا الله ، إلا وجد من قلبه ضرورة بطلب العلو ، ولا يلتفت يَمَنَةً ولا يَسْرَةً ، فكيف ندفع هذه الضرورة عن قلوبنا ؟ قال : فصرخ أبو/ المعالى ولطم على رأسه وقال : حيرنى ص ٣٩ الهمداني حيرنى الهمداني .

(١) هذا جزء من لفظ الحديث فى مسلم ١١٦/١ (كتاب الإيمان ، باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق) . وجاء الحديث مع اختلاف فى الألفاظ عن ابن عباس وأبى هريرة رضى الله عنهم فى : مسلم ١١٥/١ - ١١٦ (كتاب الإيمان ، باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق) ، المسند (ط . المعارف) ٣/٣٤١ - ٣٤٢ (رقم ٢٠٧٠) ، ٣١ - ٣٠/٥ (رقم ٣٠٧١) . وانظر الحديث بروايته المتعددة فى تفسير الطبرى (ط . المعارف) ١٤٢/٦ - ١٤٥ . وانظر أيضا ١٠٤/٦ - ١٠٥ .

(٢) أبو الفضل محمد بن طاهر بن على بن أحمد المقدسى الشيبانى ، من حفاظ الحديث ، كان داوودى المذهب . ولد سنة ٤٤٨ وتوفى سنة ٥٠٧ . انظر ترجمته فى : وفيات الأعيان ١١٥/٣ - ١١٦ ؛ ميزان الاعتدال ٥٨٧/٣ ؛ لسان الميزان ٢٠٧/٥ - ٢١٠ ؛ الأعلام ٤١/٧ . وقد طبع كتابه بعنوان «صفوة التصوف» بشرح وتعليق الشيخ أحمد الشرباصى ، ط . مطبعة دار التأليف ، القاهرة ١٩٥٠/١٣٧٠ : وذكر عنه ابن حجر فى «لسان الميزان» ٢٠٧/٥ - ٢٠٨ : ليس بالقوى فإن له أوام كثيرة فى تواليفه . . . وله انحراف عن السنة إلى تصوف غير مرضى وهو فى نفسه صدوق لم يتهم وله حفظ ورحلة واسعة . . .

وقال الإمام العارف مُعَمَّر بن أحمد الأصبهاني - شيخ الصوفية في أواخر المائة الرابعة قبل القشيري - في رسالة له ^(١) : «أحببت أن أوصي أصحابي بوصية من السنة ، وموعظة من الحكمة ، وأجمع ما كان عليه أهل الحديث والأثر» ^(٢) ، وأهل المعرفة والتصوف من المتقدمين والمتأخرين» قال فيها : «وإن الله استوى على عرشه بلا كيف ، ولا تشبيه ، ولا تأويل . والاستواء معقول ، والكيف فيه مجهول ، وأنه عز وجل [مستوٍ على عرشه] ، ^(٣) بائن من خلقه ، والخلق بائون منه ، بلا حلول ، ولا ممازجة ، ولا اختلاط ، ولا ملاصقة ، لأنه الفرد البائن من الخلق ، الواحد ، الغني عن الخلق ، وأن الله سميع بصير ، عليم خبير ، يتكلم ، ويرضى ويسخط» ^(٤) ، ويضحك ويعجب ، ويتجلى لعباده يوم القيامة ضاحكا ، وينزل كل ليلة إلى سماء الدنيا كيف شاء ، فيقول : هل من داع فاستجيب له ؟ [هل من مستغفر فأغفر له] ؟ ^(٥) هل من تائب فأتوب عليه ؟ حتى يطلع الفجر . ونزول ^(٦) الرب إلى

(١) سبقت ترجمة معمر بن أحمد الأصبهاني ، ص ٨٣ وذكر ابن تيمية هذه الوصية في الفتوى الحموية (مجموع فتاوى الرياض ٦١/٥) كما أوردها في «درء تعارض العقل والنقل» (بتحقيق) ٢٥٦/٦ - ٢٥٧ .

(٢) في الفتوى الحموية ... والأثر بلا كيف (وكذا جاءت في طبعة الشيخ محمد حامد الفقي في مجموعة مع الرسالة التدمرية وألفية العراقي ، ص ١٢٣) . وهذه الزيادة مقحمة على الأرجح ، وليس هذا مكانها ، وستأتي بعد قليل .

(٣) عبارة «مستوٍ على عرشه» : ساقطة من الأصل ، وهي في «درء تعارض العقل والنقل» وفي «الفتوى الحموية الكبرى» .

(٤) في الأصل : ويسخطك ، وهو تحريف .

(٥) العبارة بين المعقوفين ساقطة من الأصل وهي في «درء» و«الحموية»

(٦) درء ، الحموية : قال . ونزول

السماء بلا كيف ، ولا تشبيه ، ولا تأويل ، فمن أنكر التزول أو تأوّل^(١) فهو مبتدع ضال.

ثم ذكر كلامهم في القدر^(٢) . قال أبو القاسم^(٣) : «سمعت محمد ابن الحسين السلمى يقول^(٤) : سمعت أبا عثمان المغربي يقول ، وقد سئل عن الخلق ، فقال : قوالب وأشباح^(٥) تجرى عليهم أحكام القدرة». قال^(٦) : «وقال الواسطى : لما كانت الأرواح والأجساد قامت بالله وظهرتا به لابذواتها ، كذلك قامت الخطرات والحركات بالله لابذواتها ، إذ^(٧) الخطرات والحركات^(٨) فروع الأجساد والأرواح».

قال أبو القاسم^(٩) : «صرّح بهذا الكلام أن أكساب العباد مخلوقة لله^(١٠) ، وكما أنه لا خالق للجواهر إلا الله^(١١) ، فكذلك لا خالق للأعراض إلا الله^(١٢)» .

وهذا الذى قاله صحيح ، وهو متفق عليه بين المشايخ ، لا يعرف منهم من أنكر شيئاً من أصول السنة فى مسائل القدر .

(١) درء ، الحموية : وتأوّل .

(٢) فى الأصل : ثم ذكر فى كلامهم القدر . وهو تحريف والمقصود هنا هو القشيرية .

(٣) فى «القشيرية» ٣٤/١-٣٥ .

(٤) القشيرية : .. السلمى رحمه الله يتول .

(٥) فى الأصل : قوالب أشباح . والمثبت من «القشيرية» .

(٦) بعد الكلام السابق مباشرة .

(٧) فى الأصل : إذا . والمثبت من «القشيرية» .

(٨) القشيرية : إذ الحركات والخطرات .

(٩) بعد الكلام السابق مباشرة ٣٤/١-٣٥ .

(١٠) القشيرية ٣٥/١ : الله تعالى .

(١١) القشيرية : إلا الله تعالى .

وقال^(١) : «سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن السامى^(٢) يقول : سمعت محمد بن عبد الله^(٣) ، سمعت أبا جعفر الصيدلانى^(٤) ، سمعت أبا سعيد الخراز^(٥) يقول : مَنْ ظَنُّهُ أَنَّهُ يَبْذُلُ الْجُهْدَ يَصِلُ فَمُتَمِّنٌ^(٦) ، ومن ظَنُّهُ أَنَّهُ بَغَيْرِ الْجُهْدِ يَصِلُ فَمُتَمِّنٌ^(٧) .»

وهذا كلام حسن ، كما قال النبى صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح : «أحرصْ على ما ينفعك ، واستعن بالله ولا تعجز ، وإنْ أصابك شئٌ فلا تقل لو أنى فعلت كذا وكذا ، ولكن قل ما قدر الله وما شاء فَعَلَ ، فإنَّ اللّٰهَ/ تفتح عمل الشيطان»^(٨)

ظ ٣٩

وقال : «لنْ يُدْخِلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ ، قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : ولا أنا ، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنىَ اللهُ بِفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ»^(٩) .

(١) فى «القشيرية» بعد الكلام السابق مباشرة ٣٥/١ .

(٢) القشيرية : السلمى رحمه الله ..

(٣) القشيرية :.. عبد الله يقول .

(٤) القشيرية :.. الصيدلانى يقول .

(٥) أبو سعيد أحمد بن عيسى الخراز ، من مشايخ الصوفية ببغداد توفى سنة ٢٧٧ (وقيل ٢٧٩ وقيل ٢٨٦) . انظر ترجمته وأقواله فى : القشيرية ١٢٩/١ ؛ طبقات الصوفية ، ص ٢٢٨-٢٣٢ ؛ حلية الأولياء ١٠-٢٤٦-٢٤٩ ؛ صفة الصفوة ٢-٢٤٥-٢٤٧ ؛ المنتظم ١٠٥/٥ ؛ شذرات الذهب ١٩٢/٢-١٩٣ .

(٦) فى الأصل : فتنن . والمثبت من «القشيرية» .

(٧) فى الأصل : الكلمة ناقصة وأثبتها من «القشيرية» .

(٨) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى مسلم ٢٠٥٢/٤ (كتاب القدر ، باب فى الأمر بالقوة وترك العجز ..) وأوله : المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف ... سنن ابن ماجه ٢٣١/١ (المقدمة ، باب فى القدر) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٣٦٦/٢-٣٧٠ .

(٩) الحديث عن أبى هريرة وعائشة رضى الله عنهما فى البخارى ١٢١/٧ (كتاب المرضى ، باب تمنى المريض الموت) وأوله : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لن يدخل ... الحديث ، =

ثم قال ^(١) : «وقال الواسطي : [المقامات] ^(٢) أقسام قُسمت ، ونعوت أُجريت ، كيف تُستجلب بحركات أو تُنال بسَعَايات ؟» .

وهذا الكلام ظاهره ليس بجيد ، بل هو مردود . وهذه المسألة بعينها سئل عنها النبي صلى الله عليه وسلم ، كما ثبت عنه في الأحاديث الصحاح من حديث عمران بن حصين وعلى بن أبي طالب وغيرهما لما أخبر بالقدر فقالوا : ألا ندعُ العمل ونشكُلُ على الكتاب ؟ فقال : «لا ، اعملوا فكلُّ ميسرٍ لما خُلِقَ له ^(٣)» .

وفي ^(٤) الصحيحين عن عليّ بن أبي طالب قال : كنا في جنازة [في] بقيع الغرقد ^(٥) ، فأتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعده وقعدنا حوله ، ومعه مخضرة ، فنكّس وجعل ينكت بمخضرتة ^(٦) ، ثم قال : «ما منكم من أحدٍ إلّا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة» .

= ٩٨/٨ مع اختلاف في بعض الألفاظ (كتاب الرقاق ، باب القصد والمداومة على العمل) ؛ مسلم ٢١٦٩/٤-٢١٧١ في أربعة مواضع (كتاب المناقب ، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله ، بل برحمة الله تعالى) ؛ سنن ابن ماجه ١٤٠٥/٢ (كتاب الزهد ، باب التوقى على العمل) ؛ سنن الدارمي ٣٠٦-٣٠٥/٢ (كتاب الرقاق ، باب لا ينجي أحدكم عمله) ؛ المسند (ط. المعارف) ١٩٢/١٢ . (١) أى القشيرة في «القشيرة» ٣٥/١ .

(٢) كلمة «المقامات» : ساقطة من الأصل ، وأثبتها من «القشيرة»

(٣) الحديث عن عمران بن حصين وعليّ بن أبي طالب رضى الله عنهما في : البخارى ١٢٢/٨ (كتاب القدر ، باب جف القلم على علم الله) ؛ مسلم ٢٠٤٠/٤ (كتاب القدر ، باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه ...) ؛ سنن أبى داود ٣٠٧/٤-٣٠٨ (كتاب السنة ؛ باب في القدر) ؛ سنن الترمذى ٣٠١/٣-٣٠٢ (كتاب القدر ، باب ماجاء في الشقاء والسعادة) ؛ سنن ابن ماجه ٣٠/١-٣١ (المقدمة ، باب في القدر) ؛ المسند (ط. المعارف) ١٦٤/١ . وانظر (ت) ٦٦ .

(٤) في الأصل : فنى .

(٥) في الأصل : في جنازة بيع الغرقد . والتصويب من البخارى ٩٦/٢

(٦) في الأصل : بنخصرتة . والتصويب من البخارى ٩٦/٢ .

فقالوا : يا رسول الله : [أفلا] ^(١) نتكل على كتابنا ؟ فقال : « اعملوا فكل ميسر لما خلق له ؛ أما مَنْ كان مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فسيصير لعمل السَّعَادَةِ ، وأما مَنْ كان مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فسيصير لعمل الشَّقَاءِ ». ثم قرأ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى .. ﴾ الآية [سورة الليل : ٦] ^(٢) .

وفي الصحيح عن عمران بن حصين قال : قال رجل : يا رسول الله : أيعرف ^(٣) أهل الجنة من أهل النار ؟ قال : نعم ، قال : فليَمَّ يعمل العاملون ؟ قال : كلٌّ يعمل لما خلق له ، أو لما يسر له ^(٤) . وفي رواية : كل ميسر لما خلق له .

وفي صحيح [مسلم] ^(٥) من حديث أبي الأسود الدثلي قال : قال لي عمران بن حُصَيْن : رأيت ما يعمل الناس اليوم ويكدحون فيه ، أشي

(١) أفلا : زيادة من البخارى ٩٦/٢ .

(٢) هذا الحديث مروى مع اختلاف في الألفاظ عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه في أكثر كتب السنة وفي عدة مواضع . انظر مثلاً في : البخارى ٩٦/٢ (كتاب الجنائز ، باب موعظة المحدث عند القبر) ؛ ١٧٠/٦-١٧١ (كتاب التفسير ، باب سورة الليل إذا يقش) ، ١٢٣/٨-١٢٤ (كتاب القدر ، باب وكان أمر الله قدرا مقدورا) ؛ مسلم ٢٠٣٩/٤-٢٠٤٠ (كتاب القدر ، باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه ...) ؛ سنن أبي داود ٣٠٧/٤-٣٠٨ (كتاب السنة ، باب في القدر) وجاء الحديث في سنن الترمذى وسنن ابن ماجه في الموضعين المذكورين في (٣ في الصفحة السابقة) والحديث في المسند (ط . المعارف) في مواضع كثيرة . انظر الأرقام : ٦٢١ ، ١٠٦٧ ، ١٠٦٨ ، ١١١٠ ، ١١٨١ ، ١٣٤٨ .

(٣) في الأصل : أنعرف . والمثبت هو لفظ الحديث في البخارى .

(٤) الحديث بهذه الألفاظ عن عمران بن حصين رضى الله عنه في : البخارى ١٢٢/٨ (كتاب القدر . باب جف القلم على علم الله) .

(٥) مسلم : ساقطة من الأصل .

قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ مِنْ قَدَرٍ قَدْ سَبَقَ ^(١) ، أَوْ فِيمَا يَسْتَقْبِلُونَ مِمَّا ^(٢) أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيِّهِمْ ^(٣) وَثَبَّتَ الْحُجَّةَ عَلَيْهِمْ ؟ ، فَقُلْتُ : بَلْ شَيْءٌ قَضَى عَلَيْهِمْ [وَمَضَى عَلَيْهِمْ] ^(٤) ، قَالَ [فَقَالَ] ^(٥) : أَفَلَا يَكُونُ ظُلْمًا ؟ قَالَ : فَفَرَعْتُ مِنْ ذَلِكَ فَرْعًا شَدِيدًا . وَقُلْتُ : كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَ اللَّهُ ، وَمَلَكُ يَدِهِ ، فَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ . فَقَالَ لِي : يَرْحَمُكَ اللَّهُ إِنْ لَمْ أُرِدْ بِمَا سَأَلْتُكَ إِلَّا لِأَحْزَرَ عَقْلَكَ . إِنْ رَجَلَيْنِ مِنْ مُزَيْنَةَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ ، أَشَيْءٌ قَضَى عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ مِنْ قَدَرٍ قَدْ سَبَقَ أَوْ فِيمَا يَسْتَقْبِلُونَ مِنْهُ ^(٦) مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ [نَبِيِّهِمْ] ^(٧) وَثَبَّتَ الْحُجَّةَ عَلَيْهِمْ ؟ قَالَ ^(٨) : لَا بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ . وَتَصَدِّقُ ذَلِكَ / فِي كِتَابِ اللَّهِ ^(٩) : ص ٤٠ ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا * فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ [سورة الشمس: ٦-٧] ^(١٠)

وفي السنن حديث عمر أنه سُئِلَ عَنْ تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿وَإِذْ أَخَذَ

(١) فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ : مِنْ قَدَرٍ مَا سَبَقَ .

(٢) فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ : يَسْتَقْبِلُونَ بِهِ مِمَّا ..

(٣) فِي الْأَصْلِ : مِيهِمْ ، وَهُوَ تَحْرِيفٌ . وَالْمَثْبُتُ مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ .

(٤) وَمَضَى عَلَيْهِمْ : سَاقَطَةٌ مِنَ الْأَصْلِ ، وَأَثْبَتَهَا مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ .

(٥) فَقَالَ : أَثْبَتَهَا مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ .

(٦) فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ : بِهِ .

(٧) نَبِيِّهِمْ : سَاقَطَةٌ مِنَ الْأَصْلِ ، وَأَثْبَتَهَا مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ .

(٨) فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ : فَقَالَ .

(٩) فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ : .. اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

(١٠) الْحَدِيثُ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ فِي : صَحِيحِ مُسْلِمٍ ٢٠٤١/٤ - ٢٠٤٢ (كِتَابُ الْقَدَرِ ، بَابُ كَيْفِيَةِ

الْخَلْقِ الْآدَمِيِّ فِي بَطْنِ أُمِّهِ ... الخ) .

رَبُّكَ مِنْ بَنَى آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ» [سورة الأعراف: ١٧٢] ، قال عمر رضی الله عنه : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه ، فاستخرج منه ذرية ، فقال: [خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون ، ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية ، فقال] : ^(١) خلقت هؤلاء للنار ، وبعمل أهل النار يعملون ، فقال رجل : فقيم ^(٢) العمل يا رسول الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إن الله إذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال النار ، فيدخل به النار ، وإذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال الجنة ، فيدخله به الجنة» ^(٣) .

وفى صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله قال : جاء سراقه بن مالك بن جُعْشُم فقال : يا رسول الله ، بين لنا ديننا كأننا خلقنا الآن ، فيم ^(٤) العمل اليوم ؟ أفيا ^(٥) جفت به الأقلام وجرت به المقادير ، أم فيما

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل وأثبتته من سنن أبي داود ٣١٣/٤ .

(٢) في الأصل : فقيم ، وهو تحريف .

(٣) الحديث مع اختلاف في اللفظ عن عمر رضی الله عنه في : سنن أبي داود ٣١٢/٤-٣١٣ (كتاب السنة ، باب في القدر ، الموطأ ٨٩٨/٢-٨٩٩ (كتاب القدر ، باب النهي عن القول بالقدر) ؛ سنن الترمذی ٣٣١/٤ (كتاب التفسير ، تفسير سورة الأعراف) . وقال الترمذی : «هذا حديث حسن ، ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر . وقد ذكر بعضهم في هذا الإسناد بين مسلم بن يسار وبين عمر رجلا» . روى الحاكم الحديث في مستدرکه ٢٧/١ وقال : «هذا حديث صحيح على شرطها ولم يخرجاه» .

(٤) في صحيح مسلم : فيما .

(٥) في الأصل : فيما والمثبت من «صحيح مسلم» .

يُستقبل^(١)؟ قال : [لا]^(٢) بل فيما جفت به الأقدام وجرت به المقادير .
قال : فقيم العمل ؟ فقال : اعملوا فكل ميسر وفي لفظ ، كل عامل
ميسر لعمله^(٣) .

وفي السنن عن [ابن] أبي خزيمة عن أبيه^(٤) قال : قلت : يا رسول
الله أرايت رُقِيَّ نسترقها^(٥) ، ودواء تتداوى به وتقاة تنقيها^(٦) هل تُردُّ
من قدر الله شيئا ؟ قال : هي من قدر الله^(٧) .

فهذه السنن وغيرها تبين أن الله سبحانه ، وإن كان قد تقدم علمه
وكتابه وكلامه بما سيكون من السعادة والشقاوة ، فما قدره أن يكون
ذلك بالأسباب التي قدرها ، فالسعادة بالأعمال الصالحة ، والشقاوة
بالفجور . وكذلك الشفاء الذي يقدره للمريض يقدره بالأدوية والرقى ،
وكذلك سائر ما يقدر من أمر الدنيا والآخرة .

فقول القائل : كيف تستجلب الأقسام بالحركات ؟

(١) في صحيح مسلم : نستقبل .

(٢) لا : ساقطة من الأصل . وأثبتها من صحيح مسلم

(٣) الحديث بهذه الألفاظ عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه في : مسلم ٢٠٤٠/٤ - ٢٠٤١

(كتاب القدر ، باب كيفية الخلق آدمي في بطن أمه ...)

(٤) في الأصل : عن أبي حراة عن أبيه . والتصويب من سنن أبي داود وسنن ابن ماجه

(٥) في الأصل : يسترقها ، وهو تحريف .

(٦) في الأصل : يتقيها ، وهو تحريف .

(٧) الحديث مع اختلاف في الألفاظ عن ابن أبي خزيمة عن أبيه في : سنن الترمذى ٢٧٠/٣

(كتاب الطب ، باب ما جاء في الرقى والأدوية) . وقال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح ،

٣٠٨/٣ (كتاب القدر ، باب ما جاء لآئرد الرقى ولا الدواء من قدر الله شيئا) وانظر تعليق الترمذى ؛

سنن ابن ماجه ١١٣٧/٢ (كتاب الطب ، باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء) ؛ المستند (ط . الحلبي)

ظ ٤٠

جوابه : أن الأقسام تناولت الحركات كما تناولت السعادات / ، والله تعالى قدر أن يكون هذا بهذا . فإذا ترك العبد العمل ظاناً أن السعادة تحصل له ، كان هذا الترك سبباً لكونه من أهل الشقاوة .

وهنا ضل فريقان : فريق كذبوا بالقضاء والقدر ، وصدقوا بالأمر والنهي . وفريق آمنوا بالقضاء والقدر ، لكن قصّروا في الأمر والنهي . وهؤلاء شر من الأولين ، فإن هؤلاء من جنس المشركين الذين قالوا : ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾ [سورة الأنعام: ١٤٨] ، وأولئك من جنس المجوس .

لكن إذا عُنيَ بهذا الكلام أن العبد لا يتكل على عمله ولا يظن^(١) أنه ينجو^(٢) بسعيه ، فهذا معنى صحيح . فالأسباب التي من العباد ، بل ومن غيرهم ، ليست موجبات لا لأمر الدنيا ، ولا لأمر الآخرة ، بل قد يكون لابد منها ومن أمور أخرى من فضل الله ورحمته خارجة عن قدرة العبد ، وما ثمَّ موجب إلا مشيئة الله ، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن . وكل ذلك قد بيّنه النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو معروف عند من نَوَّرَ الله بصيرته .

وأما التفريق بين المقدور عليه والمعجوز عنه ، ففي صحيح مسلم ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف ، وفي كلٍّ خير . احرص على ما

(١) في الأصل : لا يظن . ولعل ما أثبتته يستقيم به الكلام

(٢) في الأصل : ينجوا .

ينفعك ، واستعن بالله ، ولا تعجز ، وإن أصابك شئ فلا تقل : لو أنى فعلت كان كذا وكذا ، ولكن قل : قدّر الله وما شاء فعل ، فإن اللّو تفتح عمل الشيطان»^(١) .

وفى سنن أبي داود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه اختصم إليه رجلان ، فقضى على أحدهما ، فقال المقضى عليه : حسبي الله ونعم الوكيل . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : «إن الله يلوم على العجز ، ولكن عليك بالكيس ، فإذا أحزنك أمر فقل حسبي الله ونعم الوكيل»^(٢) .

قال أبو القاسم^(٣) : «وسئل الواسطي عن الكفر بالله أوله . فقال : الكفر والإيمان ، والدنيا والآخرة من الله [وإلى الله]^(٤) وبالله ولله/من الله ابتداء وإنشاء ، وإلى الله مرجعاً وانتهاءً^(٥) ، وبالله بقاء ص ٤١ وفناء ، ولله ملكا وخلقا » .

قال^(٦) : «وقال الجنيد : سئل بعض العلماء عن التوحيد .

(١) الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه في : صحيح مسلم ٢٠٥٢/٤ (كتاب القدر ، باب في الأمر بالقوة وترك العجز ...) ؛ سنن ابن ماجه ٣١/١ (المقدمة ، باب في القدر) ، ١٣٩٥/٢ (كتاب الزهد ، باب التوكل واليقين) .

(٢) الحديث عن عوف بن مالك رضي الله عنه في : سنن أبي داود ٤٢٦/٣ (كتاب الأقضية ، باب الرجل يحلف على حقه) ؛ المسند (ط. الحلبي) ٢٥-٢٤/٦ .

(٣) في «القشيرية» بعد كلام القشيري السابق مباشرة ٣٦/١ .

(٤) عبارة «وإلى الله» : ساقطة من الأصل . وأثبتها من «القشيرية» .

(٥) القشيرية : ومنتهى .

(٦) بعد الكلام السابق مباشرة .

فقال : هو [اليقين] .^(١) فقال السائل : بين لي ما هو؟ فقال : هو معرفتك أن حركات الخلق وسكونهم فعلُ الله^(٢) وحده لا شريك له ، فإذا فعلت ذلك فقد وحَّدته^(٣) .

وقال^(٤) : «سمعت محمد بن الحسين^(٥) يقول : سمعت عبد الواحد بن علي يقول : سمعت القاسم بن القاسم^(٦) : سمعت محمد بن موسى الواسطي^(٧) سمعت محمد بن الحسين الجوهري^(٨) سمعت ذا النون المصري يقول ، وجاءه^(٩) رجل فقال : ادع الله لي . فقال : إن كنت أُيِّدت^(١٠) في علم الغيب بصدق التوحيد فكم من دعوة مجابة قد سبقت لك ، وإلا فإن النداء لا ينفع^(١١) الغرق» .

قال^(١٢) : «وقال الواسطي : ادَّعى فرعون الربوبية على الكشف ، وادعت المعتزلة على السر^(١٣) ، تقول^(١٤) : ما شئت

(١) اليقين : ساقطة من الأصل . وأثبتها من «القشيرية» .

(٢) القشيرية : الله عز وجل .

(٣) في الأصل : وجدته . والمثبت من «القشيرية» .

(٤) بعد الكلام السابق مباشرة ٣٦/١ - ٣٧ .

(٥) القشيرية : ... الحسين رحمه الله .

(٦) القشيرية : ... بن القاسم يقول .

(٧) القشيرية : ... الواسطي يقول .

(٨) القشيرية : ... الجوهري يقول ..

(٩) القشيرية : وقد جاءه ..

(١٠) القشيرية : قد أُيِّدت .

(١١) القشيرية : لا ينقذ .

(١٢) بعد الكلام السابق مباشرة .

(١٣) القشيرية : السر .

(١٤) في الأصل : فقال . والمثبت من «القشيرية» .

فعلت . وقال أبو الحسين النورى : [التوحيد] ^(١) كل خاطر يشير إلى الله بعد أن لا تراحمه خواطر التشبيه .

قلت : كلام الواسطى والجنيد المذكور هنا هو توحيد الربوبية ، وأن الله رب كل شئ ومليكه وخالقه ، وفيه الرد على القدرية الذين يجعلون أفعال العباد خارجة عن قدرته وخلقه وملكه ، وكذلك جعل فيهم الواسطى شبيها من فرعون ، فإن فرعون كشف كفره ، وقال : ﴿ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى ﴾ ، فادّعى الربوبية علانية . والقدرية تدعى أنها رب الأفعال وما يتولد عنها ، فقد ادّعت ربوبيته لكن فى السر ، وهى ربوبية أفعال الأعيان .

لكن مقصود أهل التحقيق ، كالجنيد ونحوه ، أن يكون هذا التوحيد للعبد خلقا ومقاما ، بحيث يعطيه ذلك كمال توكله على الله تعالى ، وتفويضه إليه ، والصبر لحكمه والرضا بقضائه ، ما لم يخرج به ذلك إلى إسقاط الأمر والنهى والثواب والعقاب ، والوعد والوعيد ، كما يقع فى / بعض ذلك طائفة من المتصوفة .

ظ ٤١

وأما قول ذى النون : «إن كنت أيدت فى علم الغيب بصدق التوحيد» - فلا يراد به مجرد الإقرار بالربوبية العامة ، فإن المشركين كانوا يوحدون هذا التوحيد ، كما قال تعالى : ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾ [سورة الزمر : ٣٨] ، وقال تعالى ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ [سورة يوسف : ١٠٦] .

(١) التوحيد : ساقطة من الأصل ، وأثبتها من القشيرية ٣٧/١ .

قالوا : إيمانهم هو إيمانهم بأنه خالق كل شئ ، وشركهم أن عبدوا معه إلهاً آخر .

وإنما أراد تحقيق توحيد الربوبية وتوحيد الإلهية ، وهو أن يُعبد الله وحده لا يُشرك به شيئاً ، فهذا التوحيد الذى جاءت به الرسل : هو يسعد صاحبه ، ويدخل الجنة لا محالة له ^(١) من دعوة مجابة ، ومن فاته هذا التوحيد فإن الله لا يغفر أن يُشرك به ، فلا ينفعه الدعاء .

وهذا هو التوحيد المذكور فى قول المراغى ^(٢) : «صفاء العبادات لأينال إلا بصفاء التوحيد».

وأما قول النورى : «التوحيد كل خاطر يشير إلى الله» - فهو يعم ذلك . يقول : كل توجه إلى الله وحده بقول أو عمل فهو توحيد إذا لم يكن فيه تشبيه الخالق بال مخلوق ، أو المخلوق بالخالق ، كما فى قول الجهمية والممثلة والقدرية ونحوهم . وقد تقدم ما ذكره المشايخ من نفي التشبيه والتعطيل .

وكذلك ما ذكره عن ^(٣) : «الشيخ أبى عبد الرحمن : سمعت عبد الواحد بن بكر ^(٤) ، سمعت هلال بن أحمد يقول : سئل أبو على الروذبارى ^(٥) عن التوحيد فقال : استقامة القلب بإثبات مفارقة

(١) فى الأصل توجد واو فوق «له» .

(٢) فى الأصل : المراعى .

(٣) الكلام التالى فى «القشيرية» ٣٧/١ وفيها : «وأخبرنا الشيخ أبو عبد الرحمن السلمى رحمه الله

تعالى قال : سمعت .

(٤) القشيرية : .. بن بكر يقول .

(٥) أبو على أحمد بن محمد القاسم بن منصور الروذبارى . من أهل بغداد . سكن مصر ، وصار =

التعطيل ، وإنكار التشبيه ، والتوحيد في كلمة واحدة : كل ما صورته الأفهام ^(١) والأفكار ، فإن الله سبحانه بخلافه ^(٢) : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [سورة الشورى : ١١] .

قال ^(٣) : « وقال أبو القاسم النصارى : الجنة باقية بإبقائه ، وذكره لك ومحبه لك باقٍ ببقائه . فشتان بين ما هو باقٍ ببقائه ، وبين ما هو باقٍ بإبقائه » .

قال /القشيري^(٤) : « وهذا الذى قاله الشيخ النصارى غاية ص ٤٢ التحقيق ^(٥) ، فإن أهل [الحق] ^(٦) قالوا : صفات ذات القديم [سبحانه] ^(٧) باقيات ببقائه تعالى ، فنبه على هذه المسألة ، ونبه على أن الباقي ^(٨) باقٍ ببقائه ^(٩) خلاف ^(١٠) ما قاله مخالفو الحق ^(١١) » .

= شيخها ، مات بها سنة ٣٢٢ وقيل ٣٢٣ ، كان الجنيد أستاذه في التصوف ، انظر أقواله وترجمته في : طبقات الصوفية ، ص ٣٥٤ - ٣٦٠ ؛ القشيرية ١٥١/١ - ١٥٢ ؛ صفة الصفوة ٢٥٦/٢ - ٢٥٧ ؛ حلية الأولياء ٣٥٦/١٠ - ٣٥٧ ، شذرات الذهب ٢٩٦/٢ - ٢٩٧ ؛ المتظم ٢٧٢/٦ - ٢٧٣ (وأسماء : محمد بن أحمد) .

(١) القشيرية : كل ماصوره الأوهام .

(٢) القشيرية : الله سبحانه بخلافه لقوله تعالى .

(٣) بعد الكلام السابق مباشرة .

(٤) بعد الكلام السابق مباشرة ، ٣٧/١ - ٣٨ .

(٥) القشيرية : الشيخ أبو القاسم النصارى هو غاية في التحقيق .

(٦) الحق : ساقطة من الأصل ، وأثبتها من «القشيرية» .

(٧) في الأصل : ذات التقديم ، وهو تحريف . والمثبت من «القشيرية» .

(٨) القشيرية ٣٨/١ : وبين أن الباقي ..

(٩) في الأصل : ببقا . والمثبت من «القشيرية» .

(١٠) القشيرية : بخلاف .

(١١) القشيرية : أهل الحق .

قلت : النصراباذى مقصوده ^(١) التفريق بين من طلب النعيم بالخلق ، وطلب النعيم لِحَظَّة من الخالق ، فقال : ما فى المخلوق باق بإبقائه ، وأما محبته لك وذكره لك فباق ببقائه . وليس مقصوده أن البقاء الذى يوصف به الرب هو صفة زائدة على الذات . بما ^(٢) ليس بصفة ، كما ينازع فيه أهل الكلام ، مثل متكلمة أهل الإثبات وغيرهم . بل القاضى أبو بكر الذى يعظمه القشيري ، ويقول : هو أوحد وقته ، كان يقول : ليس الباقى باقيا ببقاء .

والتزاع فى هذه المسألة إذا حُقق لم يرجع إلى معنى محصل يستوجب التزاع .

ثم قال أبو القاسم ^(٣) : « حدثنا محمد بن الحسين ^(٤) سمعت النصراباذى يقول : أنت متردد بين صفات الفعل وصفات ^(٥) الذات ، وكلاهما صفته [تعالى] ^(٦) على الحقيقة ، فإذا هيَّمتك فى مقام التفرقة قَرِّبك ^(٧) بصفات فعله ، وإذا ^(٨) بلغك إلى مقام الجمع قَرِّبك ^(٩) بصفات ذاته .»

(١) فى الأصل : مقصود .

(٢) فى الأصل : بم .

(٣) بعد كلامه السابق مباشرة فى «القشيرية» ٣٨/١ .

(٤) القشيرية : أخبرنا محمد بن الحسين قال ..

(٥) فى الأصل : وبين صفات . والمثبت من «القشيرية» .

(٦) تعالى : ساقطة من الأصل وأثبتها من «القشيرية» .

(٧) فى «القشيرية» : قرنك . والكلمة فى الأصل فى هذا الموضع مهمة ورجحت أن يكون

الصواب ما أثبتته ، وستكرر بعد قليل معجمة .

(٨) فى الأصل : فإذا . والمثبت من «القشيرية» .

(٩) القشيرية : قرنك .

قال^(١) : « وأبو القاسم النصراباذى [كان]^(٢) شيخ وقته » .

قلت هذا الكلام من النصراباذى يقتضى أنه موصوف بصفات فعله^(٣) على الحقيقة ، مثل الخلق والرزق ، كما أنه موصوف بصفات الذات على الحقيقة ، كالعلم والقدرة . وهذا هو الذى ذكره أبو بكر محمد بن إسحاق الكلاباذى عن مذهب الصوفية فى كتاب « التعرف » ، وهو قول جمهور الفقهاء وأهل الحديث وطوائف من أهل الكلام ، وليس هو قول الأشعرية^(٤) الذين سلك سبيلهم أبو القاسم القشيري .

قال : « الخلق والرزق عندهم عين المخلوق ، ولا يستحق أن يسمى بالخالق الباعث الوارث إلا بعد وجود هذه المفعولات »^(٥) . / والنزاع فى ظ ٤٢ أن الفعل هل هو صفة لله ؟ وهل يوصف بالأسماء الفعلية فى الأزل ؟ وقد بسطنا الكلام فى هاتين المسألتين فى موضعه .

وقال^(٦) : « سمعت الإمام أبا إسحاق الإسفرايينى^(٧) يقول : لما قدمت من بغداد كنت أدرّس فى جامع نيسابور فى^(٨) مسألة الروح ، وأشرح القول أنها مخلوقة^(٩) ، وكان أبو القاسم النصراباذى قاعداً

(١) بعد الكلام السابق مباشرة .

(٢) كان : ساقطة من الأصل ، وأثبتها من « القشيرية » .

(٣) فى الأصل : علمه ، وهو خطأ .

(٤) فى الأصل : الأشعرى .

(٥) بحث عن هذه العبارات فى كتاب « التعرف » للكلاباذى ، فلم أجدها .

(٦) بعد الكلام السابق مباشرة فى « القشيرية » ٣٨/١ .

(٧) القشيرية : الإسفرايينى رحمه الله .

(٨) فى : غير موجودة فى القشيرية .

(٩) القشيرية : القول فى أنها مخلوقة .

متباعداً عنا ، يصغى إلى كلامي ، فاجتاز بنا بعد ذلك بأيام^(١) قلائل ، فقال لمحمد الفراء^(٢) : أشهد أني أسلمت [جديداً]^(٣) على يد هذا الرجل ، وأشار إلىّ .

قلت : لعله كان عنده بعض شبهة أو رأى فاسد في خلقها ، كما يعرض مثل ذلك لبعض الناس .

وقال^(٤) : «سمعت محمد بن الحسين السلمي يقول : سمعت أبا حسين الفارسي يقول : سمعت إبراهيم بن فاتك يقول سمعت الجنيد^(٥) يقول : متى يتصل من لاشبيه له ولا نظير^(٦) بمن له شبيه ونظير؟! هيهات ، هذا ظن عجيب إلا بما لطف اللطيف من حيث لا درك ، ولا وهم ، ولا إحاطة إلا إشارة اليقين وتحقيق الإيمان» .

قلت : هذا الكلام يقتضي أن العباد إنما عرفوا ربهم بما لطف به من تعرفه إليهم وهدايته إياهم بما أعطاهم ، لا معرفة إدراك وإحاطة . وهذا حسن ، وربما يتضمن نوعاً من الرد على طريقة أهل النظر الذين يجعلونه بمجرد محصلاً للمعرفة المطلوبة .

وقال^(٧) : «حدثنا محمد بن الحسين^(٨) سمعت عبد الواحد بن

(١) القشيرية : يوماً بأيام .

(٢) في الأصل : العدا . والتصويب من القشيرية .

(٣) جديداً : ساقطة من الأصل ، وأثبتها من القشيرية .

(٤) بعد الكلام السابق مباشرة .

(٥) مابين المعقوفين ساقط من الأصل ، وأثبتته من «القشيرية» .

(٦) القشيرية : ولا نظير له .

(٧) بعد الكلام السابق مباشرة ٣٨/١-٣٩ .

(٨) القشيرية : وأخبرنا محمد بن الحسين ، رحمه الله تعالى قال ..

بكر^(١) ، حدثني أحمد بن محمد البردعي^(٢) ، حدثنا^(٣) طاهر بن إسماعيل الرازي قال : قيل ليحيى بن معاذ : أخبرني عن الله^(٤) ، فقال : إله واحد ، فقال^(٥) : كيف هو؟ فقال : ملك^(٦) قادر ، فقال^(٧) : أين هو؟ فقال : بالمرصاد^(٨) . فقال السائل : لم أسألك عن هذا ، فقال : ما كان غير هذا كان صفة المخلوق ، فأما صفته فما أخبرتك عنه^(٩) .

قلت : لا تعلم صحة هذا الكلام عن يحيى بن معاذ ، إذ في الإسناد من لا نعرفه ، وكلام يحيى بن معاذ^(١٠) عندهم دون كلام الكبار من أهل

(١) القشيرية : عبد الواحد بن بكر يقول .

(٢) في الأصل : الردعي . وجاء النص التالي في «طبقات الصوفية» ص ١١٢-١١٣ . وضبط الأستاذ نور الدين شريعة الاسم : «البردعي» . ولكنني وجدت في تعليقات الأستاذ فؤاد سيد على «العبر» ١١٨/٢ ما يلي : «البردعي : بفتح الباء الموحدة وسكون الراء وفتح الدال المهملة وفي آخرها العين المهملة نسبة إلى «بردعة» ، وهي بلدة من أقصى بلاد أذربيجان» وقال الأستاذ نور الدين شريعة في تعليقه السابق : «أحمد بن محمد بن علي بن هارون ، أبو العباس البردعي (في الأصل : البردعي) الحافظ ، حدث بدمشق عن أبي الحسن ، علي بن مهروية القزويني وغيره . وروى عنه أبو الحسين بن الميداني ، ومكي بن محمد وغيرهما . تاريخ دمشق ج ٣ ص ٣٦٤-٣٦٦» .

(٣) القشيرية ٣٩/١ : البردعي ، قال : قال : حدثنا .

(٤) القشيرية : الله عز وجل .

(٥) القشيرية : فقليل له ..

(٦) القشيرية : مالك . وفي «طبقات الصوفية» ١١٣/١ : ملك .

(٧) القشيرية : فقليل .

(٨) القشيرية : هو بالمرصاد . والمثبت موافق لنص «طبقات الصوفية» .

(٩) في الأصل : فما أخبرتك عنه . والمثبت من «القشيرية» وفي طبقات الصوفية : فما أخبرتك به .

(١٠) أبو زكريا يحيى بن معاذ بن جعفر الرازي ، من الصوفية الوعاظ ، من أهل الري ، أقام ببلخ ومات في نيسابور سنة ٢٥٨ . انظر ترجمته وأقواله في طبقات الصوفية ، ص ١٠٧-١١٤ ؛ صفة الصفوة ٧١/٤-٨٠ ؛ القشيرية ٩١/١-٩٢ ؛ الطبقات الكبرى ٦٩/١-٧٠ ؛ حلية الأولياء ٥١/١٠-٧٠ ؛ شذرات الذهب ١٣٨/٢-١٣٩ ؛ الأعلام ٢١٨/٩ .

ص ٤٣ التحقيق فى المعاملات/ وغيرها ، فإنه يتكلم فى الرجاء بكلام يشبه كلام سيفلة المرجئة ، لا يوافق أصول المشايخ الكبار المتمسكين بالسنة ، ويدعى فى التوحيد مقاما هو الغاية ، وقد عابه عليه أبو يزيد وغيره ، وكلامه يشبه كلام الوعّاظ ، وهى طريقة أبى القاسم ونحوه .

وهذا الكلام المذكور من هذا الباب ، فإنه ليس كل ما لم يذكره فى هذا الجواب بصفة المخلوق لله ، بل لله صفات كثيرة عظيمة لم تدخل فى هذا الكلام . ثم صفة المخلوق إن كان لأجل الاشتراك فى الاسم ، فقله : «ملك قادر ، وإنه بالمرصاد» كما قال تعالى : ﴿وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ﴾ [سورة التوبة : ٥٠] .

وأىضا فالجواب عن أين هو ؟ خلاف الجواب الذى رضىه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقرّه وحكم بإيمان قائله ، وخلاف ما أجاب به هو سائله ، فإنه لما قال : أين الله ؟ فقل له : فى السماء^(١) ، رضى بهذا وأقرّ صاحبه ولم يقل : هذا صفة المخلوق .

وقد روى شيخ الإسلام الأنصارى الهروى صاحب «علل المقامات» و«منازل السائرين» فى كتابه المسمى بـ«الفاروق»^(٢) بإسناد عن يحيى بن معاذ أنه قال : إن الله على العرش بائن من خلقه . وقد أحاط بكل شئ علما ، وأحصى كل شئ عددا ، لا يشذ عن هذه المقالة إلا جهمى ردئ

(١) مضى الحديث من قبل .

(٢) أبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن على الهروى الأنصارى ، طبع كتابه «منازل السائرين» بتحقيق دى لوجييه دى بوركى ، ط . المعهد الفرنسى ، القاهرة ، ١٩٦٢ . وذكر الرزكى من كتبه «الفاروق فى الصفات» .

ضليل ، وهالك مرتاب ، يمزج الله بخلقه ، ويخالط منه الذات بالأقدار ، والإتيان في هيئته ^(١) ، وهو يخالف إنكاره الأين في هذه الرواية .

وقال أبو القاسم ^(٢) : « حدثنا محمد بن الحسين سمعت ^(٣) أبا بكر الرازي يقول : سمعت أبا علي الروذباري يقول : كل ما توهم ^(٤) متوهم بالجهل أنه كذلك ، فالعقل يدل على أنه بخلافه » .

قال ^(٥) : « وسأل ابن شاهين الجنيدي عن معنى «مع» فقال : على معنيين ^(٦) : مع الأنبياء بالنصرة والكلاءة ^(٧) : قال الله ^(٨) : ﴿ إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى ﴾ [سورة طه : ٤٦] ، ومع العامة بالعلم والإحاطة : قال الله تعالى ^(٩) : ﴿ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَاسِعُهُمْ ﴾ [سورة المجادلة : ٧] ، فقال ^(١٠) ابن شاهين : مثلك / يصلح أن يكون دالاً للأمة ^(١١) على الله » .

(١) في الأصل : في قصبه ، ولعل الصواب ما أثبت

(٢) بعد الكلام السابق مباشرة ٣٩/١ .

(٣) القشيرية : وأخبرنا محمد بن الحسين قال سمعت .

(٤) القشيرية : توهمه .

(٥) بعد الكلام السابق مباشرة ٣٩/١ - ٤٠ .

(٦) القشيرية : فقال : مع على معنيين .

(٧) في الأصل : والكلاء . والمثبت من القشيرية .

(٨) القشيرية : الله تعالى .

(٩) القشيرية ٤٠/١ : قال تعالى .

(١٠) كلمة «نجوى» في الآية الكريمة غير موجودة في الأصل .

(١١) القشيرية : قال .

قلت : هذا كلام حسن متفق على صحة معناه بين أئمة الهدى ، وكانوا يقولون مثل هذا الكلام ردًّا على من يقول من الجهمية : إن الحق بذاته في كل مكان ، وينكر أن يكون فوق العرش . وقد وقع في ذلك طائفة من المتصوفة حتى جعلوه عين الموجودات . ونفس المصنوعات ، كما يقوله أهل الاتحاد العام .

قال القشيري^(١) : «وسئل ذو النون المصري عن قوله^(٢) : ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [سورة طه : ٥] ، فقال : أثبت ذاته ونفى مكانه ، فهو موجود [بذاته ، والأشياء موجودة]^(٣) بحكمه كما شاء^(٤)» .

قلت : هذا الكلام لم يذكر له إسناداً عن ذى النون ، وفي هذه الكتب من الحكايات المسندة شيء كثير لا أصل له ، فكيف بهذه المنقطعة المسيئة التي تتضمن أن يُنقل عن المشايخ كلام لا يقوله عاقل ، فإن هذا الكلام ليس فيه مناسبة للآية ، بل هو مناقض لها . فإن هذه الآية لم تتضمن إثبات ذاته ونفى مكانه بوجه من الوجوه ، فكيف تُفسَّر بذلك ؟

وأما قوله : «هو موجود بذاته ، والأشياء موجودة بحكمه» - فهو حق ، لكن ليس هذا معنى الآية .

(١) بعد الكلام السابق مباشرة ٤٠/١

(٢) القشيرية : عن قوله تعالى .

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل ، وأثبتته من «القشيرية» .

(٤) القشيرية : كما شاء سبحانه .

قال^(١) : «وسئل الشبلي عن قوله^(٢) : ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾^(٣) [فقال : الرحمن لم يزل ، والعرش محدث ، والعرش بالرحمن استوى]^(٤).

قلت : هذا الكلام أيضا ليس له إسناد عن الشبلي ، وهو يتضمن من الباطل ما هو تحريف للقرآن .

أما قوله : «الرحمن لم يزل ، والعرش محدث» فحق . وأما قوله : «العرش بالرحمن استوى» فهو أولا : خلاف القرآن . فإن الله أخبر أنه هو الذى استوى على العرش ، فكيف يقال إن المستوى إنما هو العرش . وأما ثانيا : فإنه إذا قال : «العرش استوى به» فهذا [ليس]^(٥) أبلغ من قوله : إنه استوى على العرش .

كما فى حديث ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٦) أهل حين استوت به راحلته^(٧) ، وذلك يقتضى أن يكون العرش استوى بالله واستقل به وحمله ، وإن لم يُرد هذا المعنى . وإنما أراد أن العرش اعتدل

(١) فى «القشيرة» بعد الكلام السابق مباشرة ٤٠/١ .

(٢) القشيرية : قوله تعالى .

(٣) فى الأصل لم يثبت النسخ كلمة «استوى» من الآية الكريمة .

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل ، وأثبتته من «القشيرة» ماعدا عبارة «العرش محدث» فهى ساقطة من «القشيرة» وأثبتها لأنها وردت فى كلام ابن تيمية بعد سطور قليلة منسوبة إلى الشبلي .

(٥) ليس : ساقطة من الأصل ، ومعنى الكلام يقتضى إثباتها .

(٦) كلمة «وسلم» : ساقطة من الأصل .

(٧) الحديث عن ابن عمر رضى الله عنهما فى : البخارى ١٣٩/٢ (كتاب الحج ، باب الإهلال مستقبل القبلة) ، مسلم ٨٤٢/٢ ، ٨٤٥ (كتاب الحج ، باب الإهلال من حيث تنبعث الراحلة) . ونص الحديث - وهذه رواية البخارى : «أهل النبي صلى الله عليه وسلم حين استوت به راحلته قائمة» .

واستوى بقدره الله ، فهذا ليس هو معنى الآية ، بل تحريف صريح يستحق قائله العقوبة البليغة ، ولا يصلح أن يُحكى مثل هذا عن ص ٤٤ قدوة^(١) في الدين ، بل ولا عن أطراف/ الناس .

قال^(٢) : «وسئل جعفر بن نصير عن قوله تعالى : ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ ، فقال : استوى علمه بكل شيء ، فليس شيء أقرب إليه من شيء» .

وهذا من نمط الذى قبله وأردى ، وهو أسخف من تأويلات القرامطة الباطنية . فإن اللفظ ليس فيه ما يدل على ذلك أصلا ، وجعفر ابن نصير أجل من أن يقول هذا التحريف^(٣) الذى لا يصدر مثله إلا عن بعض غلاة الرافضة والقرامطة ، والملاحدين الطاعنين فى القرآن .

قال^(٤) : «وقال^(٥) جعفر الصادق : من زعم أن الله فى شيء أو من شيء أو على شيء فقد أشرك ؛ إذ لو كان على شيء لكان محمولا ، أو كان^(٦) فى شيء لكان محصورا ، أو كان^(٧) من شيء لكان محدثا» .

(١) فى الأصل : قدرة ، وهو تحريف وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته .

(٢) بعد الكلام السابق مباشرة فى «القشيرية» ولكنه سقط من الطبعة الجديدة بتحقيق الدكتور عبد الحليم محمود وهو فى الطبعة القديمة (ط. صبيح) ص ٦ .

(٣) هو أبو محمد جعفر بن محمد بن نصير الخلدى الخواص ، بغدادى المنشأ والمولد ، صاحب الجنيذ بن محمد وعرف بصحبته وتوفى ببغداد سنة ٣٤٨ . انظر ترجمته وأقواله فى : طبقات الصوفية ، ص ٤٣٤ - ٤٣٩ ، القشيرية ١٦٧/١ ؛ صفة الصفوة ٢/٢٦٤ - ٢٦٥ .

(٤) فى «القشيرية» بعد الكلام السابق مباشرة ٤٠/١ - ٤١ .

(٥) القشيرية : قال .

(٦) القشيرية : ولو كان .

(٧) القشيرية ٤١/١ : ولو كان .

قال ^(١) : «وقال جعفر الصادق في قوله ^(٢) : ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى﴾ [سورة النجم : ٨] : من توهم أنه بنفسه دنا جعل ثم مسافة ^(٣) ، وإنما ^(٤) [التداني] ^(٥) أنه كلما قُربَ منه بَعَدَه عن أنواع المعارف ، إذ لا دُنُو ولا بُعْد».

قلت : هذا الكلام وأشباهه مما اتفق أهل المعرفة على أنه مكذوب على جعفر ، مثل كثير من الإشارات التي ذكرها عنه أبو عبد الرحمن في «حقائق التفسير» ، والكذب على جعفر كثير منتشر . والذي نقله العلماء الثقات عنه معروف ، يخالف رواية المفترين عليه ^(٦) .

قال ^(٧) : «[ورأيت] ^(٨) بخط الاستاذ أبي على أنه قيل لصوفى . [أين الله ؟] ^(٩) فقال : أسحقتك الله ، تطلب مع العين أثراً ^(١٠)».

قلت : هذا كلام مجمل ، قد يعنى به الصديق معنى صحيحاً ، ويعنى به الزنديق معنى فاسداً ؛ فإن السائل : أين الله ؟ قد يكون سؤاله عن شك عن معرفة ما يستحقه الله من العلو ، وقد يكون الاستعلام

(١) بعد الكلام السابق مباشرة ٤١/١ .

(٢) القشيرة : الصادق أيضاً في قوله .

(٣) القشيرة : ... دنا ثم جعل مسافة .

(٤) القشيرة : إنما .

(٥) التداني : ساقطة من الأصل وأثبتها من «القشيرة» .

(٦) في الأصل : عنه .

(٧) بعد الكلام السابق مباشرة ٤١/١ .

(٨) كلمة «ورأيت» ساقطة من الأصل وأثبتها من «القشيرة» .

(٩) عبارة «أين الله» ساقطة من الأصل ، وأثبتها من «القشيرة» .

(١٠) في الأصل : أثر . والصواب ما أثبتته . وفي «القشيرة» : أين .

[عن^(١)] حال المسئول . كما سأل النبي صلى الله عليه وسلم الجارية :
 أين الله ؟ فالذى سأل الصوفي : أين الله ؟ إن كان شاكاً في نعت ربه ، أو
 جاهلاً بحال المسئول ، فهو ناقص ، فيحتمل أن الصوفي كان عارفاً
 بالله ، وقد عاين السائل من حاله ما عرف به صدقه ، فقال : سؤالك
 سؤال من يريد أن يستدل بالأثر/ على حال^(٢) ، وأنت قد عاينت ما
 يغنيك عن ذلك : فقال : أتطلب مع العين أثراً أو هدى ؟

ظ ٤٤

كما أن المعروفين بالإيمان من الصحابة لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم
 يقول لأحدهم : أين الله ؟ وإنما قال ذلك لمن شك في إيمانه
 كالجارية . وهذا كما يذكر في حكاية أخرى أن بعضهم لقي شخصاً
 فقال : أين ربك ؟ فقال : لا تنقل أين ربك ؟ ولكن قل : أين محل
 الإيمان من قلبك ؟ أى أن مثلي لا يقال له : أين ربك ؟ وإنما أسأل عما
 يليق بمثلي أن يسأل عنه .

بل كما في الحكاية المعروفة عن يزيد بن هارون الواسطي ، ونحوها
 أيضاً لأحمد بن حنبل أن مُنكراً أو نكيراً لما أتياه وسألاه : من ربك ؟
 وما دينك ؟ ومن نبيك ؟ فقال : أتقولان لي هذا وأنا يزيد بن هارون
 الواسطي ، أعلم الناس السنة ستين سنة ، فقالا : اعدرنا فإننا بهذا
 أمرنا ، وانصرفا وتركاه .

وظاهر الأمر في حال الصوفي الذى ذكره الأستاذ أبى على أنه قصد
 هذا ، لأنه قال للسائل : أسحقتك الله ، أتطلب مع العين أثراً ؟ وهذا

(١) عن : ساقطة من الأصل .

(٢) في الأصل : حالى . ولعل الصواب ما أثبتته .

العين الذى أغناه عن الأثر . إما أن يكون فى معرفته بربه ، أو معرفته بحال المسئول ؟ فلو كان الأول لم يك جاھلاً فيسأل : أين ^(١) الله ؟ ، ولم يجب ^(٢) عليه الصوفى حتى يقول له : أسحقتك الله ؛ فعلم أنه [كان] ^(٣) عارفاً بحال الصوفى ، وطلب منه زيادة امتحان له عن معرفته بربه ، فقال : أتطلب مع العين أثراً ؟ .

وأما المعنى الذى يعنيه الزنديق ، فأن يكون من أهل الاتحاد المعين ، فيعتقد أنه عاين الله بعين بصره فى الدنيا ، فيقول : أتطلب مع العين أثراً ؟

أو يعتقد أن الوجود المُعَايَن هو عين وجود الحق ، كما تقوله الاتحادية أهل الاتحاد المطلق ، أو نحو ذلك من مقالات الزنادقة المنافقين .

ولكن ظاهر الحكاية لا يوافق هذا ، فإنه عند هؤلاء العين والأثر ^(٤) واحدٌ . والصوفى قال : أتطلب مع العين أثراً ^(٥) ؟ وهذا يقتضى أن السائل بآئن يصح منه طلب الأثر بعد العين .

وليس فى الحكاية مقصود/ لأبى القاسم من نفي كون الله على ص ٤٥ العرش ، ولا يقول أبو القاسم بأن العارف حصل له فى الدنيا من معاينة الله تعالى ما يغنيه عن الأثر .

(١) فى الأصل : أن ، وهو تحريف ظاهر .

(٢) فى الأصل : ولم يحر (غير منقوطة) . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) كان : ساقطة من الأصل ، وسياق الكلام يقتضى إثباتها .

(٤) فى الأصل : العين ولا أثر واحد ، وهو تحريف . وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته .

(٥) فى الأصل : أثر . وهو خطأ .

قال أبو القاسم^(١) : «حدثنا الشيخ أبو عبد الرحمن سمعت^(٢) أبا العباس بن الخشاب البغدادي ، سمعت أبا القاسم بن موسى ، سمعت محمد بن أحمد ، سمعت الأنصاري ، سمعت^(٣) الخزاز يقول : حقيقة القرب فقد حُسِّن^(٤) الأشياء من القلب ، وهدوء الضمير إلى الله^(٥) .»

قلت : هذه الحكاية في إسنادها من لا يُعرف حاله ، وإن صح هذا الكلام عن أبي سعيد الخزاز ، فليس مقصوده أن القرب من الله ليس إلا مجرد ذلك ؛ ولكن أراد أن هذا هو الذي يحقق القرب ، وحقيقة الشيء عندهم ما يحققه ، فيكون علة لوجوده ، ودليلا على صحته .

كما يروون في الحديث الذي رواه ابن [عساكر]^(٦) مرسلا ، وروى مسندا من وجه ضعيف لا يثبت : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لحارثة ابن سراقه «كيف أصبحت يا حارثة ؟ قال : أصبحت مؤمنا حقا . قال : فما حقيقة إيمانك ؟ فقال : عزفت نفسي عن الدنيا ، فاستوى عندي حجرها وزهبيها ، وكأني أنظر إلى عرش ربي بارزا ، وكأني أنظر إلى أهل الجنة يتمتعون فيها ، وإلى أهل النار يعذبون فيها . فقال :

(١) في «القشيرية» ٤١/١ ، بعد الكلام السابق مباشرة .

(٢) القشيرية : أبو عبد الرحمن السلمي قال سمعت ..

(٣) القشيرية : .. البغدادي يقول سمعت .. بن موسى يقول ... بن أحمد يقول .. الأنصاري

يقول : سمعت .

(٤) القشيرية : حُسِّن .

(٥) القشيرية : الله تعالى .

(٦) عساكر : ساقطة من الأصل .

عرفتَ قَالَرَم ، عبدُ نَوَّر الله قلبه» ^(١).

فقولهم في هذا الحديث الذي يروونه : ما حقيقة إيمانك ؟ أى ما يحقّقه ويصدّقه ، فذكر ما يصدّقه ويحقّقه من اليقين والزهد ، كما جاء في الحديث : نجا أول هذه الأمة باليقين والزهد ^(٢).

فقول أبى سعيد : «حقيقة القرب» أى الذى يحقّقه هو خلو القلب مما سوى الله وسكونه إلى الله ، وهذا تحقيق الإخلاص والتوحيد ، الذى مَنْ حقّقه كان أقرب الخلق إلى الله ، وهو تحقيق كلمة الإخلاص : لا إله إلا الله. وهذا على درجتين ؛ فأهل

الفناء يفقدون إدراك الأشياء ومعرفتها ، مصطلمين في / ذكر الله والملائكة ط ٤٥ وأولو العلم ، وهو سبحانه شهد وحدانيتهم في إلهيته متضمنة شهادته لجميع خلقه ، فإنه شهيد عليم ، ليس عن المخلوقات بغائب ، فأولو العلم

(١) لم أجد هذا الحديث إلا في «أسد الغابة» لابن الأثير (ط . دار الشعب) ٤٢٥/١ - ٤٢٦

وأورد سنده كما يلي : «أخبرنا أبو القاسم يعيش بن صدقة بن على الفراءى الفقيه الشافعى ، أخبرنا أبو محمد يحيى بن على بن الطراح ، أخبرنا أبو الحسن محمد بن على بن محمد المهتدى بالله ، أخبرنا محمد بن يوسف بن دؤست العلاف ، أخبرنا عبد الله بن محمد البغوى ، حدثنا عبد الله بن عون ، أخبرنا يوسف ابن عطية ، عن ثابت البناني ، عن أنس قال ، بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى إذ استقبله شاب من الأنصار ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : كيف أصبحت يا حارث ؟ قال : أصبحت مؤمنا بالله حقا . قال : انظر ماذا تقول ... الحديث . كما وجدت الحديث في مسند أنس بن مالك في الجامع الكبير للسيوطى ٢٧٨/٢ إلا أنه سمي الصحاحى الحارث بن مالك هكذا : عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد والحارث بن مالك نائم فحرّكه برجله . قال : ارفع رأسك ، فرفع رأسه . فقال : بأبى أنت وأمى يا رسول الله . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : كيف أصبحت يا حارث بن مالك ؟ قال : أصبحت يا رسول الله مؤمنا حقا .. الخ . وذكر السيوطى أن الحديث قد أورده ابن عساكر في تاريخه .

(٢) ذكر السيوطى هذا الحديث في «الجامع الكبير» ٨٥١/١ فقال : «نجا أول هذه الأمة باليقين والزهد ، وبهلك آخر هذه الأمة بالنحل (كذا) ، ولعل صوابها : بالبخل) والأمل . ابن أبى الدنيا وابن لال والمحطّيب في كتاب البخلاء عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .»

الشاهدون ألاَّ إليه إلا هو إذا لم يكن فيهم عجز يوجب الفناء يُعْطَوْنَ^(١) من القوة على ما يشهدون به الأمر ، وتلك شهادة كاملة أكمل من شهادة أهل الفناء ، فيفقدون تألَّهُ قلوبهم للأشياء ووجدتهم وطمأنيتهم^(٢) إليها معاضين^(٣) بتألَّهُ^(٤) قلوبهم لله ووجدتهم به وطمأنينة قلوبهم بذكره ، لا يفقدون الشهادة التي تزيد في علمهم وإيمانهم من شهود الربوبية المحيطة جملة وتفصيلا ، والإلهية الواجبة جملة وتفصيلا ، وما يدخل في ذلك من أصناف المخلوقات والمأمورات .

وقال أبو القاسم^(٥) : «سمعت محمد بن الحسين^(٦) ،^(٧) سمعت محمد بن علي الحافظ ، سمعت أبا معاذ القزويني^(٨) ، سمعت أبا علي الدلال ، سمعت أبا عبد الله بن قهرمان^(٩) ، سمعت إبراهيم الخوَّاص يقول : انتهيت إلى رجل وقد ضرعه الشيطان ، فجعلت أُوذن في أذنه ، فناداني الشيطان من جوفه : دعني أقتله ، فإنه يقول : القرآن مخلوق» .

قلت : هذه الحكاية موافقة لأصول السنة ، وقد ذكروا نحوها حكايات ، واعترض في ذلك الغزالي وغيره : بأن هذا استدلال

(١) في الأصل كأنها «يعطفون» وكتب في الهامش تصحيح : يعصون . ورجحت أن يكون الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : وطمأنيتهم ، وهو تحريف .

(٣) في الأصل : معتاظين .

(٤) في الأصل : بجالة ، وهو تحريف .

(٥) في «القشيرية» ٤١/١-٤٢ بعد العبارات التي سبق ورودها مباشرة .

(٦) القشيرية : .. محمد بن الحسين يقول

(٧-٧) ساقط من «القشيرية» .

(٨) القشيرية : .. الدلال يقول .. بن قهرمان يقول ..

بكلام^(١) الشياطين في أصول الدين ، وذكر عن الإمام أحمد في ذلك حكاية باطلة ذكرها في «المنحول»^(٢) فقال : «رُبَّ رجلٍ يعتقد الشيء دليلاً وليس بدليل كما يذكر».

وجواب هذا : أن الجن فيهم المؤمن والكافر ، كما دلّ على ذلك القرآن ، ويُعرف ذلك بحال المصروع ، ويُعرف بأسباب قد يقضى^(٣) بها أهل المعرفة ، فإذا عُرف أن الجنّي من أهل الإيمان ، كان هذا مثل ما قصّه الله في القرآن من إيمان الجن بالقرآن ، وكما في السيرة من أخبار الهواتف .

وإبراهيم الخوَّاص من أكبر الرجال الذين لهم خوارق^(٤) ، فله علمه بأن هذا الجنّي من المؤمنين لمّا ذكر/ هذه الحكاية على سبيل الذم لمن ص ٤٦ يقول بخلق القرآن .

(١) في الأصل : استهلال لكلام .. الخ ، وأحسب أن العبارة محرفة ، ورجحت أن يكون الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : المسجول . وراجعت كتاب «مؤلفات الغزالي» للدكتور عبد الرحمن بدوي (ط . المجلس الأعلى للآداب والعلوم والفنون ، القاهرة ، ١٩٦٠) فوجدت من مؤلفات الغزالي : منجول (رقم ٧١) : المنحول في الأصول (رقم ٢) ، المنحول والمتحل في علم الجدل (رقم ٧) . ولعل الصواب ما أثبتته ، وهو قريب من رسم الكلمة في الأصل .

(٣) في الأصل : قد يقص . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٤) أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن اسماعيل الخوَّاص المتوفى سنة ٢٩١ ، من أقران الجنيد . انظر ترجمته وأقواله في : طبقات الصوفية ، ص ٢٨٤-٢٨٧ ؛ صفة الصفوة ٤/٨٠-٨٤ ؛ القشيرية ١٣٦/١ ، تاريخ بغداد ٦/١٠-١٠ ، الأعلام ٢٢/١ .

« فصل »

قال أبو القاسم^(١) : « وقال ابن عطاء^(٢) : لما خلق الله الأحرف جعلها سرّاً^(٣) ، فلمّا خلق آدم بثّ ذلك السرفيه^(٤) ، ولم يث ذلك السرفى أحد من الملائكة^(٥) ، فجرت الأحرف على لسان آدم^(٦) بفنون الجريان وفنون المعارف^(٧) ، فجعلها الله صوراً لها^(٨) .

قال أبو القاسم^(٨) : « صرّح ابن عطاء - رحمه الله^(٩) - بأن الحروف مخلوقة » .

قلت : لم يذكر لهذه الحكاية إسناداً ، ومثل هذا لا تقوم به حجة ، ولا يحلّ لأحد أن يدلّ المسلمين في أصول دينهم بكلام لم تُعرف صحة نقله ، مع ما علّم من كثرة الكذب على المشايخ المقتدى بهم ، فلا يثبت بمثل هذا الكلام قول لابن عطاء ولا مذهب ، بل قد ظهر على هذه

(١) في «القشيرية» ٤٢/١ بعد الكلام السابق مباشرة .

(٢) ذكر محققا «القشيرية» أنه : أحمد بن عطاء الروذبارى . وهو أبو عبد الله أحمد بن عطاء الروذبارى ، ابن أخت أبي على ، توفي سنة ٣٦٩ . انظر ترجمته وأقواله في : القشيرية ١٨٤/١ - ١٨٦ ، طبقات الصوفية ، ص ٤٩٧ - ٥٠٠ ؛ شذرات الذهب ٦٨/٣ ؛ تاريخ بغداد ٣٣٦/٤ - ٣٣٧ .

(٣) القشيرية : إن الله تعالى لما خلق الأحرف جعلها سرّاً له ..

(٤) القشيرية : فلمّا خلق آدم عليه السلام بثّ فيه ذلك السر .

(٥) القشيرية : من ملائكة .

(٦) القشيرية : آدم عليه السلام .

(٧) القشيرية : وفنون اللغات .

(٨) بعد الكلام السابق مباشرة .

(٩) عبارة « رحمه الله » : ليست في «القشيرية» .

الحكاية من كذب ناقلها ، وجهل قائلها ما لا يصلح معه أن يُحمد الاعتقاد بها ، فلو^(١) فرض أن هذه الحكاية قالها بعض الأعيان لكان فيها من الغلط ما يردّها على قائلها .

وكذلك أن الله لم يخصّ آدم بالأحرف ، وإنما خصّه بتعليم الأسماء كلها ، كما قال تعالى : ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ ﴾ [سورة البقرة : ٣١] .

وقد تنازع الناس : هل المراد بها أسماء من يعقل ؟ لقوله : ﴿ ثُمَّ عَرَضَهُمْ ﴾ ، أو أسماء كل شيء ؟ ، على قولين :

والأول اختيار ابن جرير الطبرى^(٢) ، وأبى بكر عبد العزيز صاحب الخلاّل وغيرهما .

والثانى أصح ؛ لأن فى الصحيحين فى حديث الشفاعة عن النبى صلى الله عليه وسلم : «يا آدم : أنت أبو البشر ، خلقت الله بيده ، ونفخ فيك من روحه ، وأسجد لك ملائكته ، وعلمك أسماء كل شيء»^(٣) ، ويبين ذلك أن الملائكة كانوا يتكلمون قبل أن يخبرهم آدم

(١) فى الأصل : فلم . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) قال الطبرى فى تفسيره (ط . دار المعارف) ١/٤٨٦-٤٨٧ : «قد تقدم ذكرنا التأويل الذى هو أولى بالآية ، على قراءتنا ورسم مصحفنا ، وأن قوله : (ثم عرضهم) بالدلالة على بنى آدم والملائكة ، أولى منه بالدلالة على أجناس الخلق كلها ، وإن كان غير فاسد أن يكون دالاً على جميع أصناف الأمم ، للعلل التى وصفناه .

(٣) جاء الحديث وفيه عبارة «وعلمك أسماء كل شيء» عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى : البخارى ١٤٨/٩ (كتاب التوحيد ، باب قوله : وكلم الله موسى تكليماً) . وجاء حديث آخر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وفيه عبارة : «وعلمك الأسماء كلها» فى : سنن أبى داود ٣١٢/٤

بالأسماء ، وقد خاطبوا الله وخاطبوا آدم قبل ذلك .

قال الله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ... ﴾ الآية [سورة البقرة : ٣٠] .

قال : وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «لما خلق الله آدم قال : اذهب إلى أولئك النفر من الملائكة فسلم عليهم ، واسمع ما يُحيونك به^(١) ، فإنها^(٢) تحيئك ، وتحية ذريتك من بعدك ، فذهب إليهم فقال : السلام عليكم . / فقالوا : وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ، فزادوه^(٣) .

ظ ٤٦

وأیضا قادم عليه السلام تكلم قبل أن يعلمه الله أسماء كل شئ . كما في الصحيحين أن الله لما خلق آدم عطس ، فقال : الحمد لله رب العالمين . فقال الله له : يرحمك ربك^(٤) .

وأیضا فمن المعلوم أن الملائكة كانوا يسبِّحون الله ويمجِّدونه قبل خلق

(١) يحيونك به : كذا في الأصل ، ولم يرد لفظ «به» في البخارى ومسلم .

(٢) في الأصل : فإن . وما أثبتته هو لفظ الحديث .

(٣) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه مع اختلاف في بعض الألفاظ في : البخارى ١٣١/٤-١٣٢ (كتاب الأنبياء ، باب قول الله تعالى : وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة) وأوله : خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا ، ثم قال : اذهب فسلم على أولئك .. الحديث . والحديث في : البخارى ٥٠/٨ (كتاب الاستئذان ، باب بدء السلام) ، مسلم ٢١٨٣/٤ - ٢١٨٤ (كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب ما يدخل الجنة أقوام ..)

(٤) الجزء الأول من الحديث في «الأنحافات السنية في الأحاديث القدسية» ، ص ١٤٢-١٤٣ . وقال الشيخ محمد المدنى عنه : «أخرجه الترمذى وقال : حسن غريب ، والحاكم وابن مردويه والبيهقى عن أبي هريرة رضى الله عنه» .

آدم وقبل إخباره ^(١) إياهم بالأسماء ، فكيف يظن ظان أن النطق كان مختصا بآدم لما علّم الأسماء ؟

وأیضا فإن هذه الحکایة - من قائلها الأول - مرسلّة ، لا إسناد لها ، ولم یأثرها عن النبی صلی الله علیه وسلم ، ولا عن أحد من أصحابه ، وأحسن أحوالها أن تكون من الإسرائيلیات التي إذا لم یُعرف أنها حق أو باطل لم یُصدّق بها ولم یُکذّب ، ومثل هذه لا یعتمد علیها فی الدین بحال .

والمعروف عن بعض المشایخ حکایة ، لو ذکرها أبو القاسم لكان احتجاجة بها أمثل ، وهو ما أن الإمام أحمد ذکر له عن السری السقطی أنه ذکر عن بکر بن حبیش العابد أنه قال : لما خلق الله الحروف سجدت له ، إلا الألف ، فقالت : لا أسجد حتی أؤمر ، فقال أحمد : هذا كفر .

وهذا الکلام لم یقله بکر بن حبیش والسری ونحوه من العباد ، إلا لیبینوا الفرق بین من لا یفعل إلا ما أمر به ، ومن یعتمد بما لم یؤمر به من البدع . وهذا مقصود صحيح ؛ فإن العمل الصالح المقبول هو ما أمر الله به ورسوله ، دون ما شرّع من الدین الذی لم یأذن به الله . لكن كثير من العباد لا یحفظ الأحادیث ولا أسانیدها ، فکثیرا ما یغلطون فی إسناد الحدیث أو متنه . ولهذا قال یحیی بن سعید : ما رأینا الصالحین فی شئ أكذب منهم فی الحدیث ، یعنی علی سبیل الخطأ . وقال أيوب

(١) فی الأصل : اجناه ، وهو تحریف .

السختياني : إِنَّ من خيراني لمن أرجو^(١) بركة دعائهم في السحر ، ولو شهد عندى على جزرة بقل لما قبلت شهادته .

ولهذا يميزون في أهل الخير والزهد والعبادة بين ثابت البناني والفضيل
ص ٤٧ ابن عياض/ونحوهما ، وبين مالك بن دينار وفرقد السبخي وحبيب
العجمي وطبقهم ، وكل هؤلاء أهل خيرٍ وفضلٍ ودينٍ ، والطبقة
الأولى يدخل حديثها في الصحيح .

وقال مالك بن أنس رحمه الله : أدركت في هذا المسجد ثمانين
رجلا ، لهم خير وفضل وصلاح ، كل يقول : حدثني أبي عن جدي
عن النبي صلى الله عليه وسلم ، لم تأخذ عن أحد منهم شيئا ، وكان ابن
شهاب يأتينا وهو شاب فتزدحم على بابه ؛ لأنه كان يعرف هذا الشأن .
هذا وابن شهاب كان فيه من مداخلة الملوك ، وقبول جوائزهم ما
لا يحبه أهل الزهد والنسك ، والله يختص كل قوم^(٢) بما يختاره ،
فأولئك النِّسَّاكُ رووا هذا الأثر ، ليفرقوا بين العمل المشروع للمأمر به ،
وما ليس بمشروع مأمور به .

وجاء في لفظ : لما خلق الله الحروف . فاحتج بهذا من يقول من
الجهمية : إن القرآن أو حروفه مخلوقة . فقال أحمد : هذا كفر ، لأن
فيه القول بخلق ما هو من القرآن ، وذلك الأثر لا يُعرف له إسناد ، ولا

(١) في الأصل : لمن أن أرجو..

(٢) في الأصل : يوم ، ولعل الصواب ما أثبتته .

يُعرف قائله ، ولا ناقله ، ولا يؤثر عن صاحب ، ولا تابع ، ولعله من الإسرائيليات ، فرد الاحتجاج به أسهل الأمور .

وأما ما تضمنه من الفرق بين العمل الذي يؤمر به والذي لا يؤمر به ، فهذا الفرق ثابت بالكتاب والسنة وإجماع الأمة ، متى كان في الأحاديث التي لا تُعرف صحتها والأحاديث الضعيفة ما يوافق أصول الإسلام وما لا يوافق قبول^(١) الحق وترك الباطل ، فنقبل^(٢) من هذه الحكاية ما وافق الأصول ، وهو الذي أخذه بكر بن حبيش والسري وغيرهما ، ونردُّ منها ما خالف الأصول ، وهو الذي رده الإمام أحمد وغيره من أئمة الهدى ، مع أن أحمد من أعظم الناس قولاً لما قصده السري من الفرق بين المأمور وغير المأمور ، وهو من أعظم الناس أمراً بالعمل المشروع ، ونهياً عن غير المشروع .

ثم حكاية السري ، لعله لم يُرد بالحروف إلا المداد الذي تُكتب به الحروف فسجدت ، فإنه/ قال : فسجدت له إلا الألف ، فقالت : لا أسجد حتى أؤمر . وهذا إشارة إلى انتصاب الألف وانخفاض^(٣) غيرها ، وهذا صورة ما يُكتب به من المداد . وأما الحروف التي أنزلها الله في كتابه ، فلا يختلف حكمها باختلاف ما يكتب به من صورة المداد . ولعل هذا أيضاً هو الذي قصده في حكاية ابن عطاء ، إن كان لها أصل ، فإنه قد ذكر ابن قتيبة في «المعارف» : «أن الله لما أهبط آدم أنزل

(١) في الأصل : قبل ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : فنقلب ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) في الأصل : وانخفاض .

عليه حروف المعجم في إحدى وعشرين صحيفة^(١) « فيكون ناقلها قصد أن آدم اختص من بين الملائكة بأن علّم الكتابة بهذه الحروف . كما قال تعالى: ﴿ عَلَّمَ بِالْقَلَمِ * عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ [سورة العلق : ٤-٥] .

والملائكة ، وإن كان الله قد وصفهم بأنهم يكتبون ، كما قال تعالى : ﴿ كِرَامًا كَاتِبِينَ * يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ [سورة الانفطار : ١١] ، [١٢] . وقال : ﴿ وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ ﴾ [سورة الزخرف : ٨٠] ، فلا يجب أن تكون حروفهم المكتوبة مثل الحروف التي يكتبها آدميون ، إذ يكون الذين قالوا : إنه خلق الحروف ، أرادوا أنه خلق أصوات العباد ، فلا ريب أن الله خالق أصوات العباد وأفعالهم . لكن هذا لا يقتضي أن حروف القرآن ، أو مطلق الحروف ، مخلوقة ، بل يجب التفريق بين ما هو من صفات الله تعالى ، وما هو من خصائص المخلوقين .

والتأويل من المداد ليس هو الظاهر من الحكاية ، فإنه قال : فَجَرَّتِ الْأَحْرَفُ عَلَى لِسَانِ آدَمَ ، ولا هو أيضا بذاك ولكن ذكر أمثال هذه الحكايات لبيان المعتقدات ، نوع من ركوب الجهالات والضلالات ، فإذا تبين أنها لا تصح : لامن ناقلها ولا من قائلها ، وأنها مشتملة على أنواع من الباطل ، كان بعد ذلك ذكر هذه التأويلات

(١) قال ابن قتيبة في كتابه «المعارف» ، ص ١٨ ، تحقيق الدكتور ثروت عكاشة ، ط . مطبعة دار الكتب ، القاهرة ، ١٩٦٠ : «وولد لآدم أربعون ولداً في عشرين بطنا ، فأنزل عليهم تحريم الميتة والدم ولحم الخنزير ، وحروف المعجم في إحدى وعشرين ورقة ، وهو أول كتاب كان في الدنيا حدّ الله عليه الألسنة كلها» .

أحسن مما يذكره المحتجون بها من تأويلاتهم لنصوص الكتاب والسنة
الصحيحات الصريحة .

فتبين بذلك أن أهل السنة في كل مقام أصح نقلاً وعقلاً من
غيرهم ، لأن ذلك من تمام ظهور ما أرسل الله به رسوله من الهدى/
ودين الحق ليظهره على الدين كله ، ظهوره بالحجة ، وظهوره بالقدره . ص ٤٨

ثم إن هذه الحكاية المعروفة عن السرى لما بلغت الإمام أحمد أنكراها
غاية الإنكار ، حتى توقّف عن مدح السرى ، مع ما كان يذكر من
فضله وورعه ، ونهى عن أن يذكر عنه مدحه حتى يُظهر خطأه في
ذلك ، مع أن السرى اعترف بأنه ^(١) لم يقلها ذاكرةً ، وإنما قالها آثراً .

فذكر الخلال في كتاب «السنة» : « ذكرُ السرى وما أحدث .
أخبرني أحمد بن محمد : عن ^(٢) مطر وزكريا بن يحيى : أن أبا طالب
حدثهم ، أنه قال لأبي عبد الله : جاءني كتاب من طرسوس أن سريراً ^(٣)
قال : لما خلق الله الحروف سجدت إلا الألف ، فإنه قال : لا
أسجد ^(٤) حتى أومر ، فقال : هذا الكفر» .

قال الخلال : فأخبرنا أبو بكر المروذى : قال : جاءني كتاب من
الشعر في أمر رجل تكلم بكلام ، وعرضته على أبي عبد الله فيه : لما خلق
الله الحروف سجدت إلا الألف ، فغضب أبو عبد الله غضباً شديداً حتى

(١) في الأصل : بأنها ، وهو تحريف .

(٢) في الأصل : أن ، ولعل الصواب ما أثبتته

(٣) في الأصل : أسرياً ، وهو تحريف .

(٤) في الأصل : لا يسجد ، وهو تحريف .

قال : هذا كلام الزنادقة ، وَيْلَهُ هذا جهمي . وكان في الكتاب الذي كتب به أن هذا الرجل قال : لو أن غلاما من غلمان حارث - يعني المحاسبي - لخبّر أهل طرسوس . فقال أبو عبد الله : أشد ما ها هنا قوله : لو أن غلاما من غلمان حارث لخبّر أهل طرسوس ، ما البلية إلا حارث ، حذّروا عنه أشد التحذير .

قال أبو بكر المروذي : جاءني حسن بن البزّاز برقعة فيها كلام هذا الرجل بخطه . قال : إن هذا خطه ، فيها مكتوب : إني إنما حكيت عن غيري ، فلما قرأتها قلت لحسن : قد أقرّ ، قال : إني أقر . قلت : فقله : حكيت عن غيري . قلت لأبي عبد الله : بأي شيء ترى ؟ قال : دعه حتى يقرّ ، وبلغ أبا عبد الله عن حسن أنه قال بعد مجيئه إلى أبي عبد الله بالرقعة : ليس له عند أبي عبد الله إلا خيرا ، فقال : اذهب إليه فقل له : قد علمت ما في قلبي حتى على مثل هذا ، قل له : لا تحك عني شيئا مرة^(١) ، فلقيت حسنا ، فقال : ليس أحكي عنه شيئا . ثم أيضا قول القائل : «لما خلق الله الأحرف جعلها سراً له ، فلما خلق آدم عليه السلام بث ذلك السرفيه ، ولم يبيث ذلك السر في أحد من ملائكته» - فساده ظاهر من وجوه :

أحدها^(٢) : أن فيه أنه خلق الحروف قبل خلق آدم ، / وهذا لم يقله أحد من المسلمين ، فإن الذين يقولون بخلقها ، يقولون : إنما يخلقها إذا أراد إنزال كلامه على رسوله ، فيخلق حروفا في الهواء^(٣) . يسمعها جبريل

ظ ٤٨

(١) في الأصل : عن مرة . ورأيت أن حذف «عن» يستقيم به الكلام .

(٢) في الأصل : أحدهما ، وهو تحريف .

(٣) في الأصل : الهوى .

أو غيره ، يتزل بها ويفهمه المعنى الذى أرادته بتلك الحروف ، فيكون جبريل أول من تكلم بتلك الحروف وعبر بها عن مراد الله ، وهو المعنى القائم بنفسه ، كما يعبر عن الآخرس من فهم معناه بإشارته . فأما أن يُقال : خلقت الحروف قبل خلق آدم عليه السلام ، ولم تخاطب بها ^(١) الملائكة ، فهذا لم يقله أحد .

الثانى : أنه جعل الحروف لآدم دون الملائكة ، ومن المعلوم أن الذى نزل بالقرآن وغيره من كلام الله هم الملائكة ، وهم تلقوا الحروف عن الله قبل أن يتلقاها الأنبياء ، فكيف يُسلمون ذلك ؟

الثالث : أن قوله : جعلها سرًا له - كلام لا حاصل له ، لأن السرَّ ما أسره الله فأخفاه عن عباده ، أو بعضهم ، أو ما تضمن ما أسره ، وهذه الحروف أظهر شئ لبنى آدم ، حتى أن النطق بها أظهر صفاتهم . وكذلك قال الله تعالى : ﴿ فَوَرَبُّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقُّ مِثْلِ مَا أَنْكُمْ تَنْطِقُونَ ﴾ [سورة الذاريات : ٢٣] .

وإن قيل : إن الحروف تتضمن من المعانى ما أسره الله - فلا ريب أنها تتضمن كل ما يُعبر عنه من المعانى : سرًّا وجهرًا . فالاختصاص للسر بها .

قال أبو القاسم ^(٢) : « قال ^(٣) سهل بن عبد الله : إن الحروف لسان

(١) فى الأصل : به . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) فى القشيرية ٤٢/١ بعد كلام القشيري السابق مباشرة .

(٣) القشيرية : وقال .

فعل لا لسان ذات ، لأنها فعل في مفعول . قال : وهذا أيضا صريح لأن^(١) الحروف مخلوقة .»

قلت : هذا الكلام ليس له إسناد عن سهل ، وكلام سهل بن عبد الله وأصحابه في السنة والصفات والقرآن أشهر من أن يُذكر هنا . وسهل من أعظم الناس قولاً بأن القرآن كله حروف ، ومعانيه غير مخلوقة ، بل صاحبه أبو الحسن بن سالم - أخبر الناس بقوله - قد عُرف قوله وقول أصحابه في ذلك - وقد ذكر أبو بكر بن إسحاق الكلاباذي في «التعرف في مذاهب التصوف» عن الحارث المحاسبي وأبي الحسن بن سالم أنها كانا يقولان : إن الله يتكلم بصوت^(٢) . ومذهب السالمية^(٣) / أصحاب سهل ، ظاهر في ذلك ، فلا يُترك هذا الأمر المشهور المعروف الظاهر لحكاية مرسله لا إسناد لها .

ثم هذا الكلام في ظاهره من قلة المعرفة ما لا يصلح أن يضاف إلى سهل بن عبد الله ، لأن قوله : «لأنها فعل في مفعول» إن أراد : «فعل

(١) القشيرية : تصريح بأن ..

(٢) قال الكلاباذي في «التعرف لمذهب أهل التصوف» ، ص ٤٠ : «وقالت طائفة منهم : كلام الله حروف وصوت ، وزعموا أنه لا يُعرف كلامه إلا كذلك ، مع إقرارهم أنه صفة الله تعالى في ذاته غير مخلوق ، وهذا قول الحارث المحاسبي ، ومن المتأخرين ابن سالم» .

(٣) السالمية هم أتباع أبي عبد الله محمد بن أحمد بن سالم المتوفى سنة ٢٩٧ ، وابنه أبي الحسن أحمد بن محمد بن سالم (المتوفى ٣٥٠) وقد تتلمذ أحمد بن محمد بن سالم على سهل بن عبد الله التستري . ومن أشهر رجال السالمية أبو طالب المكي صاحب كتاب «قوت القلوب» المتوفى ٣٨٦ . ويجمع السالمية في مذهبهم بين كلام أهل السنة وكلام المعتزلة مع ميل إلى التشبيه ونزعة صوفية اتحادية . انظر عنهم : شذرات الذهب ٣/٣٦ ، اللمع للسراج ، ص ٤٧٢-٤٧٦ ط . القاهرة ، ١٩٦٠ ، طبقات الصوفية ، ص ٤١٤-٤١٦ ، الطبقات الكبرى للشعراني ، ص ٩٩-١٠٠ ، الفرق بين الفرق ، ص ١٥٧ ، ٢٠٢ ، مقالة «السالمية» في دائرة المعارف الإسلامية للماسينيون .

قائم بذات الله» كما يقال : تكلم ، وخلق ، ورزق ، عند الجمهور الذين يقولون : هذه أمور قائمة بذاته ، فقوله بعد ذلك « في مفعول » لا يصلح ، فإنه فعل قائم بذات الله ليس في مفعول .

وإن أراد بها : « فعل منفصل عن الله » ، فكل متصل عن الله فهو مفعول ، مثل قول القائل : « مفعول في مفعول ، وفعل في فعل » وهذا لا يصلح أن يُحتج به ، لأنه متى علم أنها مفعولة ، وأنها فعل بمعنى مفعول ، فسواء كانت في نظيرها أو لم تكن هي مخلوقة .

وإن قيل : إنه أراد أنها فعل في الآدمي الذي هو مفعول .

فيقال : كلاهما ^(١) مفعول . وأيضا فهذا إنما يدل على أن أصوات العباد ومدادهم مخلوق ، لا يدل على أن الحروف التي هي من كلام الله مخلوقة .

قال أبو القاسم ^(٢) : « وقال الجنيد في جوابات مسائل الشاميين : التوكل عمل القلب ، والتوحيد قول القلب » .

قال أبو القاسم ^(٣) : « وهذا ^(٤) قول أهل الأصول : إن الكلام هو المعنى الذي قام بالقلب من معنى الأمر والنهي ، والخبر والاستخبار » .

قلت : هذه المقالة لما أُسند موضعها من كلام أبي القاسم الجنيد لم يكن فيها حجة مطلوبة ، فالمدكور عن المشايخ الكبار ليس فيه صحيح صريح لمطلوبه الذي يخالف به الأحاديث الصحيحة وإجماع السلف ،

(١) في الأصل : كلاهما ، وهو تحريف .

(٢) في « القشيرية » ٤٢/١ بعد كلامه السابق مباشرة .

(٣) بعد الكلام السابق مباشرة .

(٤) القشيرية : قال : وهذا .

بل إما أن يُفقد فيه الوصفان أو أحدهما ، وذلك أن الجنيد رضى الله عنه ذكر أن التوحيد قول القلب ، فأضاف القول إلى القلب ، وهذا مما لا نزاع فيه : أن القول والحديث ونحوهما مع التقييد يُضاف إلى النفس والقلب .

كما في الصحيح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «إن الله تجاوز/لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم به أو تعمل»^(١) .

وقد قال تعالى : ﴿ إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ ﴾ [سورة يوسف : ٥٣] وقال أبو الدرداء : «ليحذر أحدكم أن تلغنه قلوب المؤمنين وهو لا يشعر» . وقال الحسن البصري : «ما زال أهل العلم يوعدون بالتذكر على التفكير ، وبالتفكير على التذكر»^(٢) ، ويناطقون القلوب حتى نطق ، فإذا لها أسماع وأبصار ، فنطقت بالعلم ، وأورثت الحكمة» .

فوصف القلب والنفس بأنه : يقول ، ويأمر ، ويتحدث ، وينطق ، ونحو ذلك يستعمل مع التقييد باتفاق المسلمين ، لكن النزاع في شيئين :

(١) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في : البخارى ٤٦/٧ (كتاب الطلاق ، باب الطلاق في الإغلاق والكره والسكران ..) وأوله : إن الله تجاوز عن أمتي .. الحديث . وفي رواية مسلم : لأمتي . وهو في : مسلم ١١٦/١ (كتاب الإيمان ، باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر) ؛ سنن أبي داود (كتاب الطلاق ، باب في الوسوسة بالطلاق) ؛ سنن النسائي ١٢٧/٦ - ١٢٨ في موضعين (كتاب الطلاق ، باب من طلق في نفسه) ؛ سنن ابن ماجه ٦٥٨/١ (كتاب الطلاق ، باب من طلق في نفسه ولم يتكلم) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٤٢٥/٢ .

(٢) في الأصل : التكر ، وهو تحريف .

أحدهما : أن الكلام على الإطلاق من غير إضافة إلى نفس أو قلب أو نحو ذلك ، هل هو اسم لمجرد المعنى ، أو لمجرد الحروف ، أو لمجموع المعانى والحروف ؟

هذا فيه ثلاثة أقوال : فالقشيري وطائفة يقولون بالأول . وطائفة أخرى من أهل الكلام والفقهاء والعربىة تقول بالثانى . وأما سلف الأمة وأئمتها فإنهم يقولون^(١) بالوسط ، وهو الثالث : أن الكلام عند الإطلاق يتناول الحروف والمعانى جميعا .

وقول النبى صلى الله عليه وسلم : «إن الله تجاوز لأمتى عمّا حدثت به أنفسها ما لم تتكلم أو تعمل به» يفرّق بين الحديث^(٢) المقيّد بالنفس ، وبين الكلام المطلق .

الثانى : أن معنى الكلام الذى تطابقه العبارة ، هل هو من جنس العلوم والإرادات أم ليس من هذا الأحسن ، بل هو حقيقة أخرى ؟ وهذا فيه نزاع بين الطوائف المنتسبة إلى السنة ، والتى ليست منتسبة إليها ؛ ففى هؤلاء وهؤلاء من يقول بهذا ، وفى هؤلاء وهؤلاء من يقول بهذا .

فتبين أن ما ذكره الجنيد من قول القلب ليس هو قول من يقول : إن الكلام هو المعنى القائم بالنفس .

وأما قول أبى القاسم : إن «هذا قول أهل الأصول» بالعموم ، فلا

(١) فى الأصل . يقول ، وهو خطأ .

(٢) فى الأصل : الحديث ، وهو تحريف .

ص ٥٠ خلاف بين الناس أن أول من أحدث هذا القول في الإسلام أبو محمد عبد الله بن/ سعيد بن كُلاب البصرى ، واتبعه على ذلك أبو الحسن الأشعري ومن نصر طريقتهما ، وكانا يخالفان المعتزلة ويوافقان أهل السنة في جمل أصول السنة . ولكن لتقصيرهما في علم السنة وتسليمهما للمعتزلة أصولا فاسدة ، صار في مواضع من قوليهما مواضع فيها من قول المعتزلة ما خالفا به للسنة ، وإن كانا لم يوافقا المعتزلة مطلقا .

وهذه المسألة : مسألة حد الكلام ، قد أنكرها عليها جميع طوائف المسلمين ، حتى الفقهاء والأصوليون . والمصنّفون في أصول الفقه على مذهب أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد ، يذكرون الكلام وأنواعه : من الأمر ، والنهى ، والخبر ، وما فيه من العام والخاص ، وأن الصيغة داخلية في مسمى ذلك عند جميع فرق الأمة : أصوليها وفقهها ومحدثها وصوفيها ، إلا عند هؤلاء ، فكيف يضاف هذا القول إلى أهل الأصول عموماً وإطلاقاً ؟

ثم من العجب قول أبي القاسم عن أهل الأصول : «هو المعنى الذى قام بالقلب من معنى الأمر والنهى والخبر والاستخبار» ، ومعلوم أن الأمر والنهى والخبر والاستخبار أنواع الكلام . والجنس ينقسم إلى أنواعه ، واسمه صادق على كل نوع من الأنواع ، كما إذا قسمنا الحيوان [إلى : طير ودواب] يعمها ^(١) ، ويصدق اسمه على كل منهما ، فيجب أن يكون حد الكلام واسمه صادقا على أنواعه : من الأمر والنهى ، والخبر

(١) في الأصل : إذا قسمنا الحيوان يعمها ، والكلام هكذا ناقص ، ولعل ما أثبتته يستقيم به الكلام .

والاستخبار . فإن كان الكلام ليس إلا مجرد المعنى ، فهذه الأنواع ليست إلا مجرد معنى . فإذا قال : إن الكلام هو المعنى الذى قام بالقلب من معنى الأمر والنهى والخبر والاستخبار ، كان قد جعل المعنى الذى للأمر غير الأمر ، وهذا يطابق قول أهل الجماعة لا يطابق قوله ، بل كان حقه أن يقول : المعنى الذى قام بالقلب من الأمر والنهى لا من معنى الأمر والنهى ، لكنه تكلم فى الأمر والنهى والخبر والاستخبار .

فأما فى الكلام فتكلم فيه بما تلقاه عن أولئك المتكلمة الذين أحسنوا فى مواضع كثيرة ، /وردُّوا بها على المعتزلة وغيرهم ، وأسأوا فى مواضع ظ ٥٠ خالفوا بها السنة وإن كانوا متأولين ، والله يغفر لجميع المؤمنين والمؤمنات : ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ [سورة الحشر : ١٠]

« فصل »

فى الحديث الذى فى الصحيحين عن جويرية أم المؤمنين لما خرج النبى صلى الله عليه وسلم من عندها ثم رجع إليها فوجدها تسبح بحصى ، فقال لها : «مازلت منذ اليوم ؟ قالت : نعم . [قال النبى صلى الله عليه وسلم] ^(١) لقد قلتُ بعدك [أربع] ^(٢) كلمات [ثلاث مرات] ^(٣) لو وزنت بما ^(٤) قلتين منذ اليوم لوزنتهن : سبحان الله عدد خلقه ، سبحان

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل ، وزدته من صحيح مسلم .

(٢) كلمة «أربع» زدتها من صحيح مسلم .

(٣) عبارة : ثلاث مرات ، زيادة من صحيح مسلم .

(٤) فى الأصل : بها ، وهو تحريف . والتصويب من صحيح مسلم .

[الله] ^(١) زنة عرشه ، سبحان الله رضا نفسه ، سبحان الله مداد كلماته ^(٢) .

فيه فوائد ترد على الجهمية والمتفلسفة :

منها قوله : «زنة عرشه» ، وذلك في معرض التعظيم لوزن ^(٣) العرش ، وأنه أعظم المخلوقات وزناً ، وذلك يدل على ثقله ، كما جاءت بقية الأحاديث بثقله ، خلافاً لما يقوله من يقوله من المتفلسفة : إن الأفلاك وما فوقها ليس بثقل ولا خفيف ، بناءً على اصطلاح لهم : [الثقل] ^(٤) ما تحرك إلى السفلى ، والخفيف ما تحرك إلى فوق ، وإن الأفلاك لا تهبط ولا تصعد ، وذلك أن الله أمسكها بقدرته كما أمسك الأرض في مقرها ، مع العلم بأن مقر الأجسام أمر عديم ، ليس [فيه] ^(٥) ما يوجب اختصاص شيء به دون الآخر .

ومنها قوله : «رضا نفسه» . فيه إثبات نفسه وإثبات رضاه ، وأن رضاه ليس هو مجرد إرادته ، فإنه قد قال : «عدد خلقه» . والمخلوق هو الذي أراده وشاءه ، فلو كان رضاه هو إرادته لكان مراده موجوداً ، فإن مراده قد وُجد قبل هذا الكلام ، فإنه ما شاء الله كان . وهذا الكلام

(١) لفظ الجلالة ساقط من الأصل وزدته من صحيح مسلم .

(٢) الحديث مع اختلاف في الألفاظ عن جويرية أم المؤمنين رضى الله عنها في : مسلم ٢٠٩٠/٤ ، ٢٠٩١ (كتاب الذكر والدعاء ، باب التسييح أول النهار وعند النوم) وأوله : ما زلت على الحال التي فارقتك عليها ؟ .. والحديث في : سنن الترمذى ٢١٦/٥ (كتاب الدعوات ، باب منه) ؛ سنن أبي داود ١٠٩/٢ (كتاب الصلاة ، باب التسييح بالخصي) ، المسند (ط. المعارف) ٩٧/٤ ، ١٠٤/٥-١٠٥ .

(٣) في الأصل : لو وزن ، ولعل الصواب ما أثبتته .

(٤) كلمة «الثقل» : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

(٥) فيه : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

يقتضى أن رضى نفسه أعظم من ذلك . ومن ذلك أنه جمع بين رضا نفسه ومداد كلماته ، فأثبت له الرضا والكلام ، والرضا مستلزم الإرادة وإن لم يكن هو عين الإرادة ، ففيه إثبات / كلامه ورضاه الذى يتضمن ص ٥١ محبته ومشيقته .

وهاتان الصفتان هما اللتان أنكرهما الجعد بن درهم أول الجهمية ، لما زعم أن الله [لم] ^(١) يتخذ إبراهيم خليلا ، إذ لا محبة له ولا رضا ، ولم يكلم موسى تكليما ، وعن ذلك نفت المعتزلة أن يكون له فى نفسه إرادة أو كلام ، ولم يجعلوا ذلك إلا مخلوقاً فى غيره .

وتقرب منهم طائفة من الأشعرية فأثبتت الإرادة ، ولم يجعلوا المحبة والرضا صفة إلا الإرادة ، وأثبتت الكلام ولم يجعلوه إلا معنى واحداً قائماً بذاته ، فوافقوا أهل الإثبات فى بعض الحق ، والجهمية فى بعض الباطل . ومن ذلك أنه انتقل من صفة المخلوق إلى صفة الخالق ، فذكر عدد المخلوقات ، وذكر وزن سقفها وأعظمها . كما فى الحديث الصحيح ، قال النبى صلى الله عليه وسلم : « إذا سألتكم الله فسلوه الفردوس ، فإنها وسط الجنة ، وأعلى الجنة ، وسقفها عرش الرحمن » ^(٢) .

(١) لم : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

(٢) الحديث فى مسند أحمد (ط . الحلبي) ٣٣٥ / ٢ ، ٣٣٩ عن أبى هريرة ، وهو جزء من حديث وأوله : « من آمن بالله ورسوله وأقام الصلاة ، فإن حقا على الله أن يدخله الجنة .. الحديث . وفيه : إن فى الجنة مائة درجة أعداها الله عز وجل للمجاهدين فى سبيله ، بين كل درجتين كما بين السماء والأرض ، فإذا سألتكم الله عز وجل فسلوه الفردوس فإنه وسط الجنة ، وأعلى الجنة ، وفوقه عرش الرحمن عز وجل ، ومنه تفجر - أو تنفجر - أنهار الجنة » - شك أبو عامر . والحديث أيضا فى البخارى ٧٦/٤ (كتاب الجهاد ، باب درجات المجاهدين فى سبيل الله) . والحديث بمعناه عن معاذ بن جبل وعبادة بن الصامت فى : سنن الترمذى : تحفة الأحوذى للمباركفورى (ط المدينة المنورة) ٢٢٥/٧ ، ٢٢٦ (كتاب صفة الجنة ، باب ما جاء فى صفة درجات الجنة) .

« فصل يتعلق بالسماع »

كلام القشيري في الرسالة القشيرية، عن السماع وتعليق ابن يمية عليه السلام القشيري في باب السماع^(١) : « قال الله تعالى^(٢) : ﴿ فَبَشِّرْ عِبَادِيَ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾ [سورة الزمر : ١٨] » .

قال أبو القاسم^(٣) : « اللام في قوله : « القول » ، تقتضي التعميم والاستغراق ، والدليل عليه أنه مدحهم باتباع الأحسن » .

قلت : وهذا يذكره طائفة : منهم أبو عبد الرحمن السلمي وغيره . وهو غلط باتفاق الأمة وأتمتها لوجهه^(٤) :

أحدها : أن الله سبحانه وتعالى لا يأمر باستماع كل قول بإجماع المسلمين ، حتى يقال : اللام للاستغراق والعموم ، بل من القول ما يحرم استماعه ومنه ما يُكره ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : « من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صُبَّ في أذنيه الآنك يوم القيامة »^(٥) .

(١) في « القشيرية » ٦٣٧/٢ .

(٢) القشيرية : قال الله عز وجل .

(٣) بعد الكلام السابق مباشرة .

(٤) في الأصل : لوجود ، وهو تحريف .

(٥) الحديث عن ابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهم مع اختلاف في بعض الألفاظ في : البخاري ٤٢/٩ (كتاب التعبير ، باب من كذب في حلمٍ) وأوله : من تحلم بحلم ... ومن استمع إلى حديث قوم .. الحديث . والحديث أيضا في : سنن الدارمي ٢٩٨/٢ (كتاب الرقاق ، باب في حفظ السمع) ، المسند (ط. الحلبي) ٥٠٤/٢ . وفي « لسان العرب » : « الآنك » : الأسرْبُ ، وهو الرصاص القلعي ... وقيل : هو الرصاص الأبيض . وقيل : الأسود .

وقد قال تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ * وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مَنْ شَيْءٍ وَلَكِنْ ذِكْرٌ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ [سورة الأنعام : ٦٨-٦٩] ^(١).

/فقد أمر سبحانه بالإعراض عن كلام الخائضين في آياته ، ونهى ظ ٥١
عن القعود معهم ، فكيف يكون استماع كل قول محموداً ؟

وقال تعالى : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ ﴾ [سورة النساء : ١٤٠] .

فجعل الله المستمع لهذا الحديث مثل قائله ، فكيف يمدح كل مستمع كل قول ؟ .

وقال تعالى : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴾ [سورة المؤمنون : ١-٣] .

وقال تعالى : ﴿ وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا .. ﴾ إلى قوله : ﴿ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ﴾ [سورة الفرقان : ٦٣-٧٢] .

وروى أن ابن مسعود سمع صوت لهُو فأعرض عنه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « إِنْ كَانَ ابْنُ مَسْعُودَ لَكَرِيمًا » ^(٢) .

(١) في الأصل سقطت عبارة «حسابهم من» من الآية الثانية .

(٢) ذكر السيوطي في « الدر المنثور » ٨٠/٥ - ٨١ في تفسير آية ٧٢ من سورة الفرقان ما يلي :

« وأخرج ابن أبي حاتم وابن عساكر عن إبراهيم بن ميسرة رضى الله عنه . قال : بلغني أن ابن مسعود =

فإذا كان الله تعالى قد مدح وأثنى [على] من أعرض ^(١) عن اللغو ومر به كريما لم يستمعه ، كيف يكون استماع كل قول مدوحا ؟
وقد قال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ [سورة الإسراء : ٣٦] ، فقد أخبر أنه يسأل ^(٢) العبد عن سمعه وبصره وفؤاده ، ونهاه أن يقول ما ليس له به علم .

وإذا كان السمع والبصر والفؤاد كل ذلك منقسم إلى ما يؤمر به ، وإلى ما يُنهى عنه ، والعبد مسئول عن ذلك كله ، كيف يجوز أن يقال : كل قول في العالم كان ، فالعبد محمود على استماعه ^(٣) ؟ هذا بمترلة أن يُقال : كل مرئي في العالم فالعبد ممدوح على النظر إليه .

ولهذا دخل الشيطان من هذين البابين على كثير من النساك ، فتوسَّعوا في النظر إلى الصور المنهى عن النظر إليها ، وفي استماع الأقوال والأصوات التي نهوا عن استماعها ، ولم يكتف الشيطان بذلك حتى زين لهم أن جعلوا ما نهوا عنه عبادة وقربة وطاعة ، فلم يحرموا ما حرم الله ص ٥٢ ورسوله ولم يدينوا دين الحق .

كما حكى عن [أبي سعيد الخزاز] أنه قال : رأيت إبليس [في النوم

= مر معرضا ولم يقف . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « لقد أصبح مسعود أو أمسى كريما » ثم تلا إبراهيم : (وإذا مروا باللغو مروا كراما) .

(١) في الأصل : قد أثنى ومدح من أعرض . ولعل ما أثبتته يستقيم به الكلام .

(٢) في الأصل : أن سيال : وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) في الأصل : كل قول في العالم كان العبد محمود على استماعه . ولعل الصواب ما أثبتته .

وهو يمر عنى ناحية] فقلت [له : تعال ، مالك ؟] : فقال : بقی لی
فیکم لطیفة : السماع ، وصحبة الأحداث»^(١)

وأصحاب ذلك وإن [كان]^(٢) فيهم من ولاية الله وتقواهم ومحبته
والقرب إليه ما فاقوا به على من لم يساوهم في مقامهم ، فليسوا في ذلك
بأعظم من أكابر السلف المقتلين في الفتنة ، والسلف المستحلين لطائفة
من الأشربة المسكرة ، والمستحلين لربا الفضل والمتعة ، والمستحلين
للحشوش ، كما قال عبد الله بن المبارك : ربّ رجل في الإسلام له قدم
حسن وآثار صالحة ، كانت منه الهفوة والزلة ، لا يُقتدى به في هفوته
وزلته^(٣) .

والغلط يقع تارة في استحلال المحرم بالتأويل ، وفي ترك الواجب
بالتأويل ، وفي جعل المحرم عبادة بالتأويل ، كالمقتلين في الفتنة ، حيث
رأوا ذلك واجبا ومستحبا ، وكما قال طائفة ، مثل عبد الله بن داود

(١) كما حكى عن ... الأحداث : كذا جاء الخبر في الأصل ، واستكلته مختصرا من «الرسالة
القشيرية» . وتماه في «الرسالة القشيرية» ١٢٩/١ : «سمعت محمد بن الحسين يقول : سمعت أبا عبد الله
الرازي يقول : سمعت أبا العباس الصياد يقول : سمعت أبا سعيد الخزاز يقول : رأيت إبليس في النوم
وهو يمر عنى ناحية . فقلت له : تعال ، مالك ؟ فقال : إيش أعمل بكم ، أنتم طرحتم عن نفوسكم ما
أخادع به الناس . فقلت : ماهو ؟ قال : الدنيا . فلما ولّى عنى التفت إليّ وقال : غير أنى لي فيكم
لطيفة . فقلت : وماهى ؟ قال : صحبة الأحداث» . وروى ابن الجوزى هذا الخبر في كتابه «تلييس
إبليس» ص ٢٧٦-٢٧٧ بألفاظ مقاربة لألفاظ القشيري . وروى خبراً آخر (ص ٢٧٦) نحوه كما يلي :
«ويستند عن ابن الفرج الرسمى الصوفى يقول : رأيت إبليس في النوم ، فقلت له : كيف رأيتنا :
أعرضنا عن الدنيا ولذاتها وأموالها ، فليس لك إلينا طريق ؟ فقال : كيف رأيت ما اشتملت به قلوبكم
باستماع الغناء ومعاشره الأحداث ؟» .

(٢) كان : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

(٣) في الأصل : لا يقتدى به من في هفوته وزلته . ولعل الصواب ما أثبتته .

الحري^(١) وغيره : إن شرب النبيذ المختلف فيه أفضل من تركه .

فالتأويل يتناول الأصناف الخمسة : فيجعل الواجب مستحباً ومباحاً ومكروهاً ومحرمًا ، ويجعل المحرم مكروهاً ومباحاً ومستحباً وواجباً ، وهكذا في سائرهما .

ومما يُعتبر به أن النسّاك وأهل العبادة والإرادة توسّعوا في السمع والبصر ، وتوسّع العلماء وأهل الكلام والنظر في الكلام والنظر بالقلب ، حتى صار لهؤلاء الكلام المحدث ، ولهؤلاء السماع المحدث : هؤلاء في الحروف^(٢) ، وهؤلاء في الصوت ، وتجد أهل السماع كثيرى الإنكار على أهل الكلام ، كما صنّف الشيخ أبو عبد الرحمن السلمى مصنفًا في ذم الكلام وأهله، وهما من أئمة أهل السماع^(٣) ، ونجد أهل العلم والكلام مبالغين في ذم أهل السماع ، كما نجده في كلام أبي بكر بن فورك ، وكلام المتكلمين في ذم السماع وأهله والصوفية / ما لا يُحصى كثرة .

ظ ٥٢

وذلك أن هؤلاء فيهم انحراف يشبه انحراف اليهود أهل العلم

(١) عبد الله بن داود الحري : كذا في الأصل ، ولم أجد في كتب الرجال أحداً بهذا الاسم . ولكنني وجدت عبد الله بن داود الحريسي ، المتوفى سنة ٢١٣ وقيل غير ذلك . قال الذهبي في العبر ٣٦٤/١ : «الحافظ الزاهد ، سمع الأعمش والبكار ، وكان من أعبد أهل زمانه» . وانظر ترجمته أيضاً في : الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ق ٢ ج ٢ ص ٤٧ ، تهذيب التهذيب ١٩٩/٥ - ٢٠٠ : تقريب التهذيب ، ص ٤١٢ - ٤١٣ ، خلاصة تهذيب الكمال ، ص ١٩٩ .

(٢) في الأصل : في الحرف .

(٣) وهما من أئمة أهل السماع : كذا في الأصل . وهذا يدل على سقوط كلام عن إمام آخر من أئمة التصوف ذم الكلام وأهله وهو من أئمة أهل السماع . وقد يكون المقصود أبا طالب المكي صاحب «قوت القلوب» أو الغزالي .

والكلام ، وهؤلاء فيهم انحراف يشبه انحراف النصارى أهل العبادة والإرادة .

وقد قال الله في الطائفتين : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتْ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَتْ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [سورة البقرة : ١١٣] ^(١) .

ولهذا تجد تنافراً بين الفقهاء والصوفية ، وبين العلماء والفقراء إمن هذا الوجه .

والصواب أن يُحمد من حال ^(٢) كل قوم ما حمده الله ورسوله ، كما جاء به الكتاب والسنة ، ويُذم من حال كل قوم ما ذمه الله ورسوله ، كما جاء به الكتاب والسنة ، ويحتهد المسلم في تحقيق قوله : ﴿ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ * صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ [سورة الفاتحة : ٦-٧] . قال النبي صلى الله عليه وسلم : « اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون » ^(٣) . وقد تكلمنا على بعض ما يتعلق

(١) في الأصل سقط من الآية الكريمة قوله تعالى (وقالت النصارى ليست اليهود على شيء) .

(٢) في الأصل : من كل حال ، وهو تحريف .

(٣) الحديث عن عدى بن حاتم رضى الله عنه في سنن الترمذى في موضعين ٢٧١/٤ ، ٢٧٢ (كتاب تفسير القرآن ، باب : ومن سورة فاتحة الكتاب) وأوله في الموضع الأول : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد .. الحديث ، ولفظه : «إِنَّ الْيَهُودَ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِمْ وَإِنَّ النَّصَارَى ضَالَّةٌ» وقال الترمذى : «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث سماك بن حرب ، وروى شعبة عن سماك بن حرب عن عباد بن حنبل عن عدى بن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث بطوله» . والحديث في المسند (ط. الحلبي) ٣٧٨/٤ وفيه : «إِنَّ الْمَغْضُوبَ عَلَيْهِمُ الْيَهُودُ وَإِنَّ الضَّالِّينَ النَّصَارَى» .

بهذه الأمور في غير هذا الموضع في مواضع .

الوجه الثاني

الوجه الثاني ^(١) : أن المراد بالقول في هذا الموضع القرآن ، كما جاء ذلك في قوله : ﴿ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا لَهُمْ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [سورة القصص : ٥١] ، فإن القول الذي أمروا بتدبره هو الذي أمروا باستماعه ، والتدبر ^(٢) بالنظر والاستدلال والاعتبار والاستماع . فمن أمرنا باستماع كل قول أو باستماع القول الذي لم يُشرع استماعه ، فهو بمنزلة من أمر بتدبر كل قول والنظر فيه ، أو بالتدبر ^(٣) للكلام الذي لم يُشرع تدبره والنظر فيه ، فالمنحرفون في النظر والاستدلال بمثل هذه الأقوال من أهل الكلام المبتدع .

وذلك أن «اللام» في لغة العرب هي للتعريف ، فتتصرف إلى المعروف عند المتكلم والمخاطب ، وهي تعم جميع المعروف ، فاللام في القول تقتضي ^(٤) التعميم والاستغراق ، لكن/عموم ما عرفته ، وهو القول المعهود المعروف بين المخاطب والمخاطب ، ومعلوم أن ذلك هو القول الذي أثنى الله عليه وأمرنا باستماعه والتدبر له واتباعه ، فإنه ^(٥) قال في أول هذه السورة : ﴿ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ * إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ * أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ

ص ٥٣

(١) بدأ الوجه الأول فيما سبق ، ص ٢١٦ .

(٢) في الأصل : والتدبر ، وهو تحريف .

(٣) في الأصل : أو بالتدبر ، وهو تحريف .

(٤) في الأصل : يقتضي .

(٥) في الأصل : فإن .

الْخَالِصُ ﴿[سورة الزمر: ١-٣] فذكر في السورة كلامه ودينه : الكلم الطيب ، والعمل الصالح .

وخير الكلام كلام الله ، وأصل العمل الصالح عبادة الله وحده لا شريك له [كما في] ^(١) قوله : ﴿ قُلْ اللَّهُ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي * فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ مِنْ دُونِهِ قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى فَبَشِّرْ عِبَادِ * الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [سورة الزمر: ١٤-١٨] .

ثم قال بعد ذلك : ﴿ أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مَنْ ذَكَرَ اللَّهُ أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ * اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ [سورة الزمر: ٢٢-٢٣] .

فأثنى على أهل السماع والوجد للحديث الذي نزل ، وهو أحسن الحديث ، ولم يثن على مطلق الحديث ومستמע ، بل تضمن السياق الثناء على أهل ذكره والاستماع لحديثه ^(٢) ، كما جمع بينهما في قوله : ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ ﴾ [سورة الحديد: ١٦] وفي قوله : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ

(١) زدت عبارة «كما في» ليستقيم الكلام .

(٢) في الأصل : للحديث ، وهو تحريف .

وَجَلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴿٢٠﴾ [سورة الأنفال: ٢٠].

وقال تعالى : ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ * وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرَّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ ﴿٢٠٤﴾ [سورة الأعراف: ٢٠٤ ، ٢٠٥].

ثم قال بعد ذلك ﴿وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ﴾ ط ٥٣

لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ * قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٢٠٧﴾ [سورة الزمر: ٢٧-٢٨] فذكر القرآن ، وبين أنه قدّر فيه من جميع المقاييس والأمثال المضروبة لأجل التذكر ، فدعا هنا إلى التذكر والاعتبار بما فيه من الأمثال ، وذلك يتضمن النظر والاستدلال والكلام المشروع ، كما أنه في الآية الأولى أثنى على أهل السماع له والوجد ، وذلك يتضمن السماع والوجد المشروع .

ثم قال بعد ذلك : ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ﴾ * وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿٣٢﴾ [سورة الزمر: ٣٢ ، ٣٣].

ذكر البخارى فى صحيحه تفسير مجاهد-وهو أصح تفسير التابعين- قال (١) : «والذى (٢) جاء بالصدق : القرآن ، وصدق به : المؤمن ،

(١) فى : صحيح البخارى ١٢٥/٦ (كتاب التفسير ، سورة الزمر) .

(٢) فى الأصل : الذى . وما أثبتته هو الذى فى «البخارى» .

يحيى يوم القيامة يقول : هذا الذى أعطيتنى عملت بما فيه . فذكر .
الصدق والمصدق به مُثْنياً عليه ^(١) ، وذكر الكاذب والمكذب للحق ،
وهما نوعان من القول ملعونان ^(٢) هما وأهلها ، فكيف يكون مُثْنياً على
من استمعها ؟

ولاريب أن البدع الكلامية والسماعية المخالفة للكتاب والسنة
تتضمن الكذب على الله والتكذيب بالحق ، كالجهمية الذين يصفون الله
بخلاف ما وصف به نفسه ، فيفسترون عليه الكذب ، أو يروون ^(٣) فى
ذلك آثاراً مضافة إلى الله ، أو يضررون مقاييس ويسندونها إلى العلوم
الضرورية والمعقول الصحيح الذى هو حق من الله ، وكل ذلك كذب .
ويكذبون بالحق لما جاءهم ، وهو ما ورد به الكتاب والسنة من الخبر
بالحق والأمثال المضروبة له ، وكذلك كثير من الأشعار التى ^(٤) يسمعها
أهل السماع ، قد يتضمن من الكذب على الله والتكذيب بالحق أنواعاً .

ونفس الانتصار لما خالف الشريعة من السماع وغيره يتضمن
الكذب على الله ، مثل أن يقول القائل : إن الله أراد/بقوله : ﴿الَّذِينَ
يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ﴾ [سورة الزمر : ١٨] مستمع كل قول فى العالم ، فهذا
كذب على الله وإن كان قائله منا ، ولأنهم ^(٥) يكذبون بالحق المخالف
لأهوائهم .

(١) فى الأصل : مثبناً عليه ، وهو تحريف .

(٢) فى الأصل : ملعونان ، وهو تحريف .

(٣) فى الأصل : يرون ، وهو تحريف .

(٤) فى الأصل : الذى ، وهو تحريف .

(٥) فى الأصل : ولائم ، وهو تحريف .

ثم قال تعالى بعد ذلك : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ فَمَنِ اهْتَدَىٰ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّا يَضِلُّ عَلَيْهِهَا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ ﴾ [سورة الزمر : ٤١] ، فأخبر أنه أنزل القول الذى هو الكتاب بالحق ، وأن المهتدى لنفسه هداه ، وضلاله على نفسه ، والرسول ليس بوكيل عليهم ، يحصى أعمالهم ويجزيهم عليها ، بل إلى الله إياهم ، وعلى الله حسابهم .

ثم قال : ﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ [سورة الزمر : ٥٣-٥٥] وهذا الأحسن هنا هو الأحسن الذى فى قوله : ﴿ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾ [سورة الزمر : ١٨] ، وفى قوله لموسى عن التوراة : ﴿ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا ﴾ [سورة الأعراف : ١٤٥] ، كما سندكره إن شاء الله .

ثم قال : ﴿ وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا فَتَحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا قَالُوا بَلَىٰ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَىٰ الْجَنَّةِ زُمَرًا ﴾ إلى قوله : ﴿ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدُهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ نَتَّبِعُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴾ [سورة الزمر : ٧١-٧٤] ^(١) مع قوله ^(٢) : ﴿ وَجِئَ بِالنَّسِيبِ وَالشُّهَدَاءِ ﴾ [سورة الزمر : ٦٩] .

(١) توجد بعض كلمات محرفة فى الأصل فى آية ٧١ من سورة الزمر .

(٢) فى الأصل : إلى قوله ، وهو خطأ إذ إن الآية التالية هى آية رقم ٦٩ وهى تسبق الآيات التى

فجعل الفرقان بين أهل الجنة والنار هؤلاء الآيات التي تلتها الرسل عليهم ، فمن استمعها واتبعها كان من المؤمنين أهل الجنة ، ومن أعرض عنها كان من الكافرين أهل النار .

والكتاب هو الذي جعله الله حاكما بين الناس ، كما قال : ﴿ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ ﴾ [سورة البقرة : ٢١٣] .

فهذا كله إذا تدبره المؤمن علم علما يقينيا أن الكتاب والقول والحديث وآيات الله : كل ذلك / واحد ، والمحمودون الذين أثنى الله عليهم ^(١) هم المتبعون لذلك استماعا وتدبرا وإيمانا وعملا . أما مدح الاستماع لكل قول فهذا لا يقصده عاقل ، فضلا عن أن يُفسر به كلام الله ، وهذا يتوكد بالوجه الثالث .

الوجه الثالث

وهو أن الله في كتابه إنما حمد استماع القرآن ، وذم المعرضين عن استماعه ، وجعلهم أهل الكفر والجهل : الصم البكم . فأما مدحه لاستماع كل قول فهذا شيء لم يذكره الله قط ، كما قال تعالى : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [سورة الأعراف : ٢٠٤] . وقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴾ [سورة الأنفال : ٢] ^(٢) وقال تعالى : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَّةِ

(١) في الأصل : والمحمود الذي أثنى الله عليه ، وهو تحريف .

(٢) سقطت كلمة «الذين» من الآية الكريمة .

آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا ﴿سورة مريم : ٥٨﴾^(١).

وقال تعالى : ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾ [سورة المائدة : ٨٣].

وقال تعالى : ﴿الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا * وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبَّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا * وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾ [سورة الإسراء : ١٠٧-١٠٩].

وقال تعالى في ذم المعرضين عنه : ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ * وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ [سورة الأنفال : ٢٢-٢٣].

وقال تعالى : ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بُكْمٌ عُمْىٰ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [سورة البقرة : ١٧١].

وقال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا﴾ [سورة الفرقان : ٧٣].

وقال تعالى : ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَبُونَ﴾ [سورة فصلت : ٢٦].

وقال تعالى : ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكِيرَةِ مُّعْرِضِينَ * كَانَهُمْ حُمُرٌ

(١) سقطت عبارة «الله عليهم» من الآية الكريمة.

مُسْتَنْفَرَةٌ * قَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ ﴿ [سورة المدثر : ٤٩-٥١] ^(١) .

وقال تعالى : ﴿ أَقْمِنِ هَذَا الْحَدِيثَ تَعْجَبُونَ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ص ٥٥ وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ ﴾ [سورة النجم ٥٩-٦١] . قال غير واحد من السلف : هو الغناء . فقال : اسمد ^(٢) لنا ، أى غن ^(٣) لنا ^(٤) ، فذم المعرض عما يجب من استماع المشتغل عنه باستماع الغناء ، كما هو فعل كثير من الذين أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات ، وحال كثير من المتنسكة في اعتياضهم بسماع المكاء والتصدية عن سماع قول الله تعالى

ومثل هذا قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ﴾ [سورة لقمان : ٦] .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ * خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ ﴾ ثم قال : ﴿ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ ﴾ [سورة البقرة : ٦-٧] .

وقال تعالى : ﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنَكَ حِجَابٌ فَاغْمَلْ إِنَّنَا عَامِلُونَ ﴾ [سورة فصلت : ٥] .

(١) توجد كلمات محرفة في الآيات السابقة ضربت عن ذكرها صفحا اكفاء بما سبقت الإشارة إليه .

(٢) في الأصل : اسدى ، وهو تحريف .

(٣) في الأصل : غنا ، وهو تحريف .

(٤) في تفسير ابن كثير لآية ٦١ من سورة النجم : وقوله : (وأنتم سامدون) ، قال سفيان الثوري ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال : الغناء ، هى يمانية ، اسمد لنا : غن لنا . وكذلك قال عكرمة . وفى تفسير الطبرى لقوله تعالى (وأنتم سامدون) : « وقال عكرمة : هو الغناء بالخميرية .. عن عكرمة عن ابن عباس قال : السامدون : المغنون » .

وقال تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ آنِفًا أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ﴾ [سورة محمد : ١٦] .

وقال : ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [سورة يونس : ٤٢] .

وقال : ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْظُرُ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ تَهْدِي الْعُمْى وَلَوْ كَانُوا لَا يَبْصُرُونَ ﴾ [سورة يونس : ٤٣] .

وقال تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا ﴾ [سورة الأنعام : ٢٥]

الوجه الرابع : أنهم لا يستحسنون استماع كل قول منظوم ومنثور ، بل هم من أعظم الناس كراهة ونفرة لما لا يحبونه من الأقوال منظومها ومنثورها ، ونفورهم عن كثير من الأقوال أعظم من نفور المنازع لهم في سماع المكاء والتصديّة عن هذا السماع . وإذا لم يكن العموم مراداً بالاتفاق كان حمل الآية عليه باطلا .

الوجه الرابع

الوجه الخامس : أنه قال : ﴿ فَبَشِّرْ عِبَادِ * الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾ [سورة الزمر : ١٧ ، ١٨] فمدحهم باستماع القول واتباع أحسنه .

الوجه الخامس

ومعلوم أن كثيرا/ من القول ليس فيه حسن ، فضلا عن أن يكون فيه أحسن ، بل فيه كما قال الله تعالى : ﴿ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ

ظ ٥٥

كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ ﴿ [سورة إبراهيم: ٢٦] .

وقال تعالى ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ ﴾ [سورة العنكبوت: ٦٨] .

وقال : ﴿ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ ﴾ [سورة الأعراف: ١٥٢] .

وقال : ﴿ وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا ﴾ [سورة الحجرات: ١٢] .

وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ [سورة الحجرات: ١١] .

وقال : ﴿ إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَاجَوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ ﴾ [سورة المجادلة: ٩] .

وقال تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ [سورة النساء: ٨١] .

وهو قد استدل بقوله : ﴿ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾ [سورة الزمر: ١٨] على العموم ، وهو حجة على صدق ذلك كما تقدم

وقوله : ﴿ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾ ، كقوله في هذه السورة : ﴿ وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ [سورة الزمر: ٥٥] ، فهذه الكلمة مثل هذه الكلمة سواء بسواء .

وهذا من معاني تشابه القرآن ، كما قال تعالى : ﴿ اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ

الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ ﴿[سورة الزمر: ٢٣] ، فاتباع أحسن ما أنزل إلينا من ربنا هو اتباع أحسن القول .

وبهذا أمر بنى إسرائيل حيث قال : ﴿وَكُتِبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا﴾ [سورة الأعراف: ١٤٥] .

ثم قال أبو القاسم ^(١) : «وقال تعالى : ﴿فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ﴾ [سورة الروم: ١٥] ، جاء في التفسير : أنه السماع» .

قلت : فهذا قد ورد عن طائفة من السلف : أنه السماع الحسن في الجنة ^(٢) ، وأن الحور العين يغنين بأصوات لم يسمع الخلائق بأحسن منها ، لكن تنعيم الله تعالى لعباده بالأصوات الحسنة في الجنة واستماعها لا يقتضى أنه يشترع أو يبيع سماع كل صوت في الدنيا ، فقد وعد في الآخرة بأشياء حرمها في الدنيا ، كالخمر والحريز وأواني الذهب والفضة .

بل قال صلى الله عليه وسلم : «من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة» ^(٣) . وقال : «من لبس الحريز في الدنيا لم يلبسه في

ص ٥٦

(١) في «القشيرية» ٦٣٧/٢ بعد كلامه السابق مباشرة .

(٢) في «الدر المنثور» للسيوطي في تفسير آية ١٥ من سورة الروم «... عن يحيى بن أبي كثير : في روضة يحبرون قال : لذة السماع في الجنة» . وقال ابن الجوزي في تفسيره «زاد المسير» : «وفي معنى «يحبرون» أربعة أقوال . أحدها : يكرمون ، .. والثاني : ينعمون . قال الزجاج : والخبرة في اللغة : كل نعمة حسنة . والثالث : يفرحون . والرابع : أى الحبر : السماع في الجنة» .

(٣) الحديث عن ابن عمر رضى الله عنهما في : سنن ابن ماجه ١١٩/٢ (كتاب الأشربة ، باب من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة) ، سنن النسائي (بشرح السيوطي) ٢٨٥/٨ (كتاب الأشربة ، باب الرواية في المذنبين في الخمس) ، المسند (ط. المعارف) ٣١٥/٦ ، ٣٢٩ .

الآخرة»^(١) . وقال : «لا تشربوا في آنية الذهب والفضة ، ولا تأكلوا في صحافها ، فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة»^(٢) .

وهذه الأحاديث من الصحاح المشاهير المجمع على صحتها ، فقد أخبر أنه من استعمل هذه الأمور في الدنيا : من المطعوم والملبوس وغيرها لم يستعمله في الآخرة .

فلو قيل له : هذا السماع الحسن الموعود به في الجنة هو لمن نَزَّه مسامعه في الدنيا عن سماع الملاهى ، لكان هذا أشبه بالحق والسنة ، وقد ورد به الأثر : «يقول الله يوم القيامة : أين الذين كانوا يتزّهون أنفسهم وأسماعهم عن اللهو ومزامير الشياطين ؟ أدخلوهم وأسمعوهم تحميدى وتمجيدى والثناء علىّ ، وأخبروهم أنهم لا خوف عليهم ولا هم يحزنون»^(٣)

(١) الحديث عن ابن عمر وأنس وغيرهما من الصحابة رضى الله عنهم في : البخارى ١٥٠/٧ (كتاب اللباس ، باب لبس الحرير ...) في مواضع ، مسلم ١٦٤١/٣-١٦٤٢ (كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة ...) ؛ سنن ابن ماجه ١١٨٧/٢ (كتاب اللباس ، باب كراهية لبس الحرير) ، المسند (ط. المعارف) ١٢٣/١-١٢٤ ، ٢٤٣ .

(٢) الحديث مع اختلاف في الألفاظ عن حذيفة وغيره من الصحابة رضوان الله عليهم في : البخارى ١١٣/٧ (كتاب الأشربة ، باب آنية الفضة) وأوله : لا تشربوا ... الحديث ، مسلم ١٦٣٧/٣-١٦٣٨ في موضعين (كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة) ؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٩٠/٥ .

(٣) أورد السيوطي في «الدر المنثور» ١٥٣/٥ هذا الأثر مع اختلاف في الألفاظ عن ابن أبي الدنيا في «دم الملاهى» والأصبهاني في «الترغيب» عن محمد بن المنكدر ، وأخرجه الدينورى في «المجالسة» عن مجاهد . كما أخرجه الديلمي عن جابر رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا كان يوم القيامة قال الله : أين الذين كانوا يتزّهون أسماعهم وأبصارهم عن مزامير الشيطان ؟ ميزوهم ، فيميزون في كُف المسك والعنبر ، ثم يقول للملائكة أسمعوهم من تسيحى وتحميدى وتهليل . قال : فيسبحون بأصوات لم يسمع السامعون بمثله قط .

ثم قال أبو القاسم ^(١) : «واعلم أن سماع الأشعار بالألحان الطيبة ، والنغم المستلذة - إذا لم يعتقد المستمع محظوراً ، ولم يسمع على مذموم في الشرع ، ولم ينجرّ في زمام هواه ، ولم ينخرط في سلك لهو - مباح ^(٢) في الجملة . ولا خلاف أن الأشعار أنشدت بين [يدى] ^(٣) النبي صلى الله عليه وسلم ^(٤) ، وأنه سمعها ولم ينكر عليهم في إنشادها ، فإذا جاز سماعها ^(٥) بغير الألحان الطيبة فلا يتغير الحكم بأن يسمع بالألحان ^(٦) هذا ظاهر من الأمر ، ثم ما يوجب للمستمع توفّر الرغبة على الطاعات وتذكّر ما أعدّ الله ^(٧) لعباده المتّقين من الدرجات ، ويحمّله على التحرز من الزلات ، ويؤدى إلى قلبه في الحال صفاء الواردات - مستحبٌ في الدين ، ومختارٌ في الشرع» .

قال ^(٨) : «وقد جرى على لفظ الرسول ^(٩) صلى الله عليه وسلم ما هو قريب من الشعر ، وإن لم يقصد أن يكون شعراً» . وذكر الحديث المتفق عليه عن أنس/بن مالك قال ^(١٠) : كانت الأنصار يحفرون الخندق ،

ظ ٥٦

(١) في القشيرية ٦٣٧/٢ بعد الكلام السابق مباشرة .

(٢) في الأصل : في سلكه هو مباح . والمثبت من «القشيرية» .

(٣) يدى : ساقطة من الأصل ، وأثبتها من «القشيرية» .

(٤) القشيرية : رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٥) القشيرية : استماعها

(٦) في الأصل : من الألحان ، والمثبت من القشيرية .

(٧) القشيرية : الله تعالى .

(٨) بعد الكلام السابق مباشرة .

(٩) القشيرية : رسول الله .

(١٠) ذكر القشيري في القشيرية ٦٣٨/٢ سنداً طويلاً انتهى بقوله .. حدثنا شعبة عن حميد قال :

سمعت أنس يقول ...

فجعلوا يقولون :

نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً
فأجابهم رسول الله صلى الله عليه وسلم :

اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة فأكرم الأنصار والمهاجرة^(١) .

وقال^(٢) : «ليس^(٣) هذا اللفظ منه ، صلى الله عليه وسلم ، على وزن الشعر»^(٤) .

قلت : تضمن هذا الكلام شيئين :

أحدهما : إباحة سماع الألحان والنغمات المستلذة بشرط ألا يعتقد المستمع محظوراً ، وألا يسمع مذموماً^(٥) في الشرع ، وألا يتبع^(٦) منه هواه

والثاني : أن ما أوجد للمستمع الرغبة في الطاعات ، والاحتراز من

(١) الحديث عن أنس بن مالك وغيره من الصحابة رضى الله عنهم مع اختلاف في بعض الألفاظ في البخارى ٢٥/٤ (كتاب الجهاد والسير ، باب التحريض على القتال ..) ، ٥٠/٤ (نفس الكتاب ، باب البيعة في الحرب ألا يفروا ..) وأوله : كانت الأنصار يوم الخندق تقول .. الخ . والحديث في مواضع أخرى في البخارى ، وفي : مسلم ١٤٣١/٣ - ١٤٣٢ في عدة مواضع (كتاب الجهاد والسير ، باب غزوة الأحزاب وهى الخندق) .

(١) بعد الكلام السابق مباشرة .

(٣) القشيرية : وليس

(٤) القشيرية ... الشعر ، لكنه قريب منه .

(٥) في الأصل : ولم يسمع مذموم ، وهو تحريف .

(٦) في الأصل : ولم يتبع ، وهو تحريف

الذنوب ، وتذكر وعد الحق ، ووصول ^(١) الأحوال الحسنة إلى قلبه فهو مستحب .

وعلى هاتين المقدمتين بنى من قال باستحباب ذلك ، مثل أبي عبد الرحمن السلمي وأبي حامد وغيرهما ، وفي هؤلاء من قد يوجهه أحيانا إذا رأوا أنه لا يؤدي الواجب إلا به .

وكذلك قد يفضلونه على سماع القرآن إذا رأوا أن ما يحصل بسماع الألحان أكثر مما ^(٢) يحصل بسماع القرآن ^(٣) . وهم في ذلك يضاهون لمن يوجب من الكلام المحدث ما يوجهه ، ولن يفضل [ما] ^(٤) فيه من العلم على ما يستفاد من القرآن والحديث .

لكن في أولئك من يرى الإيمان لا يتم إلا بما ابتدعوه من الكلام ، وفيهم من يكفر بمخالفته أو يفسق ^(٥) .

وأهل السماع أيضا فيهم من يرى الإيمان لا يتم إلا به ، وفيهم من يقول في منكره الأقوال العظيمة ، وقد يكون يسعى في قتل منكره ، لكن جنسهم [كان] خيرا من [جنس] المتكلمة ^(٦) مما فعلوا غير ذلك

(١) في الأصل : وصول ، وهو تحريف .

(٢) مابين المعقوفين ساقط من الأصل ، وزدته ليستقيم الكلام .

(٣) يقول الغزالي في كتابه «إحياء علوم الدين» ١٨٨/٦ «فإن قلت : فإنه كان سماع القرآن مفيدا للوجد ، فما بالهم يجتمعون على سماع الغناء من القوالين دون القارئين ؟... ويجب على ذلك بقوله : «فاعلم أن الغناء أشد تهيجا للوجد من القرآن من سبعة أوجه» ويذكر الغزالي هذه الأوجه السبعة بعد ذلك ١٨٨/٦-١٩٣ (ط. لجنة نشر الثقافة الإسلامية ، القاهرة ، ١٣٥٦) .

(٤) ما : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

(٥) في الأصل : أو يفسقهم .

(٦) في الأصل : لكن جنسهم خيرا من المتكلمة . ولعل ما أثبتته يستقيم به الكلام .

من الذنوب كما [يستحبون علم الكلام ويوجبونه] ، ^(١) ويذمون تاركه ويسبونه ، ويعاملونه من العداوة بما يُعامل به الكافر وبإزاء استحباب هؤلاء أو إيجابهم أن قوماً من أهل العلم يكفرونهم باستحباب ذلك أو إيجابه . ولهذا تجد ^(٢) / في المستحبين له وفي المنكرين له من الغلو ما أوجب الافتراق والعداوة والبغضاء ، وأصل ذلك ترك الفريقين جميعاً لما شرعه الله من السماع الشرعى الذى يحبه الله ورسوله وعباده المؤمنون ^(٣) .

وهاتان المقدمتان كلاهما غلط مشتمل على دليل ^(٤) مجمل ، من جنس استدلالهم بما ظنوه من العموم فى قوله : ﴿ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾ [سورة الزمر : ١٨] ، وبما وعد الله به فى الآخرة من السماع الحسن .

ولهذا نشأ من هاتين المقدمتين اللتين لبس فيهما الحق بالباطل قول لم يذهب إليه أحد من سلف الأمة ولا أئمتها ، فإنه وإن نقل عن بعض أهل المدينة وغيرهم أنه سمع الغناء ، فلم يقل أحد منهم أنه مستحب فى الدين ومختار فى الشرع أصلاً ، بل كان فاعل ذلك منهم يرى مع ذلك كراهته ، وأن تركه أفضل ، أو يرى أنه من الذنوب ، وغايته أن يطلب سلامته من الإثم أو يراه مباحاً ، كالتوسع فى لذات المطاعم والمشارب والملابس والمساكن . فأما رجاء الثواب بفعله والتقرب إلى الله فهذا لا

(١) بعد «كما» يوجد بياض بمقدار كلمتين فى الأصل ، ولعل ما أثبتته بين المعقوفتين يستقيم به الكلام .

(٢) فى الأصل : ولهذا اتحد ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) فى الأصل : المؤمنین ، وهو خطأ .

(٤) فى الأصل : ذلك ، وهو تحريف ، ولعل الصواب ما أثبتته .

يحفظ عن أحد من سلف الأمة وأئمتها ، بل المحفوظ عنهم أنهم رأوا هذا من ابتداع الزنادقة ، كما قال الحسن بن عبد العزيز الجروى^(١) : سمعت الشافعى يقول : خلّفت ببغداد شيئاً أحدثته الزنادقة يسمونه : التغير ، يصدّون به الناس عن القرآن^(٢)

والتغير : هو الضرب بالقضيب . غبّر أى أثار غباراً ، وهو آلة من الآلات التى تُقرن بتلحين الغناء .

والشافعى بكمال علمه وإيمانه علم أن هذا مما يصدّ القلوب عن القرآن ، ويعوّضها به عنه ، كما قد وقع أن هذا إنما يقصده زندق منافق من منافقة المشركين أو الصابئين وأهل الكتاب ، فإنهم هم الذين أمروا بهذا فى الأصل ، كما قال ابن الراوندى^(٣) : «اختلف الفقهاء فى

(١) أبو على الحسن بن عبد العزيز بن الوزير بن صابى الجروى المصرى نزىل ببغداد ، كان من أعيان المحدثين الثقات ، توفى سنة ٢٥٧ . انظر ترجمته فى : تهذيب التهذيب ٢/٢٩١-٢٩٢ ؛ تاريخ بغداد ٣٣٧/٧-٣٣٩ ؛ اللباب فى تهذيب الأنساب ١/٢٢٣ .

(٢) ذكر ابن الجوزى فى «تلبس إبليس» (ص ٢٣٠) الخبر بسنده إلى الحسن بن عبد العزيز الجروى (وفيه : الجروى) كما يلى : «قال سمعت محمد بن إدريس الشافعى يقول : خلّفت بالعراق شيئاً أحدثته الزنادقة يسمونه التغير ، يشغلون به الناس عن القرآن» ثم علق ابن الجوزى بقوله : «وقد ذكر أبو منصور الأزهري : المغيرة قوم يغيرون ذكر الله بدعاء وتضرع ، وقد سموا مايطربون به من الشعر فى ذكر الله عز وجل تغييراً ، كأنهم إذا شاهدوها بالألحان طربوا ورقصوا ، فسموا مغيرة لهذا المعنى . وقال الزجاج : سموا مغيرين لتزهدهم الناس فى الفانى من الدنيا وترغيهم فى الآخرة» .

(٣) أبو الحسين أحمد بن يحيى بن إسحاق الراوندى ، أو ابن الراوندى ، ويقال ابن الريوندى ، زنديق ملحد ، كان أولاً من متكلمى المعتزلة ، ونسبت إليه فرقة منهم هى «الراوندية» ، ثم تزندق واشتهر بالإلحاد وكتب كتاباً يرد فيه على المعتزلة هو كتاب «فضيحة المعتزلة» وقد رد عليه ابن الحياط من المعتزلة بكتابه «الانتصار والرد على ابن الراوندى الملحد» وقد طارد السلطان أبو عيسى فى زمن الخليفة المقتدر بالله ابن الراوندى فهرب ولجأ إلى ابن لاوى اليهودى بالأهواز وصنف له كتابه الذى سماه «الدامغ للقرآن» . وقد توفى ابن الراوندى سنة ٢٩٨ ويقال صلب وهو ابن ٨٦ سنة . انظر ترجمته فى : =

السماع : فقال بعضهم : هو مباح ./ وقال بعضهم : هو محرم . وعندى
أنه واجب . وهذا مما اعتضد به أبو عبد الرحمن ^(١) في مسألة السماع ،
وهذا ^(٢) منهم ^(٣) بالزندقة .

وكذلك ابن سينا في «إشارات» أمر بسماع الألحان ، وبعشق الصور ،
وجعل ذلك مما يزكى النفوس ، ويهذبها ^(٤) ويصفّيها ^(٥) ، وهو من

= البداية والنهاية ١١٢/١١ - ١١٣ ؛ المنتظم ٩٩/٦ - ١٠٥ ؛ شذرات الذهب ٢٣٥/٢ - ٢٣٦ ؛ وفيات
الأعيان ٧٨/١ ؛ لسان الميزان ٣٢٣/١ - ٣٢٤ ؛ الأعلام ٢٥٢/١ - ٢٥٣ .

(١) لعل ابن تيمية يقصد أبا عبد الرحمن السلمى .

(٢) أى : وابن الراوندى .

(٣) فى الأصل : ميم ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٤) فى الأصل : ويهدى بها ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٥) يقول ابن سينا فى كتابه «الإشارات والتنبيهات» ٨٢٠/٤ ، ٨٢٧ : «ثم إنه ليجتاج إلى
الرياضة . والرياضة متوجهة إلى ثلاثة أغراض : الأول : تنحية ما دون الحق عن مستن الإثارة .
والثانى : تطويع النفس الأمانة ، للنفس المطمئنة ، لتتجذب قوى التخيل والوهم إلى التوهّمات المناسبة
للأمر القدسى ؛ منصرفة عن التوهّمات المناسبة للأمر السفلى . والثالث : تلطيف السر للنتبة . والأول :
يعين عليه الزهد الحقيقى . والثانى : يعين عليه عدة أشياء : العبادة المشفوعة بالفكرة . ثم الألحان
المستخدمة لقوى النفس الموقّعة لما لحّن به من الكلام ، موقع القبول من الأوهام . ثم نفس الكلام
الواعظ ، من قائل ذكى بعبارة بليغة ، ونعمة رخيصة ، وسمت رشيد . وأما الغرض الثالث : فيعين
عليه : الفكر اللطيف ، والعشق العفيف الذى يأمر فيه شمائل المعشوق ، ليس سلطان الشهوة .
ولابن سينا رسالة «فى ماهية العشق» ط . استانبول ، ١٩٥٣ ، عنوان الفصل الخامس منها (ص
١٤) : «فى ذكر عشق الظرفاء والفتيان للأوجه الحسان» ويقول فيه (ص ١٩) : «وعشق الصورة الحسنة
من الإنسان قد يتبعه أمور ثلاثة : أحدها حب معانفته ، والثانى حب تقبيله ، والثالث حب مباضعته .
فأما حب المباضة فما يتيقن عنده أن هذا العشق ليس خاصا إلا بالنفس الحيوانية ...» ثم يقول ابن
سينا (ص ٢٠) : «وأما المعانقة والتقبيل فإذا كان الغرض فيها هو التقارب أو الاتحاد ، وذلك لأن
النفس تود أن تنال معشوقها بحسها اللامسى نيلها بحسها البصرى فتشتاق إلى معانفته ... فليسا بمنكرين
فى ذاتيهما ، لكن استباعهما بالعرض ، أعنى أموراً شهوانية فاحشة توجب التوق عنها ... فمن عشق
هذا الضرب من العشق فهو فى ظريف ، وهذا العشق هو المنسوب إلى الفتيان والظرفاء . ويقول ابن
سينا قبل ذلك : «إن النفس النطقية والحيوانية أيضا - لجوار النطقية - أبدا تعشقان كل شئ حسن النظم
والتأليف والاعتدال ، مثل المسموعات الموزونة وزنا متناسبا ...» .

الصابئة الذين خلطوا بها^(١) من الحنيفة ما خلطوا ، وقبله الفارابي كان إماما في صناعة التصويت موسيقاويًا عظيمًا^(٢) .

فهذا كله يحقق قول الشافعي رضي الله عنه . ونحن نتكلم على المقدمتين إن شاء الله بكلام يناسب ما كتبه هنا .

فأما احتجاجه بأن النبي صلى الله عليه وسلم سمع ما أنشد بين يديه من الأشعار ولم ينكره ، وأنه قال ما يشبه الشعر - فيقال : بل الشعر أعظم مما وصفته ، فقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «إن من الشعر حكمة»^(٣) .

(١) أي بدين الصابئة . وذكر ابن تيمية في عدة مواضع من كتابه «درء تعارض العقل وغيره من كتبه أن ابن سينا كان من أتباع القرامطة الباطنية الذين كانوا بمصر ، وأنه كان هو وأهل بيته من أهل دعوة هؤلاء المصريين . انظر مثلا : درء تعارض العقل والنقل ١/٢٨٩-٢٩٠ ، ١٠/٥ ، ٥٩/١٠-٦٠ (وانظر تعليق على هذه المواضع) .

(٢) كان الفارابي من أعظم الموسيقيين في عصره . ذكر ابن خلكان في ترجمته (وفيات الأعيان ٢٤١/٤) أنه كان في مجلس سيف الدولة بن حمدان : «فقال : فهل تسمع ؟ فقال : نعم . فأمر سيف الدولة بإحضار القيان ، فحضر كل ماهر في هذه الصناعة بأنواع الملاحى ، فلم يترك أحد منهم آله إلا وعابه أبو نصر (الفارابي) وقال له : أخطأت ، فقال له سيف الدولة : وهل تحسن في هذه الصنعة شيئا ؟ فقال : نعم ، ثم أخرج من وسطه خريطة ففتحها وأخرج منها عيادانا وركبها ، ثم لعب بها ، فضحك منها كل من كان في المجلس ، ثم فكها وركبها تركيبا آخر ، ثم ضرب بها فبكى كل من كان في المجلس ، ثم فكها وغير تركيبها وضرب بها ضربا آخر فنام كل من في المجلس حتى البواب ، فتركهم نياما وخرج . ويحكى أن الآلة المسماة بالقانون من وضعه ، وهو أول من ركبها هذا التركيب» .

وذكر الزركلى في ترجمته للفارابي في «الأعلام» ٧/٢٤٣ من كتبه المخطوطة : «المدخل إلى صناعة الموسيقى» . وقد طبع للفارابي كتاب ضخيم هو كتاب «الموسيقى الكبير» حققه غطاس عبد الملك خشبة وراجعه دكتور محمد أحمد الحفنى ، في سلسلة «تراثنا» ، ط . دار الكاتب العربى للطباعة والنشر ، القاهرة ، بدون تاريخ .

(٣) الحديث عن أبى بن كعب وابن عباس وآخرين من الصحابة رضوان الله عليهم في : البخارى ٣٤/٨ (كتاب الأدب ، باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه) ؛ سنن =

وقال : «جاهدوا المشركين بأيديكم وأموالكم»^(١) .

وكان ينصب لحسان منبرا لينشد الشعر الذى يهجو فيه المشركين ،

وقال : «اللهم آيده بروح القدس»^(٢) [وقال صلى الله عليه وسلم له : « إن

روح القدس] معك ما دمت تنافع عن نبيه»^(٣) .

وقال عن عبد الله بن رواحة : «إن أخاً لكم لا يقول الرفث»^(٤) .

= الترمذى ٢١٦/٤ (كتاب الأدب ، باب ما جاء إن من الشعر حكمة) ؛ سنن ابن ماجه ١٢٣٥/٢-١٢٣٦ (كتاب الأدب ، باب الشعر) ؛ سنن الدارمى ٢٩٦/٢-٢٩٧ (كتاب الاستئذان ، باب فى أن من الشعر حكمة) ؛ المسند (ط. المعارف) ١٣٨/٤-١٣٩ ومواضع أخرى .

(١) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى : سنن أبى داود ١٦/٣ (كتاب الجهاد ، باب كراهية ترك الغزو) ؛ سنن الدارمى ٢١٣/٢ (كتاب الجهاد ، باب فى جهاد المشركين باللسان واليد) .

(٢) الحديث عن حسان بن ثابت وأبى هريرة وعمر رضى الله عنهم فى : البخارى ٩٤/١ (كتاب الصلاة ، باب الشعر فى المسجد) ؛ مسلم ١٩٣٢/٤ ، ١٩٣٣ (كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل حسان بن ثابت) وأوله : إن عمر مرّ بحسان وهو ينشد الشعر فى المسجد .. الحديث . والحديث أيضا فى : النسائى ٣٧/٢ (كتاب المساجد ، باب الرخصة فى إنشاد الشعر الحسن فى المسجد) ؛ المسند (ط. الحلبي) ٢٢٢/٥ . والحديث مع اختلاف فى اللفظ فى : البخارى ٣٦/٨ (كتاب الأدب ، باب هجاء المشركين) .

(٣) فى الأصل : بروح القدس معك ما دمت تنافع عن نبيه . ولعل الصواب ما أثبتته . والقسم الثانى الذى يبدأ بالعبارات التى بين المعقوفتين هو معنى حديث آخر عن عائشة رضى الله عنها جاء فى : مسلم ١٩٣٥/٤-١٩٣٨ (كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل حسان بن ثابت) ولفظه : «إن روح القدس لا يزال يؤيدك ، ما نافحت عن الله ورسوله» . والحديث فى : سنن أبى داود ٤١٥/٤-٤١٦ (كتاب الأدب ، باب ماجاء فى الشعر) ولفظه فيه : «إن روح القدس مع حسان ما نافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم» وهو أيضا فى سنن الترمذى ٢١٦/٤-٢١٧ (كتاب الأدب ، باب ماجاء فى إنشاد الشعر) ؛ المسند (ط. الحلبي) ٧٢/٦ .

(٤) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى : البخارى ٥٤/٢-٥٥ (كتاب التهجد ، باب فضل من تعارّف فى الليل فضلى) ، ٣٦/٨ (كتاب الأدب ، باب هجاء المشركين) ؛ المسند (ط. الحلبي) ٤٥١/٣ .

وقد استنشد الشريد بن سويد الثقي مائة قافية من شعر أمية بن أبي الصلت وهو يقول : هيه هيه (١) .

وسمع قصيدة كعب بن زهير (٢) ، وهذا باب واسع .

وقد قال الله تعالى في كتابه ، بعد أن قال : ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾ [سورة الشعراء : ٢٢٤] : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ * وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴾ [سورة الشعراء : ٢٢٥-٢٢٧] ، فلم يذم الذين آمنوا وعملوا الصالحات ، وذكروا الله كثيرا ، / من الشعراء المتصرين من بعد ما ظلموا .

ص ٥٨

ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قِيحًا

(١) الحديث عن عمرو بن الشريد عن أبيه رضى الله عنه في : مسلم ١٧٦٧/٤ (كتاب الشعر ، الحديث الأول) ؛ سنن ابن ماجه ١٢٣٦/٢ (كتاب الأدب ، باب الشعر) ؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٨٨/٤ ، ٣٨٩ ، ٣٩٠ .

(٢) ذكرت كتب السيرة والتاريخ قصة إهدار الرسول صلى الله عليه وسلم لدم كعب بن زهير قبل إسلامه ، ثم قصة إسلامه - رضى الله عنه - وقدمه المدينة وإنشاده قصيدته المشهورة التي أولها

بانت سعاد فقلبي اليوم متبولٌ
متيم إثرها لم يفد مكبول

بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعفو النبي صلى الله عليه وسلم عنه .
انظر الخبر في : سيرة ابن هشام ١٤٤/٤-١٥٨ ؛ جوامع السيرة لابن حزم (تحقيق الدكتور إحسان عباس والدكتور ناصر الدين الأسد ، ط. المعارف ، القاهرة ، بدون تاريخ) ، ص ٢٤٩ ؛ الإصابة لابن حجر ٢٧٩/٣-٢٨٠ ؛ الاستيعاب لابن عبد البر (بذيل الإصابة)

حتى يَرِيَهُ^(١) خير من أن يمتلئ شعرا^(٢) ، فذم الممتلئ بالشعر الذى لم يُستعمل بما يوجب الإيمان والعمل الصالح وذكر الله كثيرا ، ولم يذم الشعر مطلقا ، بل قد [يبين معنى الحديث] ما قاله الشافعى^(٣) : « الشعر كلام ، فَحَسَنُهُ كَحَسَنِ الْكَلَامِ وَقَبِيحُهُ كَقَبِيحِهِ » هذا قوله فى الشعر مع قوله فى التغيير ، ليبين أن إباحة أحدهما غير مستلزمة الآخر .

وأما قوله : « فإذا جاز سماعها بغير الألحان الطيبة فلا يتغير الحكم بأن نسمع بالألحان الطيبة ، هذا ظاهر من الأمر » - فإن هذه حجة فاسدة جدا ، والظاهر إنما هو عكس ذلك . فإن نفس سماع الألحان مجرداً عن كلام يحتاج إلى أن تكون مباحة مع انفرادها ، وهذا من أكبر مواقع النزاع ، فإن أكثر المسلمين على خلاف ذلك ، ولو كان كل من الشعر أو التلحين مباحاً على الانفراد ، لم يلزم الإباحة عند الاجتماع إلا بدليل خاص ، فإن التركيب له خاصة يتعين الحكم بها .

(١) قال ابن حجر فى «فتح البارى» ٥٤٨/١٠ (ط. السلفية) : «ويريه : بفتح الياء آخر الحروف بعدها راء ثم ياء أخرى . قال الأصمعى : هو من الورى بوزن الرمى . يقال منه : رجل مورى ، غير مهموز ، وهو أن يورى جوفه .. وقال أبو عبيد : الورى هو أن يأكل القبيح جوفه ... وقيل معنى قوله : «حتى يريه» أى يصيب رثته ..»

(٢) الحديث عن ابن عمر وأبى هريرة رضى الله عنهم فى : البخارى ٣٦/٨-٣٧ (كتاب الأدب ، باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصدّه عن ذكر الله والعلم والقرآن) ؛ مسلم ١٧٦٩/٤ (كتاب الشعر ، الحديث السابع) ؛ سنن أبى داود ٤/٤١٤ (كتاب الأدب ، باب ماجاء فى الشعر) ؛ سنن الترمذى ٢/٤١٩ (كتاب الأدب ، باب ماجاء : لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا ...) ؛ سنن ابن ماجه ٢/١٢٣٧ (كتاب الأدب ، باب ماكره من الشعر) ؛ سنن الدارمى ٢/٢٩٧ (كتاب الاستئذان ، باب لأن يمتلئ جوف أحدكم ..) ؛ المسند (ط. المعارف) ٥٦/٣ ، ٥٧ ، ٦٨ ومواضع أخرى كثيرة فى المسند .

(٣) فى الأصل : بل قد ما قاله الشافعى . ولعل ما أثبتته به الكلام ويستقيم .

وهذه الحجة بمنزلة حجة من قال : إن خبر الواحد إذا لم يُفد العلم عند انفراده لم يفد العلم مع نظائره ومع القرائن ، فَجَحَدَ العلم الحاصل بالتواتر .

وبمنزلة ما يُذكر عن إياس بن معاوية أن رجلاً قال له : ما تقول في الماء ؟ قال : حلال . قال : والتمر ؟ قال : حلال . قال : فالنبيذ ؟ [قال :] ماء وتمر^(١) .

فقال له إياس بن معاوية : أرايت لو ضربتكَ بكف من ترابٍ أكنت أقتلك ؟ قال : لا . قال : فإن ضربتك بكف من تبنٍ أكنت أقتلك ؟ قال : لا . قال : فإن ضربتك بماء أكنت أقتلك ؟ قال : لا . قال : فإن أخذت الماء والتبن والتراب فجعلتها طينا ، وتركته حتى جف ، وضربتكَ به ، أقتلك ؟ قال : نعم . فقال : كذلك النبيذ . يقول : إن القاتل هو القوة الحاصلة بالتركيب ، والمفسد للعقل هو القوة/ المسكرة الحاصلة بالتركيب .

ظ ٥٨

وكذلك هنا : الذى يسكر النفوس ويلهبها ويصدها عن ذكر الله وعن الصلاة قد يكون فى التركيب ، وليست الأصوات المجتمعة فى استفزارها للنفوس وإزجاجها : إما بنباحٍ وتحزين ، وإما بإطرابٍ وإسكار ، وإما بإغصابٍ وحميةٍ ، بمنزلة الصوت الواحد .

وهذا القرآن - الذى هو كلام الله - وقد نَدَبَ [النبي صلى الله عليه وسلم] ^(٢) إلى تحسين الصوت به ، وقال : «زَيَّنُوا القرآن بأصواتكم» ^(٣) .

(١) قال : زدتها ليستقيم الكلام . وفى الأصل : وجر ، وهو تحريف .

(٢) عبارة : النبي صلى الله عليه وسلم ، زدتها لايضاح الكلام .

(٣) ذكر البخارى الحديث على أنه عنوان أحد أبواب كتاب التوحيد فقال ١٥٧/٩ (كتاب =

وقال لأبي موسى : «لقد مررت بك البارحة وأنت تقرأ فجعلت أستمع لقراءتك . فقال : لو علمت أنك تستمع لحبته لك تحييراً» (١) .

وكان عمر يقول : يا أبا موسى ، ذكرنا ربنا ، فقرأ أبو موسى وهم يستمعون (٢) .

== التوحيد ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : الماهر بالقرآن مع الكرام البررة ، وزينوا القرآن بأصواتكم) ولم يذكر الحديث ضمن أحاديث الباب . أما أبو داود فروى الحديث في سننه عن البراء بن عازب رضى الله عنه ٩٩/٢ (كتاب الوتر ، باب استحباب الترتيل في القراءة) . ورواه عنه من طريقين النسائي في سننه (شرح السيوطي) ١٣٩/٢ - ١٤٠ (كتاب افتتاح الصلاة ، باب ترتيب القرآن بالصوت) . ورواه عنه أيضا : ابن ماجه في سننه ٢٤٦/٢ (كتاب إقامة الصلاة ، باب في حسن الصوت بالقرآن) ؛ الدارمي في سننه ٤٧٤/٢ (كتاب فضائل القرآن ، باب التغني بالقرآن) ؛ أحمد في مسنده (ط. الحلبي) ٢٨٣/٤ ، ٢٨٥ .

(١) جاء الحديث عن أبي موسى الأشعري ونصه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لو رأيتني البارحة ، وأنا أسمع لقراءتك ؟ لقد أعطيت زمماراً من مزامير آل داود» . قال ابن الأثير في «جامع الأصول ١٠/ ٥٣» إنه في البخاري ومسلم وسنن أبي داود . وهو في : البخاري ١٩٥/٦ (كتاب فضائل القرآن ، باب حسن الصوت بالقراءة) . وهذا الحديث وحديث آخر رواه عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إن عبد الله بن قيس ، أو الأشعري ، أعطى زمماراً من مزامير آل داود» في : مسلم ٥٤٦/١ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن) وهو بمعناه عن أبي هريرة في : المسند (ط. الحلبي) ٣٥٤/٢ ، ٣٦٩ ، ٤٥٠ ؛ سنن الدارمي ٤٧٣/٢ (كتاب فضائل القرآن ، باب التغني بالقرآن) . وعن عبد الله بن بريدة عن أبيه في سنن الدارمي في نفس الموضع السابق وفي المسند (ط. الحلبي) ٣٤٩/٥ ، ٣٥١ ، ٣٥٩ . وعن عائشة في المسند (ط. الحلبي) ٣٧/٦ ، ١٦٧ ؛ سنن الدارمي ٣٤٩/١ (كتاب الصلاة ، باب التغني بالقرآن) .

أما الزيادة التي فيها كلام أبي موسى رضى الله عنه ، فقال ابن الأثير في «جامع الأصول ١٠/ ٥٣-٥٤» : «قال الحميدى : زاد البرقاني : قلت : والله يارسول الله ، لو علمت أنك تسمع قراءتي لحبته لك تحييراً . قال : وحكى أن مسلماً أخرجه . ولم أجد هذه الزيادة فيما عندنا من كتاب مسلم» .

(٢) هذا الخبر رواه الدارمي عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن في سننه ٤٧٢/٢ (كتاب فضائل القرآن ، باب التغني بالقرآن) . وذكره ابن حجر في الإصابة ٣٥٢/٢ .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « ما أَدِنَ الله لشيءٍ ^(١) كأَذْنِهِ لِنبي حسن الصوت ، يتغنَّى بالقرآن ، يجهر به » ^(٢) .

وقال : « لله أشدُّ أَدْنًا إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القبنة إلى قبنته » ^(٣) .

ومع هذا فلا يسوغ أن يقرأ القرآن بألحان الغناء ، ولا أن يقرن به من الألحان ما يقرن بالغناء من الآلات وغيرها ، لا عند من يقول بإباحة ذلك ولا عند من يحرمه ، بل المسلمون متفقون على الإنكار لأن يُقرن بتحسين الصوت بالقرآن الآلات المطربة بالفم ^(٤) كالزمير ، وباليد كالغرايل .

فلو قال قائل : النبي صلى الله عليه وسلم قد قرأ القرآن ، وقد استقرأه من ابن مسعود ، وقد استمع لقراءة أبي موسى ، وقال : « لقد أوتى مزامرا من مزامير داود » - فإذا قال قائل : إذا جاز ذلك بغير هذه الألحان ، فلا

(١) في الأصل : لشيء ، وهو تحريف . والمثبت هو لفظ الحديث في كتب السنة .
 (٢) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في : البخارى ١٩١/٦ (كتاب فضائل القرآن ، باب من لم يتغن بالقرآن) ، ١٥٧/٩ (كتاب التوحيد ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : الماهر بالقرآن مع الكرام البررة ..) ؛ مسلم ٥٤٥/١-٥٤٦ (كتاب صلاة المسافرين ، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن) ؛ سنن أبي داود ١٠١/٢ (كتاب الوتر ، باب استحباب الترتيل في القراءة) ؛ سنن النسائي ١٤١/٢ (كتاب افتتاح الصلاة ، باب ترزين القرآن بالصوت) ؛ سنن الدارمي ٣٤٩/١ (كتاب الصلاة ، باب التغنى بالقرآن) ؛ المسند (ط. المعارف) ٨٨-٨٦/١٤ ، ٢٢٩ . ومعنى قوله : أَدِنَ : أى استمع .

(٣) الحديث عن فضالة بن عبيد رضى الله عنه في : سنن ابن ماجه ٤٢٥/١ (كتاب إقامة الصلاة ، باب في حسن الصوت بالقرآن) . وقال الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي في تعليقه : « في الزوائد : إسناده حسن » . وقال : « أَدْنًا : بفتحين ، بمعنى : استماعا » والحديث عن فضالة أيضا في : المسند (ط. الحلبي) ١٩/٦ ، ٢٠ .

(٤) في الأصل : بالفهم ، وهو تحريف .

يتغير الحكم بأن يسمع بالألحان - كان هذا منكراً من القول وزوراً باتفاق الناس .

وأما المقدمة الثانية ، وهى قوله بعد أن أثبت الإباحة : « إن ما أوجب للمستمع أن يوفر الرغبة على الطاعات ، ويذكر ما أعد الله لعباده المتقين من الدرجات ، ويحمّله على [التحرز] ^(١) / من الزلات ، ويؤدى إلى قلبه ص ٥٩ فى الحال ^(٢) صفاء الواردات - مستحب فى الدين ، ومختار فى الشرع » - فنقول : تحقيق هذه المقدمة : أن الله سبحانه يحب الرغبة فيما أمر به ، والحذر مما نهى عنه ، ويحب الإيمان بوعده ووعيده وتذكر ذلك ^(٣) وما يوجبه من خشيته ورجائه ^(٤) ومحبه والإجابة ^(٥) إليه ، ويحب الذين يحبونه ، فهو يحب الإيمان - أصوله وفروعه - والمؤمنين ، والسمع يحصل المحبوب ، وما حصل المحبوب فهو محبوب ، فالسمع محبوب .

وهذه المقدمة مبناها على أصليين :

أحدهما : معرفة ما يحبه الله .

والثانى : أن السمع يحصل محبوب الله خالصاً أو راجحاً .

فإنه إذا حصل محبوه ومكروهه ، والمكروه أغلب ، كان مذموماً ، وإن تكافأ فيه المحبوب والمكروه ، لم يكن محبوباً ولا مكروهاً .

(١) التحرز : ساقطة من الأصل من هذا الموضع ، وسبق ورودها من قبل .

(٢) فى الأصل : ألحان ، وهو تحريف ، وسبق ورود الكلمة من قبل كما أثبتنا هنا .

(٣) فى الأصل : ويذكر ، وهو تحريف .

(٤) فى الأصل : ورجاه ، وهو تحريف .

(٥) فى الأصل : والإجابة ، وهو تحريف .

أما الأصل الأول : وهو معرفة ما يحبه الله ، فهي أسهل ، وإن كان غلط في كثير منها كثير من الناس .

وأما الأصل الثاني : وهو أن السماع المحدث يحصل هذه المحبوبات ، فالشأن فيها ، ففيها زل من زل ، وضل من ضل ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

ونحن نتكلم على ذلك بوجوه نبين بها إن شاء الله المقصود :

التعليق على الكلام
السابق من وجوه :
الوجه الأول

الوجه الأول : أن نقول : يجب أن يُعرف أن المرجع في القرب والطاعات والديانات والمستحبات إلى الشريعة ، ليس لأحد أن يتدع ديناً لم يأذن الله به ، ويقول : هذا يحبه الله ، بل بهذه الطريق بُدِّل دين الله وشرائعه ، وابتدع الشرك وما لم يُنزل الله به سلطاناً .

وكل ما في الكتاب والسنة ، وكلام سلف الأمة ، وأئمة الدين ومشايخه ، من الحُصْص على اتباع ما أنزل إلينا من ربنا ، واتباع صراطه المستقيم ، واتباع الكتاب ، واتباع الشريعة ، والنهي عن ضد ذلك ، فكله نهى عن هذا ، وهو ابتداع دين لم يأذن الله به ، سواء كان الدين فيه عبادة غير الله وعبادة الله بما لم يأمر به ، بل دين الحق أن نعبد الله وحده لا شريك له بما أمرنا به على السنة رسله ، كما قال الفضيل بن عياض في قوله : ﴿ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [سورة الملك : ٢] قال : أخلصه وأصوبه . قيل : [يا أبا علي : ما أخلصه وأصوبه ؟] ^(١) فقال : إن العمل

ظ ٥٩

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل ، وما أثبتته هو تمام الكلام المأثور عن الفضيل . وانظر الخبر في رسالة «العبودية» لابن تيمية ، ص ٧٦ (تحقيق الأستاذ عبد الرحمن الباني ، ط . المكتب الإسلامي ، ط . ثانية ، بيروت ، ١٣٨٩) = مجموع فتاوى الرياض ١٠/ ١٧٣-١٧٤

إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يُقبل ، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يُقبل ، حتى يكون خالصاً صواباً . والخالص أن يكون لله ، والصواب أن يكون على السنة .

وكلام المشايخ الذين ذكرهم أبو القاسم في هذا الأصل كثير ، مثل ما ذكره عن الشيخ أبي^(١) سليمان الداراني أنه قال : ربما يقع النكته في قلبي من نكت القوم أياماً فلا أقبل منه إلا بشاهدين عدلين : الكتاب والسنة^(٢) .

وعن صاحبه أحمد بن أبي الحواري أنه قال : من عمل بلا اتباع سنة فباطل عمله .

وعن سهل بن عبد الله التستري أنه قال : كل فعل يفعله العبد بغير اقتداء : طاعة كان أو معصية فهو عيش النفس ، وكل فعل يفعله بالاقتداء فهو عذاب على النفس^(٣) . وعن أبي حفص النيسابوري أنه قال : من لم يزن أفعاله وأحواله كل وقت بالكتاب والسنة ، ولم يهتم خواطره ، فلا تعده في ديوان الرجال .

وعن الجنيد بن محمد أنه قال : الطرق كلها مسدودة على الخلق إلا من اقتنى أثر الرسول صلى الله عليه وسلم .

وعن الجنيد أيضاً أنه قال : من لم يحفظ القرآن ولم يكتب الحديث لا يقتدى به في هذا الأمر ، لأن علمنا هذا مقيد بالكتاب والسنة . وعن أبي

(١) في الأصل : أبا ، وهو خطأ .

(٢) أورد هذا الكلام القشيري في «القشيرية» ٨٦/١ .

(٣) أورد القشيري هذا الكلام للتستري في «القشيرية» ٨٥/١ .

عثمان النيسابورى أنه قال : من أَمَرَ السَّنةَ على نفسه قولاً وفعلاً نطق بالحكمة ، ومن أَمَرَ الهوى على نفسه نطق بالبدعة . قال الله تعالى : ﴿ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا ﴾ [سورة النور : ٥٤] .

وعن أبى حمزة البغدادى قال : من علم [طريق الحق تعالى سَهْلَ عليه سلوكه ، ولا دليل على] ^(١) الطريق إلى الله إلا متابعة الرسول فى أحواله وأقواله وأفعاله .

وعن أبى عمرو بن نجيد قال : كل حال لا يكون نتيجة علم فإن ضرره أكثر على صاحبه من نفعه . وسُئِلَ عن التصوف فقال : الصبر تحت الأمر والنهى

وعن أبى يعقوب النهرجورى قال : أفضل الأحوال ما قارن العلم .

ص ٦٠ /ومثل هذا كثير فى كلام أئمة المشايخ ، وهم إنما وصَّوْا بذلك لما يعلمونه من حال كثير من السالكين : أنه يجرى مع ذوقه ووجدته وما يراه ويهواه ، غير ^(٢) متبع لسبيل الله التى بعث بها ، وهذا من نوع الهوى بغير هدى من الله .

والسمع المحدث يحرك الهوى . ولهذا كان بعض المشايخ المصنِّفين فى ذمه سَمَّى كتابه «الدليل الواضح فى النهى عن ارتكاب الهوى الفاضح» . ولهذا كثيراً ما يُوجد فى كلام المشايخ الأمر بمتابعة ^(٣) العلم ، يعنون بذلك

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل ، وأثبتته من كلام أبى حمزة البغدادى الذى أورده القشيري فى «القشيرية» ١/ ١٣٩ .

(٢) فى الأصل : عن ، وهو تحريف .

(٣) فى الأصل : بمتاعة . ولعل الصواب ما أثبتته .

الشرية كقول أبي يزيد البسطامي رحمه [الله] ^(١) : عملت في المجاهدة ثلاثين سنة فما وجدت شيئاً أشد عليّ من العلم ومتابعته ، ولولا اختلاف العلماء لتفتت ^(٢) ، واختلاف العلماء رحمة إلا في تجريد التوحيد .

وقال أبو الحسين النورى : من رأيتَه يدعى مع الله حالة تخرجه عن حد العلم الشرعى فلا تقربنّ منه .

وقال أبو عثمان النيسابورى : الصحبة مع الله بحسن الأدب ، ودوام الهية والمراقبة ^(٣) ، والصحبة مع الرسول صلى الله عليه وسلم باتّباع سته ، ولزوم ظاهر العلم ، والصحبة مع أولياء الله بالاحترام والخدمة ، والصحبة مع الأهل بحسن الخلق ، والصحبة مع الإخوان بدوام البشر ما لم يكن إثمًا ، والصحبة مع الجهّال بالدعاء لهم والرحمة عليهم .

وذلك لأنه لما كان أصل الطريق هو الإرادة والقصد ، والعمل في ذلك [فيه] ^(٥) من الحب والوجد ^(٦) ما لا ينضب ، فكثيراً ^(٧) ما يعمل السالك بمقتضى ما يجده في قلبه من المحبة ، وما يدركه ويذوقه من طعم العبادة ، وهذا إذا لم يكن موافقاً لأمر الله ورسوله ، وإلا كان صاحبه في ضلال ، من جنس ضلال المشركين وأهل الكتاب الذين اتّبعوا أهواءهم بغير هدى من الله .

(١) في الأصل : البظامى رحمه ..

(٢) لتفتت : كذا في الأصل . وفي «القشيرية» ٨٠/١ : لبيت .

(٣) في الأصل : الهية المراقبة . والتصويب من «القشيرية» ١١٠/١ .

(٤) في الأصل : الرسول الله صلى الله عليه ..

(٥) فيه : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

(٦) في الأصل : والحدة . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٧) في الأصل : فكثير ، وهو خطأ .

قال الله تعالى : ﴿ أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴾ [سورة الفرقان : ٤٣] .

وقال تعالى : ﴿ فَإِنْ لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [سورة القصص : ٥٠] .

وقال تعالى : ﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ ﴾ [سورة الأنعام : ١١٩] .

وقال تعالى : ﴿ وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَلَئِنَّ آتِّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾ [سورة البقرة : ١٢٠] ^(١)

وقال تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴾ [سورة المائدة : ٧٧] .

وكثيرا ما يتلى كثير من أهل السماع بشعبة من حال النصارى من الغلو فى الدين واتباع أهواء قوم قد ضلوا من قبل ، وإن كان فيهم من فيه فضل وصلاح ، فهم فيما ابتدعوه من ذلك ضالون عن سبيل الله ، يحسبون أن هذه البدعة تهديهم إلى محبة ^(٢) الله ، وإنها لتصدهم عن سبيل الله ، فإنهم عَشَوْا عن ذكر الله الذى هو : كتابه : عن استماعه وتدبره واتباعه .

(١) الآيات الكريمة السابقة فى الأصل ناقصة أو محرفة .

(٢) فى الأصل : إلى محبات ، وهو تحريف .

وقد قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نَقِيضٌ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ ﴾ * وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ * حَتَّىٰ إِذَا جَاءَنَا قَالَ يَا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرِينُ * وَلَنْ يَنْفَعَكُمُ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنَّكُمْ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ ﴾ [سورة الزخرف :

[٣٩-٣٦].

وقد قال تعالى : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ * إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ ﴾ [سورة الحائية : ١٨-١٩] . فالشريعة التي جعله (١) عليها تتضمن ما أمر به . وكل حُب وذوق ووجد لا تشهد له هذه الشريعة فهو من أهواء الذين لا يعلمون ، فإن العلم بما يحبه الله إنما هو ما أنزله الله إلى عباده من هُداة .

ولهذا قال في إحدى الآيتين : ﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا لِّيَضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [سورة الأنعام : ١١٩] . وقال في الآية الأخرى : ﴿ فَإِنْ لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ ﴾ [سورة القصص : ٥٠] .

فكل من اتَّبَعَ ذوقاً أو وجداً بغير هدى من الله ، سواء كان ذلك عن ص ٦١ حب أو بغض ، فليس لأحد أن يتَّبَعَ ما يحبه فيأمر به ويتخذة ديناً ، وينهى عما يبغضه ويدمه ويتخذ ذلك ديناً إلا بهدى من الله ، وهو شريعة الله التي جعل عليها رسوله . ومن اتَّبَعَ ما يهواه حبا وبغضا بغير الشريعة ، فقد اتَّبَعَ هواه بغير هدى من الله .

(١) في الأصل : جعلها .

ولهذا كان السلف [يعدون]^(١) كل من خرج عن الشريعة في شيء من الدين من أهل الأهواء ، ويجعلون أهل البدع هم أهل الأهواء ويذمّونهم بذلك ، ويأمرون بالألا يُغْتَرَّبَ بهم ، ولو أظهروا ما أظهوره من العلم والكلام والحجاج ، أو العبادة والأحوال ، مثل المكاشفات وخرق العادات ، كقول يونس بن عبد الأعلى: قلت للشافعي^(٢) : تدرى يا أبا عبد الله ما كان يقول فيه صاحبنا - أريد الليث بن سعد وغيره - كان يقول : لو رأيته يمشى على الماء لانتق به ولا تعباً به ولا تكلمه . قال الشافعي : فإنه والله ما قصّر^(٣) .

وعن عاصم قال : قال أبو العالية : تعلّموا الإسلام، فإذا تعلمتموه فلا ترغبوا عنه ، وعليكم بالضراط المستقيم فإنه الإسلام ، ولا تحرفوا الإسلام يمينا وشمالا ، وعليكم بسنة نبيكم والذي كان عليه أصحابه ، وإياكم وهذه الأهواء التي تلتق بين الناس العداوة والبغضاء . فحدثت الحسن . قال : صدق ونصح ، قال : فحدثت حفصة بنت سيرين ، فقالت : يا أبا علي أنت حدثت محمداً^(٤) بهذا ؟ قلت : لا . قالت : فحدثه إذا .

وقال أبي بن كعب : عليكم بالسبيل والسنة ، فإنه ما على الأرض عبداً على السبيل والسنة ذكر الله ففاضت به عيناه من خشية الله فيعذب به ،

(١) يعدون : ساقطة من الأصل ، وأثبتها ليتم الكلام ويستقيم .

(٢) في الأصل : الشافعي ، ولعل الصواب ما أثبت .

(٣) في الأصل ، قد حصر ، ولعل الصواب ما أثبت . وقد أورد ابن الجوزي الخبر في «تليس

إيليس» (ص ١٤) بعد أن ساقه بسنده ، فقال : «... سمعت يونس بن الأعلى يقول : قال صاحبنا-يعني الليث بن سعد-: لو رأيته صاحب بدعة يمشى على الماء ما قبلته . فقال الشافعي : إنه ما قصّر ، لو رأيته يمشى على الهواء ما قبلته .

(٤) في الأصل : محمد ، وهو خطأ .

وما على الأرض عبد على السبيل والسنة ذكر الله في نفسه فاقشعر جلده من خشية الله ، إلا كان مثله كمثل شجرة قد يبس ورقها فهي كذلك ، إذ ^(١) أصابتها ريح شديدة فتحات عنها ورقها ، ولتحتط ^(٢) عنه / خطاياها كما ظ ٦١ تحت عن تلك الشجرة ورقها ، وإن اقتصاداً في سبيل سنة ، خير من اجتهد في خلاف سبيل سنة ، فانظروا أن يكون عملكم : إن كان اجتهداً أو اقتصاداً أن يكون ذلك على منهاج الأنبياء وسنتهم ^(٣) .

وكذلك قال عبد الله بن مسعود : الاقتصاد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة .

وقيل لأبي بكر بن عيَّاش : يا أبا بكر من السنن؟ قال: الذي إذا ذكرت الأهواء لم يغضب لشيء منها .

وهذا أصل عظيم من أصول سبيل الله وطريقه يجب الاعتناء به ، وذلك أن كثيراً من الأفعال قد يكون مباحاً في الشريعة ، أو مكروهاً ، أو متنازعا في إباحته وكراهته ، وربما كان محرماً أو متنازعا في تحريمه ، فتستحبه طائفة من الناس يفعلونه على أنه حسن مستحب ، ودين وطريق يتقربون به ، حتى يعدُّون من يفعل ذلك أفضل ممن لا يفعله ، وربما جعلوا ذلك

(١) في الأصل : إذا . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : ولأخط عنه . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) أورد ابن الجوزي الخبر مختصراً في «تلييس إبليس» (ص ٨) بعد أن ساقه بسنده فقال:

«...عن أبي بن كعب ، قال : عليكم بالسبيل والسنة ، فإنه ليس من عبد على سبيل سنة ذكر الرحمن ففاضت عيناه من خشية الله فتمسه النار ، وإن اقتصادا في سبيل سنة ، خير من اجتهد في إخلاف (كذا والصواب : خلاف) .»

من لوازم طريقتهم إلى الله ، أو جعلوه شعار الصالحين وأولياء الله ، ويكون ذلك خطأ وضلالاً وابتداع دين لم يأذن به الله .

مثال ذلك : حلق الرأس في غير الحج والعمرة لغير عذر ، فإن الله قد ذكر في كتابه حلق الرأس وتقصيره في النسك ، وذكر حلقه لعذر في قوله : ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَغِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٌ أَوْ نُسْكَ ﴾ [سورة البقرة : ١٩٦] .

وأما حلقه لغير ذلك فقد تنازع العلماء في إباحته وكراهته نزاعاً معروفاً على قولين هما روايتان عن أحمد . ولا نزاع بين علماء المسلمين وأئمة الدين أن ذلك لا يُشرع ولا يستحب ، ولا هو من سبيل الله وطريقه ، ولا من الزهد المشروع للمسلمين ، ولا مما أثنى الله به على أحد من الفقهاء .

ومع هذا فقد اتخذ طوائف من النسك الفقراء والصوفية ديناً ، حتى جعلوه شعاراً وعلامةً على أهل الدين والنسك والخير والتوبة/ والسلوك إلى الله المشير^(١) إلى الفقر والصوفية ، حتى أن من لم يفعل ذلك يكون منقوصاً عندهم خارجاً^(٢) عن الطريقة المفضلة المحمودة عندهم ، ومن فعل ذلك دخل في هديهم وطريقهم .

ص ٦٢

وهذا ضلال عن طريق الله وسبيله باتفاق المسلمين ، واتخاذ ذلك ديناً وشعاراً لأهل الدين من أسباب تبديل الدين ، بل جعله علامة على المروق من الدين أقرب ، فإن الذي يكرهه - وإن فعله صاحبه عادة لا عبادة -

(١) في الأصل الكلمة غير واضحة وكأنها : التعمين ، ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : خارج ، وهو خطأ .

يحتج بأنه من سيماء الخوارج المارقين الذين جاءت الأحاديث الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم بدمهم من غير وجه ، وروى [عنه صلى الله عليه وسلم] «سياهم التحليق»^(١).

فإذا كان هذا سيماء أولئك المارقين - وفي المسند والسنن عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «من تشبه بقوم فهو منهم»^(٢) - كان هذا على بعده من شعار أهل الدين أولى من العكس .

(١) ما بين المعقوفين زدته للإيضاح .

(٢) جاءت عبارة «سياهم التحليق» في حديث رواه البخارى عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه ١٦١/٩ (كتاب التوحيد ، باب قراءة الفاجر والمناق وأصواتهم وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم) وأول الحديث : «يخرج ناس من قبل المشرق . . وفيه : قيل : ما سياهم ؟ قال : سياهم التحليق . أو قال : التسبيد» وجاءت العبارة في حديثين آخرين الأول عن أبى سعيد الخدرى وأنس بن مالك والثاني عن أنس في : سنن أبى داود ٣٣٥/٤ - ٣٣٦ (كتاب السنة ، باب في قتال الخوارج) . وجاء حديث أنس بن مالك في : سنن ابن ماجه ٦٢/١ (المقدمة ، باب في ذكر الخوارج) . كما جاء حديث أبى سعيد الخدرى في المسند (ط . الحلبي) ٦٤/٣ . وجاءت العبارة نفسها في حديث آخر عن أبى برزة الأسلمي رضى الله عنه في : سنن الترمذى ١١٠/٧ (كتاب تحريم الدم ، باب من شهر سيفه ثم وضعه في الناس) ، المسند (ط . الحلبي) ٤٢١/٤ - ٤٢٢ . وجاءت العبارة ونصها : «سياهم التحليق» في حديث عن أبى سعيد الخدرى في : مسلم ٧٤٥/٢ (كتاب الزكاة ، باب ذكر الخوارج وصفاتهم) . وفي حديث عن سهل بن حنيف عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «يتيه قوم من المشرق محلقة رؤوسهم» وهو في : مسلم ٧٥٠/٢ (كتاب الزكاة ، باب الخوارج شر الخلق والحليقة) .

(٣) الحديث بهذا اللفظ عن ابن عمر رضى الله عنهما في : سنن أبى داود ٦٥/٤ (كتاب اللباس ، باب في لبس الشهرة) وذكره التبريزي في «مشكاة المصابيح» ٤٧٧/٢ . وعلق الشيخ محمد ناصر الدين الألباني بقوله : «إسناده حسن» . وهو جزء من حديث عن ابن عمر رضى الله عنهما رواه أحمد في مسنده في ثلاثة مواضع من مسنده (ط . المعارف) ١٤٢/٧ ، ١٤٣ ، ٥٧/٨ (أرقام ٥١١٤ ، ٥١١٥ ، ٥٦٦٧) وعلق الشيخ أحمد شاكر على هذه المواضع الثلاث بقوله : إسناده صحيح . ولفظ الحديث في المسند : «بعث بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك له ، وجعل رزقي تحت ظل رمحي ، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري ، ومن تشبه بقوم فهو منهم» .

ولهذا لما جاء صبيغ بن عسل^(١) التميمي إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه وسأله عما سأله من المتشابه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله ، وضربه ضرباً عظيماً ، كشف رأسه فوجده ذا ضفيرتين ، فقال : لو وجدتك مخلوقاً لضربت الذى فيه عيناك^(٢) ، لأنه لو وجده مخلوقاً استدلل بذلك على أنه من الخوارج المارقين ، وكان يقتله لأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم .

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم فى صفقتهم : «يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم ، وصيامه مع صيامهم ، وقراءته مع قراءتهم ، يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية»^(٣)

ولا ريب أن الخوارج كان فيهم من الاجتهاد فى العبادة والورع ما لم

(١) فى الأصل : صبيغ بن على ، وهو تحريف .

(٢) أورد ابن الجوزى فى كتابه «مناقب عمر بن الخطاب» (ص ١٠٨ - ١١٠) ، خبر صبيغ بن عسل مفصلاً ، وذكر خبره مع عمر رضى الله عنه بروايات كثيرة أسندتها إلى عدد من الصحابة والتابعين . كما أورد ابن عساكر فى تاريخه ٣٨٥/٦ (نقلاً عن كتاب «اخبار عمر» للأستاذين على وناجى الطنطاوى ، ص ٢٢٤ - ٢٢٥ ، ط . دمشق ، ١٣٧٩/١٩٥٩) . وجاء الخبر فى سنن الداريمى ٥٤/١ - ٥٦ (المقدمة ، باب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبدع) . وذكره السيوطى فى صون المنطق ٥٠/١ - ٥١ ؛ والآجرى فى كتابه «الشرعة» ص ٧٣ - ٧٤ ، تحقيق الشيخ محمد حامد الفقى ، ط . السنة المحمدية ، القاهرة ، ١٩٥٠/١٣٦٩ . وانظر : درء تعارض العقل والنقل ١٧٢/٧ .

(٣) جاءت أحاديث كثيرة عن الخوارج منها هذا الحديث الذى ذكر ابن تيمية عبارات منه هنا ومنها الأحاديث التى يذكرها ابن تيمية بعد قليل . وقد سرد ابن الأثير فى كتابه «جامع الأصول» كثيراً من أحاديث الخوارج ، انظر ج ١٠ ص ٤٣٢ - ٤٤٢ . كما خصص الإمام مسلم ثلاثة أبواب من كتاب الزكاة لأحاديث الخوارج . انظر : مسلم ٧٤٠/٢ - ٧٥٠ (كتاب الزكاة ، باب ذكر الخوارج وصفاتهم ، وباب التحريض على قتل الخوارج ، وباب الخوارج شر الخلق والخليقة) والعبارات التى ذكرها ابن تيمية فى هذا الموضع لم ترد فى حديث واحد ولكن جاءت فى عدة أحاديث أكثرها عن أبى سعيد الخدرى وبعضها عن غيره من الصحابة رضى الله عنهم . انظر : البخارى ٢٠١-٢٠٠/٤ .

(كتاب المناقب ، باب علامات النبوة) ، مسلم ٧٤٣/٢ - ٧٤٤ (كتاب الزكاة ، باب ذكر الخوارج وصفاتهم) ؛ سنن أبى داود ٣٣٧-٣٣٥/٤ (كتاب السنة ، باب فى قتال الخوارج) .

يكن في الصحابة ، كما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم . لكن لما كان على غير الوجه المشروع أفضى بهم إلى المروق من الدين .

ولهذا قال عبد الله بن مسعود وأبي بن كعب : اقتصاد في سنة خير من اجتهد في بدعة .

وقد/ تأول فيهم عليّ بن أبي طالب الذي قاتلهم بأمر النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان قتاله لهم من أعظم ^(١) حسناته وغزواته التي يمدح بها ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم حضّ على قتلهم ، وقال : «لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد» ^(٢) .

وقال : «أينما لقيتموهم فاقتلوهم ، فإن في قتلهم أجرا عند الله لمن قتلهم يوم القيامة» ^(٣) .

وفي الصحيح عن علي أيضا : «لو يعلم الذين يقاتلونهم ماذا لهم على لسان محمد لنكّلوا عن العمل» ^(٤) .

(١) في الأصل : من العظم ، وهو تحريف .

(٢) هذه العبارات - مع اختلاف في اللفاظ - جاءت في حديث عن أبي سعيد/الخدرى رضى الله عنه في : البخارى ١٣٧/٤ (كتاب الأنبياء ، باب قول الله عز وجل : وأما عاد فأهلكوا بريح صرصر) ؛ مسلم ٧٤٢/٢ ، ٧٤٣ (كتاب الزكاة باب ذكر الخوارج وصفاتهم) ؛ سنن أبي داود ٣٣٥/٤ (كتاب السنة ، باب في قتال الخوارج) ؛ سنن النسائي ١٠٩/٧ (كتاب تحريم الدم ، باب من شهر سيفه) .

(٣) هذه العبارات - مع اختلاف في الألفاظ - جزء من حديث عن علي رضى الله عنه في : البخارى ٢٠١-٢٠٠/٤ (كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام) ؛ مسلم ٧٤٧-٧٤٦/٢ (كتاب الزكاة ، باب التحريض على قتل الخوارج) ؛ سنن أبي داود ٣٣٦/٤ (كتاب السنة ، باب في قتال الخوارج) .

(٤) لنكّلوا عن العمل : كذا في الحديث المروى عن علي رضى الله عنه في : سنن أبي داود ٣٣٦/٤ (في نفس الحديث المذكور في التعليق السابق) ولكنه جاء في مسلم وفيه : لا تكلّوا عن العمل : انظر مسلم ٧٤٨/٢ (في الكتاب والباب السابقين في التعليق السابق) وفي المسند (ط. المعارف) ٩٠/٢ : لا تكلّوا على العمل .

وكانوا يتشدّدون [فى] أمر الذنوب^(١) والمعاصى حتى كفّروا المسلمين وأوجبوا لهم [الخلود]^(٢) فى النار .

ولا ريب أن كثيرا من النّسك والعباد والزهاد قد يكون فيه شعبة من الخوارج ، وإن كان مخالفا لهم فى شعب أخرى . فلزوم زى معيّن من اللباس ، سواء كان مباحاً أو كان مما يقال : إنه مكروه ، بحيث يجعل ذلك ديناً ومستحباً وشعاراً لأهل الدين ، هو من البدع أيضاً ، فكما أنه لا حرام إلا ما حرّمه الله ، فلا دين إلا ما شرعه الله .

الوجه الثانى

الوجه الثانى : أن قولهم : إن هذا السماع يحصل محبوب الله وما حصل محبوبه فهو محبوب له - قول باطل . وكثير من هؤلاء - أو أكثرهم - حصل لهم الضلال والغواية من هذه الجهة ، فظنوا أن السماع يثير محبة الله ، ومحبة الله هى أصل الإيمان الذى هو عمل القلب ، وبكمالها يكمل ، وهى فيما يذكره أبو طالب وغيره نهاية المقامات^(٣) ، وربما قال بعضهم : هى المقام التى يرتقى مقدمه العامة وساقه الخاصة^(٤) . ويقول من يقول منهم : إن السماع هو من توابع المحبة ، وأنهم إنما فعلوه لما يحركه من محبة الله سبحانه وتعالى ، إذ^(٥) السماع يحرك من كل قلب ما فيه ، فمن كان فى قلبه حب الله

(١) فى الأصل : وكانوا يشددون أمر الذنوب .. الخ .

(٢) الخلود : ساقطة من الأصل ، وأثبتها ليستقيم الكلام .

(٣) يقول أبو طالب المكي فى كتابه «قوت القلوب» ٣/ ٧٣ (ط. المكتبة الحسينية ، القاهرة ، ١٣٥١) :

« المحبة من أعلى مقامات العارفين ، وهى إثارة من الله تعالى لعباده المخلصين ، ومعها نهاية الفضل العظيم » .

(٤) فى الأصل : التى يعنى مقدمه العامة وساقه الخاصة . وراجعت هذه العبارة فى مطائنها فلم أجدها ،

ولعل ما أثبتته هو أقرب شئ إلى المقصود . والمعنى أن المحبة يمتاز فيها الخاصة على العامة فيرتقون إلى ساقها بيبا يبق العامة عند أسفلها ومقدمها ، فكان القائل شبه المحبة بالشجرة .

(٥) فى الأصل : إذا .

ورسوله حَرَّكَ السَّمْعَ هذا الحب ، وما يتبع الحب من الوجد والحلاوة وغير ذلك ، كما يثير من قلوب أخرى / محبة الأوثان والصلبان والإخوان والخِلَآن ص ٦٣ والأوطان والعشراء^(١) والمردان والنسوان ، ولهذا يذكر عن طائفة من أعيانهم سماع القصائد في باب المحبة كما فعل أبو طالب^(٢) .

فيقال : إن ما^(٣) يهيج هذا السماع المبتدع ونحوه من الحب وحركة القلب ليس هو الذى يحبه الله ورسوله ، بل اشتاله على ما لا يحبه الله وعلى ما يبغضه ، أكثر من اشتاله على ما يحبه ولا يبغضه ، وَحْدَهُ^(٤) عَمَّا يحبه الله ونبيه عن ذلك ، أعظم من تحريكه لما يحبه الله ، وإن كان يثير حبا وحركة ويُظن أن ذلك يحبه الله ، وأنه مما يحبه الله ، فإنما ذلك من باب اتِّباع الظن وما تهوى الأنفس ، ولقد جاءهم من ربهم الهدى .

ومما يبين ذلك أن الله سبحانه وتعالى يَبَيِّنُ في كتابه محبته ، وذكر موجباتها وعلاماتها ، وهذا السماع يوجب مضاداَ لذلك منافياَ له .

وذلك أن الله يقول في كتابه : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾ [سورة البقرة : ١٦٥] .

وقال : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ [سورة آل عمران : ٣١] .

ويقول : ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ

(١) في الأصل : والعشران ، ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) انظر : قوت القلوب ٣/ ٨٩-٩٢ .

(٣) في الأصل : إنما .

(٤) وَحْدَهُ : كذا في الأصل ، والمعنى أن السماع يصرف المرء عما يحبه الله ويبعده عنه .

أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ﴿٥٤﴾
[سورة المائدة : ٥٤] .

فهذه ثلاثة أصول لأهل محبة الله : إخلاص دينهم ، ومتابعة رسوله ،
والجهاد في سبيله .

فإنه أخبر عن المشركين الذين يتخذون الأنداد أنهم يحبونهم كما يحبون
الله . ثم قال : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾ [سورة البقرة : ١٦٥] ،
فالمؤمنون أشد حبا لله من المشركين الذين يحبون الأنداد كما يحبون الله ، فمن
أحب شيئا غير الله كما يحب الله ، فهو من المشركين لا من المؤمنين .

ومحبة رسوله من محبته . ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في
الحديث المتفق عليه في الصحيحين : «والذى نفسى / بيده لا يؤمن أحدكم
حتى أكون أحب إليه^(١) من ولده ووالده والناس أجمعين»^(٢) .

وفي صحيح البخارى أن عمر قال له : يا رسول الله ، والله لأنت
أحب إليّ من كل شئ إلا من نفسى ، فقال : لا يا عمر ، حتى أكون
أحب إليك من نفسك . قال : فأنت أحب إلى من نفسى . قال : فأنت
الآن يا عمر»^(٣) .

(١) فى الأصل : حتى يكون أحب إلى ، وهو تحريف .

(٢) ورد الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى : البخارى ٨/١ (كتاب الإيمان ، باب حب الرسول
صلى الله عليه وسلم من الإيمان) ، مسلم ٦٧/١ (كتاب الإيمان ، باب وجوب محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم
أكثر من الأهل ..) ؛ المسند (ط. الحلبي) ١٧٧/٣ ، ٢٠٧ ، ٢٧٥ ، ٢٧٨ ؛ سنن ابن ماجه ٢٦/١ .
[المقدمة ، باب فى الإيمان] .

(٣) الحديث عن عبد الله بن هشام رضى الله عنه فى : البخارى ١٢٩/٨ (كتاب الإيمان والنور ، باب
كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم) ولفظ الحديث : لا والذى نفسى بيده حتى أكون أحب إليك ..
الحديث .

وفي الصحيحين أنه قال : «ثلاث من كنَّ فيه فقد وجد حلاوة الإيمان». وفي لفظ : «لا يجد حلاوة الإيمان إلا من كان فيه ثلاث خصال : أن يكون الله ورسوله أحبَّ إليه مما سواهما ، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله ، وأن يكره أن يرجع في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلتقى في النار»^(١) .

وقد قال الله تعالى : ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ [سورة التوبة : ٢٤]^(٢) ، فبين أنه إن كان الأهل والمال أحب إليهم من الله ورسوله وجهاد في سبيله ، فليتربصوا حتى يأتي الله بأمره ، فلم يرض منهم أن يكون حبيبهم لله ورسوله كحب الأهل والمال ، وأن يكون حب الجهاد في سبيله كحب الأهل والمال ، بل حتى يكون الجهاد في سبيله - الذي هو تمام حبه وحب رسوله - أحب إليهم من الأهل والمال .

فهذا يقتضى أن يكون حبيبهم لله ورسوله مقدماً على كل محبة ، ليس عندهم شيء يحبونه كحب الله ، بخلاف المشركين .

(١) الحديث بلفظ : «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان ... الحديث ، عن أنس بن مالك رضى الله عنه في : البخارى ٨/١ (كتاب الإيمان ، باب حلاوة الإيمان) ، ٩/١ (كتاب الإيمان ، باب من كره أن يعود في الكفر .. الخ) ، ٩/٢٠ (كتاب الإكراه ، باب من اختار الضرب ..) ، مسلم ٦٦/١ (كتاب الإيمان ، باب بيان خصال .. الخ) .

وجاء الحديث بلفظ : «لا يجد أحد حلاوة الإيمان حتى يحب المرء لا يحبه إلا لله ، وحتى أن يقذف في النار أحب إليه من أن يرجع إلى الكفر بعد إذ أنقذه الله ، وحتى يكون الله ورسوله أحبَّ إليه مما سواهما» عن أنس رضى الله عنه في : البخارى ١٤/٨ (كتاب الأدب ، باب الحب في الله) .

(٢) في الأصل نقصت كلمات كثيرة من الآية الكريمة .

ويقتضى : الأصل الثانى : وهو أن يكون الجهاد فى سبيله أحب إليهم من الأهل والمال ، فإن ذلك هو تمام الإيمان الذى ثوابه حب الله ورسوله . كما قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا ﴾ إيماناً لا يكون بعده ريب ، ﴿ وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [سورة الحجرات : ١٥] (١)

وبذلك وصف أهل المحبة/ فى قوله : ﴿ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ﴾ [سورة المائدة : ٥٤] . فأخبر سبحانه بذلهم للمؤمنين ، وعزهم على الكافرين ، وجهادهم فى سبيله ، وأنهم لا يخافون لومة لائم ، فلا يخافون لوم الخلق لهم على ذلك .

وهؤلاء هم الذين يحتملون الملام والعذل فى حب الله ورسوله والجهاد فى سبيله ، والله يحبهم وهم يحبونه ، ليسوا بمنزلة من يحتمل الملام والعذل فى محبة ما لا يحبه الله ورسوله ، ولا بمنزلة الذين أظهروا من مكروهات الحق ما يُلامون عليه ويسمون بالملامية (٢) ، ظانين أنهم لما أظهروا ما يلومهم الخلق عليه من المنكرات مع صحتهم فى الباطن ، كان ذلك من صدقهم وإخلاصهم ، وهم فى ذلك إنما يتبعون الظن وما تهوى الأنفس .

(١) فى الأصل لم ترد عبارة «ورسوله ثم لم يرتابوا» فى الآية الكريمة .

(٢) الملامية طائفة من الصوفية «أظهروا للخلق قبائح ما هم فيه وكسوا عنهم محاسنهم» ، فلامهم الخلق على ظواهرهم ، ولأما أنفسهم على ما يعرفونه من بواطنهم» (من رسالة الملامية نقلًا عن كتاب : الملامية والصوفية وأهل الفتوة للذكور أبى العلا عفيفي ، ص ١٦ ط . عيسى الحلبى ، القاهرة ١٩٤٥/١٣٦٤) . وقد عرض المؤلف فى القسم الأول من كتابه (ص ١١ - ٦٨) للكلام عنهم بالتفصيل ونشر فى القسم الثانى ٦٩ - ١٢٠ رسالة الملامية لأبى عبد الرحمن السلمى بعد التعريف بالرسالة ومؤلفها . وانظر تعريف الجرجاني فى «التعريفات» لكلمة «اللامية» .

فإن ذلك المنكر الذى يكرهه الله ورسوله ، لا يكون فعله مما يحبه الله ورسوله ، ولا يكون من الصدق والإخلاص فى حب الله ورسوله ، والناس يُلامون عليه ،

وسنام ذلك الجهاد فى سبيل الله ، فإنه أعلى ما يحبه الله ورسوله ، واللائمون عليه كثير ، إذ كثير من الناس الذين فيهم إيمان يكرهونه ، وهم إما مخذّلون مفترّون للهمة والإرادة فيه ، وإما مرجفون مضعّفون للقوة والقدرة عليه ، وإن كان ذلك من النفاق .

قال الله تعالى : ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [سورة الأحزاب : ١٨] .

وقال تعالى : ﴿ لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [سورة الأحزاب : ٦٠] .

وأما الأصل الثالث : وهو متابعة السنة والشرعية النبوية . قال الله تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ [سورة آل عمران : ٣١] .

قال طائفة من السلف : ادّعى قوم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم أنهم يحبون الله ، فأنزل الله هذه الآية ^(١) ، فجعل حب العبد لربه موجبا

(١) قال الطبرى فى تفسيره ٣٢٢/٦ (ط. المعارف) : «اختلف أهل التأويل فى السبب الذى أنزلت هذه الآية فيه . فقال بعضهم : أنزلت فى قوم قالوا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم : إنا نحب ربنا ، فأمر الله جل وعز نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم أن يقول لهم : إن كنتم صادقين فيما تقولون فاتبعونى . فإن ذلك علامة صدقكم فيما قلتم من ذلك» . وانظر ٣٢٢/٦-٣٢٣ .

ومقتضيا لاتباع رسوله ، وجعل اتباع رسوله موجبا ومقتضيا لمحبة الرب عبده ، فأهل اتباع الرسول يحبهم الله ، ولا يكون حبا لله إلا من يكون منهم .

وإذا عرفت هذه الأصول فعامّة أهل السماع المحدث مقصرون في هذه الأصول الثلاثة ، وهم في ذلك متفاوتون تفاوتا كثيرا بحسب قوة اعتياضهم بالسماع المحدث عن السماع المشروع وما يتبع ذلك ، حتى آل الأمر بأخرة إلى الانسلاخ من الإيمان بالكلية ، ومصيره منافقا محضا أو كافرا صرفا .

وأما عامتهم وغالبهم ، الذين فيهم حب الله ورسوله وما يتبع ذلك ، فهم فيه مقصرون ، تجد فيهم من التفريط في الجهاد في سبيل الله ، وما يدخل فيه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والتفريط في متابعة رسول الله صلى الله عليه وسلم في شريعته وسنته ، وأوامره وزواجره ، أمرا عظيما جدا ، وكذلك في أمر الإخلاص لله ، تجد فيهم من الشرك الخفي أو الجلي أمورا كثيرة .

ولهذا كان هذا السماع ، سماع المكاء والتصدية ، إنما هو في الأصل سماع المشركين ، كما قال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً ﴾ [سورة الأنفال : ٣٥] . وفيهم من اتخذ أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله ^(١) ما ضاهوا به النصارى في كثير من ذلك ، حتى أن منهم من يعبد بعض البشر ويعبد قبورهم ، فيدعوهم ويستغيث بهم ، ويتوكل عليهم ، ويخافهم ويرجوهم ، إلى غير ذلك مما هو من حقوق الله وحده لا

(١) في الأصل لم يرد لفظ الجلالة .

شريك له ، ويطيعون سادتهم وكبارهم في تحليل الحرام وتحريم الحلال ، ويقول بعضهم في اتحاد الله ببعض مخلوقاته وحلوله فيهم ، شبيه ما ^(١) قالت النصارى في المسيح عليه الصلاة والسلام .

ولهذا يكون كثير من سماعهم الذي يحرك وجدهم ومحبتهم إنما يحرك / وجدهم ومحبتهم لغير الله ، كالذين اتخذوا من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله .

وأما الشريعة ، وما أمر الله به ونهى عنه ، وأحلّه وحرمه ، ففهم من المخالفة لذلك ، بل [من] الاستخفاف ^(٢) بمن يتمسك به ما الله به عليم ، حتى سقط من قلوبهم تعظيم كثير من فرائض الله ، وتحريم كثير من محارمه . فكثيراً ما يضيّعون فرائضه ويستحلّون محارمه ، ويتعدون ^(٣) حدوده تارة : اعتقاداً ، وتارة : عملاً .

وكثير من خيارهم -الذين هم مؤمنون- يقعون في كثير من فروع ذلك وإن كانوا مستمسكين بأصول الإسلام .

وأما غير هؤلاء فيصريحون بسقوط الفرائض -كالصلوات الخمس وغيرها- عنهم ، وحلّ الخبائث - من الخمر والفواحش ، أو الظلم أو البغى ، أو غير ذلك - لهم ، وتزول عن قلوبهم المحبة لكثير مما يحبه الله ورسوله ، كالمحبة ^(٤) التامة التي هي كمال الإيمان ، بل لا بد أن ينقص في

(١) في الأصل : بما .

(٢) في الأصل : بل الاستخفاف ، ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) في الأصل : ويعبدون ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٤) في الأصل : كما المحبة ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

قلوبهم حب ما أحبه الله ورسوله ، فلا يبقى للقرآن والصلاة ونحو ذلك في قلوبهم من المحبة والحلاوة والطيب وقرة العين ما هو المعروف لأهل كمال الإيمان ، بل قد يكرهون بعض ذلك ويستثقلونه ، كما هو من نعت المنافقين الذين قال الله فيهم : ﴿ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى ﴾ [سورة النساء : ١٤٢] و[قد يهجرون] القرآن الذى ^(١) ما تقرّب العباد إلى الله بأحب إليه منه ، بل قد يستثقلون سماعه وقراءته لما اعتاضوا عنه [من السماع] ^(٢) ، وقد يقومون ببعض هذه العبادات الشرعية صوراً ^(٣) ورسماً كما يفعله المنافقون ، لا محبة وحقيقة ووجداً كما يفعله المؤمنون .

وأما الجهاد في سبيل الله ، فالغالب عليهم أنهم أبعد عنه من غيرهم ، حتى نجد في عوام المؤمنين : من الحب للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والمحبة والتعظيم لأمر الله ، والغضب/ والغيرة لمحارم الله ، وقوة المحبة والموالاة لأولياء الله . وقوة البغض والعداوة لأعداء الله - ما لا يوجد فيهم ، بل يوجد فيهم ضد ذلك .

ومعلوم أن أهل الإيمان والصلاح منهم لا يفقدون هذا بالكلية ، لكن هذا السماع المحدث - هو وتوابعه - سبب ومظنة لضد الجهاد في سبيل الله ، حتى أن كثيراً منهم يعدّون ذلك نقصاً في طريق الله وعيابه ومنافياً للسلوك الكامل إلى الله .

ومن السبب الذى ضل به هؤلاء وغووا ما وجدوه في كثير ممن ينتسب

(١) في الأصل : والقرآن الذى ... ، ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) بعد عبارة «لما اعتاضوا عنه» توجد في المخطوطة كلمة غير واضحة كأنها «بيده» . ولعل ما أثبتته يستقيم به الكلام .

(٣) في الأصل : صور ، وهو خطأ .

إلى الشريعة [من الداعين] إلى الجهاد^(١) ، من ضعف حقيقة الإيمان ، وسوء النيات والمقاصد ، وبعدهم عن النيات الخالصة لله ، وصلاح قلوبهم وسرائرهم ، وعن أن يقصدوا بالجهاد أن تكون كلمة الله هي العليا ، وأن يكون الدين كله لله ، كما وجدوه في كثير ممن يذم السماع المحدث من قسوة القلب ، والبعد عن مكارم الأخلاق وذوق حقيقة الإيمان .

فهذا التفريط في حقوق الله والعدوان على حدوده^(٢) الذي وُجد في هؤلاء وأمثالهم ، ممن لا يتدين بالسماع المحدث ، بل يتدين ببعض هذه الأمور - صار شبهة لأولئك ، كما أن التفريط والعدوان الموجود في أهل السماع المحدث ، صار شبهة لأولئك في ترك كثير مما عليه كثير منهم من حقائق الإيمان ، وطاعة الله ورسوله .

ولهذا تفرَّق^(٣) هؤلاء في الدين ، وصارت كل طائفة مبتدعةً لدين لم يشرعه الله ، ومنكرةً لما مع الطائفة الأخرى من دين الله ، وصار فيهم شبه الأئم قبلهم .

كما قال تعالى : ﴿ وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَعْرَبْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ [سورة

المائدة : ١٤] .

وقال تعالى : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ

(١) في الأصل : إلى الشريعة إلى الجهاد ... ولعل ما أثبتته يستقيم به الكلام .

(٢) في الأصل : والعدوان الحدوده ، وهو تحريف . ولعل ما أثبتته يستقيم به الكلام .

(٣) في الأصل : يفرق ، وهو تحريف .

النَّصَارَى لَيْسَتْ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ ﴿ [سورة البقرة : ١١٣] .

وقال تعالى : ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ﴾ [سورة

البقرة : ٨٥] .

وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ

الْبَيِّنَاتِ ﴾ [سورة آل عمران : ١٠٥] ^(١) .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي

شَيْءٍ ﴾ [سورة الأنعام : ١٥٩] .

وأما دين الله وهداه الذي أنزل به كتابه ، وبعث به رسوله ، فهو اتباع

كتابهِ وسنته في جميع الأمور ، وترك اتباع ما يخالف ذلك في جميع الأمور ، والإجماع على ذلك .

كما قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ * وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ * وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ * يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ * وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ

(١) في الأصل : من بعد ما جاءتهم ، وهو خطأ .

هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿﴾ [سورة آل عمران : ١٠٢ - ١٠٧] ^(١).

وأما كون الشعر في نفسه لا يستمع [إليه] ^(٢) إلا إذا كان من الكلام المباح أو المستحب ، والشعر المقول في سماع المكاء والتصدية كثير منه - أو أكثره - ليس كذلك ، فهذا مقام آخر نبينه إن شاء الله . فصار احتجاجهم بما ^(٣) سمعه النبي صلى الله عليه وسلم من الشعر على استماع الغناء مردوداً بهذه الوجوه الثلاث .

قال أبو القاسم ^(٤) : «وقد سمع الأكابر ^(٥) الأبيات بالألحان . فمن ^(٦) قال بإباحته ^(٧) : مالك بن أنس وأهل الحجاز ، كلهم يبيحون الغناء . فأما ^(٨) الجُدَاء ^(٩) فإجماع منهم على إباحته ^(١٠) » .

قلت : / هذا النقل يتضمن ^(١١) غلطاً بإثبات باطل وترك حق ، وقد تبع ظ ٦٦ فيه أبا عبد الرحمن ^(١٢) على ما ذكره في مسألة السماع . وذلك أن المعروف

(١) في الأصل في آية ١٠٣ : فأنتدّم ، وهو خطأ .

(٢) إليه : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

(٣) في الأصل تكررت «بما» مرتين .

(٤) في «القشيرية» ٢/ ٦٣٨ بعد كلامه الذي سبق وروده من قبل مباشرة .

(٥) القشيرية : السلف والأكابر .

(٦) فمن : كذا في الأصل ، وفي «القشيرية» .

(٧) القشيرية : بإباحته من السلف .

(٨) القشيرية : وأما

(٩) في «لسان العرب» : «حَدَا الإبل وحَدَّابها يَحْدُو حَدْوً وحِدَاءً (مددود) : زجرها خلفها وساقها ...

الجوهري : الحَدُو سَوْقُ الإبل والغناء لها .

(١٠) القشيرية : على إجازته .

(١١) في الأصل : يضمن ، وهو تحريف .

(١٢) أى تبع فيه القشيري أبا عبد الرحمن السلمي .

عند أئمة السلف من الصحابة والتابعين : مثل عبد الله بن مسعود ، وعبد الله بن عمر ، وعبد [الله] بن عباس ^(١) ، وجابر بن عبد الله ، وغيرهم ، وعن أئمة التابعين ، ذم الغناء وإنكاره .

وكذلك من بعدهم من أئمة الإسلام في القرون الثلاثة ، حتى ذكر زكريا بن يحيى الساجي في كتابه الذي ذكر فيه إجماع أهل العلم واختلافهم ^(٢) ، فذكر أنهم متفقون على كراهته إلا رجلاً : إبراهيم بن سعد من أهل المدينة ^(٣) ، وعبيد الله بن الحسن العنبري من أهل البصرة ^(٤) .

وأما نقلهم لإباحته عن مالك وأهل الحجاز كلهم ، فهذا غلط من أسوأ الغلط . فإن أئمة أهل الحجاز على كراهته وذمه ، ومالك نفسه لم

(١) في الأصل : وعبد بن عباس .

(٢) في الأصل : يحيى بن زكريا ، وهو خطأ . وهو أبو يحيى زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن بن بحر (محمد؟) بن عدى الضبي البصري الساجي ، ولد سنة ٢٢٠ وتوفى بالبصرة ٣٠٧ ، فقيه ومحدث ، أخذ عن المزني وغيره ، من كتبه «اختلاف الفقهاء» ، «علل الحديث» . انظر ترجمته في : طبقات الشافعية ٢٩٩/٣-٣٠١ ؛ تذكرة الحفاظ ٧٠٩/٢-٧١٠ ؛ طبقات الفقهاء للشيرازي ٥ ص ١٠٤ ؛ معجم المؤلفين ١٨٤/٤ ؛ الأعلام ٨١/٣ .

(٣) في الأصل : سعد بن إبراهيم ، وهو خطأ . وهو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، أبو إسحاق المدني نزيل بغداد . ولد سنة ١٠٨ واختلف في وفاته فقيل سنة ١٨٢ وقيل سنة ١٨٤ وقيل غير ذلك . قال أحمد عنه : ثقة ، وقال أيضاً : أحاديثه مستقيمة ، وذكر عنه الخطيب في تاريخ بغداد أخباراً تدل على إجازته للغناء . انظر ترجمته في : تهذيب التهذيب ١٢١/١-١٢٣ ؛ تاريخ بغداد ٨١/٦-٨٦ .

(٤) في الأصل : وعبد الله بن الحسن .. الخ ، وهو خطأ . وهو عبيد الله بن الحسن بن حصين العنبري القاضي من تميم ولد سنة ١٠٥ وتوفى سنة ١٦٨ . وهو من أهل البصرة ، قال عنه النسائي : فقيه بصرى ثقة . وذكر عنه ابن حجر في «تهذيب التهذيب» عدة مسائل اتهم بها ، وقيل إنه رجع عن بعضها ولم يذكر مسألة الغناء . انظر ترجمته في : تهذيب التهذيب ٧/٧-٨ ؛ الأعلام ٣٤٦/٤ . وانظر قول ابن الجوزي في «تليس إبليس» ص ٣٣٠ : «قال (أبو الطيب) الطبري : فقد أجمع علماء الأمصار على كراهية الغناء والمنع منه ، وإنما فارق الجماعة إبراهيم بن سعد وعبيد الله العنبري» .

يختلف قوله وقول أصحابه في ذمه وكراهته ، بل هو من المبالغين في ذلك ، حتى صَنَّف أصحابه كتباً مفردة في ذم الغناء والسماع ، وحتى سأله إسحاق بن عيسى الطَّبَّاع^(١) عما يترخص فيه أهل المدينة من الغناء فقال : إنما يفعله عندنا الفساق .

وقد ذكر محمد بن طاهر في مسألة السماع حكاية عن مالك أنه ضرب بطل وأُشْدَ أبياتاً ، وهذه الحكاية مما لا يتنازع أهل المعرفة في أنها كذب على مالك^(٢) .

وكذلك الشافعي لم يختلف قوله في كراهته . وقال في كتابه المعروف «بأدب القضاء» : الغناء هو مكروه يشبه الباطل ، ومن استكثر منه فهو سفیه ترد شهادته^(٣) . وقد قال عن السماع الديني المحدث : خلفت ببغداد

(١) في الأصل : الصباغ ، وهو خطأ . وهو أبو يعقوب إسحاق بن عيسى بن نجيج بن الطباع البغدادي نزيل أدنه ، ولد سنة ١٤٠ وتوفي سنة ٢١٥ وقيل ٢١٤ وقيل ٢١٦ . روى عن مالك والحمادين وغيرهم وقال البخاري : مشهور الحديث . وقال أبو حاتم : أخوه أحب إليّ منه وهو صدوق . انظر ترجمته في : تهذيب التهذيب ٢٤٥/١ ، العبر ١/٣٦٧ .

(٢) أبو الفضل محمد بن محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني المعروف بابن القيسراني سبقت ترجمته (ص ١٦٧) وذكرت أن من كتبه كتاب «صفوة التصوف» تحقيق الدكتور أحمد الشرباصي رحمه الله عقد فيه أبواباً كثيرة تكلم فيها عن السماع ، ولكنني لم أجدها ما ذكره ابن تيمية ، وإنما وجدت فيه (ص ١٤٦-١٤٧) ما يلي : «عن مصعب الزبيري قال : حضرت مجلس مالك بن أنس فسأله أبو مصعب عن السماع ، فقال مالك : ما أدري ؛ أهل العلم يبلدنا هذا لا ينكرون ذلك ، ولا يقعدون عنه ، ولا ينكره إلا غبي جاهل ، أو ناسك عراق غليظ الطبع» .

وقد نقل ابن الجوزي في كتابه «تلبیس إبليس» (ص ٢٣٩-٢٤٥) صفحات من كتاب «صفوة التصوف» لمحمد بن طاهر ورد عليها فارجع إليه .

(٣) قال ابن الجوزي في «تلبیس إبليس» (ص ٢٣٠) : «وقد نص الشافعي في كتاب «أدب القضاء» على أن الرجل إذا دام (لعلها : داوم) على سماع الغناء ردت شهادته وبطلت عدالته» .

شيئاً أحدثته^(١) الزنادقة يسمونه التغير ، يصدّون به الناس عن القرآن^(٢)

ص ٦٧ نعم كان كثير من أهل المدينة يسمع الغناء ، وقد دخل معهم في ذلك / بعض فقهاءهم^(٣) ، فأما أن يكون هذا قول أهل الحجاز كلهم ، أو قول مالك ، فهذا غلط . وكان الناس يعيبون من استحل ذلك من أهل المدينة ، كما عابوا على غيرهم ، حتى كان الأوزاعي يقول : من أخذ بقول أهل الكوفة في النبيذ ، ويقول أهل مكة في المتعة والصرف ، ويقول أهل المدينة في الغناء ، أو قال : الحشوش^(٤) والغناء - فقد جمع الشر كله ، أو كلاماً هذا معناه .

وأما فقهاء الكوفة فمن^(٥) أشد الناس تحريماً للغناء ، ولم يتنازعوا^(٦) في ذلك ، ولم يكونوا يعتادونه كما كان يفعله أهل المدينة ، بل كانوا مفتونين بالنبيذ المتنازع فيه .

وقد سئل مالك عما يترخص فيه بعض أهل المدينة من الغناء ، فقال : لا ، إنما يفعله عندنا الفساق .

وقد سئل القاسم بن محمد عن الغناء ، فقال : إذا مَيَّرَ الله الحق من الباطل ، من أى قسم يكون الغناء ؟

(١) في الأصل : حدثه ، وهو تحريف .

(٢) سبق الكلام على هذا الخبر من قبل .

(٣) في الأصل : قائلهم ، وهو تحريف .

(٤) في الأصل : الحشوش . وفي «اللسان» : «وفي الحديث أنه - صلى الله عليه وسلم - نهى عن إتيان النساء في محاشهن . . . وفي رواية : في حشوشهن : أى أدبارهن» .

(٥) في الأصل : ممن ، وهو تحريف .

(٦) في الأصل : ولم يتنازعون ، وهو خطأ .

ثم قال أبو القاسم^(١) : «وقد وردت الأخبار واستفاضت الآثار في ذلك ، وروى عن ابن جريج^(٢) أنه كان يرخص في السماع ، فقيل له^(٣) : إذا أتى بك يوم القيامة ، ويؤتى بحسناتك وسيئاتك ، ففى أى الجنين يكون سماعك؟^(٤) فقال : لا فى الحسنات ولا فى السيئات . يعنى أنه من المباحات» .

قلت : ليس ابن جريج وأهل مكة ممن يُعرف عنهم الغناء ، بل المشهور عنهم أنهم كانوا يُعَيَّرُونَ من يفعل ذلك من أهل المدينة ، وإنما المعروف عنهم المتعة والصرف . ثم هذا الأثر وأمثاله حجة على من احتج به ، فإنه لم يجعل منه شيئاً من الحسنات ، ولم ينقل عن السلف أنه عدّ شيئاً من أنواعه حسنة ، فقولُه على ذلك لا يخالف الإجماع^(٥) .

ومن فعل شيئاً من ذلك على أنه من اللذة الباطلة ، التى لا مضرة فيها ولا منفعة ، فهذا كما يُرخص للنساء فى الغناء ، والضرب بالدف فى الأفراح ، مثل قدوم الغائب/ وأيام الأعياد ، بل يؤمرون بذلك فى ط ٦٧ العُرُسات^(٦) كما روى «اعلنوا النكاح واضربوا عليه بالدف^(٧)» وهو مع

(١) فى «القشيرة» ٦٣٨/٢ بعد كلامه الذى سبق وروده مباشرة .

(٢) فى الأصل : أبى جريج ، وهو تحريف . والتصويب من «القشيرة» . وهو أبو الوليد أو أبو خالد عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ولد بمكة سنة ٨٠ وتوفى بها سنة ١٥٠ . قبه الحرم المكى وإمام أهل الحجاز فى عصره . قال الذهبي : كان ثيباً لكنه بدلس . انظر ترجمته فى : تذكرة الحفاظ ١٦٩/١ - ١٧١ ، تهذيب التهذيب ٤٠٢/٦ - ٤٠٦ ، الأعلام ٣٠٥/٤ .

(٣) فى الأصل : فقال له . والتصويب من «القشيرة» .

(٤) القشيرة : ففى أى الجنين سماعك ؟

(٥) فى الأصل : فقال على ذلك مخالف للإجماع ، وهو تحريف ظاهر . ولعل الصواب ما أثبت .

(٦) فى «لسان العرب» أن جمع عُرُس : «أعراسٌ وعُرُسات»

(٧) الحديث - مع اختلاف فى اللفظ - عن عائشة رضى الله عنها فى : سنن الترمذى ٢٧٦/٢ (كتاب =

ذلك باطل ، كما في الحديث الذي في السنن : أن امرأةً نذرت ^(١) أن تضرب لقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدف ، فلما قدم عمر أمرها بالسكوت ^(٢) . وقال : «إن هذا رجل ^(٣) لا يحب الباطل ^(٤)» .

= النكاح ، باب ما جاء في إعلان النكاح) وقال عنه الترمذى : هذا حديث حسن غريب في هذا الباب ، سنن ابن ماجه ١/٦١١ (كتاب النكاح ، باب خطبة النكاح) ، وقال المحقق : «في الزوائد : في إسناده خالد بن إلياس أبو الهيثم العدوى ، اتفقوا على ضعفه . وجاءت العبارة الأولى من الحديث فقط ، وهي «أعلنوا النكاح» في المسند (ط. الحلبي) ٥/٤٠٤ عن عبد الله بن الزبير عن أبيه (١) في الأصل : ندمت ، وهو تحريف .

(٢) الحديث عن عبد الله بن بريدة عن أبيه بريدة رضى الله عنه في : سنن الترمذى ٥/٢٨٣-٢٨٤ (كتاب المناقب ، مناقب عمر بن الخطاب ، باب منه) ونصه فيه : «خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه فلما انصرف جاءت جارية سوداء ، فقالت : يا رسول الله إني كنت نذرت إن ردك الله سالماً أن أضرب بين يديك بالدف وأنتمنى . فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن كنت نذرت فاضربى وإلا فلا ، فجعلت تضرب فدخل أبو بكر وهي تضرب ، ثم دخل علي وهي تضرب ، ثم دخل عثمان وهي تضرب ، ثم دخل عمر فألقت الدف تحت إسطها ، ثم قعدت عليه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الشيطان ليخاف منك يا عمر ، إني كنت جالساً وهي تضرب ، فدخل أبو بكر وهي تضرب ، ثم دخل علي وهي تضرب ، ثم دخل عثمان وهي تضرب ، فلما دخلت أنت يا عمر ألقت الدف» . قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث بريدة . وفي الباب عن عمر وعائشة . والحديث مع اختلاف يسير في اللفظ عن بريدة في : المسند (ط. الحلبي) ٥/٣٥٣ ، وهو عنه مختصراً في : المسند (ط. الحلبي) ٥/٣٥٦ .

وفي سنن أبي داود ٣/٣٢٢ جاء حديث آخر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مشابه لأول هذا الحديث وفيه : أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، إني نذرت أن أضرب على رأسك بالدف . قال : أوفى بنذرك . قالت : إني نذرت أن أذبح بمكان كذا وكذا ... الحديث . (٣) في الأصل : رجلاً ، وهو خطأ .

(٤) عبارة : «إن هذا رجل لا يحب الباطل» جاءت في حديث آخر ذكره ابن تيمية في «رسالة في قنوت الأشياء كلها لله عز وجل» (جامع الرسائل ١/٢٠-٢١) ونص الحديث هناك : لما دخل عمر على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده الأسود بن سريع ينشده ، فأسكته مرتين أو ثلاثاً . قال : من هذا الذى تُسكننى له . قال : هذا رجل لا يحب الباطل . وعلقت على الحديث بقول : «هذا الحديث مروى بمعناه في : المستدرک للحاكم ٣/٦١٥ . وقال الحاكم : «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ، الحب الطبرى في «الرياض النضرة» (ط. الحلبي) ١/٢٧٣ ، مجمع الزوائد ٩/٦٦ . ورويت قطعة من هذا الحديث في : المسند (ط. الحلبي) ٤/٢٤٤ ، الإصابة لابن حجر والاستيعاب لابن عبد البر في ترجمة الأسود بن سريع ، طبقات ابن سعد ٧/٤٤٢ .

وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «كل لهو يلهو به الرجل فهو باطل ، إلا رمية بقوسه ، وتأديبه فرسه ، وملاعبة امرأته ، فلأنهن من الحق» ^(١)

والباطل من الأعمال هو ما ليس فيه منفعة ، فهذا يرخّص فيه للنفوس التي لا تصبر على ما ينفع . وهذا الحق في القدر الذي ^(٢) يُحتاج إليه : في الأوقات [التي] تقتضي ^(٣) ذلك : الأعياد ، والأعراس ، وقدم الغائب ، ونحو ذلك .

وهذه نفوس النساء والصبيان ، فهن اللواتي كن يغنين في ذلك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه ، ويضررن بالدف . وأما الرجال فلم يكن ذلك فيهم ، بل كان السلف يسمون الرجل المغنى : محتثاً ، لتشبهه بالنساء . ولهذا روى : «اقرأوا القرآن بلحون العرب ، وإياكم ولحون العجم والمخانيث والنساء» ^(٤) .

(١) الحديث عن عقبة بن عامر رضى الله عنه في : سنن النسائي (شرح السيوطي) ٦ / ١٨٥ (كتاب الخيل ، باب تأديب الرجل فرسه) ، سنن ابن ماجه ٢ / ١٤٠ (كتاب الجهاد ، باب الرمي في سبيل الله) ، سنن الدارمي ٢ / ٢٠٤ - ٢٠٥ (كتاب الجهاد ، باب في فضل الرمي والأمر به) ، المسند (ط . الحلبي) ٤ / ١٤٤ ، ١٤٨ . وجاء الحديث بنفس الألفاظ تقريباً في سنن الترمذي ٣ / ٩٥ (كتاب الجهاد ، باب ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله) ولكن رواه الترمذي . . عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال . . الحديث أورد رواية أخرى عن عقبة بن عامر . ثم قال : «وفي الباب عن كعب بن مرة وعمرو بن عيسى وعبد الله بن عمرو . هذا حديث حسن صحيح» . وأول الحديث (وهذه رواية الترمذي) : «إن الله ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة : . . الحديث» وفيه : «كل ما يلهو به الرجل المسلم باطل إلا رمية بقوسه ، وتأديبه فرسه . وملاعبته أهله ، فإنهن من الحق» .

(٢) في الأصل : التي

(٣) في الأصل : في الأوقات تتقاضى . . ولعل الصواب ما أثبت .

(٤) في المعجم الكبير للسيوطي : «اقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها ، وإياكم ولحون أهل الفسق وأهل

الكتابين ، وسيجئ قوم من بعدى يرجعون القرآن ترجيع الغناء والرهبانية والنوح لا يجاوز حناجرهم ، مفتونة =

ولهذا لما سئل القاسم بن محمد عن الغناء فقال للسائل : يا ابن أخي أرايت إذا ميز الله يوم القيامة بين الحق والباطل ، ففي أيهما يجعل الغناء ؟ فقال : في الباطل . قال : فإذا بعد الحق إلا الضلال ؟ .

فكان العلم بأنه من الباطل مستقرًا في نفوسهم كلهم ، وإن فعله بعضهم مع ذلك ، إذ مجرد كون الفعل باطلاً^(١) إنما يقتضى عدم منفعة ، لا يقتضى تحريمه ، إلا أن يتضمن مفسدة .

قال أبو القاسم^(٢) : «وأما الشافعي - رحمه الله - فإنه لا يحرمه ، ويجعله في العوام مكروهاً ، حتى لو احترف الغناء^(٣) أو اتصف على الدوام/ بسماعه على وجه التلهي به^(٤) تُردّ به الشهادة ، ويجعله ممّا يسقط المروءة ، ص ٦٨ ولا يلحقه بالمحرمات» .

قال^(٥) : «وليس كلامنا في هذا النوع من السماع ، فإن هذه الطائفة جلت^(٦) مرتبتهم عن أن يسمعوا^(٧) بلهو ، أو يقعدوا للسماع بسهو ، أو يكونوا^(٨) بقلوبهم متفكرين^(٩) في مضمون لغو ، أو يستمعوا على صفة غير كف^(١٠)» .

قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم» . قال السيوطي : «محمد بن نصر في الصلاة وأبو نصر السجزي في الإبانة عن حذيفة» .

(١) في الأصل : باطل ، وهو خطأ .

(٢) في «القشيرية» ٦٣٨/٢ بعد كلامه السابق مباشرة .

(٣) القشيرية : بالغناء .

(٤) به : ساقطة من «القشيرية» .

(٥) بعد كلامه السابق مباشرة في «القشيرية» ٦٣٨/٢-٦٣٩ .

(٦) في الأصل : خلت ، والتصويب من «القشيرية» .

(٧) القشيرية : رتبهم عن أن يسمعوا ..

(٨) في الأصل : وكانوا ، وهو تحريف . والتصويب من «القشيرية» ٦٣٩/٢ .

(٩) القشيرية : مفكرين .

(١٠) في الأصل : غير وكفر ، وهو تحريف . والتصويب من «القشيرية» .

قلت : لم يختلف قول الشافعى فى كراهته والنهى عنه للعوام والخواص ، لكن هل هى كراهة تحريم ، أو تنزيه ، أو تفضيل بين بعض وبعض ؟ هذا مما يتنازع فيه أصحابه ، وهذا قوله فى سماع العامة . وأما السماع الدينى [الذى]^(١) جعله أبو القاسم للخاصة ، فهو عند الشافعى من فعل الزنادقة ، كما قال : خلّفت ببغداد شيئا أحدثته الزنادقة يسمونه التغيير ، يصدّون به الناس عن القرآن .

فعنده أن هذا السماع أعظم من أن يقال فيه مكروه أو حرام ، بل هو عنده مضادٌ للإيمان ، وشرعٌ دينى لم يأذن الله به ، ولم ينزل به سلطان . وإن كان من المشايخ الصالحين من تأوّل فى ذلك ، وتأويله واجتهاده يغفر الله له خطأه^(٢) ، ويثيبه^(٣) على ما مع التأويل من عمل صالح ، فذلك لا يمنع أن يقال [ما]^(٤) فى الفعل من الفساد ، إذ^(٥) التأويل من باب المعارض فى حق بعض الناس ، تُدفع^(٦) به عنه العقوبة ، كما تدفع^(٦) بالتوبة والحسنات الماحية ، وهذا لمن استفرغ وسعه فى طلب الحق .

فقول الشافعى رضى الله عنه فى هؤلاء ، كقوله فى أهل الكلام :

(١) الذى : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

(٢) فى الأصل : خطاؤه ، وهو تحريف .

(٣) فى الأصل : وثيبته ، وهو تحريف .

(٤) ما : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

(٥) فى الأصل : إذا ، وهو تحريف .

(٦) فى الأصل : يدفع .

حكى^(١) في أهل الكلام^(٢) أن يضربوا بالجريد والنعال^(٣) ، ويُطاف بهم في العشائر والقبائل ، ويُقال : هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة وأقبل على الكلام^(٤) . وقوله : لأن يبتلى العبد بكل ذنب ما خلا الشرك بالله خير له من أن يبتلى بالكلام^(٥) .

ظ ٦٨ ومع هذا فقد ابتلى ببعض ذلك على وجه/التأويل طوائف من أهل العلم والدين والتصوف والعبادة .

ولهذا كان الكلام في السماع على وجهين :

أحدهما : سماع اللعب والطرب . فهذا يقال فيه مكروه أم محرم ؟ أو باطل أو مرخص في بعض أنواعه ؟

والثاني : السماع المحدث لأهل الدين والقرب . فهذا يقال فيه : إنه بدعة وضلالة ، وإنه مخالف لكتاب الله وسنة رسوله ، وإجماع السالفين جميعهم ، وإنما حدث في الأمة لما أحدث الكلام ، فكثر هذا في العلماء وهذا في العباد .

ولهذا كان يزيد بن هارون الواسطي - وهو من أتباع التابعين وأواخر

(١) في الأصل : حلى ، وهو تحريف . والكلام التالى أورده ابن الجوزى في كتابه «تلييس إبليس» ص ٨٢-٨٣ ونسبة إلى الشافعى .

(٢) تلييس إبليس : في علماء الكلام .

(٣) والنعال : ليست في «تلييس إبليس» .

(٤) تلييس إبليس : وأخذ في الكلام .

(٥) تلييس إبليس (ص ٨٢) : لأن يبتلى العبد بكل ما نهى الله عنه ما عدا الشرك خير له من أن ينظر في الكلام .

القرون الثلاثة^(١) - تجتمع في مجلسه الأمم العظيمة ، وكان أجلّ مشايخ الإسلام إذ ذاك^(٢) ، فكان ينهى عن الجهمية وعن المغيرة : هؤلاء أهل الكلام المخالف للكتاب والسنة ، وهؤلاء أهل السماع المحدث المخالف للكتاب والسنة .

ولهذا لم يستطع أحد من يستحب السماع المحدث ويستحسنه أن يحتاج لذلك^(٣) بأثرٍ عمّن مضى ولا بأصل^(٤) في الكتاب والسنة .

قال أبو القاسم^(٥) : « وقد رُوى عن ابن عمر آثار في إباحته للسماع^(٦) ، وكذلك عبد الله^(٧) بن جعفر بن أبي طالب » .

قلت : أما النقل عن ابن عمر فباطل ، بل المحفوظ عن ابن عمر ذمه للغناء ونهيه عنه ، وكذلك عن سائر أئمة الصحابة : كابن مسعود ، وابن عباس ، وجابر ، وغيرهم ، ممن ائتم بهم المسلمون في دينهم .

وأما ما يذكر من فعل عبد الله بن جعفر في أنه كان له جارية يسمع غناءها في بيته ، فعبد الله بن جعفر ليس ممن يصلح أن يعارض قوله في

(١) في الأصل : الثالث . وهو تحريف .

(٢) أبو خالد يزيد بن هارون بن زاذان بن ثابت الواسطي ، من حفاظ الحديث الثقات ، ولد بواسط سنة ١١٨ وتوفي بها سنة ٢٠٦ . قدّر من كان يحضر مجلسه بسبعين ألفاً . قال عنه الذهبي : « القدوة شيخ الإسلام » . انظر ترجمته في : تذكرة الحفاظ ١/٣١٧-٣٢٠ ؛ تهذيب التهذيب ١١/٣٦٦-٣٦٩ ؛ الأعلام ٩/٢٤٧

(٣) في الأصل : بذلك .

(٤) في الأصل : ولا أصل .

(٥) في « القشيرية » ٢/٦٣٩ بعد كلامه السابق مباشرة .

(٦) القشيرية : السماع .

(٧) القشيرية : وكذلك عن عبد الله .

الدين - فضلا عن فعله - لقول ابن مسعود وابن عمر ، وابن عباس ، وجابر ، وأمثالهم .

ص ٦٩ ومن احتج بفعل مثل عبد الله في الدين في مثل / هذا ، لزمه ^(١) أن يحتج بفعل معاوية في قتاله لعليّ ، وبفعل ابن الزبير في قتاله في الفرقة ، وأمثال ذلك ، ممّا لا يصلح لأهل العلم والدين أن يدخلوه في أدلة الدين والشرع ، لا سيما النساء والزهاد . وأهل الحقائق لا يصلح لهم أن يتركوا سبيل المشهورين بالنسك والزهد بين الصحابة ، ويتبعوا سبيل غيرهم . وما أحسن ما قال حذيفة رضى الله عنه : يامعشر القراء استقيموا وخذوا طريق من كان قبلكم ، فوالله لئن اتبعتموهم لقد سبقتم سبقاً بعيداً ، ولئن أخذتم يمينا وشمالاً لقد ضلّتم ضلالاً بعيداً .

ثم الذى فعله عبد الله بن جعفر كان في داره ، لم يكن يُجتمع عنده على ذلك ، ولا يسمعه إلا ممن مملوكته ، ولا يعدّه ديناً وطاعة ، بل هو عنده من الباطل . وهذا مثل ما يفعله بعض أهل السعة من استماع غناء جاريته في بيته ، ونحو ذلك ، فأين هذا من هذا ؟ هذا لو كان ممّا يصلح أن يحتج به ^(٢) فكيف وليس بحجة أصلاً ؟ .

قال ^(٣) : «وكذلك عن عمر وغيره في الحداء» ^(٤) .

قلت : أما الحداء ، فقد ذكر الاتفاق على جوازه ، فلا يحتج به في موارد .

(١) في الأصل : ألزمه .

(٢) به : ساقطة من الأصل .

(٣) بعد كلامه السابق مباشرة ٦٣٩/٢

(٤) القشيرية : .. عن عمر رضى الله عنهم أجمعين ، في الحداء وغيره .

وقد ثبت أن عامر بن الأكوع كان يحدو الصحابة مع النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : من السائق ؟ قالوا : عامر بن الأكوع ، فقال : يرحمه [الله] ^(١) . فقالوا : يا رسول الله لولا امتعتنا به . ففي الصحيحين عن سلمة بن الأكوع ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسرنا ليلا ، فقال رجل من القوم لعامر بن الأكوع : ألا ^(٢) تسمعنا من هنياتك - وكان عامر رجلا شاعرا - فتزل يحدو بالقوم يقول :

والله لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فاغفر ، فداءً لك ، ما اقتفينا وثبت الأقدام إن لاقينا
وألقين سكينه علينا إنا إذا صبح بنا أتينا
وبالصباح عولوا علينا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من هذا السائق ؟ قالوا : عامر ^{ظ ٦٩}
ابن الأكوع ، فقال : يرحمه الله ، فقال رجل من القوم : وجبت يانبي الله،
لولا أمتعتنا به . فذكر الحديث في استشهاده في تلك الغزوة : غزوة
خيبر ^(٤) .

(١) لفظ الجلالة غير موجود في الأصل ، وزدته ليستقيم الكلام .

(٢) في الأصل : لا ، وهو تحريف .

(٣) في الأصل : بذلك ، والصواب من «صحيح مسلم» .

(٤) ورد هذا الحديث مختصرا في الصحيحين عن البراء بن عازب رضى الله عنه ونصه - في البخارى - عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب ينقل التراب ، وقد وارى التراب يياض بطنه وهو يقول : .

لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فأنزل السكينة علينا وثبت الأقدام إن لاقينا
إن الأولى قد بَعَثُوا علينا إذا أرادوا فتنة أبينا =

وفي صحيح مسلم ، عن سلمة بن الأكوع قال : لما كان يوم خيبر قاتل أخى قتالا شديدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فارتد عليه سيفه فقتله ، فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك ، وشكُّوا فيه : رجل مات فى سلاحه . قال سلمة : فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر . فقلت : يا رسول الله ائذن لى أن أرجز لك ^(١) ، فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال عمر : أَعَلِّمُ ما تقول ، قال : فقلت :

لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صدقت .
فأنزلن سكينه علينا وثبت الأقدام إن لاقينا
والمشركون قد بغوا علينا .

فلما قضيت رجزى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قال هذا ؟ قلت له : أخى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يرحمه الله . قال : فقلت : يا رسول الله ، والله إن ناساً ليهابون الصلاة عليه ،

= وهذا الحديث فى : البخارى ٢٦/٤ (كتاب الجهاد والسير ، باب حفر الخندق) ؛ مسلم ١٤٣٠/٤-١٤٣١ (كتاب الجهاد والسير ، باب غزوة الأحزاب وهى الخندق) ؛ سنن الداريمى ٢٢١/٢ (كتاب السير ، باب فى حفر الخندق) .

أما نسبة الأبيات إلى عامر بن الأكوع فهو فى حديث آخر طويل موافق لما أورده ابن تيمية هنا -وهو جزء من الحديث - فى أكثر ألفاظه ولكنه لم يرد فى البخارى . وهو مروى عن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه فى : مسلم ١٤٢٧/٣-١٤٢٨ (كتاب الجهاد والسير ، باب غزوة خيبر) ؛ المسند (ط. الحلبي) ٤٣١/٣ ؛ سنن النسائي (شرح السيوطي) ٢٦/٦-٢٧ (كتاب الجهاد ، باب من قاتل فى سبيل الله فارتد عليه سيفه فقتله) .

(١) فى الأصل : بك . والتصويب من صحيح مسلم .

يقولون : رجل مات بسلاحه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
كذبوا ، مات جاهداً مجاهداً ، فله أجره مرتين»^(١) .

وكذلك قد ثبت في الصحيح حديث أنجشة الحبشي الذي كان يحدو ،
حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم : رويدك أنجشة سوقك بالقوارير ، يعني
النساء ، أمره بالرفق بهن لثلاث ترزعجن الإبل في السير إذا اشتد
سيرها^(٢) ، ويتزعجن بصوت الحادى .

ففي الصحيحين عن أنس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في
بعض أسفاره ، و غلام أسود يقال له أنجشة يحدو ، / فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم : ويحك أنجشة رويدك سوقك بالقوارير . قال أبو
قلاية : يعني النساء . وأخرجاه من حديث ثابت عن أنس بنحوه^(٣) .

ومن حديث قتادة عن أنس قال : كان للنبي صلى الله عليه وسلم خادم
يقال له أنجشة ، وكان حسن الصوت ، فقال له النبي صلى الله عليه
وسلم : رويدك يا أنجشة ، لا تكسر القوارير . قال قتادة : يعني ضعفة
النساء^(٤) .

(١) الحديث عن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه في : مسلم ١٤٢٩/٣ - ١٤٣٠ (كتاب الجهاد والسير ،
باب غزوة خيبر) .

(٢) في الأصل : كسيرها ، وهو تحريف .

(٣) هذه الرواية من حديث ثابت عن أنس رضى الله عنه في : البخارى ٤٧/٨ (كتاب الأدب ، باب
المعاريض مندوحة عن الكذب) ؛ مسلم ١٨١١/٤ (كتاب الفضائل ، باب رحمة النبي صلى الله عليه وسلم
للنساء وأمر السواق مطاياهن بالرفق بهن) .

(٤) هذه الرواية عن قتادة رضى الله عنه في : البخارى ٤٧/٨ (في الكتاب والباب السابقين) : مسلم
١٨١٢/٤ (في الكتاب والباب السابقين) .

وفي رواية البخارى عن أبى قلابة قال : كانت أم سليم فى الثَّقَلِ وأنجشة غلام النبى صلى الله عليه وسلم يسوق بهن ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : يا أنجش رويدك سوقك بالقوارير ^(١) .

وفي رواية البخارى عن ثابت عن أنس قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر فحدا الحادى ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : أرفق يا أنجشة ، ويحك ، بالقوارير ^(٢) .

واحتجاجهم بإنشاد الشعر ، كما قال أبو القاسم ^(٣) : «وأنشد بين يدي النبى - صلى الله عليه وسلم - الأشعار فلم ينه عنها ، ورؤى أنه صلى الله عليه وسلم استنشد الأشعار» .

وهذا من القياس الفاسد كما تقدم .

قال ^(٤) : ومن المشهور الظاهر حديث الجاريتين ، وذكر حديث الجاريتين

(١) هذه الرواية عن أبى قلابة عن أنس رضى الله عنه فى : البخارى ٤٤/٨ - ٤٥ (كتاب الأدب ، باب من دعا صاحبه فقص من اسمه حرفاً) ، مسلم ١٨١١/٤ (فى الكتاب والباب السابقين) .

(٢) هذه الرواية عن ثابت عن أنس فى : البخارى ٤٧/٨ (كتاب الأدب ، باب المعارض مندوحة عن الكذب) ، مسلم ١٨١١/٤ (فى الكتاب والباب السابقين) .

وتكرر الحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - عن أنس رضى الله عنه فى : البخارى ٣٦-٣٥/٨ (كتاب الأدب ، باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء) ، المسند (ط. الحلبي) ١٠٧/٣ ، ١١٧ ، ١٦٨ وفى مواضع أخرى فى المسند . وجاء الحديث مختصراً عن ابن عباس رضى الله عنه فى : سنن الداريمى ٢٩٦-٢٩٥/٢ (كتاب الاستئذان ، باب فى المزاج) .

(٣) فى «القشيرية» ٦٣٩/٢ بعد كلامه السابق مباشرة .

(٤) «القشيرية» ٦٣٩/٢ والكلام التالى تلخيص لما فى «القشيرية» ولم يذكر ابن تيمية نص كلام القشيري . ونص كلام القشيري : «ومن المشهور الظاهر أنه دخل بيت عائشة رضى الله عنها ، وفيه جاريتان تغنيان ، فلم ينهها . ثم ذكر القشيري سند الحديث إلى أن قال : «ومن عائشة رضى الله عنها : أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه دخل عليها وعندهما قيتان تغنيان بما تقاذفت به الأنصار يوم بُعث ، فقال أبو بكر : مزمار الشيطان (مرتين) . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : دعها... الخ

اللتين كانتا تغنيان في بيت عائشة بما تقاولت به الأنصار يوم بُعث . فقال أبو بكر : مزموه الشيطان ؟ ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : دعهما^(١) يا أبا بكر فإن لكل قوم عيداً ، وعيدنا هذا اليوم^(٢) .

وقد تقدم أن الرخصة في الغناء في أوقات الأفراح للنساء والصبيان أمر مضت به السنة ، كما يرخص لهم في غير ذلك من اللعب ، ولكن لا يُجعل الخاص عاما . ولهذا لما قال أبو بكر : أمزموه الشيطان في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ لم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم هذه التسمية ، والصحابة لم يكونوا يفضلون شيئاً من ذلك ، ولكن ذكر النبي صلى الله عليه وسلم/ أمراً خاصاً بقوله : إن لكل قوم عيداً ، وهذا عيدنا .

ظ ٧٠

ومثل هذا قوله لعمر : «لو رأيك سالكا فجاً لسلك فجاً غير فجك^(٣)» لما خاف منه النساء فيما كن يفعلنه بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم ، فعلم أن هذا ، وإن كان من الشيطان ، لكن الرخصة فيه لهؤلاء ، لئلا يدعوهم إلى

(١) في الأصل : دعها ، وهو تحريف

(٢) الحديث - مع اختلاف في بعض الألفاظ - عن عائشة رضي الله عنها في : البخارى (في موضعين) ١٦/٢ ، ١٧ (كتاب العيدين ، باب الحراب والذرق يوم العيدين ..) ؛ مسلم ٦٠٧/٢ - ٦٠٨ ، ٦٠٩ (كتاب صلاة العيدين ، باب الرخصة في اللعب الذى لا معصية فيه في أيام العيد) ؛ سنن ابن ماجه ١/٦١٢ (كتاب النكاح ، باب الغناء والدف) ؛ المسند (ط. الحلبي) ١٨٦/٦ - ١٨٧ .

(٣) هذه العبارات جزء من حديث طويل رواه محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه سعد رضي الله عنه في موضعين في : البخارى ١٢٦/٤ (كتاب بدء الخلق ، باب صفة إبليس وجنوده) ، ١١/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب عمر بن الخطاب) . وأوله (في الموضع الأول) : «... استأذن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نساء من قريش يكلمنه ... الحديث .. وفيه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : والذى نفسى بيده ما لقيك الشيطان قط سالكا فجاً إلا سلك فجاً غير فجك» .

ما يفسد عليهم دينهم ، إذ لا يمكن صرفهم عن كل ما تنقضاه الطباع^(١) من الباطل .

والشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها ، وتعطيل المفاسد وتقليلها ، فهي تحصيل أعظم المصلحتين بفوات أدناهما ، وتدفع^(٢) أعظم الفسادين باحتمال أدناهما ، فإذا وُصف المحتمل بما فيه من الفساد ، مثل كونه من عمل الشيطان ، لم يمنع ذلك أن يكون قد وقع به ما هو أحب إلى الشيطان منه ، ويكون إقرارهم على ذلك من المشروع ، فهذا أصل ينبغي التفطن له .

والشيطان [يوسوس] لبني آدم^(٣) في أمور كثيرة من المباحات ، كالتخلّي والنكاح وغير ذلك ، وهو يجري من ابن آدم مجرى الدم ، فلا يمكن حفظ جميع بني آدم من كل ما للشيطان فيه نصيب ، لكن الشارع يأمر بالتمكن من ذلك ، كما شرع التسمية والاستعاذة عند التخلّي والنكاح وغير ذلك ، ولو [لم] يفعل^(٤) الرجل ذلك لم نقل : إنه يأثم بالتخلّي ونكاح أمرأته ونحو ذلك .

وكذلك ذكّر العرس وقول النبي صلى الله عليه وسلم : إن الأنصار فيهم غَزَل ، ولو أرسلتم من يقول :

(١) في الأصل : الطائع ، وهو تحريف .

(٢) في الأصل : ويدفع .

(٣) في الأصل : والشيطان بيني آدم . ولعل الصواب ما أثبت .

(٤) في الأصل : ولو يفعل .

أتيناكم أتيناكم فحيانا وحياكم^(١)

وقد تقدم أن الخاص لا يجعل عاما .

ومدار الحجج في هذا الباب ونحوه : إما على قياس فاسد ، وتشبيه الشيء بما ليس مثله . وإما على جعل الخاص عاما ، وهو أيضا من القياس الفاسد . وإما : احتجاجهم بما ليس بحجة أصلا .

ثم احتج أبو القاسم بما هو من جنس القياس الفاسد فذكر^(٢) / حديث ص ٧١ البراء بن عازب^(٣) قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم^(٤) يقول : «حَسِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ ، فَإِنَّ الصَّوْتَ الْحَسَنَ يَزِيدُ الْقُرْآنَ حَسَنًا»^(٥) وحديثاً عن أنس مرفوعاً : «لكل شئ حلية ، وحلية القرآن الصوت»^(٦)

(١) يلخص ابن تيمية هنا ما ذكره القشيري في «القشيرية» بعد كلامه السابق مباشرة ٦٣٩/٢-٦٤٠ ونصه بعد السند «.. عن عائشة رضي الله عنها أنها أتت ذات قرابتها من الأنصار ، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أهديتم الفتاة ؟ فقالت : نعم . قال : فأرسلت من يغني ؟ قالت : لا . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن الأنصار فيهم غزل ، فلو أرسلت من يقول :

أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم»

والحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما في : سنن ابن ماجه ١/٦١٢-٦١٣ (كتاب النكاح ، باب الغناء والدفع) ؛ المسند (ط. الحلبي) ٣/٣٩١ (عن جابر رضي الله عنه) .

(٢) وهو القشيري في «القشيرية» ٦٤٠/٢ .

(٣) «في القشيرية» ذكر القشيري سنده إلى الصحابي رضي الله عنه .

(٤) القشيرية : رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٥) القشيرية : «حسنا» دلّ هذا الخبر على فضيلة الصوت الحسن . وجاء الحديث من قبل (ص ٢٤٥ بلفظ : «زينوا القرآن بأصواتكم» عن البراء بن عازب رضي الله عنه وذكرت مواضع هناك (١) . ولم يأت الحديث بلفظ «حسّوا» .. إلا في موضع واحد وهو سنن الدارمي ٢/٤٧٤ (كتاب فضائل القرآن ، باب التغني بالقرآن) .

(٦) ذكر القشيري الحديث بسنده في القشيرية ٦٤٠/٢ وفيه .. حدثنا عبد الله بن محرز عن قتادة عن أنس ابن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لكل شئ حلية وحلية القرآن الصوت الحسن .

وهذا ضعيف عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية عبد الله بن محرز ، وهو ضعيف لا يحتج به بحال ^(١) .

وقال ^(٢) : « دل هذا الخبر على فضيلة الصوت » .

قلت : هذا دل على فضل الصوت الحسن بكتاب الله ، لم يدل على فضيلته بالغناء ، ومن شبه هذا بهذا فقد شبه الباطل بأعظم الحق .

وقد قال الله تعالى : ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشُّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ ﴾ [سورة يس : ٦٩] ، فكيف نشبه ما أمر الله به من تلاوة كتابه وتحسينه بالصوت ، بما لم يأمر بتحسين الصوت به ؟

هذا مثل من قال : إذا أمر الله بالقتال في سبيله بالسيف والرمح والرمي ، دل على فضيلة الضرب والطعن ، ثم يحتج بذلك على الضرب والطعن والرمي في غير سبيل [الله] ^(٣) .

ومثل من قال : إذا أمر الله بإنفاق المال في سبيله دل على فضيلة المال ^(٤) ، ويحتج بذلك على إنفاق المال في غير سبيله .

أو قال : إذا أمر الله بالاستعفاف بالنكاح دل على فضيلة النساء ، ويحتج بذلك على فضيلة النساء ، ويحتج بذلك على فضيلة النكاح ، ويحتج بذلك على فضيلة ما لم يأذن الله به من النكاح .

(١) ذكر السيوطي الحديث في «الجامع الكبير» ١ / ٦٥١ وقال إنه ضعيف رواه عبد الرزاق في مصنفه وابن عساكر في تاريخه والخطيب في تاريخه عن أنس ورواه أبو نعيم عن ابن عباس .

(٢) أي القشيري ، والعبارات التالية سبق ورودها .

(٣) في الأصل العبارة مضطربة هكذا : « ثم يحتج بذلك على ذلك على الضرب والطعن والرمي في مثل غير سبيل » ولعل ما أثبت يستقيم به الكلام .

(٤) في الأصل : الما .

وكذلك كل ما يعين على طاعة الله من تفكر أو صوت ، أو حركة أو قوة ، أو مال أو أعوان ، أو غير ذلك ، فهو محمود في حال إعانته على طاعة الله ومَحَابَّه ومراضيه ، ولا يُستدل بذلك على أنه في نفسه محمود على الإطلاق ، ويُحتج بذلك على أنه محمود إذا استُعين به على ما هو من طاعة الله ، [ولا يحتج به على ما ليس هو من طاعة الله] ^(١) بل هو من البدع في الدين أو الفجور في الدنيا .

/ومثل هذا قوله صلى الله عليه وسلم : «لله أشدُّ أَدْنًا إلى الرجل الحسنِ الصوت بالقرآن [من صاحب القينة] إلى قيته» ^(٢) . وقال : «ما أَذِنَ الله لشيءٍ كَأَذْنِهِ لِنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يَجْهر به» ^(٣) . بل قوله صلى الله عليه وسلم : «ليس منا من لم يتغن بالقرآن» ^(٤) . يقتضي أن التغنى المشروع هو بالقرآن ، وأن من تغنى بغيره فهو مذموم ، ولا يُقال : هذا يدل على استحباب حسن التغنى .

وقوله : «ليس منا من لم يتغن بالقرآن» إما أن ^(٥) يريد به الحَضُّ على أصل الفعل ، وهو نفس التغنى بالقرآن ، وإما أن يريد به مطلق التغنى ^(٦)

(١) ما بين المعقوفين كلام زده لأصل به ما انقطع ، ولعله يكون صوابا إن شاء الله .

(٢) في الأصل : من صاحب القرآن إلى قيته ، ومضى الحديث من قبل .

(٣) مضى هذا الحديث من قبل .

(٤) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في : البخارى ١٥٣/٩ (كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى : وأسرّوا قولكم أو أجهروا به) ، سنن أبى داود ١٠٠/٢ (كتاب الوتر ، باب استحباب الترتيل في القراءة) . وجاء الحديث عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه في : سنن الدارمى ٣٤٩/١ (كتاب الصلاة ، باب التغنى بالقرآن) ، ٤٧١/٢ (كتاب فضائل القرآن ، باب التغنى بالقرآن) ، المسند (ط. المعارف) ٤٣/٣-٤٤ (حديث رقم ١٤٧٦) ، ٥٩/٣ (حديث رقم ١٥١٢) وصحح الشيخ أحمد شاكر الحديثين .

(٥) في الأصل : أن إما أن ، وهو تحريف .

(٦) ما بين المعقوفين زده ليستقيم الكلام .

وهو على صفة الفعل، [والأول] هو^(١) أن يكون تغنيّ إذا تغنى بالقرآن لا بغيره ، وهذا كما وقع في قوله تعالى : ﴿ وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ ﴾ [سورة المائدة : ٤٩] ، هل هو أمر بأصل الحكم أو بصفته إذا حكم ؟

والمعنى الثاني : ذم لمن تغنى بغيره مطلقا دون من ترك التغنى به وبغيره .

والمعنى الأول : ذم لمن ترك التغنى به دون من تغنى به ومن تغنى بغيره .

ثم ذكر أبو القاسم^(٢) حديث ابن عاصم ، عن شبيب بن بشر ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «صوتان ملعونان : صوت ويلى عند مصيبة ، وصوت مزمار عند نعمة^(٣) . مفهوم الخطاب يقتضى إباحة غير هذا في غير هذه الأحوال ، وإلا لبطل التخصيص .»

قلت : هذا الحديث من أجود ما يحتج به على تحريم الغناء ، كما في اللفظ المشهور عن [جابر بن عبد الله رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم] أنه قال : «إنما نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين : صوت

(١) في الأصل : وهو . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) بعد كلامه السابق مباشرة في «الفتاوى» ٦٤٠/٢ ، وقد اختصر ابن تيمية سند الحديث الذى أورده القشيري .

(٣) ذكر السيوطي في «الجامع الكبير» ٥٦١/١ الحديث فقال : «صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة : مزمار عند نعمة (في الأصل : نعمة) ورتة عند مصيبة» ثم قال : «البرازض (الضياء المقدسى في الجنان) عن أنس . وذكر المنذرى الحديث في «الترغيب والترهيب» ٣١١/٥ ، وقال : «رواه البرازض ورواه ثقات» .

(٤) في الأصل يوجد بياض بمقدار نصف سطر بعد حرف «عن» .

عند نعمة : هو ولعب ومزامير الشيطان . وصوت عند مصيبة : لطم خدود وشق جيوب ودعوى بدعوى الجاهلية» (١) .

فنهى عن الصوت الذى يُفعل عند النعمة ، كما نهى عن الصوت الذى يُفعل عند المصيبة . والصوت الذى عند النعمة هو صوت الغناء .

وأما قوله : «صوت مزار» فإن نفس صوت الإنسان يسمى مزاراً ، كما [قيل] (٢) لأبى موسى : «لقد أوتى هذا مزاراً / من مزامير آل داود» . (٣) ص ٧٢
وكما قال أبو بكر رضى الله عنه : «أبزمور الشيطان فى بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟» (٤) .

وأما قوله : «مفهوم الخطاب يقتضى إباحة غير هذا» جوابه من وجهين :

أحدهما : أن مثل اللفظ الذى ذكره لا مفهوم له عند أكثر أهل العلم ،

(١) الحديث عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه فى : سنن الترمذى ٢٣٧/٢ (كتاب الجنائز ، باب ماجاء فى الرخصة فى البكاء على الميت) ونصه : «أخذ النبى صلى الله عليه وسلم بيد عبد الرحمن بن عوف فانطلق به إلى ابنه إبراهيم فوجده يحود بنفسه ، فأخذه النبى صلى الله عليه وسلم فوضعه فى حجره فبكى ، فقال له عبد الرحمن : أتبكي ، أو لم تكن نهيت عن البكاء ؟ قال : لا . ولكن نهيت عن صوتين أحققين فاجرين : صوت عند مصيبة ، خمش وجهه وشق جيوب ، ورنه الشيطان» ثم قال الترمذى : «وفى الحديث كلام أكثر من هذا . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح» . ونقل ابن الأثير الحديث فى «جامع الأصول» ٤٠٨/١١ عن الترمذى ولم يزد عليه . ووجدت الهيثمى قد أورد الحديث فى «مجمع الزوائد» ١٧/٣ وفيه أكثر الألفاظ التى ذكرها ابن تيمية وزاد عليها بعد عبارة «وشق جيوب» : «وهذه رحمة ومن لا يرحم لا يرحم ، يا إبراهيم لولا أنه وعد صادق ... الخ الحديث . ثم قال الهيثمى : «رواه أبو يعلى والبخاري ومحمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلي وفيه كلام» .

(٢) قيل : زدتها للإيضاح .

(٣) مضى الحديث من قبل ص ٢٤٦ .

(٤) مضى هذا الحديث أيضاً فيما سبق ص ٢٨٧ .

والتخصيص في مثل هذا كقوله صلى الله عليه وسلم : «ثلاث في أمتي من أمر الجاهلية»^(١) . ومن قال : إنه يكون له مفهوم ، فذلك إذا لم يكن للتخصيص سبب آخر . وهذا^(٢) التخصيص لكون هذه الأصوات هي التي كانت معتادة في زمنه ، كقوله تعالى : ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمَّا يَكُنْ لَكُمْ إِبْرَاقٌ﴾ [سورة الإسراء : ٣١] .

والثاني : أن اللفظ الذي ذكره الرسول يدل على مورد التزاع ، فإنه صوت النعمة ، ولو لم تكن نعمة لكان تنبيها عليه ، فإنه إذا نهى عن ذلك عند النعمة ، والإنسان معذور في ذلك ، كما رخص في غناء النساء في الأعراس والأعياد ونحو ذلك ، فلأن ينهى عن ذلك بدون ذلك أولى وأحرى .

والآلات الملهمية : قد صح فيها ما رواه البخاري في صحيحه ، تعليقا مجزوماً به داخلا في شرطه ، عن عبد الرحمن بن عَنَمٍ الأشعري أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : «ليكونن في أمتي أقوام يستحلون الحرَّ والحريم والخمر والمعازف ، ولينزلن أقوام إلى جنِّبِ عِلْمٍ ، يروح بسارحةٍ

(١) وجدت عدة أحاديث في «الجامع الكبير» بمعنى هذا الحديث منها : «ثلاث من فعل الجاهلية لا يدعهن أهل الإسلام : الاستسقاء بالكواكب ، وطن في النسب ، والنياحة على الميت . خ في التاريخ (البخاري في التاريخ الكبير) وابن سعد والبارودي وابن السكن وابن قانع طب (الطبراني في المعجم الكبير) وأبو نعيم من مصعب بن عبد الله بن جنادة بن مالك الأزدي عن أبيه عن جده قال خ : في إسناده نظره . ومنها : «ثلاث من أمر الجاهلية لا يدعهن الناس : الطمن في النسب ، والنياحة ، وقولهم : مطرنا بنوه كذا . البزار عن عمرو بن عوف . ومنها : «ثلاث من عمل الجاهلية لا يتركها الناس أبدا : الطمن في النسب ، والنياحة على الميت ، والاستمطار بالنجوم . ابن جرير عن أبي هريرة .

(٢) في الأصل : وهنا .

لهم ، يأتيهم لحاجتهم فيقولون : ارجع إلينا غداً فيبيتهم الله ويضع^(١) العلم ، ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة^(٢) .

وقال أبو القاسم^(٣) : « وقد روى أن رجلاً أنشد بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فقال^(٤) :

أقبلت فلاح لها عارضان كالسَّبَج^(٥)

(١) في الأصل : يضع . والمثبت هو الذي في صحيح البخارى .

(٢) الحديث عن عبد الرحمن بن عثم الأشعري قال حدثني أبو عامر - أو أبو مالك - الأشعري ، والله ما كذبتني ، سمع (وفى سنن أبي داود : أنه سمع) النبي صلى الله عليه وسلم . والحديث في : البخارى ١٠٦/٧ (كتاب الأشربة ، باب ماجاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه) ، سنن أبي داود ٦٧/٤ - ٦٨ (كتاب اللباس ، باب ماجاء في الخنزير) .

أما قول ابن تيمية : « تعليقاً مجزوماً به داخل في شرطه » فقد تكلم ابن حجر في فتح الباري (ط. السلفية) ٥٤/٥٦ - عن الحديث ، ورد كلام من أعل^١ الحديث ومنهم ابن حزم . وقال ابن حجر ٥٥/١٠ : « قوله : يستحلون الحر ، ضبطه ابن ناصر بالحاء المهملة المكسورة والراء الخفيفة وهو الفرج ، وكذا هو في معظم الروايات من صحيح البخارى ، ولم يذكر عياض ومن تبعه غيره . وأغرب ابن التين فقال : إنه عند البخارى بالمعجمتين ... وترجم أبو داود للحديث في كتاب اللباس «باب ماجاء في الخنزير» ووقع في روايته بمعجمتين والتشديد والراجح بالمهملتين ، ويؤيده ما وقع في «الزهد» لابن المبارك من حديث علي^٢ بلفظ : «يوشك أن تستحل أمتي فروج النساء والحريرة» . ووقع عند الداودى بالمعجمتين ثم تعقبه بأنه ليس بمحفوظ لأن كثيراً من الصحابة لبسوه ... وقال ابن العري : الخنزير بالمعجمتين والتشديد مختلف فيه والأقوى حله ، وليس فيه وعيد ولا عقوبة بلجاء . قلت : وما يؤيد كلام ابن حجر ما ذكره أبو داود بعد الحديث : «قال أبو داود : وعشرون نفساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أكثر لبسوا الخنزير : منهم أنس والبراء بن عازب» . ثم قال ابن حجر : «قوله : وليتزلن أقوام إلى جنب علم^٣ : بفتح الحاء وهو الجبل العالى ؛ وقيل : رأس الجبل . قوله : يروج عليهم ، كذا فيه بجذف الفاعل ، وهو الراعى ... بسارحة بمهملتين : الماشية ... فيبيتهم الله : أى يهلكهم ليلاً ، والبيات هجوم العدو ليلاً . قوله : يضع العلم : أى يوقعه عليهم . وقال ابن بطال : إن كان العلم جبلاً فيكذلكه وإن كان بناءً فيهلمه ونحو ذلك . وأغرب ابن العري فشرحه على أنه بكسر العين وسكون اللام فقال : وضع العلم إما بذهاب أهله كما سيأتى في حديث عبد الله بن عمرو وإما بإهانة أهله بتسليط الفجرة عليهم .

(٣) في «القشيرية» ٦٤١/٢ ، وترك ابن تيمية عبارات ذكرها القشيري في سطر ونصف سطر .

(٤) القشيرية : بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم . وسقطت كلمة «فقال» .

(٥) قال محققا «القشيرية» : «السَّبَج» : الخنزير الأسود .

أدبرت^(١) فقلت لها والفؤاد في وهج: ^(٢)
 هل علىً وبحكما إن عشقت من حرج؟
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا حرج إن شاء الله» ^(٣).

ظ ٧٢ /قلت: هذا الحديث موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث، لا أصل له ، وليس هو في شيء من دواوين الإسلام ، وليس له إسناد ، بل هو من جنس الحديث الآخر الذي قيل فيه : إن أعرابيا أتى إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأنشده :

قد لسعت حية الهوى كبدي فلا طيب لها ولا راقى
 إلا الحبيب الذي شُغِفْتُ به فعنده رقتي وترياقى ^(٤)

(١) في الأصل : إدبرت ، وهو تحريف .

(٢) يوجد بيت في الأصل بعد هذا البيت لم يرد في القشيرية وهو محرف هكذا :

عاد بي وبحكما قد عرفت في الحج

(لعلها : قد غرقت في الحج)

(٣) القشيرية : لا (بدون عبارة : حرج إن شاء الله) . وقال محققا القشيرية : «قيل إن هذا حديث موضوع فلا يجوز الاستشهاد به» . ولم أجد هذا الحديث .

(٤) أورد هذا الحديث السهروردي البغدادي في كتابه «عوارف المعروف» ، ص ١٤٦-١٤٧ (ط . المكتبة العلامة ، القاهرة ، ١٣٥٨ / ١٩٣٩) بعد أن سرد له سندا يبدأ بأبي زرعة طاهر بن علي المقدسي وينتهي إلى أنس بن مالك رضي الله عنه والحديث فيه كلام منكر لا مجال لذكره ، حتى إن السهروردي قال بعده : « فهذا الحديث أوردناه مسندا كما سمعناه ووجدناه ، وقد تكلم في صحته أصحاب الحديث ، وما وجدنا شيئا نُقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يشاكل وجد أهل الزمان وسماعهم واجتماعهم وهيئتهم إلا هذا ، وما أحسنه من حجة للصوفية وأهل الزمان في سماعهم وتمزيقهم الخرق وقسمتها أن لو صح - والله أعلم - ويخالج سرى أنه غير صحيح ، ولم أجد فيه ذوق اجتماع النبي صلى الله عليه وسلم مع أصحابه وما كانوا يعتمدونه ، على ما بلغنا في هذا الحديث ، ويأبى القلب قبوله ، والله أعلم بذلك » .

وذكر الحديث محمد بن علي بن طاهر الهندي الفتني في كتابه «تذكرة الموضوعات» (ط . المطبعة المنيرية ،

القاهرة ، ١٣٤٣) ص ١٩٧-١٩٨ وقال إن الحديث في الذيل للدليلى عن أنس ، وقال بعد أن أورد

الحديث : «قال أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي : تفرد به أبو بكر عمار بن إسحاق عن سعيد بن عامر . وقال =

وهذا أيضا موضوع باتفاق أهل العلم ، كذب مفترى .

وكذلك ما يُروى من أنهم تواجدوا ، وأنهم مزَّقوا الخرقَة ونحو ذلك ، كل ذلك كذب لم يكن في القرون الثلاثة ، لا بالحجاز ولا بالشام ولا باليمن ولا بالعراق ولا خراسان من يجتمع على هذا السماع المحدث ، فضلا عن أن يكون كان نظيره على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا كان أحد يمزَّق ثيابه ، ولا يرقص في سماعٍ ولا شئ من ذلك أصلا . بل لما حدث التغيير في أواخر المائة الثانية ، وكان أهله من خيار الصوفية ، وحدث من جهة المشرق التي يطلع [منها] ^(١) قرن الشيطان ومنها الفتن ^(٢) .

قال الشافعي رضى الله عنه : «خَلَفْتُ ببغداد شيئا أحدثته الزنادقة يسمونه التغيير ، يصدُّون به الناس عن القرآن» .

والذين شهدوا هذا اللغو متأولين من أهل الصدق والإخلاص والصلاح غمرت حسناتهم ما كان لهم فيه وفي غيره من السيئات أو الخطأ

== أبو موسى المديني : لا أصل لهذا الحديث بهذا السياق ، والظاهر أنه موضوع . وقد سمعت غير واحد من أهل العلم عاب المقدسي بإيراد هذا الحديث في كتابه . وأورده السهروردي في «العوارف» وقال : يخالف سري أنه غير صحيح ، وقد تكلم فيه أصحاب الحديث ، والقلب يأبى قبوله . وقال سيف الدين : لا تعصب أبلغ من إيراد الحديث الذي لا يخفى وضعه على الجهال ، فلو خبت يده عن كتابته لكان خيرا له . وقد وقفت على استفتاء فيه أفتى الإمام عبد الرحمن المقدسي بأن هذا الحديث غير صحيح ، لأن محمد بن طاهر - وإن كان حافظا - لكنهم تكلموا فيه ونسبوه إلى الإباحة ، وله كتاب في «صفة التصوف» روى فيه عن أئمة الدين حكايات باطلة ، مع أن هذا لا يناسب شعر العرب ، وإنما يليق بالمولدين ، وكذلك ألفاظ متن الحديث لا يليق بكلام النبي صلى الله عليه وسلم ولا بكلام أصحابه ، وكذلك معناه لا يليق بأحوالهم من الجد والاجتهاد ، وكذلك تمزيق أربع مائة قطعة لا يليق بهم . وأفتى النووي فيه بأنه باطل لا يحل روايته ويعزَّر من رواه عالما بحاله . ولم أجده في صفوة التصوف لمحمد بن طاهر المقدسي .

(١) منها : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

(٢) في الأصل الكلمة غير واضحة وكأنها : المتن ، وهو تحريف . والأحاديث الصحيحة كثيرة ومعروفة في خروج الفتن من المشرق حيث يطلع قرن الشيطان . انظر «جامع الأصول» لابن الأثير ١٠/٤٢٣-٤٢٥ .

في مواقع الاجتهاد ، وهذا سبيل كل صالحى هذه الأمة في خطتهم وزلاتهم^(١) .

قال تعالى : ﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدَقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ * لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ * لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [سورة الزمر : ٣٣-٣٥] وذلك كالمُتَأَوِّلِينَ في تناول المسكر من صالحى أهل الكوفة ، ومن اتبعهم على ذلك ، وإن كان المشروب خمرًا^(٢) لا / يشك في ذلك من اطلع على أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأقوال الصحابة ، وكذلك المتأولون للمتعة والصرف من أهل مكة ، متبعين لما كان يقوله ابن عباس - وإن كان قد رجع عن ذلك ، أو زادوا عليه - إذ^(٣) لا يشك في ذلك ، وأنه من أنواع الربا المحرم والنكاح المحرم ، من اطلع على نصوص النبي صلى الله عليه وسلم .

ص ٧٣

وكذلك المتأولون في بعض الأطعمة والحشوش من أهل المدينة ، وإن كان لا يشك في تحريم ذلك من اطلع على نصوص النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، وكذلك ما دخل فيه من دخل من السابقين والتابعين من القتال في الفتنة والبغى بالتأويل ، مع ما علم في ذلك من نصوص الكتاب والسنة من ترك القتال والصلح . فما تأول فيه قوم من ذوى العلم والدين من مطعوم أو مشروب أو منكوح أو مملوك أو مما قد علم أن الله قد حرّمه ورسوله لم يجز

(١) في الأصل : خطاهم وولاتهم ، وهو تحريف .

(٢) في الأصل : خمر ، وهو خطأ .

(٣) في الأصل : المتأولين .

(٤) في الأصل : إذا ، وهو خطأ .

اتّباعهم في ذلك - مغفوراً لهم - وإن كانوا خيار المسلمين ، والله قد غفر لهذه الأمة الخطأ والنسيان ، كما دل عليه الكتاب والسنة ، وهو سبحانه يمحو السيئات بالحسنات ، ويقبل التوبة عن عباده ، ويعفو عن السيئات .

وهذا يحصل الجواب عمّا ذكره الشيخ أبو طالب المكي في كتابه «قوت القلوب» حيث ذكر^(١) أنه من أنكر السماع مطلقاً غير مقيد فقد أنكر على سبعين صديقاً^(٢) ، ولعل الإنكار اليوم يقع على خلق عظيم من الصديقين ، لكن يقال : الذين أنكروا ذلك أكثر من سبعين صديقاً وسبعين صديقاً وسبعين صديقاً ، وهم أعظم علماً وإيماناً وأرفع درجة ، فليس الانتصار بطائفة من الصديقين على نظرائهم ، لاسيما على من هو أكبر وأكبر ، بأدل^(٣) من العكس .

فإن^(٤) القائل إذا قال : من شرع / هذا السماع المحدث وجعله ممّا يُتقرب به فقد خالف جماهير الصديقين من هذه الأمة وردّ عليهم ، كان قوله أصحّ وأقوى في الحجة ، دع ما سوى ذلك .

وهنا أصل يجب اعتماده : وذلك أن الله سبحانه عصم هذه الأمة أن تجتمع على ضلالة ، ولم يعصم آحادها من الخطأ ، لا صديقاً ولا غير صديق ، لكن إذا وقع بعضها في خطأ ، فلا بد أن يقيم الله فيها من يكون

(١) في الأصل : ذكره .

(٢) لم أتمكن من العثور على هذا الكلام في «قوت القلوب» لأبي طالب المكي .

(٣) في الأصل : تأول ، وهو تحريف .

(٤) في الأصل : قال ، وهو تحريف .

على الصواب في ذلك الخطأ ، لأن هذه الأمة شهداء على الناس ، وهم شهداء الله في الأرض ، وهم خير أمة أخرجت للناس ، يأمرهم بالمعروف وينهون عن المنكر ، فلا بد أن تأمر بكل معروف وتنهى عن كل منكر . فإذا كان فيها من يأمر بمنكر متأولا ، فلا بد أن يكون فيها ^(١) من يأمر بذلك المعروف .

فأما الاحتجاج بفعل طائفة من الصديقين ^(٢) في مسألة نازعهم فيها أعدادهم فباطل . بل لو كان المنازع لهم أقل منهم عدداً وأدنى منزلة ، لم تكن الحجة مع أحدهما إلا بكتاب الله ^(٣) وسنة رسوله ، فإنه بذلك أمرت الأمة .

كما قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ [سورة النساء : ٥٩] فإذا تنازعت الأمة وولاة الأمور من الصديقين وغيرهم ، فعليهم جميعهم أن يردوا ما تنازعوا فيه إلى الله ورسوله .

ومن المعلوم أن الصديقين الذين أباحوا بعض المسكر كانوا أسبق من هؤلاء وأكثر وأكبر ، وكذلك الذين استحلوا المتعة والصرف وبعض المطاعم الخبيثة والحشوش ، والذين استحلوا القتال في الفتنة ، متأولين معتقدين أنهم على الحق وغير ذلك ، هم أسبق من هؤلاء وأكثر وأكبر .

فإذا نُهي عما نهى الله عنه ورسوله لم يكن لأحد أن يقول : هذا إنكار

ص ٧٤

(١) في الأصل : أن يكون فيها من يكون فيها ، وهو تحريف .

(٢) في الأصل : الصديقين ، وهو تحريف .

(٣) في الأصل : إلا بذات الله ، وهو تحريف .

على كذا وكذا رجلا من السابقين والتابعين ، فإن هذا الإنكار كان من نظرائهم ، ومن هو فوقهم أو قريبا منهم ، وعند التنازع فالمرء إلى الله ورسوله .

ولكن من ذهب إلى القول المرجوح ^(١) ينتفع به في عذر المتأولين . فإن عامة ما حرّمه الله ، مثل قتل النفس بغير حق ، ومثل الزنا والخمر والميسر والأموال والأعراض ، قد استحل بعض أنواعه طوائف من الأمة بالتأويل ، وفي المستحلين قوم من صالحى الأمة وأهل العلم والإيمان منهم . لكن المستحل لذلك لا يعتقد أنه من المحرمات ، ولا أنه داخل فيما ذمه الله ورسوله . فالمقاتل في الفتنة متأولا لا يعتقد أنه قتل مؤمنا بغير حق ، والمبيح للمتعة والحشوش ونكاح المحلل ^(٢) لا يعتقد أنه أباح زنا وسفاحاً ، والمبيح للنبذ المتأول فيه ، ولبعض أنواع المعاملات الربوية ، وعقود المخاطرات ، لا يعتقد أنه أباح الخمر والميسر والربا .

ولكن وقوع مثل هذا التأويل من الأئمة المتبوعين ، أهل العلم والإيمان ، صار من أسباب الحن والفتنة ، فإن الذين يعظمونهم قد يقتدون بهم في ذلك ، وقد لا يقفون عند الحد الذى انتهى إليه أولئك ، بل يتعدون ^(٣) ذلك ويزيدون زيادات لم تصدر من أولئك الأئمة السادة ، والذين يعلمون تحريم جنس ذلك الفعل ^(٤) قد يعتدون ^(٥) على المتأولين بنوع

(١) في الأصل : المرجوع ، وهو تحريف .

(٢) في الأصل : المجلد ، ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) في الأصل : يعتدون ، وهو تحريف .

(٤) في الأصل : العقل ، وهو تحريف .

(٥) في الأصل : يعتدون ، وهو تحريف ، ولعل الصواب ما أثبتته .

من الذم فيما هو مغفور لهم ، ويتبعهم آخرون فيزيدون في الذم ما يستحلون به من أعراض إخوانهم وغير أعراضهم ماحرّمه الله ورسوله ، فهذا واقع كثير في موارد النزاع الذى وقع فيه خطأ من بعض الكبار .

ظ ٧٤ واعتبر ذلك بمسألة السماع التى تكلمنا فيها ، / فإن الله سبحانه شرع للأمة ما ^(١) أغناهم به عمّا لم يشرعه - حيث أكمل الدين وأتم عليهم النعمة ، ورضى لهم الإسلام ديناً - وهو سماع القرآن الذى شرعه لهم فى الصلاة ، التى هى عماد دينهم ، وفى غير الصلاة : مجتمعين ومنفردين ، حتى كان أصحاب محمد إذا اجتمعوا أمروا واحداً منهم أن يقرأ ، والباقيون يسمعون . وكان عمر بن الخطاب يقول لأبى موسى : يا أبا موسى ذكرنا ربنا ، فيقرأ وهم يستمعون ، وقد بسطنا القول فى ذلك فى غير هذا الموضع ، وإنما ذكرنا هنا نكتاً تتعلق بالسماع .

قال تعالى : ﴿ اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانًى تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ [سورة الزمر : ٢٣] .

وذكر سماع المؤمنين والعارفين والعالمين والنبیین فقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴾ [سورة الأنفال : ٢] .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴾ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴿ [سورة الإسراء : ١٠٨-١٠٩] .

(١) فى الأصل : من ما . ولعل الصواب ما أثبتته .

وقال : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾ [سورة مريم : ٥٨] ^(١) .
 وقال تعالى : ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [سورة الزمر : ١٨] .

وقال : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا﴾ [سورة الفرقان : ٧٣] .

وقال تعالى : ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْعَوَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَبُونَ﴾ [سورة فصلت : ٢٦] ^(٢) .

وقال تعالى : ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾ [سورة الفرقان : ٣٠] .

وقال تعالى ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ * وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ [سورة الأنفال : ٢٣] ^(٣) .

وقال : ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكِيرَةِ مُعْرِضِينَ * كَانَهُمْ حُمُرٌ مُسْتَنْفِرَةٌ * ص ٧٥
 فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ﴾ [سورة المدثر : ٤٩-٥١] .

وقال : ﴿وَإِذَا قُرَأَ الْقُرْآنُ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا﴾ الآية [سورة الإسراء : ٤٥] .

(١) في الأصل سقطت عبارة «ومن ذرية إبراهيم وإسرائيل» من الآية الكريمة .

(٢) كلمة «تعلبون» : ساقطة من الآية الكريمة في الأصل .

(٣) سقطت عبارة «ولو أسمعهم» من الأصل .

وقال : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ﴾ [سورة التوبة : ٦] .

وقال تعالى : ﴿ أَتُلُّ مَا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ ﴾ [سورة العنكبوت : ٤٥] .

وقال : ﴿ فَاقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ﴾ [سورة المزمل : ٢٠] .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ »^(١) .
وقال : « من قرأ القرآن فله بكل حرفٍ عشر حسنات . أما إنِّي لا أقول :
ألم حرف ، ولكن أقول : ألف حرف ، ولام حرف ، وميم حرف »^(٢) .
وهذا باب واسع يضيّق هذا الموضع عن ذكر جزء منه .

فلما انقضت القرون الفاضلة حصل فترة في هذا السماع المشروع الذى
به صلاح القلوب وكمال الدين ، وصار أهل التغيير فيه^(٣) أحد رجلين :
رجل مُعْرِضٌ عن السماع المشروع وغير المشروع ، ورجل احتاج^(٤) إلى سماع
القصاصد والأبيات ، فأحدث سماع القصاصد والأبيات كالتغيير . وكان
الأكابر الذين حضروه لهم من التأويل ما لهم ، فأقام الله في الأمة من أنكر
ذلك ، كما هو سنة الله في هذه الأمة الآمرة بالمعروف الناهية عن المنكر .

(١) مضى الحديث من قبل .

(٢) الحديث - مع اختلاف في بعض الألفاظ - عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه في : سنن الترمذى
٢٤٨/٤ (كتاب فضائل القرآن ، باب ما جاء في من قرأ حرفاً من القرآن ما له من الأجر) . وقال الترمذى : هذا
حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه . والحديث في : سنن الدارمى ٤٢٩/٢ (كتاب فضائل القرآن ،
باب فضل من قرأ القرآن) .

(٣) في الأصل : أهل الصور (بدون نقط) فيه . ولعل الصواب ما أثبتته . والمعنى : وصار أهل التغيير فيه
الذى انصرفوا عن السماع المشروع ...

(٤) في الأصل : احتجاج ، وهو تحريف .

وهؤلاء المنكرون فيهم المقتصد في إنكاره ، ومنهم المتأول بزيادة في الإنكار غير مشروعة .

كما أحدث أولئك ما ليس مشروعا ، وصار على تهادى الأيام يزداد المحدث من السماع ، ويزداد التغليظ في أهل الإنكار ، حتى آل ^(١) الأمر من أنواع البدع والضلالات والتفرق والاختلافات إلى ما هو من أعظم القبائح المنكرات ، التي ^(٢) لا يشك في عظم إثمها وتحريمها من له أدنى علم وإيمان .

وأصل هذا الفساد من ذلك التأويل في مسائل الاجتهاد ، فمن ثبته الله بالقول الثابت أعطى كل ذى /حق حقه ، وحفظ حدود الله فلم ^{ظ ٧٥} يتعدها ^(٣) : ﴿ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴾ [سورة الطلاق : ١] ، فالشر في التفريط بترك المأمور ، أو العدوان بتعدى الحدود ، وحصلت الزيادات في جميع الأنواع المبتدعة .

فإن أصل سماع القصائد كان تلحيناً بإنشاد قصائد مرققة للقلوب تحرك ^(٤) تحريك المحبة والشوق ، أو الخوف والخشية ، أو الحزن والأسف ، وغير ذلك . وكانوا يشترطون له المكان والإمكان والخلان ، فيشترطون أن يكون المجتمعون لسماعها من أهل الطريق المريدين لوجه الله والدار الآخرة ، وأن يكون الشعر المنشد غير متضمن لما يكره سماعه في الشريعة . وقد يشترط بعضهم أن يكون القوال منهم ، وربما اشترط بعضهم ذلك في

(١) في الأصل : في آل ، وهو تحريف .

(٢) في الأصل : الذى ، وهو تحريف .

(٣) في الأصل : فلم يتعدها ، وهو تحريف .

(٤) في الأصل : تتحرك .

الشاعر الذى أنشأ تلك القصائد ، وربما ضموا إليه آلة تقوى الصوت ، وهو الضرب بالقضيب^(١) على جلد مخدة أو غيرها ، وهو التغير .

ومن المعلوم أن استماع الأصوات يوجب حركة النفس بحسب ذلك الصوت [الذى] يوجب الحركة^(٢) ، وهو يوجب الحركة^(٣) .

وللأصوات طبائع متنوعة ، تتنوع آثارها فى النفس . وكذلك للكلام المسموع : نظمه ونثره ، فيجمعون بين الصوت المناسب والحروف المناسبة لهم .

وهذا الأمر يفعله بنو آدم من أهل الديانات البدعية كالنصارى والصابئة ، وغير أهل الديانات ممن يحرك بذلك حبه وشوقه ووجدته ، أو حزنه وأسفه ، أو حميته وغضبه ، أو غير ذلك . فخلّف بعد أولئك من صار يجمع عليه أخلاطاً من الناس ، ويرون اجتماعهم لذلك شبكة تصطاد النفوس - بزعمهم - إلى التوبة والوصول فى طريق أهل الإرادة .

وأحدث بعد أولئك أيضاً الاستماع من المخانيث المعروفين بالغناء لأهل الفسوق والزنا ، وربما استمعوه من الصبيان المردّان ، أو من /النسوان ص ٧٦ الملاح ، كما يفعل أهل الدساكر والمواخير .

وقد يجمعون فى السماع أنواع الفساق والفسّار ، وربما قصدوا التكاثر بهم والافتخار ، لاسيما إن كانوا من أهل الرياسة واليسار ، وكثيراً^(٤)

(١) فى الأصل : بالقصيد ، ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) فى الأصل : ذلك الصوب بوجه الحركة ، ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) وهو يوجب الحركة : كذا فى الأصل ، ويبدو أن العبارة ناقصة .

(٤) فى الأصل : وكثير ، وهو خطأ .

ما يحضر فيه أنواع المردان ، وقد يكون ذلك من أكبر مقاصد أهل السماع ، وربما ألبسوهم الثياب ^(١) المصبغة الحسنة ، وأرقصوهم في طابق الرقص والدوران ، وجعلوا مشاهدتهم ، بل معانقتهم ، مطلوباً لمن يحضر من الأعيان ، وإذا غلبهم وجد الشيطان رفعوا الأصوات التي ^(٢) ييغضها الرحمن .

وكذلك زادوا في الابتداع في إنشاد القصائد ، فكثيراً ما ينشدون أشعار الفساق والفجّار ، وفيهم كثير ينشدون أشعار الكفار ، بل ينشدون ما لا يستجيزه أكثر أهل التكذيب ، وإنما يقوله أعظم الناس كفراً برب العالمين ، وأشدّهم بعداً عن الله ورسوله والمؤمنين .

وزادوا أيضاً في الآلات التي تُستثار بها الأصوات - مما يصنع بالأفواه ^(٣) والأبدى ، كأبواق اليهود ونواقيس ^(٤) النصارى - من ^(٥) بليغ المنكرات ، كأنواع الشبّابات والصفارات ، وأنواع الصلاصل والأوتار المصوتات - ما عظمت به الفتنة ، حتى ربا فيها الصغير ، وهرم فيها الكبير . وحتى اتخذوا ذلك ديناً وديناً ، وجعلوه من الوظائف الراتبية بالغداة والعشي ، كصلاة الفجر والعصر ، وفي الأوقات والأماكن ^(٦) الفاضلات ، واعتاضوا به عن القرآن والصلوات .

وصدق فيهم قوله : ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ

(١) في الأصل : لبسوهم ثياب ، وهو تحريف .

(٢) في الأصل : الذي

(٣) في الأصل : بأفواه

(٤) في الأصل : ونواقيص .

(٥) في الأصل : ما من ، وهو تحريف .

(٦) في الأصل : والمآكن ، وهو تحريف .

وَاتَّبِعُوا الشَّهَوَاتِ ﴿ [سورة مريم : ٥٩] ^(١) ، وصار لهم نصيب من قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً ﴾ [سورة الأنفال : ٣٥] ، إذ المكاء هو الصفير ونحوه من الغناء ، والتصدية هي التصفيق بالأيدي ، فإذا كان هذا سماع المشركين ، الذى ذمّه الله فى كتابه ، فكيف إذا اقترن بالمكاء الصفارات / المواويل ، وبالتصدية مصلصات الغرايبيل ، وجعل ذلك طريقا ودينا يتقرب به إلى المولى الجليل .

ظ ٧٦

وظهر تحقيق قول عبد الله بن مسعود رضى الله عنه : الغناء ينبت النفاق فى القلب كما ينبت الماء البقل .

بل أفضى الأمر إلى أن يُجتمع فى هذا السماع على الكفر بالرحمن ، والاستهزاء بالقرآن ، والذم للمساجد والصلوات ، والطعن فى أهل الإيمان والقربات ، والاستخفاف بالأنبياء والمرسلين ، والتحضيض على جهاد المؤمنين ، ومعاونة الكفار والمنافقين ، واتخاذ المخلوق إلها من دون رب العالمين ، وشرب أبوال المستمعين ، وجعل ذلك من أفضل أحوال العارفين ، ورفع الأصوات المنكرات ، التى أصحابها شر من البهائم السائمت ، الذين قال الله فى مثلهم : ﴿ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾ [سورة الفرقان : ٤٤] . وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴾ [سورة الأعراف : ١٧٩] ، الذين

(١) عبارة «من بعدهم» ساقطة من الأصل .

يفعلون في سماعاتهم مالا يفعله اليهود والنصارى ، ولهذا يتولّون من يتولاّهم من اليهود والنصارى والصابئة ، والمشرّكين والمجوس^(١) ، ويجعلونهم من إخوانهم وأصحابهم وأهل خرقهم ، مع معاداتهم للأنبياء والمؤمنين .
فصار السماع المحدث دائراً بين الكفر والفسوق والعصيان ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ، وكفره من أغلظ الكفر وأشدّه ، وفسوقه من أعظم [الفسوق]^(٢) .

وذلك أن تأثير الأصوات في النفوس من أعظم التأثير : يغنيها ويغذيها ، حتى قيل : إنه لذلك سمى غناء ، لأنه يغني النفس .

وهو يفعل في النفوس أعظم من حُمَيِّ الكؤوس^(٣) ، حتى يوجب للنفوس /أحوالا عجيبة ، يظن أصحابها أن ذلك من جنس كرامات الأولياء ، ص ٧٧ وإنما هو من الأمور الطبيعية الباطلة المبيّدة عن الله ، إذ الشياطين تمدهم في هذا السماع بأنواع الإمداد .

كما قال تعالى : ﴿وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغَيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾ [سورة الأعراف : ٢٠٢] . وقال للشيطان^(٤) : (وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ [سورة الإسراء : ٦٤] ، فربما يخف أحدهم حتى يرقص فوق رؤوسهم ، ويكون شيطانه هو المغوى لنفوسهم .

(١) في الأصل بعد كلمة المشرّكين : الصابئة والمجوس والمشرّكين ، ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) كلمة «الفسوق» : ساقطة من الأصل .

(٣) في الأصل : حمنا

(٤) في الأصل : الشيطان ، وهو خطأ .

ولهذا كان مرة في سماع يحضره الشيخ شبيب الشطى، فبينما هم في [سماع] أحدهم ^(١) ، وإذا بعفريت ^(٢) يرقص في الهواء على رؤوسهم ، فتعجبوا منه ، وطلب الشيخ لمريده الشيخ أبا بكر ^(٣) بن فينان ، وكان له حال ومعرفة ، فلما رآه صرخ فيه فوق ، فلما فرغوا طلب منه أن ينصفه وقال : هذا سلبني حالى . فقال الشيخ : لم يكن له حال ، ولكن كان بالرحبة فحمله شيطانه إلى هنا ، وجعل يرقص به ، فلما رأيت الشيطان صرخت فيه فهرب ، فوقع هذا .

والقصة معروفة ، يعرفها أصحاب الشيخ .

وصار في أهل هذا السماع المحدث ، الذين اتخذوا دينهم لغوا ولعبا ، ضد ما أحبه الله وشرعه في دين الحق ، الذى بعث به رسوله من عامة الوجوه ، بل صار مشتتلاً على جميع ما حرّمه الله ورسوله .

كما قال تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة الأعراف : ٣٣] ، فصار فيه من الفواحش الظاهرة والباطنة ، والإثم والبغى بغير الحق ، والإشراك بالله ما لم ينزل به سلطانا ، والقول على الله بغير علم ، ما لا يحصيه إلا الله ، فإنه تنوع وتعدّد وتفرّق أهله فيه ، وصاروا شيعة ، لكل قوم ذوق ومشروب وطريق

(١) في الأصل : في أحدهم ، ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : بعفريت . ولعل الصواب ما أثبتته ، أو لعله : بعفريت . وفي اللسان : وقال الخليل : شيطان عَفْرِيَّةٌ وَعَفْرِيَّةٌ ، وهم العفارية والعفاريّة .

(٣) في الأصل : أبى بكر . ولعل الصواب ما أثبتته ، ويكون المعنى أن الشيخ الشطى طلب الشيخ أبا بكر بن فينان ليرى حالة مريده . الخ .

يفارقون به غيرهم ، حتى في الحروف المنشدة ، والأصوات الملحنة ،
والأذواق الموجودة ، والحركات الثائرة ، والقوم المجتمعين ، وصار مَنْ فيه ظ ٧٧
من العلم والإيمان ما ينهائهم عما ظهر تحريمه من أنواع الكفر والظلم
والفواحش ، يريد أن يحدَّ حدًّا للسمع المحدث يفصل به بين ما يسوغ منه
وما لا يسوغ ، فلا يكاد ينضبط حدًّا لا بالقول ولا بالعمل ، فإن قُرْبَ في
الضبط والتحديد بالقول لم ينضبط له بالعمل ، إذ يندر وجود تلك
الشروط . حتى إنه اجتمع مرة ببغداد - في حال عمارتها ووجود الخلافة بها -
أعيان الشيوخ الذين يحضرون السماع المفتون ^(١) فلم يجدوا من يصلح له في
بغداد وسوادها إلا نفرًا : إما ثلاثة ، وإما أربعة ، وإما نحو ذلك .

وسبب هذا الإضراب أنه ليس من عند الله ، وما كان من عند غير الله
وجدوا فيه اختلافا كثيرا : ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ
النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ
لَا يَعْلَمُونَ * مُبِينٌ إِلَيْهِ وَاقْتُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ *
مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [سورة
الروم : ٣٠-٣٢] .

ثم مع اشتماله على المحرمات كلها أو بعضها يرون أنه من أعظم
القربات ، بل أعظمها وأجلها قدرا ، وأن أهله هم صفوة أولياء الله
وخيرته من خلقه ، ولا يرضون بمساواة السابقين الأولين من المهاجرين
والأنصار وسلف الأمة حتى يتفضلوا عليهم ، وفيهم من يساوون أنفسهم

(١) في الأصل : المصون ، ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : بماواه .

بالأنبياء والمرسلين ، وفيهم من يتفضل أيضا على الأنبياء والمرسلين ، على أنواع من الكفر التي ليس هذا موضعها .

وجماع الأمر أنه صار فيه ، وفيما يتبعه ، في وسائل ذلك ومقاصده ، في موجوده ومقصوده ، في صفته ونتيجته ، ضد ما في السماع والعبادات الشرعية ، في وسائلها ومقاصدها ، موجودها ومقصودها ، /صفقتها ص ٧٨ ونتيجتها ، فذلك يوجب العلم والإيمان ، وهذا يوجب الكفر والنفاق . ولهذا كان أعراب الناس : أهل البوادي من العرب والترك والکرد وغيرهم ، أكثر استعمالا له من أهل القرى ، فإنهم كما قال الله تعالى : ﴿ الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﴾ [سورة التوبة : ٩٧] .

ولهذا كان يحضره الشياطين ، كما أن سماع أهل الإيمان تحضره الملائكة ، وتنزل عليهم فيه الشياطين ، وتوحى إليهم ، كما تنزل الملائكة على المؤمنين ، وتقذف في قلوبهم ما أمرهم الله ؛ فإن الملائكة تنزل عند سماع القرآن وعند ذكر الله .

كما في الصحيح : «ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ، ويتدارسونه بينهم ، إلا غشيتهم الرحمة ، ونزلت عليهم السكينة ، وحفَّتْهم الملائكة ، وذكرهم [الله]»^(١) فيمن عنده»^(٢) .

(١) لفظ الجلالة ساقط من الأصل : وهو من تمام الحديث .

(٢) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في : مسلم ٢٠٧٤/٤ (كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر) ، وأوله : «من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا .. الحديث . وهو في : سنن أبي داود ٩٥/٢ (كتاب الوتر ، باب في ثواب قراءة القرآن) ؛ سنن الترمذى ٢٦٥/٤ (أبواب القراءات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب حدثنا محمود بن غيلان ..)

وفي الصحيح أن أسيد بن الحضير كان يقرأ سورة الكهف ، فرأى مثل الظلّة فيها أمثال المصاييح ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « تلك السكينة تنزلت لسمع القرآن »^(١) .

وفي الصحيح : « إن لله ملائكة فضلاً عن كُتّاب النَّاسِ فإذا رأوا قوماً يذكرون [الله]^(٢) تنادَوْا هلمُّوا^(٣) إلى حاجتكم . . . »^(٤) الحديث بطوله .

وهذا السماع المحدث تحضره الشياطين ، كما رأى ذلك من كشف له ، وكما توجد آثار الشياطين في أهله ، حتى أن كثيراً منهم يغلب عليه الوجد فيصعق كما يصعق المصروع ، ويصيح كصياحه ، ويجرى على لسانه من الكلام ما لا يفهم معناه ولا يكون بلغته ، كما يجرى على لسان المصروع ، وربما كان ذلك من شياطين قوم من الكفار ، الذى يكون أهل ذلك السماع مشاهين لقلوبهم ، كما يوجد ذلك في أقوام كثيرين كانوا يتكلمون في

(١) الحديث عن البراء بن عازب رضى الله عنه في ثلاثة مواضع من البخارى ولم يذكر فيه أن القارئ هو أسيد بن الحضير وأوله : « كان رجل يقرأ سورة الكهف ... الحديث . وهو في : البخارى ٢٠١/٤ (كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام) ، ١٣٦/٦ (كتاب التفسير ، سورة الفتح ، باب هو الذى أنزل السكينة) ، ١٨٨/٦ (كتاب فضائل القرآن ، باب فضل سورة الكهف) . وذكر ابن حجر في «فتح البارى» ٥٧/٩ : «قوله : كان رجل ، قيل : هو أسيد بن حضير ، كما سيأتى من حديثه نفسه بعد ثلاثة أبواب ، لكن فيه أنه كان يقرأ سورة البقرة ، وفي هذا أنه كان يقرأ سورة الكهف ، وهذا ظاهره التعدد» . والحديث الذى يشير إليه ابن حجر عن أسيد بن حضير رضى الله عنه في : البخارى ١٩٠/٦ (كتاب فضائل القرآن ، باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن) . وجاء حديث البراء بن عازب أيضاً في : مسلم ٥٤٨-٥٤٧/١ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب نزول السكينة لقراءة القرآن) ، المسند (ط. الحلبي) ٢٨١/٤ ، ٢٩٨ .

(٢) لفظ الجلالة زدته ليستقيم الكلام وهو من ألفاظ الحديث .

(٣) في الأصل : هلم . والمثبت هو لفظ الحديث .

(٤) هذه العبارات جمع فيها ابن تيمية بين عبارات وردت في البخارى ومسلم والترمذى وهى جزء من حديث طويل عن أبى هريرة رضى الله عنه - وشك الترمذى هل هو عنه أو عن أبى سعيد الخدرى - وهو في : البخارى ٨٦-٨٧ (كتاب الدعوات ، باب فضل ذكر الله عز وجل) ، مسلم ٢٠٦٩/٤ - ٢٠٧٠ (كتاب الذكر والدعاء ، باب فضل مجالس الذكر) ، سنن الترمذى ٢٣٧/٥ (كتاب الدعوات ، باب منه) .

ظ ٧٨ وجدهم واختلاطهم بلغة الترك التتر الكفار ، فيترل عليهم شياطينهم ويغورونهم ، ويبقون/منافقين موالين لهم ، وهم يظنون أنهم من أولياء الله ، وإنما هم من أولياء الشيطان وحزبه .

ولهذا يوجد فيه أعظم مما يوجد في الخمر من الصد عن ذكر الله وعن الصلاة ، ومن إيقاع العداوة والبغضاء ، حتى يقتل بعضهم بعضا فيه ، ولهذا يفعلونه على الوجه الذي يحبه الشيطان ، ويكرهه الرحمن .
وذلك من وجوه :

أحدها : أن العبادات الشرعية ، مثل الصلاة والصيام والحج ، قد شُرِعَ فيها من مجانبة جنس المباشرة المباحة في غيرها ما هو من كمالها وتماها ، فقال تعالى : ﴿ وَلَا تَبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ﴾ [سورة البقرة : ١٨٧] .

وقال : ﴿ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ [سورة البقرة : ١٨٧] .

وقال : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ [سورة النساء : ٤٣] .

وأعظم ذلك الحج ، فليس للمحرم أن يباشر فيه النساء ، ولا ينظر إليهن لشهوة . والمعتكف قريب منه ، والصائم دونه ، والمصلّي لا يضاف النساء ، بل يؤخرن^(١) عن صفوف الرجال ، ويصلين خلف الرجال ، كما

(١) في الأصل : يؤخرون .

قال النبي صلى الله عليه وسلم : «خير صفوف الرجال أولها ، وشرها آخرها ، وخير صفوف النساء آخرها ، وشرها أولها»^(١) .

وليس للمصلّي في حال صلاته أن ينظر إلى ما يليه عن الصلاة : لا نساء ولا غيرهم ، بل قد ثبت في الصحيح أنه : إذا مر أمامه المرأة والحمار والكلب الأسود وضع صلاته^(٢) . وإن كان قد ثبت عن النبي صلى الله

(١) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في : مسلم ٣٢٦/١ (كتاب الصلاة ، باب تسوية الصفوف وإقامتها .. الخ) ؛ سنن أبي داود ٢٥٥/١ (كتاب الصلاة ، باب صف النساء ... الخ) ؛ سنن الترمذى ١٤٣/١ (كتاب الصلاة ، باب ما جاء في فضل الصف الأول) ؛ سنن النسائى (بشرح السيوطى) ٧٣/٢ (كتاب الإمامة ، باب ذكر خير صفوف النساء وشر صفوف الرجال) ؛ سنن ابن ماجه ٣١٩/١ (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب صفوف النساء) ؛ سنن الدارمى ٢٩١/١ (كتاب الصلاة ، باب أى صفوف النساء أفضل؟) . وهو في مسند أحمد في مواضع كثيرة .

(٢) وردت أحاديث بهذا المعنى عن أبي هريرة وأبى ذر وغيرهما من الصحابة رضى الله عنهم . منها حديث أبى هريرة في : مسلم ٣٦٦-٣٦٥/١ (كتاب الصلاة ، باب قلن ما يستر المصلّى) : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب . ويقى ذلك مثل مؤخرة الرجل» . وحديث أبى ذر في الكتاب والباب السابقين أطول منه . وجاءت أحاديث بنفس المعنى في : سنن أبى داود ٢٦٢-٢٦٣ (كتاب الصلاة ، باب ما يقطع الصلاة) ؛ سنن الترمذى ٢١٢/١ (كتاب الصلاة ، باب ما جاء أنه لا يقطع الصلاة إلا الكلب والحمار والمرأة) وتوجد أحاديث مثلاً في : سنن النسائى وسنن ابن ماجه والمسند .

على أنه جاءت أحاديث أخرى عن أبى جحيفة رضى الله عنه ذكر فيها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى وبين يديه عترة وكان يمر من ورائها المرأة والحمار - في رواية : يمر بين يديه الحمار والكلب لا يمتنع . انظر : مسلم ٣٦٠/١ ، ٣٦١ (كتاب الصلاة ، باب سترة المصلّى) . وجاء الحديث في المسند (ط. الحلبي) ٣٠٨/٤ ، ٣٠٩ . وهو في سنن الترمذى وسنن النسائى .

وتناول النووي الموضوع بشئ من التفصيل في شرحه على صحيح مسلم ٢١٩/٤-٢٣٠ وقال فيه ٢٢٦/٤-٢٢٧ تعليقا على قول النبي صلى الله عليه وسلم : «يقطع الصلاة الحمار والمرأة والكلب الأسود» : واختلف العلماء في هذا ، فقال بعضهم : يقطع هؤلاء الصلاة . وقال أحمد بن حنبل رضى الله عنه : يقطعها الكلب الأسود ، وفي قلبى من الحمار والمرأة شئ . ووجه قوله أن الكلب لم يحنى في الترخيص فيه شئ يعارض هذا الحديث . وأما المرأة ففيها حديث عائشة رضى الله عنها المذكور بعد هذا . وفي الحمار حديث ابن عباس السابق . وقال مالك وأبو حنيفة والشافعى رضى الله عنهم ، وجمهور العلماء من السلف والخلف : لا تبطل الصلاة بمرور شئ من هؤلاء ولا من غيرهم . وتأول هؤلاء هذا الحديث على أن المراد بالقطع : نقص الصلاة لشغل القلب بهذه الأشياء ، وليس المراد إبطائها .

عليه وسلم أنه : كان يصلي وعائشة مضطجعة في قبلته بالليل في الظلمة ، فإذا أراد أن يسجد غمزها ^(١) ، فاللابث غير المار ، ولم يكن ذلك يلهيه ، لأنه كان بالليل في الظلمة . وكذلك مسّ النساء لشهوة ينقض الطهارة عند أكثر العلماء .

ص ٧٩

فإذا كان هذا في النظر - والمباشرة المباح / في غير حال العبادة - نهى الله عنه حال العبادة ، لما في ذلك من المباينة للعبادة ، والمنافاة لها ، فكيف بما هو حرام خارج عن العبادة ، كالنظر إلى البغى والمباشرة لها ؟ فكيف بالنظر إلى المردان الصباح المخانيث وغير المخانيث والمباشرة لهن . ثم هذا قد يفعل لمجرد شهوة ^(٢) النظر ، فيكون قبيحا مكروها خارج العبادة ، فكيف في حال العبادة ؟

وهؤلاء قد يجعلون ذلك مما لا يتم السماع إلا به ، بل ويتخذونه [في] ^(٣) الصلاة وغيرها من العبادات ، فيجعلون حضورهم ^(٤) في السماع -

(١) لم يذكر البخاري أحاديث قطع الكلب والحمار والمرأة للصلاة ولكنه عقد عدة أبواب من كتاب الصلاة لبيان أن المرأة وإن كانت حائضا لا تقطع الصلاة ، واتفق معه مسلم في ذلك فخصص بابا لأحاديث عائشة رضي الله عنها في ذلك ، ومن ذلك هذا الحديث المتفق عليه : عن مسروق قال : ذكر عندها (عائشة) ما يقطع الصلاة : الكلب والحمار والمرأة . فقالت : شبهتمونا بالحمر والكلاب ! والله لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وإنى على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة ، فقبلى الحاجة ، فأكره أن أجلس فأوذى النبي صلى الله عليه وسلم فأنسل من عند رجله .

وانظر : البخاري : (كتاب الصلاة : ١٠٣/١) (باب الصلاة إلى السرير) ، ١٠٤/١ (باب استقبال الرجل صاحبه أو غيره في صلاته وهو يصلي) ، ١٠٤/١ (باب الصلاة خلف النائم) ، ١٠٤/١ - ١٠٥ (باب التطوع خلف المرأة) ، ١٠٥/١ (باب من قال لا يقطع الصلاة شيء) ، ١٠٥/١ (باب إذا صلى إلى فراش فيه حائض) . وانظر مسلم ٣٦٦-٣٦٧ (كتاب الصلاة ، باب الاعتراض بين يدي المصل).

(٢) في الأصل : شهود ، وهو تحريف .

(٣) في : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

(٤) في الأصل : حضور ، ولعل الصواب ما أثبتته .

والسمع من النساء والصبيان - من جملة القربات والطاعات .

وهذا من أعظم تبديل الدين ، فإن الرجل لو جعل النظر إلى امرأته في الصلاة أو الصيام أو الاعتكاف من جملة العبادة كان مبتدعاً ، بل كان هذا كفراً^(١) ، فكيف إذا جعل النظر إلى المرأة الأجنبية أو الأمرد في الصلاة من جملة العبادات ؟ كما يفعله بعضهم ، وقد أوقد شمعاً على وجه الأمرد فيستجليه في صلاته ، ويعتد ذلك من عباداته - هذا من أعظم تبديل الدين ، ومتابعة الشياطين .

وهذا إذا كان العمل^(٢) عبادة في نفسه كالصلاة والصيام ، فكيف إذا كان العمل بدعة عظيمة ، وهو سماع المكاء والتصديّة ، وضُم إليه مشاهدة الصور الجميلة ، وجُعِل سماع هذه الأصوات ورؤية هذه الصور من العبادات ؟ فهذا من جنس دين المشركين .

ولقد حدثني بعض المشايخ أن بعض ملوك فارس قال لشيخ رآه ، قد جمع الناس على مثل هذا الاجتماع^(٣) : يا شيخ إن كان هذا هو طريق الجنة فأين طريق النار ؟

الوجه الثاني : أن التطريب بالآلات الملّية محرّم في السماع الذي أحبه الله وشرعه ، وهو سماع القرآن ، فكيف يكون قرينة / في السماع الذي لم يشرعه الله ؟ وهل ضم ما يشرعه الله إلى ما ذمه ، يُصَيِّر المجموع المعين بعضه

(١) في الأصل : كفر ، وهو خطأ .

(٢) في الأصل : هذا إذا كان العبادة في العمل .. الخ . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) في الأصل : الإجماع ، وهو تحريف

لبعض مما أحبه الله ورضيه؟^(١).

الوجه الثالث : كثرة إيقاد النار بالشموع والقناديل وغير ذلك مما لا يُشرع في الصلاة وقراءة القرآن ، إذ فيه من تفريق القلوب وغير ذلك مما هو خلاف المقصود .

الوجه الرابع : التنوع في المطاعم والمشارب فيه ، وهذا ليس شأن العبادات ، وإنما شرع نوع ذلك عند الفراغ من العبادة [وأما أن يكون هذا التنوع في المطاعم والمشارب في السماع من العبادة] التي يُتقرب بها إلى الله فلا^(٢) . وأما موجه من الحركات^(٣) المختلفة ، والأصوات المنكرة ، والحركات العظيمة ، فهذا أجلُّ من أن يوصف ، ولا يمكن رد موجه بعد قيام المقتضى^(٤) التام ، كما لا يمكن رد السكر عن النفس بعد شرب ما يُسكر من الخمر ، بل إسكاره للنفس^(٥) وصدّه عن ذكر الله وعن الصلاة ، أعظم مما في الخمر بكثير .

فإن الصلاة ، كما ذكر الله تعالى : ﴿ تَنْتَهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾ [سورة العنكبوت : ٤٥] وهذا أمر مجرب محسوس : يجد الإنسان من نفسه أن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ، ويجد أهل هذا السماع أن نفوسهم

(١) في الأصل : وهل رأى ما يشرعه الله بل ذمه ... الخ . والكلام غير مستقيم ويبدو أن فيه تحريفا . ولعل ما أثبتته أقرب ما يكون إلى الصواب .

(٢) في الأصل : عند الفراغ من العبادة التي يتقرب بنفسها إلى الله فلا ، ولعل ما أضفته إلى العبارة وما أصلحته من بعض ألفاظها يستقيم به الكلام .

(٣) في الأصل : من حركات ، وهو تحريف .

(٤) في الأصل : المقصى ، وهو تحريف .

(٥) وهو السماع .

تميل إلى الفحشاء والمنكر ، ولهذا يتعاطى كل أحد من الفاحشة ، حتى تعاطى كثير من المتصوفة ^(١) صحبة الأحداث ومشاهدتهم .

وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «العينان يزنيان وزناهما النظر» ^(٢) ، وغالب أهله يخالطون الأحداث والنسوان الأجانب ، ومن امتنع منهم عن ذلك ، لورع أو غيره ، فإنه إنما ينتهى عن ذلك بغير هذا السماع ، وأما هذا السماع فلا ينهاه عن ذلك قطعا ، بل يدعوه إليه ، لاسيما النفوس التي [بها] ^(٣) / رقة ورياضة وزهد ، فإن سماع الصوت يؤثر فيها تأثيرا عظيما ، وكذلك مشاهدة الصور ، ويكون ذلك قوتا لها ، وبهذا اعتاض الشيطان فيمن يفعل ذلك من المتصوفة ، فإنه لم يبال بعد أن أوقعهم فيما يفسد قلوبهم وسمعهم وأبصارهم ألا يشتغل بجمع الأموال والسلطان ، إذ قد تكون فتنة أحدهم بذلك أعظم من الفتنة بالسلطان والمال ، فإن جنس ذلك مباح ، وقد يستعان به على طاعة الله ، وأما [ما] ^(٤) يشغل به هؤلاء أنفسهم ، فإنه دين فاسد منهي عنه ، مضرته راجحة على منفعته .

الوجه الخامس : تشبيه الرجال بالنساء ، فإن المغاني ^(٥) كان السلف يسمونهم مخانيث ، لأن الغناء من عمل النساء ، ولم يكن على عهد النبي

(١) في الأصل : ولهذا يعاصى (غير منقوطة) من كل أحد من الفاحشة ، حتى تعاصى كثير من المتصوفة . ولعل الصواب ما أثبت .

(٢) الحديث بهذه الألفاظ عن أبي هريرة رضى الله عنه في المسند (ط. الحلبي) ٣٤٣/٢ ، ٣٤٤ وفى مواضع

أخرى من المسند . ومضى الحديث من قبل بألفاظ مقاربة .

(٣) بها : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

(٤) ما : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

(٥) المغاني : كذا بالأصل ، ويقصد ابن تيمية : المغنين .

صلى الله عليه وسلم يغنى في الأعراس إلا النساء ، كالإماء والجواري
الحديثات السن ، فإذا تشبه بهن الرجل كان مخنثاً . وقد لعن رسول الله
صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء^(١) ، وهكذا
فيمن يحضرون^(٢) في السماع من المردان الذين يسمّونهم الشهود ، فيهم من
التخنث بقدر ماتشبهوا بالنساء ، وعليهم^(٣) من اللعنة بقدر ذلك .

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر بنى المخنثين ، وقال :
«أخرجوهم من بيوتكم»^(٤) فكيف نمر بقرهم ونعظمهم ونجعلهم طواغيت
معظمون بالباطل الذى حرّمه الله ورسوله ، وأمر بعقوبة أهله وإذلالهم ،
وهذا مضادة في أمره ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «من حالت
شفاعته دون حد من حدود الله ، فقد ضاد الله في أمره» رواه أبو
داود^(٥) . فإذا كان هذا في الشفاعة بالكلام ، فكيف بالذى يعظم

(١) روى البخارى في صحيحه : ١٥٩/٧ (كتاب اللباس ، باب المشبهين بالنساء والمثبتات بالرجال)
عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المشبهين من الرجال بالنساء والمثبتات
من النساء بالرجال . وجاء الحديث بنفس اللفظ عن ابن عباس ومعه حديث آخر عنه بلفظ مقارب في : سنن
الترمذى ١٩٤/٤ (كتاب الاستئذان ، باب ما جاء في المثبتات بالرجال من النساء) وقال الترمذى : هذا
حديث حسن صحيح ، وفي الباب عن عائشة .

(٢) في الأصل : يحضرونه .

(٣) في الأصل : بقدر مايشبهوا النساء وعليه .. ، وهو تحريف .

(٤) الحديث عن ابن عباس رضى الله عنهما في البخارى ١٥٩/٧ (كتاب اللباس ، باب إخراج المثبتين من
الرجال بالنساء والمثبتات من النساء بالرجال) ونصه : «لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال
والمترجلات من النساء ، وقال : أخرجوهم من بيوتكم . قال : فأخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلانا وأخرج
عمر فلانا» . والحديث في : سنن الدارمى ٢٨٠-٢٨١ (كتاب الاستئذان ، باب لعن المخنثين والمترجلات) ،
المسند (ط . المعارف) ٣/ ٣٠٥ ، ٣١٤ . وفي مواضع أخرى .

(٥) الحديث في سنن أبى داود ٤١٤-٤١٥ (كتاب الأقضية ، باب في الشهادات) عن ابن عمر رضى
الله عنه ونصه : «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد
ضاد الله ، ومن خاصم في باطل وهو يعلم لم يزل في سخط الله حتى يتزع [عنه] ، ومن قال في مؤمن ما ليس فيه =

المتعدّين لحدود الله^(١) ، ويعينهم على ذلك ، ويجعل ذلك ديناً ، لا سيما التعظيم لما^(٢) هو من جنس / الفواحش ، فإن هذا من شأنه - إذا كان ظ ٨٠ مباحاً - ستره أو إخفاؤه ، وأهله لا يجوز أن يجعلوا من ولاية الأمور ، ولا يكون لهم نصيب من السلطان بما فيهم من نقص العقل والدين ، فكيف بمن هو من جنس هؤلاء ممن لعنه [الله] ورسوله^(٣) ، فإن من يعظم القينات المغنّيات ويجعل لهن رئاسة وحكماً لأجل ما يستمع منهن [من] الغناء وغيره [عليه] من لعنة الله^(٤) وغضبه أعظم ممن يؤمر^(٥) المرأة الحرة ويملكها . وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا أفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة »^(٦) .

فالذى يعظم المحتشّن من الرجال ويجعل لهم من الرئاسة والأمر على الأمر المحرم ما يجعل ، هو أحقّ بلعنة الله وغضبه من أولئك ، فإن غناء الإماء والاستمتاع بهن من جنس المباح ، وما زال الإماء وغيرهن من

== أسكنه الله ردغة الخبال حتى يخرج مما قاله . ورواه أحمد في مسنده (ط. المعارف) ٧ / ٢٩١-٢٩٦ من حديث أطول ، وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : إسناده صحيح (وانظر باقي تعليق الشيخ أحمد شاكر) .

(١) في الأصل : المتعدّين بحدود الله ، وهو تحريف .

(٢) في الأصل : بما ، وهو تحريف .

(٣) في الأصل : ممن لعنه ورسوله .

(٤) في الأصل : ما يستمع منهن الغناء وغيره من لعنة الله... الخ .

(٥) في الأصل : نامر ، وهو تحريف .

(٦) الحديث بلفظ : « لن يفلح قوم ... » عن أبي بكره رضى الله عنه في : البخارى ٨ / ٦ (كتاب المغازى ،

باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى كسرى وقيصر) ، ٩ / ٥٥ (كتاب الفتن ، باب حدثنا عثمان بن المهيم) ،

سنن الترمذى ٣ / ٣٦٠ (كتاب الفتن ، باب منه) ، سنن النساء (شرح السيوطى) ٨ / ٢٠٠ (كتاب آداب

القضاة ، باب النهى عن استعمال النساء في الحكم) .

النساء يغنين على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في [الأفراح] ^(١) كالعرس وقدم الغائب ونحو ذلك ، بخلاف من [يستمعون الغناء من المردان والنساء الأجنيات ويجمعون معهم على الفواحش ، فإنما] ^(٢) يكون ذلك من أعظم المحرمات ، فكيف إذا جعل ذلك من العبادات؟! وقد كتبنا في غير هذا الموضع مما يتعلق بذلك ما لا يحتمله هذا الموضع .

الوجه السادس : أن رفع الأصوات في الذكر المشروع [لا يجوز] ^(٣) إلا حيث جاءت به السنة ، كالأذان والتلبية ونحو ذلك . فالسنة للذاكرين والداعين ألا يرفعوا أصواتهم رفعاً شديداً . كما ثبت في الصحيح عن أبي موسى أنه قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنا إذا علونا على شرف كبرنا فارتفعت أصواتنا ، فقال : «يا أيها الناس أربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً ، إنما تدعون سميعاً قريباً ، إن الذي تدعون أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته» ^(٤) .

وقد قال تعالى : ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [سورة الأعراف : ٥٥] . وقال عن / زكريا : ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾ [سورة مريم : ٣] وقال تعالى : ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ الْغَافِلِينَ﴾ [سورة الأعراف : ٢٠٥] .

(١) كلمة «الأفراح» : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

(٢) ما بين المعقوفين زدته إلى الأصل حتى يستقيم الكلام .

(٣) عبارة «لا يجوز» زدتها ليستقيم الكلام .

(٤) مضي الحديث من قبل (ص ١٤٠) .

وفى هذا من الآثار عن سلف الأمة وأئمتها ما ليس هذا موضعه . كما قال الحسن البصرى : رفع الصوت بالدعاء بدعة . وكذلك نصّ عليه أحمد ابن حنبل وغيره . وقال قيس بن عباد ، وهو من كبار التابعين من أصحاب علىّ عليه السلام ، روى عنه الحسن البصرى ، قال : كانوا يستحبون خفض الصوت عند الذكر ، وعند الجنائز ، وعند القتال .

وهذه المواطن الثلاثة تطلب النفوس فيها الحركة الشديدة ورفع الصوت : عند الذكر والدعاء ؛ لما فيه من الحلاوة ومحبة ذكر الله ودعائه ، وعند الجنائز بالحزن والبكاء ، وعند القتال بالغضب والحمية ، ومضرته [أكبر]^(١) من منفعته ، بل قد يكون ضررا محضا ، وإن كانت النفس تطلبه ، كما فى حال المصائب^(٢) .

ولهذا قال النبى صلى الله عليه وسلم : «ليس منا من لطم الخدود ، وشق الجيوب ، ودعا بدعوى الجاهلية»^(٣) . وتبرأ النبى صلى الله عليه وسلم من «الصالقة والحالقة والشاقة»^(٤) والصالقة التى ترفع صوتها بالمصيبة .

(١) كلمة «أكبر» : زدتها ليستقيم الكلام .

(٢) فى الأصل : المصاب . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) الحديث عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه فى : البخارى ٨١/٢ (كتاب الجنائز ، باب ليس منا من شق الجيوب) وأماكن أخرى فى البخارى ؛ مسلم ٩٩/١ (كتاب الإيمان ، باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية) ؛ سنن النسائى ١٨/٤ (كتاب الجنائز ، باب شق الجيوب) ؛ سنن ابن ماجه ٥٠٤-٥٠٥ (كتاب الجنائز ، باب ما جاء فى النهى عن ضرب الخدود وشق الجيوب) ؛ المسند (ط. المعارف) ٢٤٠-٢٤١/٥ وأماكن أخرى فى المسند .

(٤) الحديث مع اختلاف فى الألفاظ عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه فى : البخارى ٨١/٢-٨٢ (كتاب الجنائز ، باب ما ينهى من الحلق عند المصيبة) ؛ مسلم ١٠٠/١ (كتاب الجنائز ، باب تحريم ضرب الخدود ...) .

وقال : «إن الله لا يؤاخذ على دمع^(١) العين ولا على حزن القلب ولكن يؤاخذ على هذا ، وأشار إلى لسانه ، أو يرحم»^(٢) وقال «إن النائحة إذا لم تتب فلإنها تلبس يوم القيامة درعا من جرب وسريالاً من قطران^(٣)» .
وهذه الأحاديث وغيرها في الصحاح ، ولهذا عظم نهى العلماء عما ابتدع فيها مثل الضرب بالدفوف ، ونحو ذلك ، ورأوا تقطيع الدف في الجنازة كما نص عليه أحمد وغيره ، بخلاف الدف في العرس ، فإن ذلك مشروع .

وأما القتال فالسنة أيضا فيه خفض الصوت ، ولهذا قال [جِمَاس بن قيس بن خالد]^(٤) لامراته/ يوم فتح مكة :

إِنَّكَ لَوْ شَهِدْتَ يَوْمَ الْخَنْدَمَةِ إِذْ فَرَّ صَفْوَانٌ وَفَرَّ عِكرمه
وأبو يزيدَ قائمٌ كالمُوتِ واستقبلتهم بالسيوف المسلمه
يقطعنَ كلَّ ساعدٍ وجمُجمه ضَرْباً فلا يُسْمَعُ إِلَّا غمغمه
لهم نَهَيْتُ خَلْفَنَا وَهمهمه لم تنطقني في اللؤم أدنى كلمه^(٥)

(١) في الأصل : دم ، وهو تحريف

(٢) الحديث مع اختلاف في الألفاظ في : البخارى عن عبد الله بن عمر رضى الله عنها ٨٤/٢ (كتاب الجنائز ، باب البكاء عند المريض) ، ٥١/٧ (كتاب الطلاق ، باب الإشارة في الطلاق والأمو) ؛ مسلم ٦٣٦/٢ (كتاب الجنائز ، باب البكاء على الميت) .

(٣) الحديث عن أبي مالك الأشعري في : مسلم ٦٤٤/٢ (كتاب الجنائز ، باب التشديد في النياحة) وأوله : أربع في أمي من أمر الجاهلية لا يتركونهن : الفخر في الأحساب ... الحديث ؛ سنن ابن ماجه ١/٥٠٤ عن ابن عباس (كتاب الجنائز ، باب في النهي عن النياحة) وأوله : النياحة على الميت من أمر الجاهلية ... الحديث .؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٤٢/٥ ، ٣٤٣ .

(٤) بعد كلمة «قال» يابض بمقدار ثلاث كلمات . والقاتل هو جاس بن قيس بن خالد أخو بني بكر وقيل : راعش (أو : الرعاش) ، أحد بني صاهلة الهذلي .

(٥) نقلت هذه الآيات من سيرة ابن هشام ٥١/٤ والخبر بأكمله فيها ٤٩/٤-٥١ . وجاء الخبر في «زاد

وهذه الدقاديق^(١) والأبواق التي تشبه قرن اليهود وناقوس^(٢) النصرى لم تكن تعرف على عهد الخلفاء الراشدين ولا من بعدهم من أمراء المسلمين ، وإنما حدث في ظنى من جهة بعض ملوك المشرق من أهل فارس ، فإنهم أحدثوا في أحوال الإمارة والقتال أموراً كثيرة ، وانبثت^(٣) في الأرض لكون ملكهم انتشر ، حتى ربا^(٤) في ذلك الصغير ، وهم فيها الكبير ، لا يعرفون غير ذلك ، بل ينكرون أن يتكلم أحد بخلافه ، حتى ظن بعض الناس أن ذلك من إحداث عثمان بن عفان ، وليس الأمر كذلك ، بل ولا فعله عامة الخلفاء والأمراء بعد عثمان رضى الله عنه .

ولكن ظهر في الأمة ما أخبر به النبى صلى الله عليه وسلم ، حيث قال : «لتأخذن مأخذ الأمم قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع ، قالوا : فارس والروم ؟ قال : ومن الناس إلا هؤلاء ؟»^(٥) ، كما قال في الحديث الآخر : «لتركبن سنن من كان قبلكم حذو القُذَّة بالقُذَّة حتى لو دخلوا جُحر ضبٌ لدخلتموه ، قالوا : يارسول الله : اليهود والنصارى ؟ قال : فمن ؟»^(٦) .

وكلا الحديثين في الصحيح : أخبر بأنه يكون في الأمة من يتشبه باليهود والنصارى . ويكون فيها من يتشبه بفارس والروم .

== المعاد (ط. السنة المحمدية) ٣٩٢/٢-٣٩٣ : إمتاع الأسماع للمقريزى (تحقيق الأستاذ محمود محمد شاكر ، ط. لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، ١٩٤١) ٣٧٨/١-٣٧٩ وجاءت الآيات في الأصل ناقصة ومحرقة يتخللها بياض في أكثر من موضع .

(١) في «لسان العرب» : «والدققة : حكاية أصوات حوافر الدواب في سرعة تردددها ، مثل الطقطقة .

(٢) في الأصل : وناقوس .

(٣) في الأصل : وانبست .

(٤) في الأصل : ربا .

(٥) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه في المسند (ط. الحلبي) ٣٢٥/٢ ، ٣٣٦ .

(٦) سبق الحديث بلفظ : لتسلكن سنن .. الخ (ص ٢٥) .

ولهذا ظهر في شعائر الجند المقاتلين شعائر الأعاجم من الفرس وغيرهم ، حتى في اللباس وأعمال القتال ، والأسماء التي تكون لأسباب الإيمرة ، مثل الألفاظ المضافة إلى دار ، كقولهم : ركاب دار ، وطشت ص ٨٢ دار ، وخان دار ، / فإن ذلك في لغة الفرس بمعنى صاحب وحافظ . فإذا قالوا : جان دار ، فالجان هي الروح في لغتهم ، فالجان دار ، بمعنى حافظ الروح وصاحب الروح . وكذلك الركاب دار ، أى صاحب الركاب ، وحافظ الركاب ، وهو الذى يسرج الفرس ويلجمه ، ويكون فى ركاب الراكب ، وكذلك صاحب الطشت الذى يغسل الثياب والأبدان . وكذلك برد دار ، وهو صاحب العتبة ، وهو الموكل بدار الأمير ، كالحداد والبواب الذى يمنع من الدخول والخروج ويأذن فيه . وكذلك يقولون : جمدار ، وسلاح دار ، وجوكان دار ، وبندق دار ، ودوادار ، وخزندار ، واستادار : لصاحب الثياب^(١) الذى يحفظ الثياب وما يتعلق بذلك ، ولصاحب السلاح ، والجوكان ، والبندق ، والدواه ، وخزانة المال والاستادنه ، وهى التصرف فى إخراج المال وصرفه فيما يُحتاج إليه من الطعام واللباس وغير ذلك . ويتعدى ذلك إلى ولاية الطعام والشراب ، فيقولون : مرق دار أى صاحب المرقعة وما يتعلق بها ، وشراب دار لصاحب الشراب ، ويقولون مهماندار أى صاحب المهم ، كما يقولون : مهمان خاناه ، أى بيت المهم والمهمة ، وهو فى لغتهم الضيف ، أى بيت الإضافة . وصاحب الضيافة :

(١) فى الأصل : الثواب ، وهو تحريف .

مهان دار : لمثل رسول يرد على الأمير ، والعيون الذين هم الجواسيس ، ونحو ذلك ممن يُتخذ له ضيافة ، ويوجد منه أخبار وكتب ، ويُعطى ذلك ، ونحو ذلك .

فإن الألف والنون في لغتهم جمع ، كما يقولون : مسلمان ، وفقهان ، وعالمان ، أى : مسلمون ، وفقهاء ، وعلماء . ونحو ذلك قولهم : فراش خاناه ، أى بيت الفرس ، والفراش يسمونه باللفظ العربى ، ويقولون : زرد خاناه ، أى بيت الزرد .

وهذا الخاص هو عام فى العرف يُراد/ به بيت السلاح مطلقا ، وإن ظ ٨٢ ذكر لفظ الزرد خاصة ، كما كان الصحابة يعبرون عن السلاح بالحلقة ، والحلقة هى الدروع المسرودة من السرد ، الذى يقال له الزرد ، فنقلت السين زايا^(١) ، وربما قالوا : الحلقة والسلاح ، أى الدروع والسلاح . ولهذا لما صالح النبى صلى الله عليه وسلم من صالحه من يهود ، صالحهم على أن له الحلقة . وفى السيرة كان فى بنى فلان وفلان من الأنصار الحلقة والحصون ، أى هم الذين لهم السلاح : الذين يقاتلون بها^(٢) ، والحصون التى يأوون إليها ، كما يكون لأمرء الناس^(٣) من أصناف الملوك : المعاقل والحصون والقلاع ولهم السلاح ، فإن هذه الأمور هى جنن^(٤) القتال ، وبها يمتنع المقاتل والمطلوب ، بخلاف من لاسلاح له ولا حصن ، فإنه ممكن

(١) فى الأصل : زاء .

(٢) أى الأنصار الذين يقاتلون بالحلقة .

(٣) فى الأصل : لأمرء الناس ، وهو تحريف .

(٤) فى «لسان العرب» مادة «جنن» : «والجنة بالضم : ما وارك من السلاح واستترت به منه ، والجنة :

السترة ، والجمع : الجنن»

من نفسه مقدور عليه في مثل الأمصار ، وإن كان القتال على الخيل بالسلاح هو أعلى وأفضل من القتال في الحصون بالسلاح . فالحصان خير من الحصون ^(١) ، ومن [لم] ^(٢) يكن قتاله إلا في الحصون والجدر فهو مذموم .

كما قال تعالى عن اليهود : ﴿ لَا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قُرَى مُحَصَّنَةٍ أَوْ مِنْ وَرَاءِ جُدُرٍ بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسِبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [سورة الحشر : ١٤] ^(٣)

والمحدثات في أمر الإمارة والملك والقتال كثيرة جدا ، ليس هذا موضعها ، فإن الأمة هي في الأصل أربعة أصناف ، كما ذكر ذلك في قوله : ﴿ فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضًى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [سورة الزمل : ٢٠] .

فالصنف الواحد : القراء ، وهم جنس العلماء والعباد ، ويدخل فيهم من تفرع من هذه الأصناف من المتكلمة والمتصوفة وغيرهم .

ص ٨٣ /والصنف الآخر المكتسب بالضرب في الأرض . وأما المقيمون من أهل الصناعات والتجارات ، فيمكن أن يكونوا من القراء المقيمين أيضا ، بخلاف المسافر ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «إذا مرض العبد أو

(١) في الأصل : فالحصن خير من الحصون . ولعل الصواب ما أثبتته . ومقصود ابن تيمية : أن المواجهة والقتال بالسلاح على ظهور الخيل خير من الاختباء في الحصون كدأب اليهود .

(٢) لم : ساقطة من الأصل .

(٣) في الأصل : من وراء جدار .

سافر كُتِبَ له من العمل مثل [ما] ^(١) كان يعمل وهو صحيح مقيم» أخرجاه في الصحيحين عن أبي موسى ^(٢) .

والله سبحانه إنما ذكر هذه الأصناف في الآية ليبيّن من يسقط عنه قيام الليل من أهل الأعذار ، فذكر المريض والمسافر اللذين ذكرا ^(٣) في الحديث ، وذكر المسافرين في ضربين ^(٤) : الضاربين في الأرض يتغنون من فضل الله ، والمقاتلين في سبيل الله . وهم التجار [و] الأجناد ^(٥) .

والمقصود هنا أن الأجناس الأربعة من المقاتلة ، والتجار ، ومن يلحق بهم من الصنائع والقراء وأهل الأعذار ^(٦) كالمرضى ونحوهم ، كل هؤلاء قد حصل فيهم من الأنواع المختلفة ما يطول وصفه .

وأموّهم ما بين حسن مأمور به ، وبين قبيح منهي عنه ، ومباح ، واشتغال ^(٧) أكثر أمورهم على هذه الثلاثة : المأمور به ^(٨) ، والمنهي عنه ، والمباح والواجب الأمر بما أمر الله به ، والنهي عما نهى عنه ، والإذن فيما أباحه الله .

(١) ما : ساقطة من الأصل

(٢) الحديث عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه في : البخارى ٥٧/٤ (كتاب الجهاد ، باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة) ، والحديث مع اختلاف في الألفاظ في : مسند أحمد (ط. الحلبي) ٤١٠/٤ ، ٤١٨ .

(٣) الأصل : اللذان ذكر ، وهو تحريف .

(٤) في الأصل : في حزين ، وهو تصحيف .

(٥) في الأصل : التجار الأجناد .

(٦) في الأصل : الأعدا ، وهو تحريف .

(٧) في الأصل : اشتغال .

(٨) في الأصل : بها .

لكن إذا كان الشخص أو الطائفة لاتفعل مأموراً إلا بمحذور أعظم منه ، أو لا ترك مأموراً إلا [محذور] ^(١) أعظم منه ، لم يأمر أمراً يستلزم وقوع محذور راجح ، ولم ينه نهياً يستلزم [وقوع] ^(٢) مأمور راجح . فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو الذي بُعثت به الرسل ، والمقصود تحصيل المصالح وتكجيلها ، وتعطيل المفاسد وتقليلها ^(٣) بحسب الإمكان .

فإذا كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مستلزماً من الفساد أكثر مما فيه من الصلاح لم يكن مشروعاً ، [وقد] ^(٤) كره أئمة السنة القتال في الفتنة التي يسميها كثير من أهل الأهواء الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فإن ذلك إذا كان يوجب فتنة هي أعظم فساداً مما في ترك الأمر [بالمعروف] ^(٥) والنهي عن المنكر ، لم يُدفع أدنى الفسادين بأعلاهما ، بل يدفع أعلاهما باحتمال أدناهما ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : «ألا أنبئكم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قالوا ^(٦) : بلى يا رسول الله . قال : إصلاح ذات البين ، [فإن فساد ذات البين] ^(٧) هي الخالقة ، لا أقول تحلق الشعر ، ولكن تحلق الدين» ^(٨)

ظ ٨٣

(١) عبارة : «إلا لمحذور» زدتها ليستقيم الكلام .

(٢) وقوع : ساقطة من الأصل .

(٣) في الأصل : وتقليلها ، وهو تحريف .

(٤) وقد : زدتها ليستقيم الكلام .

(٥) بالمعروف : ساقطة من الأصل .

(٦) في الأصل : قال .

(٧) ما بين المعوقين ساقط من الأصل ، وهو من تمام الحديث .

(٨) الحديث عن أبي الدرداء - مع اختلاف يسير في الألفاظ - في : سنن أبي داود ٣٨٥/٤ (كتاب

الأدب ، باب في إصلاح ذات البين) ؛ سنن الترمذي ٧٣/٤ (كتاب القيامة ، باب حدثنا أبو موسى) وقال

الترمذي : هذا حديث صحيح . والحديث في : المسند (ط. الحلبي) ٤٤٤/٦ .

لكن المقصود هنا أن هذه الأصوات المحدثّة في أمر الجهاد ، وإن ظُن أن فيها مصلحة راجحة ، فإن التزام المعروف هو الذى فيه المصلحة الراجحة ، كما فى أصوات الذكر ، إذ السابقون الأولون والتابعون ^(١) لهم بإحسان أفضل من المتأخرين فى كل شئ : من الصلاة ، وجنسها من الذكر والدعاء ، وقراءة القرآن واستماعه ، وغير ذلك ، ومن الجهاد والإمارة ، وما يتعلق بذلك من أصناف السياسات ، والعقوبات ، والمعاملات فى إصلاح ^(٢) الأموال وصرفها . فإن طريق السلف أكمل فى كل شئ ، ولكن يفعل المسلم من ذلك ما يقدر عليه .

كما قال الله تعالى : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [سورة التغابن : ١٦] ، وقال النبى صلى الله عليه وسلم : «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم» ^(٣) « ولا حول ولا قوة إلا بالله .

قال أبو القاسم القشيري ^(٤) : «وإن حُسن الصوت مما أنعم الله [تعالى به] ^(٥) على صاحبه من الناس ، قال الله تعالى : ﴿ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ ﴾ [سورة فاطر : ١] ، قيل فى التفسير : من ذلك الصوت الحسن . وذم

(١) فى الأصل : إذ السابقين الأولين والتابعين ، وهو خطأ .

(٢) فى الأصل : استراح ، وهو تحريف ، ولعل الصواب ما أثبتته

(٣) فى : البخارى ٩٤/٩-٩٥ (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم) . عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : «دعوى ماتركتكم ، إنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه ، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم» . والحديث-مع اختلاف فى اللفظ- فى : مسلم ٩٧٥/٢ (كتاب الحج ، باب فرض الحج مرة فى العمر) ؛ سنن النسائى (بشرح السيوطى) ٨٣/٥ (كتاب المناسك ، باب وجوب الحج) ؛ سنن ابن ماجه ٣/١ (المقدمة ، اتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم) .

(٤) فى «القشيرية» ٦٤١/٢ بعد كلامه السابق مباشرة .

(٥) تعالى به : ساقطة من الأصل ، وأثبتها من «القشيرية» .

الله سبحانه الصوت الفطيع^(١)، فقال تعالى : ﴿إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ [سورة لقان : ١٩] .

قلت : كون الشيء نعمة لا يقتضى استباحة استعماله فيما شاء [الإنسان من المعاصي] ، ولا [يقتضى إلا] حسن استعماله^(٢) ، بل النعم المستعملة في طاعة الله / محمد صاحبها عليها ، ويكون ذلك شكراً لله يوجب المزيد من فضله ، فهذا يقتضى حسن استعمال [الصوت الحسن] في قراءة القرآن^(٣) ، كما كان أبو موسى الأشعري يفعل ، وكما^(٤) كان النبي صلى الله عليه وسلم يستمع لقراءته ، وقال : «مررت بك البارحة وأنت تقرأ فجعلت استمع لقراءتك . فقال : لو علمت أنك تستمع لحبّرتك لك تحبيراً»^(٥) . وقال : «لقد أوتى هذا مزماراً من مزامير آل داود»^(٦) .

فأما استعمال النعم في المباح المحض فلا يكون طاعة ، فكيف في المكروه أو المحرّم ؟ ولو كان ذلك جائزاً لم يكن قربة ولا طاعة إلا بإذن الله ، ومن

(١) الفطيع : كذا في «القشيرة» . وفي الأصل كتب «الفطيع» ثم شطب عليها وكتب : الفضيح .
(٢) في الأصل : «كون الشيء نعمة لا يقتضى استباحة استعماله فيما شاء ولا حس استعماله فيه» ولعل ما أثبتته يستقيم به الكلام .

(٣) في الأصل : «فهذا يقتضى حسن استعماله في قراءة القرآن» . ولعل ما أثبتته يستقيم به الكلام .
(٤) في الأصل : كما .

(٥) روى ابن الأثير في «جامع الأصول» ٥٣/١٠-٥٤ عن أبي موسى الأشعري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لو رأيت البارحة وأنا أسمع لقراءتك ؟ لقد أعطيت مزماراً من مزامير آل داود» . وذكر ابن الأثير أن الحديث رواه البخاري ومسلم والنسائي ، ثم قال : «قال الحميدى : زاد البرقاني : «قلت : والله يا رسول الله ، لو علمت أنك تستمع لقراءتي لحبّرتك لك تحبيراً» . قال : «وحكى أن مسلماً أخرجه ، ولم أجد هذه الزيادة فيما عندنا من كتاب مسلم» .

(٦) مضى الحديث من قبل ص ٢٤٦ .

جعله طاعة لله بدون ذلك ، فقد شرع من الدين ما لم يأذن به [الله]^(١) ومعلوم أن القوة نعمة ، والجمال نعمة ، وغير ذلك من نعم الله التي لا يحصيها إلا هو ، فهل يجعل أحد مجرد كون الشيء نعمة دليلاً^(٢) على استحباب إعماله فيما شاء الإنسان ؟ أم يؤمر المنعم عليه بالألا يستعملها في معصية ، ويندب إلى ألا يستعملها إلا في طاعة الله تعالى ؟

فالاستدلال بهذا بمنزلة من استدل بإنعام الله بالسلطان والمال ، على ما جرت عادة النفوس باستعمال ذلك فيه من الظلم والفواحش ونحو ذلك . فاستعمال الصوت الحسن في الأغاني وآلات الملاهي ، مثل استعمال الصور الحسنة في الفواحش ، واستعمال السلطان بالكبرياء والظلم والعدوان ، واستعمال المال في نحو ذلك .

ثم يقال له : هذه النعمة يستعملها الكفار والفساق في أنواع من الكفر والفسوق ، أكثر مما يستعملها المؤمنون في الإيمان . فإن استمتاع الكفار والفساق بالأصوات المطربة أكثر من استمتاع المسلمين ، فأى حمد لها بذلك إن لم تستعمل في طاعة الله ورسوله ؟

وأما قوله : « إن الله ذم الصوت الفظيع » فهذا غلط منه . فإن الله / لا ظ ٨٤ يذم [ما]^(٣) خلقه ولم يكن فعلاً للعبد ، إنما يذم العبد بأفعاله الاختيارية ،

(١) لفظ الجلالة غير موجود بالأصل .

(٢) في الأصل : دليل ، وهو خطأ .

(٣) ما : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

دون ما لا اختيار له فيه ، وإن كان صوته قبيحا فإنه لا يذم على ذلك ^(١) ، وإنما يذم بأفعاله .

وقد قال الله في المنافقين : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ ﴾ [سورة المنافقون: ٤] .

وقال : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴾ [سورة البقرة : ٢٠٤] .

وإنما ذم الله ما يكون باختيار العبد من رفع الصوت الرفع المنكر ، كما يوجد ذلك في أهل الغِلَظ والجفاء ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : «الجفاء والغِلَظ وقسوة القلوب في الفَدَّادِينَ من أهل الوبر» ^(٢) وهم الصَّيَّاحُونَ صياحا منكرا .

وقد قال [الله تعالى] ^(٣) : ﴿ وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاعْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ

(١) في الأصل عبارة محرفة غير واضحة وتقرأ هكذا : «وإن كان صوته بلذب كمن خلق ليس يحبس لا يدل على ذلك» . ولعل ما أثبتته يستقيم به الكلام .

(٢) جاء هذا الحديث بألفاظ مختلفة عن أبي مسعود البدرى وعن أبي هريرة رضى الله عنهما وجمع هذه الروايات النووى في شرحه على صحيح مسلم ٢٩/٢-٣٢ . وأقرب هذه الروايات ما جاء في : البخارى ١٧٩/٤ (كتاب المناقب ، باب حدثنا مسدد) عن أبي مسعود يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال : «من ههنا جاءت الفتن ، نحو المشرق . والجفاء وغلظ القلوب في الفَدَّادِينَ أهل الوبر عند أصول أذنان الإبل والبقير في ربيعة ومضره . والحديث في : البخارى ١٧٣/٥ (كتاب المغازى ، باب قدم الأشعرين وأهل اليمن) ؛ مسلم ٧١/١-٧٣ (كتاب الإيمان ، باب تفاضل أهل الإيمان فيه ، ورجحان أهل اليمن فيه) ؛ المسند (ط. المعارف) ٢٤٦/٢-٢٤٧ ، المسند (ط. الحلبي) ٣٣٢/٣ ، ٣٣٥ ، ٣٤٥ . وقال النووى في شرحه ٣٤/٢ : «والصواب في الفَدَّادِينَ بتشديد الدال . جمع فَدَّاد ، وهو من القديد ، وهو الصوت الشديد ، فهم الذين تعلوا أصواتهم في إبلهم وخيلهم وحروثهم ونحو ذلك ... وقوله : إن القسوة في الفدادين عند أصول أذنان الإبل ، معناه : الذين لهم جلبة وصياح عند سوقهم لها» .

(٣) الله تعالى : ليست في الأصل .

إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ ﴿١٩﴾ [سورة لقمان : ١٩] ، فأمره أن يغضَّ من صوته ، كما أمر المؤمنين أن يغضُّوا من أبصارهم ، وكما أمره أن يقصد في مشيه . وذلك كله فيما يكون باختياره لامتداح اللذة ^(١) الصوت وعدم لذته في ذلك .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [سورة الحجرات : ٤] . وقال : ﴿ لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ ﴾ [سورة الحجرات : ٢] . وقال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى ﴾ [سورة الحجرات : ٣] .

وفي صحيح البخارى عن عبد الله بن عمرو في صفة النبي صلى الله عليه وسلم في التوراة قال : « ليس بفظ ، ولا غليظ ، ولا صخاب ^(٢) بالأسواق ولا يجزى بالسيئة السيئة ^(٣) ، ولكن يعفو ^(٤) ويغفر ^(٥) »

(١) في الأصل : اللذة .

(٢) في الأصل : والأصحاب ، وهو تحريف .

(٣) في الأصل : ولا يجزى بالسيئة السيئة الحسنة ، وهو تحريف . والمثبت هو الذى في سنن الدارمى

٥-٤/١ . وفى : البخارى ومسنده أحمد : ولا يدفع بالسيئة السيئة .

(٤) في الأصل : ويعفو . والمثبت هو لفظ الحديث .

(٥) الحديث عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنها فى : البخارى ٦٦/٣-٦٧ (كتاب البيوع ، باب كراهية

السخب فى الأسواق) ونصه : عن عطاء بن يسار قال : لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنها .

قلت : أخبرنى عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى التوراة . قال : أجل ، والله إنه لموصوف فى التوراة

ببعض صفته فى القرآن : يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً وحزراً للأميين ، أنت عبدى ورسولى ،

سميتك المتوكل ، ليس بفظ ولا غليظ ، ولا صخاب فى الأسواق ، ولا يدفع بالسيئة السيئة ، ولكن يعفو

ويغفر ، ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء بأن يقولوا لا إله إلا الله ، يفتح بها أعينا عمياً ، وآذاناً صماً ،

وقلوباً غلفاء . والحديث فى : البخارى ١٣٥/٦-١٣٦ (كتاب التفسير ، سورة الفتح) ، المسند (ط. المعارف)

١٥٣-١٥١/١٠ (وانظر تعليق المحقق) . وهو عن عبد الله بن سلام رضى الله عنه وعن كعب (الأخبار) فى :

سنن الدارمى ٥-٤/١ (المقدمة ، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم فى الكتب قبل مبعثه) .

وفي الصحيح أيضا أنه أمر أن يبشّر خديجة ببيت في الجنة من قصب ،
لأَصْحَبَ فيه ولانصب ^(١) .

وعنه صلى الله عليه وسلم قال : «إنما نُهَيْتُ عن صوتين أحْمَقين
فاجرين [صوت عند نعمة] : صوت هو ولعب ومزامير الشيطان .
ص ٨٥ [صوت عند مصيبة] : لطم خدود ، وشق جيوب/ ودعاء بدعوى
الجاهلية» ^(٢) .

ثم قال أبو القاسم ^(٣) : «واستلذاذ القلوب واشتياقها» ^(٤) إلى الأصوات
الطيبة ، واسترواحها إليها ، مما لا يمكن جحوده ، فإن الطفل يسكن إلى
الصوت الطيب ، والجمل يقاسى تعب السير ومشقة الحُمولة فيهُونَ
عليه ^(٥) بالحداء . قال الله تعالى : ﴿ أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ
خُلِقَتْ ﴾ [سورة الغاشية : ١٧] .

(١) جاء الحديث مختصرا ومطولاً عن عدد من الصحابة . ولعل أكثر الروايات اختصارا رواية عبد الله بن
أبي أوفى رضى الله عنه في البخارى ٣٩/٥ لما سئل هل بشر النبي صلى الله عليه وسلم خديجة؟ قال : نعم ، ببيت
من قصب ، لأصحب فيه ولانصب . والحديث عنه وعن أبي هريرة وعائشة رضى الله عنهم في : البخارى
٣٩-٣٨/٥ (كتاب مناقب الأنصار ، باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها رضى الله عنها) ،
٣٧-٣٦/٧ (كتاب النكاح ، باب غيرة النساء ووجدهن) ، ٩-٨/٨ (كتاب الأدب ، باب حسن العهد من
الإيمان) . وهو في موضعين آخرين في البخارى . والحديث أيضا في : مسلم ١٨٨٧-١٨٨٨ (كتاب فضائل
الصحابة ، باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضى الله عنها) ، المسند (ط. الحلبي) ٥٨/٦ .
(٢) في الأصل : ٠٠ فاجرين صوت هو ولعب ومزامير الشيطان ولطم خدود وشق جيوب ودعوى
بدعوى الجاهلية . وما أثبتته موافق للحديث الذى سبق ص ٢٩٢ - ٢٩٣ وتكلمت عنه هناك .

(٣) في «القشيرية» ٦٤١/٢ - ٦٤٢ بعد كلامه السابق مباشرة .

(٤) في الأصل : واستنامتها ، وهو تحريف . والمثبت من «القشيرية» .

(٥) في الأصل : عليها . والمثبت من «القشيرية» .

وحكى إسماعيل بن عُلَيَّة قال : كنت أمشي مع الشافعي رحمه الله ^(١) وقت الهجرة ، فجزنا بموضع يقول فيه أحدُ شيئا ، فقال : ملُ بنا إليه ، ثم قال : أيطربك هذا ؟ فقلت : لا ، فقال مالك حس ^(٢) .

قلت ^(٣) : قد كان مستغنيا عن أن يستشهد على الأمور الحسية بحكاية مكذوبة على الشافعي ، فإن إسماعيل بن عُلَيَّة شيخ الشافعي لم يكن ممن يمشي معه ، ولم يرو ^(٤) هذا عن الشافعي ، بل الشافعي روى عنه ، وهو [من] ^(٥) أجلاء شيوخ الشافعي ، وابنه إبراهيم بن إسماعيل كان متكلماً تلميذاً لعبد الرحمن بن كيسان الأصم أحد شيوخ المعتزلة ^(٦) . وكان قد ذهب إلى مصر ، وكان بينه وبين الشافعي مناوأة ، حتى كان الشافعي يقول فيه : أنا مخالف لابن علي في كل شيء ، حتى في قول لا إله إلا الله ، لأنني أقول : لا إله إلا الله الذي كلَّم موسى من وراء الحجاب ، وهو يقول : لا إله إلا الله الذي خلق في الهواء كلاماً يسمعه موسى . وهذا يذكر له ^(٧) أول رسالة ^(٨) في أصول الفقه ، ويظن بعض الناس أن ابنه يشبهه

(١) القشيرية : رحمه الله تعالى .

(٢) في الأصل : حسن ، وهو تحريف . والمثبت من «القشيرية» .

(٣) في الأصل : فقلت : قلت ، وهو تحريف .

(٤) في الأصل : ولم يروا ، وهو تحريف .

(٥) من : ساقطة من الأصل .

(٦) أبو بكر عبد الرحمن بن كيسان الأصم ، كان معاصراً لهشام بن الحكم التوفى حوالى سنة ١٩٠ ، وكان

من شيوخ المعتزلة . انظر ترجمته في : سركين ٣٩٥/٢ .

(٧) في الأصل : وهذا ويذكر له ..

(٨) في الأصل : أول شأده ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

بأبيه ^(١) ، فإنه شيخ الشافعي وأحمد وطبقتهما ^(٢) .

فهذه الحكاية يعلم أنها مفتراة من له أدنى معرفة بالناس ، ولو صحت
عَمَّنْ صحت عنه لم يكن فيها إلا ما هو مدرك بالإحساس من أن الصوت
الطيب لذيق ^(٣) مطرب ، وهذا يشترك فيه جميع الناس ، ليس هذا من أمور
الدين ، حتى يُستدل فيه بالشافعي ، بل ذكر الشافعي في مثل هذا/غضب
من منصبه ، مثل ما ذكر ابن طاهر عن مالك رحمه الله حكاية
مكذوبة ^(٤) ، وأهل المواخر أعلم بهذه المسألة من أئمة الدين ، ولو حُكي
مثل هذا عن إسحاق بن إبراهيم النديم ، وأبي الفرج الاصبهاني صاحب
«الأغانى» لكان أنسب من أن يحكيها عن الشافعي .

ظ ٨٥

ثم يقال : كون الصوت الحسن فيه لذة أمر ^(٥) حسي ، لكن أى شئ
في هذا مما يدل على الأحكام الشرعية ، من كونه مباحا أو مكروها أو
محرمًا ؟ ومن كون الغناء قرينة أو طاعة ؟

بل مثل هذا أن يقول القائل : استلذاذ النفوس بالوطء مما ^(٦) لا يمكن
جحوده ، واستلذاذها بالمباشرة للجميل من النساء والصبيان مما لا يمكن
جحوده ، واستلذاذها بالنظر إلى الصور الجميلة مما لا يمكن جحوده ،

(١) في الأصل : أنه أبوه يشبهه أبيه ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) أبو بشر إسماعيل بن عُلَية الأسدي ، مولا هم البصري ، واسم أبيه إبراهيم بن مقسم ، وعُلَية أمه . قال
شعبة : ابن عُلَية سيد المحدثين . توفي سنة ١٩٣ . انظر ترجمته في : شذرات الذهب ١/ ٣٣٣ ، العبر ١/ ٣١٠ .

(٣) في الأصل : لزيد ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٤) سبق ذكر مانسبه ابن طاهر المقدسي في كتابه «صفوة الصوف» (ص ١٤٦-١٤٧) إلى الإمام مالك بن

أنس رحمه الله . انظر ما سبق ص ٢٧٣ ت ٢ .

(٥) في الأصل : وأمر ، وهو تحريف .

(٦) في الأصل : ممن ، وهو خطأ .

واستلذاها بأنواع المطاعم والمشارب مما لا يمكن جحوده . فأى دليل فى هذا لمن هداه الله على ما يحبه الله ويرضاه أو يبيحه ويجيزه ؟ .

ومن المعلوم أن هذه الأجناس فيها الحلال والحرام ، والمعروف والمنكر ، بل كان المناسب لطريقة الزهد فى الشهوات واللذات ومخالفة الهوى أن يُستدلَّ بكون الشئ لذيقاً مشتهى^(١) على كونه مباحيناً لطريق الزهد والتصوف ، كما قد يفعل كثير من المشايخ ، يزهدون بذلك^(٢) فى جنس الشهوات واللذات .

وهذا ، وإن لم يكن فى نفسه دليلاً صحيحاً ، فهو أقرب إلى طريقة الزهد والتصوف من الاستدلال بكون الشئ لذيقاً على كونه طريقاً إلى الله .

وكلُّ من الاستدلّالين باطل ، فلا يستدل على كونه محموداً أو مذموماً ، أو حلالاً أو حراماً ، إلا بالأدلة الشرعية ، لا بكونه لذيقاً فى الطبع أو غير لذيق .

ولهذا يُنكر على من يتقرب إلى الله بترك جنس اللذات ، كما قال النبى صلى الله عليه وسلم/ للذين قال أحدهم : أما أنا فأصوم لا أفطر . وقال ص ٨٦ الآخر : [أما أنا] ^(٣) فأقوم لا أنام ، وقال الآخر : أما أنا فلا أتزوج النساء ، وقال الآخر : أما أنا فلا آكل اللحم . فقال النبى صلى الله عليه

(١) فى الأصل : مشتهى . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) فى الأصل : بذلك يزهدون . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) عبارة : «أما أنا» : زدتها ليستقيم الكلام .

وسلم : « لكنى أصوم وأفطر ، وأقوم وأنام ، وأتزوج النساء ، وأكل اللحم ، فمن رغب عن سنتي فليس مني » ^(١) .

وقد أنزل الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرُمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [سورة المائدة : ٨٧] .

ثم إن أبا القاسم وطائفة معه تارةً يمدحون التقرب إلى الله بترك جنس الشهوات ، وتارةً يجعلون ذلك دليلاً على حسنه وكونه من القربات . وهذا بحسب وجد أحدهم وهواه ، لا بحسب ما أنزله الله وأوحاه ، وما هو الحق والعدل وما هو الصلاح والنافع في نفس الأمر .

والتحقيق أن العمل لا يمدح ولا يذم لمجرد كونه لذة ، بل إنما يمدح ما كان لله ^(٢) أطوع وللعبد أنفع ، سواء كان فيه لذة أو مشقة ، فرب لذيق هو طاعة ومنفعة ، ورب مُشيق هو طاعة ومنفعة ، ورب لذيق أو مشيق صار منها عنه .

ثم لو استدلل بهذا على تحسين القرآن به لكان مناسبا ، فإن الاستعانة بجنس اللذات على جنس الطاعات مما جاءت به الشريعة ، كما يستعان بالأكل والشرب على العبادات .

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ

(١) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه في : البخارى (كتاب النكاح ، باب الترغيب في النكاح) ، مسلم ١٠٢٠/٢ (كتاب النكاح ، باب استحباب النكاح لمن تآقت نفسه إليه ...) ، سنن النسائي (بشرح السيوطي) ٤٩/٦ - ٥٠ (كتاب النكاح ، باب النهي عن التبتل) ، المسند (ط. الحلبي) ٢٤١/٣ ، ٢٥٩ ، ٢٨٥ .

(٢) في الأصل : الله

وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ ﴿ [سورة البقرة : ١٧٢] . وقال : ﴿ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحاً ﴾ [سورة المؤمنون : ٥١] .

وفى الحديث المتفق عليه قوله عليه السلام لسعد : «إنك لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله إلا ازدادت بها درجة ورفعة ، حتى اللقمة ترفعها إلى فى امرأتك»^(١) .

وقال : «فى بُضْع أحدكم أهله صدقة»^(٢) .

وكذلك حمده فى النعم ، كما فى الحديث الصحيح : «إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها»^(٣) .

/فلو قال : إن الله خلق فىنا الشهوات واللذات لنستعين بها على كمال مصالحنا ، فخلق فىنا شهوة الأكل واللذة به ، فإن ذلك فى نفسه نعمة ، وبه يحصل بقاء جسومنا فى الدنيا . وكذلك شهوة النكاح واللذة به ، هو فى نفسه نعمة ، وبه يحصل بقاء النسل . فإذا استُعين^(٤) بهذه القوى على

(١) الحديث-مع اختلاف فى بعض الألفاظ- عن سعد بن أبى وقاص فى : البخارى ١٧-١٦/١ (كتاب الإيمان . باب ماجاء أن الأعمال بالنية) ؛ مسلم ١٢٥٠/٣-١٢٥١ (كتاب الوصية ، باب الوصية بالثلث) ؛ سنن أبى داود ١٥٣/٣ (كتاب الوصايا ، باب ماجاء فيما يؤمر به من الوصية) ؛ المسند (ط. المعارف) ٦٣/٣-٦٤ ، ٧٣-٧٤ .

(٢) هذا جزء من حديث طويل عن أبى الأسود الدبلى عن أبى ذر الغفارى رضى الله عنه فى : مسلم ٦٩٧/٢-٦٩٨ (كتاب الزكاة ، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف) وأوله : عن أبى ذر أن ناسا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله ، ذهب أهل الدثور بالأجور ... قال : أو ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون ؟... الحديث . وهو فى سنن أبى داود ٣٧-٣٦/٢ (كتاب التطوع ، باب صلاة الضحى) ؛ المسند (ط. الحلبي) ١٦٧/٥ ، ١٦٨ .

(٣) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه-مع اختلاف يسير فى الألفاظ-فى : مسلم ٢٠٩٥/٤ (كتاب الذكر ، باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب) ؛ سنن الترمذى ١٧٢/٣ (كتاب الأطعمة ، باب فى الحمد على الطعام إذا فرغ منه) ؛ المسند (ط. الحلبي) ١٠٠/٣ ، ١١٧ .

(٤) فى الأصل : استغنى ، وهو تحريف .

ما أمرنا به ، كان ذلك سعادة لنا في الدنيا والآخرة ، وكنا من الذين أنعم الله عليهم نعمة مطلقة ، وإن استعملنا الشهوات فيما حظره ^(١) علينا بأكل الحبائث في نفسها ، أو كسبها كالمظالم ، أو بالإسراف ^(٢) فيها ، أو تعدينا أزواجنا أو ما ملكت أيماننا ، كنا ظالمين معتدين غير ^(٣) شاكرين لنعمته - لكان هذا كلاماً حسناً .

والله قد خلق الصوت الحسن ، وجعل النفوس تحبه وتلتذ به ، فإذا استعنا بذلك في استماع ما أمرنا باستماعه ، وهو كتابه ، وفي تحسين الصوت به ، كما أمرنا بذلك حيث قال : «زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ» ^(٤) ، وكما كان يفعل أصحابه بحضرته [مثل] ^(٥) أبي موسى وغيره - كنا قد استعملنا النعمة في الطاعة ، وكان هذا حسناً مأموراً به ، كما كان عمر بن الخطاب يقول لأبي موسى : «يا أبا موسى ذكّرنا ربنا» فيقرأ وهم يستمعون . وكان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم إذا اجتمعوا أمروا واحداً منهم أن يقرأ والباقي يستمعون .

فهذا كان استماعهم ، وفي مثل هذا السماع كانوا يستعملون الصوت الحسن ، ويجعلون التذاذهم بالصوت الحسن عوناً لهم على طاعة الله وعبادته باستماع كتابه ، فيثابون على هذا الالتذاذ ، إذ اللذة المأمور بها المسلم يُثاب عليها كما يُثاب على أكله وشربه ونكاحه ، وكما يُثاب على لذات

(١) في الأصل : خطره ، وهو تحريف .

(٢) في الأصل : بالإسراف ، وهو تحريف .

(٣) في الأصل : عن ، وهو تحريف .

(٤) مضى الحديث من قبل .

(٥) مثل : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

قلبه بالعلم والإيمان ، فإنها أعظم اللذات ، وحلاوة ذلك أعظم الحلاوات .

ونفس التذاذه وإن كان متولداً عن سعته / ، وهو في نفسه ثواب ، ص ٨٧
فالمسلم يُثاب على عمله وعمل ما يتولد عن عمله ، ويُثاب عملاً يلتذ به من ذلك مما هو أعظم لذة منه ، فيكون^(١) متقلّباً في نعمة ربه وفضله .
فأما أن يُستدل بمجرد استلذاذ الإنسان للصوت أو ميل الطفل إليه ، أو استراحة البهائم به ، على جواز أو استحباب في الدين ، فهو من أعظم الضلال ، وهو كثير فيمن يعبد الله بغير العلم المشروع .

ومن المعلوم أن الأطفال والبهائم تستروح بالأكل والشرب ، فهل يُستدل بذلك على أن كل أكل وشرب فهو حسن مأمور به ؟!

وأصل الغلط في هذه الحجج الضعيفة أنهم يجعلون الخاص عاماً في الأدلة المنصوصة ، وفي عموم الألفاظ المستنبطة ، فيجنحون إلى [أن] الألفاظ^(٢) في الكتاب والسنة أباحت أو حمدت نوعاً من السماع ، يدرجون فيها سماع المكاء والتصدية ، أو يجنحون^(٣) إلى المعاني التي دلت على الإباحة أو الاستحباب^(٤) في نوع من الأصوات والسماع ، يجعلون ذلك متناولاً لسماع المكاء والتصدية .

وهذا جمع بين ما فوّق الله بينه ، بمنزلة قياس الذين قالوا إنما البيع مثل

(١) في الأصل : لا يكون ، وهو خطأ . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : فيجنحون إلى الألفاظ . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) في الأصل : أو يجنحون .

(٤) في الأصل : أو استحباب .

الربا . وأصل هذا قياس المشركين الذين عدلوا بالله ، وجعلوا لله أنداداً سووهم برب العالمين في عبادتها أو اتخاذها آلهة ، وكذلك من عدل رسوله متنبئاً كذاباً ، كمسيلمة الكذاب ، أو عدل بكتابه وتلاوته واستماعه كلاماً آخر أو قراءته أو سماعه ، أو عدل بما شرعه من الدين ديناً آخر شرعه له شركاؤه ، فهذا كله من فعل المشركين ، وإن دخل في بعضه من المؤمنين قوم متاولين ، فالتناس كما قال الله تعالى : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ [سورة يوسف : ١٠٦] .

فالشرك في هذه الأمة أخفى من ديب الثمل ، وهذا مقام ينبغي للمؤمنين/التدبر فيه ، فإنه ما بُدِّل دين الله في الأمم المتقدمة وفي هذه الأمة ظ ٨٧ إلا بمثل هذا القياس ، ولهذا قيل : ما عُبِدَت الشمس والقمر إلا بالمقاييس .

وأصل الشرك أن تعدل بالله تعالى مخلوقاته في بعض ما يستحقه وحده ، فإنه لم يعدل أحد بالله شيئاً من المخلوقات في جميع الأمور ، فمن عبد غيره أو توكل عليه فهو مشرك به ، كمن عمد^(١) إلى كلام الله الذي أنزله ، وأمر باستماعه ، فعدل به سماع بعض الأشعار .

وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « فضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله على خلقه » رواه الترمذى وغيره^(٢) .

(١) في الأصل : به فمن عمد . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) لم أجد هذا الحديث في سنن الترمذى ، ولكنى وجدته في سنن الدارمى ٤٤١ / ٢ (كتاب فضائل القرآن ، باب فضل كلام الله على سائر الكلام) ونصه .. عن أبي سعيد الخدرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من شغله قراءة القرآن عن مسألتى وذكرى أعطيته أفضل ثواب الساتلين وفضل كلام الله على سائر =

ورُوي أيضا عنه : « ما تقرب العباد إلى الله [بشيء] ^(١) أحب إليه مما خرج منه » ^(٢) يعني القرآن . وهذا محفوظ عن خباب بن الارت ، أحد المهاجرين الأولين السابقين . قال : « يا هناه » ^(٣) تقرب إلى الله بما استطعت ، فلن يتقرب إليه بشيء أحب إليه من كلامه » ^(٤) ، فإذا عدل بذلك مائزته الله عنه ورسوله بقوله تعالى : ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي

الكلام كفضل الله على خلقه » . ثم ذكر الدارمي في نفس الصفحة حديثا آخر عن شهر بن حوشب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « فضل كلام الله على خلقه كفضل الله على خلقه » . وذكر البخاري في كتاب « خلق أفعال العباد » ص ١٣٢ (ضمن مجموعة عقائد السلف) ما يلي : « وقال أبو عبد الرحمن السلمي : فضل القرآن على سائر الكلام كفضل الرب على خلقه » وذكر أبو سعيد عثمان بن سعيد الدارمي حديث أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) المتقدم الذي أورده الإمام أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي في سننه في كتابه الرد على الجهمية ، ص ٣٢٤ (ضمن مجموعة عقائد السلف) . وذكر السيوطي في « الجامع الكبير » الحديث ونصه : « فضل القرآن على سائر الكلام كفضل الرحمن على خلقه » ثم قال : « هب (اليهي في شعب الإيمان) عن أبي هريرة » .

(١) زدت كلمة «بشيء» إلى الأصل ليستقيم الكلام .

(٢) لم أجد الحديث بهذه الألفاظ في سنن الترمذي ، ولكني وجدت في سنن الترمذي ٢٤٩/٤ - ٢٥٠ (كتاب فضائل القرآن ، باب منه) حديثين : الأول عن أبي أمامة قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « ما أذن الله لعبد في شيء أفضل من ركعتين يصليهما ، وإن البرئ ليدثر على رأس العبد ما دام في صلاته ، وما تقرب العباد إلى الله عز وجل بمثل ما خرج منه » . قال أبو النضر : يعني القرآن . وقد روي هذا الحديث عن زيد بن أرقاة عن جبير بن نفير عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا . ثم ذكر الترمذي حديثا آخر عن زيد بن أرقاة عن جبير بن نفير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنكم لن ترجعوا إلى الله بأفضل مما خرج منه » . يعني القرآن . ثم قال الترمذي : « وهذا حديث غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه . ويكره خنيس قد تكلم فيه ابن المبارك وتركه في آخر أمره » .

وأورد الإمام أحمد حديث أبي أمامة المتقدم في مسنده (ط . الحلبي) ٢٦٨/٥ .

(٣) في الأصل يا هناه (بدون نقط) . وفي « لسان العرب » مادة «هناه» أن قولنا : يا هناه : معناه بافلان . وأنه يقال للرجل : يا هناه .. ومن قال للذكر : يا هناه ويا هناه قال للأُنثى : يا هناه أقبل ويا هناه . (٤) في الأصل : من كلام ، وهو تحريف . وأورد البخاري الأثر عن خباب بن الارت في كتابه « خلق أفعال العباد » ، ص ١٣٢ (مجموعة عقائد السلف) فقال : « وقال خباب بن الارت رضي الله عنه : تقرب إلى الله ما استطعت ، فإنك لن تقرب (الكلمة في الأصل المطبوع محرفة ولعل صوابها : تقرب) إلى الله بشيء أحب إليه من كلامه » .

لَهُ ﴿ [سورة يس : ٦٩] ، وجعله قرآنًا للشيطان ، كما في الحديث : «فما قرأتني ؟ قال : الشعر»^(١) كان هذا قد عدل كلام الرحمن بكلام الشيطان . وهذا قد جعل الشيطان عدلا للرحمن ، فهو من جنس الذين قال الله فيهم : ﴿ فَكُذِّبُوا فِيهَا هُمْ وَالْغَاوُونَ * وَجُنُودَ إِبْلِيسَ أَجْمَعُونَ * قَالُوا وَهُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ * تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ * إِذْ نُسَوِّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [سورة الشعراء : ٩٤-٩٨] .

والاستدلال بكون الصوت الحسن نعمة ، واستلذاذ النفوس به ، على جواز استعماله في الغناء ، أو استحباب ذلك في بعض الصور ، مثل الاستدلال بكون الجمال نعمة ، ومحبة النفوس الصور الجميلة ، على جواز استعمال الجمال الذي للصبيان في إمتاع الناس به : مشاهدة ومباشرة وغير ذلك ، / أو استحباب ذلك في بعض الصور ، وهذا أيضا قد وقع فيه ص ٨٨ طوائف من المتفلسفة والمتصوفة والعامة ، كما وقع في الصوت أكثر من هؤلاء ، لكن الواقعون في الصور فيهم من له من العقل والدين ما ليس لهؤلاء ، إذ ليس في هؤلاء رجل مشهور بين الناس شهرة عامة^(٢) ، بخلاف أهل السماع ، ولكن هم طرّقوا لهم الطريق ، وذرعوا الذريعة ، حتى آل الأمر بكثير من الناس أن قالوا وفعلوا في الصوت^(٣) نظير ما قاله هؤلاء وفعلوه في الصور ، يحتجون على جواز النظر إليه والمشاركة بمثل قوله

(١) سجد هذا الحديث مطولا فيها بعد ، فانظر كلامي عنه هناك إن شاء الله .

(٢) بعد كلمة «عامة» توجد كلمة غير واضحة كأنها «نحرة» ، ورأيت أن حذفها لا يغير معنى العبارة .

(٣) في الأصل : الصور ، وهو خطأ .

[صلى الله عليه وسلم] ^(١) : «إن الله جميل يحب الجمال» ^(٢) وينسون قوله «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم ، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم» ^(٣) .

ويحتجون بما في ذلك من راحة النفوس ولذتها ، كما يحتاج هؤلاء ويكرمون ذا الصورة على ما يبذله من صورته ^(٤) وإشهادهم إياها ، كما يكرم هؤلاء ذا الصوت ^(٥) على ما يبذله من صوته وإسماعهم إياه . بل كثيراً ما يجمع في الشخص الواحد بين [الصورة] والصوت ^(٦) كما يفعل في المغنّيات من القينات .

وقد زينَ الشيطان لكثير من المتنسكة والعبّاد ^(٧) أن محبة الصور الجميلة إذا لم يكن بفاحشة فإنها محبة لله ، كما زينَ هؤلاء أن استماع هذا الغناء لله ، ففهم من يقول هذا اتفاقاً ، وفيهم من يظهر أنه يحبه لغير فاحشة ، ويبطن محبة الفاحشة ، وهو الغالب .

لكن ما أظهره من الرأى الفاسد ، وهو أن يُحب لله ما لم يأمر الله

(١) عبارة «صلى الله عليه وسلم» : زدتها للإيضاح .

(٢) الحديث - مع اختلاف في بعض الألفاظ - عن عبد الله بن مسعود وغيره من الصحابة رضى الله عنهم في : مسلم ٩٣/١ (كتاب الإيمان ، باب تحريم الكبروييانه) . وأوله : «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر» . الحديث . وجاء الحديث في المسند (ط . الحلبي) ١٣٣/٤ - ١٣٤ ، ١٥١ .

(٣) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في : مسلم ١٩٨٧/٤ (كتاب البر ، باب تحريم ظلم المسلم) ؛ سنن ابن ماجه ١٣٨٨/٢ (كتاب الزهد ، باب القناعة) ؛ المسند (ط . المعارف) ٢٧٧/١٤ (رقم ٧٨١٤) ، ط . الحلبي ٥٣٩/٢ .

(٤) في الأصل : من صوته ، وهو تحريف .

(٥) في الأصل : ذا الصور ، وهو تحريف .

(٦) في الأصل : بين الصوت ، ولعل الصواب ما أثبتته .

(٧) في الأصل : والعبادة ، وهو تحريف .

بمحبتة ، هو الذى سلَّط المنافق منهم على أن يجعل ذلك ذريعة إلى الكبائر ، ولعل هذه البدعة منهم أعظم من الكبيرة مع الإقرار بأن ذلك ذنب عظيم والخوف من الله من العقوبة ، فإن هذا غاية أنه مؤمن فاسق قد جمع سيئة وحسنه ، / وأولئك مبتدعة ضلَّال حين جعلوا ما نهى الله [عنه]^(١) مما أمر الله به ، وزين لهم سوء أعمالهم فأروه حسنا ، ويمثلهم بضل أولئك حتى لا ينكروا المنكر إذا اعتقدوا أن هذا يكون عبادة الله .

ظ ٨٨

ومن جعل ما لم يأمر الله بمحبته محبواً لله ، فقد شرع ديناً لم يأذن الله به ، وهو مبدأ الشرك . كما قال تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾ [سورة البقرة : ١٦٥] .

فإن محبة النفوس الصورة والصوت قد تكون عظيمة جداً ، فإذا جعل ذلك ديناً وسُمِّيَ لله ، صار كالأنداد والطواغيت المحبوبة تدينا وعبادة . كما قال تعالى : ﴿ وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ ﴾ [سورة البقرة : ٩٣] . وقال تعالى عنهم : ﴿ أَنْ أَمْشُوا وَاصْبِرُوا عَلَى آلِهَتِكُمْ ﴾ [سورة ص : ٦] .

بخلاف من أحب المحرمات مؤمناً بأنها من المحرمات ، فإن من أحب الخمر والغناء والبغى والمحث ، مؤمناً بأن الله يكره ذلك ويبغضه ، فإنه لا يحبه محبةً محضة ، بل عقله وإيمانه يبغض هذا الفعل ويكرهه ، ولكن قد غلبه هواه - فهذا قد يرحمه الله : إما بتوبة إذا قوى ما فى إيمانه من بغض ذلك وكراهته حتى دفع حب الهوى ، وإما بحسنات ماحية ، وإما بمصائب مكفرة ، وإما بغير ذلك .

(١) عنه : زدتها ليستقيم الكلام .

أما إذا اعتقد أن هذه المحبة لله ، فإيمانه بالله يقوّى هذه المحبة ويؤيدها ، وليس عنده إيمان يزعه عنها ، بل يجتمع فيها داعى الشرع والطبع ، الإيمان والهدى ، وذلك أعظم من شرب النصراني للخمر ، فهذا لايتوب من هذا الذنب ولا يتخلص من وباله إلا أن يهديه الله .

فتبين له أن هذه المحبة ليست محبة لله . ولا أمر الله بها ، بل كرهها ونهى عنها ، وإلا فلو ترك أحدهم / هذه المحبة لم يكن ذلك توبة ، فإنه ص ٨٩ يعتقد أن جنسها دين ، بحيث يرضى بذلك من غيره ويأمره به ويقرّه عليه ، وتركه لها كترك المؤمن بعض التطوعات والعبادات .

وليس فى دين الله محبة أحد لحسنه قط ^(١) ، فإن مجرد الحسن لايشب الله عليه ولا يعاقب ، ولو كان كذلك كان يوسف عليه السلام ، لمجرد حسنه ، أفضل من غيره من الأنبياء لحسنه ، وإذا استوى شخصان فى الأعمال الصالحة ، وكان أحدهما أحسن صورة وأحسن صوتا ، كانا عند الله سواء ، فإن أكرم الخلق عند الله أتقاهم ، يعم صاحب الصوت الحسن والصورة الحسنه ، إذا استعمل ذلك فى طاعة الله دون معصيته ، كان أفضل من هذا الوجه ^(٢) ، كصاحب المال والسلطان إذا استعمل ذلك فى طاعة الله دون معصيته ، فإنه بذلك الوجه أفضل ممن لم يشركه فى تلك الطاعة ، ولم يمتحن بما امتحن به ، حتى خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى . ثم ذلك الغير إن كان له عمل صالح آخر يساويه به ، وإلا كان الأول أفضل مطلقا .

(١) فى الأصل : لحسنه لله قط . ولعل الصواب ما أثبت .

(٢) عبارة «أفضل من هذا الوجه» تكررت فى الأصل مرتين . وهو سهو من الناسخ .

وهذا عام لجميع الأمور التي أنعم [الله تعالى بها] ^(١) على بني آدم وابتلاهم بها ^(٢) ، فمن كان فيها شاكراً صابراً ، كان من أولياء الله المتقين . وكان ممن امتحن بمحنة ^(٣) حتى صبر وشكر ، وإن لم يكن المبتلى صابراً شكوراً بل ترك ما أمر الله به ، وفعل ما نهى الله عنه كان عاصياً أو فاسقاً أو كافراً ، وكان من سلم من هذه المحنة خيراً منه ، إلا أن يكون له ذنوب أخرى يكافيه بها .

وإن جمع بين طاعة ومعصية ، فإن ترجحت طاعته كان أرجح ممن لم يكن له مثل ذلك ، وإن ترجحت معصيته كان السالم من ذلك خيراً منه ، فإن كان له مال يتمكن [به] ^(٤) في الفواحش والظلم / فخالف هواه ، وأنفقه فيما يتغنى به وجه الله ، أحب الله ذلك منه وأكرمه وأثابه .

ومن كان له صوت حسن فترك استعماله في التخنيث والغناء ، واستعمله في تزيين كتاب الله والتغنى به ، كان بهذا العمل الصالح ، وبترك العمل السيئ ، أفضل ممن ليس كذلك ، فإنه يُثاب على تلاوة كتاب الله ، فيكون في عمله معنى الصلاة ومعنى الزكاة .

ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم : « ما أذن الله لشيء كأذنه لربي حسن الصوت يتغنّى بالقرآن يجهر به » ، وقال : « لله أشد أذناً للرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة إلى قينته » ^(٥) .

(١) العبارة بين المعقوفين زدتها ليستقيم الكلام .

(٢) في الأصل : وابتلاهم بها ، وهو تحريف .

(٣) في الأصل : وكان ممن لم يتمحن بمحنة ، وهو خطأ . ولعل الصواب ما أثبتته

(٤) به : ليست في الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام .

(٥) مضى الحديثان من قبل .

ومن كان له صورة حسنة فعفَّ عما حَرَّمَ الله تعالى ، وخالف هواه وجَمَّلَ نفسه بلباس التقوى ، الذى قال الله فيه : ﴿يَا بَنَى آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوْءَ اتِّكُمُ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾ [سورة الأعراف : ٢٦] - كان هذا الجمال يحبه الله ، وكان من هذا الوجه أفضل ممن لم يؤت مثل هذا الجمال ما لا يُكسَاه وجه العاصي ، فإن كانت خلقته حسنة ازدادت حُسناً ، وإلا كان عليها من النور والجمال بحسبها .

وأما أهل الفجور فتعلو وجوههم ظلمة المعصية حتى يُكسف الجمال المخلوق . قال ابن عباس رضى الله عنه : «إن للحسنة لنوراً فى القلب ، وضياء فى الوجه ، وقوة فى البدن ، وزيادة فى الرزق»^(١) ، ومحبة فى قلوب الخلق ، وإن للسيئة لظلمة فى القلب ، [وعبرة] فى الوجه ، [وضعفا] فى البدن»^(٢) ، ونقصا فى الرزق ، وبغضة فى قلوب الخلق» .

وهذا يوم القيامة يكمل حتى يظهر لكل أحد ، كما قال تعالى : ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ * وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [سورة آل عمران : ١٠٦ - ١٠٧] .

وقال تعالى / : ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [سورة الزمر : ٦٠] .

(١) فى الأصل : وزيادة ومحبة فى الرزق ، وهو سهو من الناسخ .

(٢) فى الأصل : فى القلب ، وبعدها يياض بمقدار كلمة ، ثم عبارة : «فى الوجه فى البدن» ، ولعل ما أثبتته يستقيم به الكلام ، ولم أجد الأثر فيها بين يدى من مراجع .

وقال تعالى : ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ * إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ * وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ * تَظُنُّ أَنْ يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ ﴾ [سورة القيامة : ٢٢-٢٥] .

وقال تعالى : ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ * ضَاحِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ * وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ * تَرْهَقُهَا قَتَرَةٌ * أُولَٰئِكَ هُمُ الْكُفَرَةُ الْفَجَرَةُ ﴾ [سورة عبس : ٣٨-٤٢] ^(١) .

وقال تعالى : ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ * عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ * تَصْلَىٰ نَارًا حَامِيَةً ﴾ [سورة الغاشية : ٢-٤] .

و : ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ * لِّسَعْيِهَا رَاضِيَةٌ ﴾ [سورة الغاشية : ٨، ٩] .
وقال تعالى : ﴿ وَإِنْ يَسْتَعِثُّوا يُعَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ ﴾ [سورة الكهف : ٢٩] .

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ * عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ * تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ ﴾ [سورة المطففين : ٢٢-٢٤] .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا تزال المسألة بأحدهم حتى يجيئ يوم القيامة وليس في وجهه مُزعة لحم » ^(٢) .

(١) في الأصل لم يذكر الناسخ الآية ٤١ من سورة عبس.

(٢) الحديث مع اختلاف في اللفظ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في : مسلم ٧٢٠/٢ (كتاب الزكاة ، باب كراهة المسألة للناس) ونصه فيه : « لا تزال المسألة بأحدهم حتى يلقى الله وليس في وجهه مُزعة لحم » . قال النووي في شرحه على مسلم ١٣٠/٧ ؟ « مُزعة لحم : بضم الميم واسكان الزاي أى قطعة . قال القاضي قيل معناه يأتي يوم القيامة ذليلاً ساقطاً لا وجه له عند الله وقيل هو على ظاهره فيحشر ووجهه عظم لا لحم عليه عقوبة له وعلامة له بذنبه حين طلب وسأل بوجهه ، كما جاءت الأحاديث الآخر بالعقوبات في الأعضاء التي كانت بها المعاصي . وهذا فيمن سأل لغير ضرورة سؤالا منها عنه وأكثر منه كما في الرواية الأخرى من سأل تكثراً ، والله أعلم » .

وقال «من سأل الناس وله مايكفيه جاءت مسألته خدوشاً أوكدوحاً في وجهه يوم القيامة»^(١).

وقال عليه السلام: «أول زمرة تلج الجنة على صورة القمر ليلة البدر، والذين يلونهم كأشد كوكب في السماء إضاءة»^(٢). وقال يوم حنين: «شاهت الوجوه»^(٣) لوجوه المشركين.

وأمثال هذا كثير مما فيه وصف أهل السعادة بنهاية الحسن والجمال والبهاء، وأهل الشقاء بنهاية السوء والقبح والعيب.

وقد قال تعالى في وصفهم في الدنيا: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ ، إلى قوله سبحانه: ﴿سَيِّمَاءُ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ [سورة الفتح: ٢٩] فهذه السيماء في وجوه المؤمنين. والسيما: العلامة، وأصلها من الوسم، وكثيراً ما يستعمل في الحسن، كما

(١) الحديث مع اختلاف في الألفاظ عن ابن مسعود رضي الله عنه في: سنن الترمذي ٨٠/٢-٨١ (كتاب الزكاة، باب من تحمل له الزكاة)؛ سنن النسائي ٧٢/٥-٧٣ (كتاب الزكاة، باب حد الغنى)؛ سنن الدارمي ١/٣٨٦ (كتاب الزكاة، باب من تحمل له الصدقة)؛ مسند أحمد (ط. المعارف) ٢٤٨/٥-٢٤٩، ١١٤/٦، ٢٠٠.

(٢) الحديث مع اختلاف يسير في الألفاظ عن أبي هريرة رضي الله عنه في: البخاري ١١٨/٤ (كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة)، ١٣٢/٤ (كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة)؛ مسلم ٢١٧٨/٤-٢١٧٩ (كتاب الجنة، باب أول زمرة تدخل الجنة)؛ سنن الترمذي ٨٥/٤ (كتاب الجنة، باب ما جاء في صفة أهل الجنة)؛ سنن ابن ماجه ١٤٤٩/٢ (كتاب الزهد، باب صفة الجنة)؛ سنن الدارمي ٣٣٣/٢-٣٣٤ (كتاب الرقاق، باب في أول زمرة يدخلون الجنة)؛ مسند أحمد (ط. المعارف) ١٣٦/١٢، ١٤٥-١٤٧، ١٧٤/١٣، ٢٣٤.

(٣) الحديث عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه في: مسلم ١٤٠٢/٣ (كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين).

جاء في صفة النبي صلى الله عليه وسلم : وسيم قسيم^(١) .

وقال الشاعر :

غلام رماه الله بالحسن يافعا له سيمياء لا تشق على البصر^(٢)

وقال الله تعالى في صفة المنافقين : ﴿ وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكُمْهُمْ فَلَعَرَفْتُمُهم بِسِيمَاهُمْ ﴾ [سورة محمد : ٣٠] ، فجعل للمنافقين سيماء أيضا .

ط ٩٠

وقال : ﴿ وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنْكَرَ ﴾ [سورة الحج : ٧٢] ، فهذه السيماء وهذا المنكر قد [يوجد]^(٣) في وجه من صورته المخلوقة وضيئة ، كما يوجد مثل ذلك في الرجال والنساء والولدان ، لكن بالنفاق قبح وجهه ، فلم يكن فيه الجمال الذي يحبه الله ، وأساس [ذلك]^(٤) النفاق والكذب .

ولهذا يوصف الكذاب بسواد الوجه ، كما يوصف الصادق ببياض

(١) وردت صفة النبي صلى الله عليه وسلم في كثير من الكتب منها ما جاء في سنن الترمذي ٢٥٩/٥ (كتاب المناقب ، باب ما جاء في صفة النبي صلى الله عليه وسلم) « .. عن أبي إسحاق قال سألت رجل البراء : أكان وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل السيف ؟ قال : لا ، مثل القمر » . وذكر النووي في كتابه « تهذيب الأسماء واللغات » (ط . المنيرية) ق ١ ، ح ١ ، ص ٢٥ في صفته صلى الله عليه وسلم : « وجهه كالقمر ليلة البدر كأن وجهه القمر » . وانظر صفته في كتاب « جوامع السيرة » لابن حزم (ص ٢١) ، وانظر تعليق المحقق الدكتور ناصر الدين الأسد وما أورده من مواضع وصفه صلى الله عليه وسلم . ولم أجد نص كلام ابن تيمية في بعض هذه المواضع .

(٢) في الأصل : غلام وضاه ... له سيماء ... والتصويب من « لسان العرب » (سوم) . وذكر ابن منظور أن البيت لأسيد بن عطاء الفزاري .

وقال ابن منظور : « قال ابن بري : وحكى علي بن حمزة أن أبا رياش قال : لا يروى بيت ابن عطاء الفزاري : (غلام رماه الله بالحسن يافعا) إلا أعمى البصيرة ، لأن الحسن مولود ، وإنما هو : رماه الله بالخير يافعا » .

(٣) كلمة « يوجد » زدتها ليستقيم الكلام .

(٤) كلمة « ذلك » زدتها ليستقيم الكلام .

الوجه ، كما أخبر الله بذلك . ولهذا روى عن عمر بن الخطاب أنه أمر بتغزير شاهد الزور بأن يُسودَّ وجهه ويركب مقلوبا على الدابة ، فإن العقوبة من جنس الذنب ، فلما اسودَّ وجهه بالكذب وقلب الحديث سودَّ وجهه وقلب في ركوبه ، وهذا أمر محسوس لمن له قلب ، فإن ما في القلب ^(١) من النور والظلمة . والخير والشر ، يسرى كثيرا إلى الوجه والعين ، وهما أعظم الأشياء ارتباطا بالقلب .

ولهذا يروى عن عثمان أو غيرهما أنه قال : « ما أسرُّ أحد بسريرة إلا أبداه » ^(٢) الله على صفحات وجهه وقلبات ^(٣) لسانه . والله قد أخبر في القرآن أن ذلك قد يظهر في الوجه ، فقال : ﴿ وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكُمْ فَلَعَرَفْتُمُ بِسِيمَاهُمْ ﴾ [سورة محمد : ٣٠] فهذا تحت المشيئة ، ثم قال : ﴿ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ ﴾ [سورة محمد : ٣٠] ، فهذا مُقسم [عليه] ^(٤) محقق لا شرط فيه . وذلك أن ظهور ما في قلب الإنسان على لسانه أعظم من ظهوره في وجهه ، لكنه يبدو في الوجه بُدْواً خفياً يعلمه الله ، فإذا صار خلقاً ظهر لكثير من الناس ، وقد يقوى السواد والقسمة حتى يظهر لجمهور الناس ، وربما مسخ قرداً أو خنزيراً ، كما في الأمم قبلنا ، وكما في هذه الأمة أيضاً ، وهذا كالصوت المطرب إذا كان / مشتملا على كذب وفجور ، فإنه ص ٩١ موصوف بالقبح والسوء الغالب على ما فيه من حلاوة الصوت .

(١) في الأصل : فإن ما في النور ، وهو خطأ . وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : أبداه .

(٣) في الأصل : وقلبات ، وهو تحريف .

(٤) عليه : زدتها ليستقيم الكلام .

فدو الصورة الحسنة إما أن يترجح عنده العفة والخلق الحسن ، وإما أن يترجح فيه ضد ذلك ، وإما أن يتكافأ .

فإن ترجّح فيه الصلاح كان جماله بحسب ذلك ، وكان أجمل ممن لم يمتحن تلك المحنة .

وإن ترجح فيه الفساد لم يكن جميلاً بل قبيحاً مذموماً ، فلا يدخل في قوله : إن الله جميل يحب الجمال .

وإن تكافأ فيه الأمران كان فيه من الجمال والقبح بحسب ذلك ، فلا يكون محبوباً ولا مبغضاً .

والنبي صلى الله عليه وسلم ذكر هذه الكلمة للفرق بين الكبر الذى يبغضه الله ، والجمال الذى يحبه الله^(١) ، فقال : «لا يدخل الجنة من [كان في]^(٢) قلبه مثقال ذرة من كبر ، فقال رجل : يا رسول الله : الرجل يحب أن [يكون]^(٣) ثوبه حسناً ونعله^(٤) حسناً ، أفمن الكبر ذلك ؟ فقال : لا ، إن الله جميل يحب الجمال ، [الكبر]^(٥) بطر^(٦) الحق وغمط الناس^(٧) . فأخبر أن تحسين الثوب قد يكون من الجمال الذى يحبه الله ، كما قال تعالى : ﴿ خَلُّوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ [سورة الأعراف : ٣١] ، فلا يكون حينئذ من الكبر .

(١) فى الأصل : الذى لا يجه الله ، وهو خطأ .

(٢) كان فيه : زدتها ليستقيم الكلام ، وهى عبارة موجودة فى الحديث .

(٣) يكون : زدتها ليستقيم الكلام ، وهى كلمة من الحديث .

(٤) فى الأصل : وضعه ، وهو تحريف . والذى أثبت هو لفظ الحديث .

(٥) كلمة «الكبر» : زدتها ليستقيم الكلام ، وهى من الحديث .

(٦) فى الأصل : نظر ، وهو تحريف .

(٧) مضى الحديث من قبل .

وقد يُردُّ أنه [ليس] كل ثوب^(١) جميل وكل نعل^(٢) جميل فإن^(٣) الله يحبه ، فإن الله يبغض لباس الحرير ويبغض الإسراف والخيلاء في اللباس ، وإن كان فيه جمال ، فإذا كان هذا في لبس الثياب ، الذي هو سبب هذا القول ، فكيف في غيره ؟

وتفسير هذا قوله صلى الله عليه وسلم : «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم ، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»^(٤) .

فعلم أن مجرد الجمال الظاهر في الصور والثياب لا ينظر الله إليه ، وإنما ينظر إلى القلوب / والأعمال ، فإن كان الظاهر مزيئاً مجملاً بحال الباطن أحبه ط ٩١ الله ، وإن كان مقبحاً مدنساً بقبح الباطن أبغضه الله ، فإنه سبحانه يحب الحسن الجميل ، ويبغض السيئ الفاحش .

وأهل جمال الصورة يتلون بالفاحشة كثيراً ، واسمها ضد الجمال ، فإن الله سماه فاحشة وسوءاً وفساداً وخبيثاً ، فقال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ [سورة الإسراء : ٣٢] .

وقال : ﴿ وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾ [سورة الأنعام :

١٥١] .

وقال : ﴿ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴾

[سورة الأعراف : ٨٠] .

(١) في الأصل : أن كل ثوب .. الخ . وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : وكل فعل ، وهو تحريف .

(٣) في الأصل : فإنه .

(٤) مضمي هذا الحديث من قبل .

وقال : ﴿ وَجَاءَهُ قَوْمُهُ يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ وَمِنْ قَبْلُ كَانُوا يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ ﴾ [سورة هود : ٧٨] .

وقال : ﴿ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ تَعْمَلُ الْخَبَائِثَ ﴾ [سورة الأنبياء : ٧٤] .

وقال : ﴿ رَبِّ انصُرْنِي عَلَى الْقَوْمِ الْمُفْسِدِينَ ﴾ [سورة العنكبوت : ٣٠] .

وقال : ﴿ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ ﴾ [سورة الأعراف : ٨٤] .

والفاحش والحيث ضد الطيب والجميل ، فإذا كان كذلك أبغضه الله ولم يحبه ، ولم يكن مندرجا في الجميل .

ونظير ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : «إن الله لا يحب الفحش ولا التفحش»^(١) . وقوله : «إن الله يبغض الفاحش البذيء»^(٢) ، فلو أفحش

(١) وردت هذه العبارة في حديثين مختلفين ، أحدهما عن عائشة رضى الله عنها في : مسلم ١٧٠٧ / ٤ (كتاب السلام ، باب النهى عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يُرد عليهم) . ومن الحديث قوله صلى الله عليه وسلم : «مه يا عائشة فإن الله لا يحب الفحش ... والحديث الثاني في : المسند (ط. المعارف) ٢٥١/٩-٢٥٢ عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنها قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الظلم ظلمات يوم القيامة ، وإياكم والفحش ، فإن الله لا يحب الفحش ولا التفحش .. الحديث . وفي : سنن الترمذى ٢٢٥/٣-٢٢٦ (كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في التفحش) عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «خياركم أحاسنكم أخلاقا ، ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا» . وقال الترمذى : «هذا حديث حسن صحيح» .

(٢) الحديث عن أبى الدرداء رضى الله عنه في : سنن الترمذى ٢٤٤/٣ (كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في حسن الخلق) ونصه : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «ما شئ أنقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من خلق حسن ، فإن الله تعالى ليبغض الفاحش البذيء» . قال الترمذى : «وفى الباب عن عائشة وأبى هريرة وأنس وأسامة بن شريك . هذا حديث حسن صحيح» .

الرجل وبذا بصوته الحسن كان الله يبغض ذلك .

ونفى المحثين سنة من [سنن] ^(١) النبي صلى الله عليه وسلم الثابتة عنه في موضعين : في حق الزاني والزانية اللذين ^(٢) لم يحصنا ، كما قال : « جلد مائة وتغريب عام » ^(٣) ، وفي حق المحث وهو إخراجهم من بين الناس ^(٤) ، وذلك أن الفاحشة لا تقع إلا مع قدرة ومكنة الإنسان ، لا يطلب ذلك إلا إذا طمع فيه بما يراه من أسباب المكنة ، فمن العقوبة على ذلك قطع أسباب المكنة . فإذا تغرب الرجل عن أهله وأعوانه وأنصاره الذين يعاونونه وينصرونه ذلت نفسه وانقهرت ، فكان ذلك جزاء ^(٥) نكالا من الله من الجلد ، ولأنه مفسد لأحوال من يساكنه فيبعد عنهم ، وكذلك المحث يفسد أحوال الرجال والنساء جميعا ، فلا يسكن مع واحد من الصنفين .

وقد كان [من] ^(٦) سنة النبي صلى الله عليه وسلم وسنة خلفائه التمييز بين الرجال والنساء والمتأهلين والعزّاب ، فكان ^(٧) [المتدوب] في الصلاة [أن يكون] الرجال في مقدم المسجد [والنساء] في مؤخره ^(٧) .

(١) سنن : زدتها ليستقيم الكلام .

(٢) في الأصل : التي ، وهو خطأ .

(٣) الحديث بهذا اللفظ عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضى الله عنهما في : البخارى ١٧٠/٨ - ١٧١ (كتاب المحاريين من أهل الكفر والردة ، باب البكران يجلدان ويتغيان ، باب من أمر غير الإمام بإقامة الحد نائبا عنه) ، مسلم ١٣٢٤/٣ - ١٣٢٥ (كتاب الحدود ، باب من اعترف على نفسه بالزنى) . والحديث بمعناه عن عدد من الصحابة رضوان الله عليهم في مواضع أخرى في البخارى ومسلم وسنن أبى داود وسنن الترمذى والنسائى وابن ماجه والدارمى وفى الموطأ والمستند .

(٤) مضى الحديث من قبل بهذا المعنى .

(٥) في الأصل : حرانك (غير منقوطة) ، ولعل الصواب ما أثبتته .

(٦) من : زدتها ليستقيم الكلام .

(٧-٧) الكلام بين الأقواس المعقوفة في هذه العبارات زدتها على الأصل ليتضح المقصود .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : «خير صفوف الرجال أولها ، وشرها آخرها ، وخير صفوف النساء آخرها ، وشرها أولها» ^(١) . وقال «يامعشر النساء لاترفعن رؤوسكن حتى يرفع الرجال رؤوسهن من ضيق الأزر» ^(٢) وكان إذا سلم لبث هنية ^(٣) هو والرجال لينصرف النساء أولاً ، لثلاثا يختلط الرجال والنساء . وكذلك يوم العيد كان النساء يصلين [في] ^(٤) ناحية ، فكان إذا قضى الصلاة خطب الرجال ، ثم ذهب فخطب النساء ، فوعظهن وحثهن على الصدقة ، كما ثبت ذلك في الصحيح ^(٥) . وقد كان عمر بن الخطاب - وبعضهم يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم - قد قال [عن] ^(٦) أحد أبواب المسجد ، أظنه الباب الشرقي : لو تركنا هذا الباب للنساء ، فما دخله عبد الله بن عمر حتى مات .

وفي السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للنساء : «لا تَحْقُقْنَ

(١) سبق الحديث (ص ٣١٥) .

(٢) الحديث عن سهل بن سعد رضى الله عنه في : مسلم ٣٢٦/١ (كتاب الصلاة ، باب تسوية الصفوف وإقامتها ...) ، ونصه : عن سهل بن سعد قال : لقد رأيت الرجال عاقدى أزورهم في أعناقهم مثل الصبيان من ضيق الأزر خلف النبي صلى الله عليه وسلم ، يقال قائل : يامعشر النساء لاترفعن رؤوسكن حتى يرفع الرجال . وهو جزء من حديث طويل عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه في : المسند (ط. الحلبي) ٣/٣ وأوله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا ... ومنه : يامعشر النساء إذا سجد الرجال فاغضضن أبصاركن لاترين غورات الرجال من ضيق الأزر .

(٣) في الأصل : هنية ، وهو تحريف .

(٤) في : زدتها للإيضاح .

(٥) الخبر جاء في حديث متفق عليه عن صلاة العيد عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه في : البخارى ٢١/٢٢ (كتاب صلاة العيدين ، باب موعظة الإمام النساء يوم العيد) . وأوله : قام النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفطر فصلى فبدأ بالصلاة ثم خطب .. الحديث . وهو في : مسلم ٦٠٣/٢ (كتاب صلاة العيدين ، أول الكتاب) . وأورد مسلم حديثين آخرين عن ابن عباس رضى الله عنها في الموضوع في نفس موضع الحديث السابق .

(٦) عن : زدتها ليستقيم الكلام .

الطريق ، وامشين في حافته»^(١) أى لآتمشين في حُقِّ الطريق^(٢) ، وهو وسطه . وقال على عليه السلام : ما يغار أحدكم أن يزاحم امرأته العلوج بمنكبها؟^(٣) يعنى في السوق .

وكذلك لما قدم المهاجرون المدينة / كان العزَّاب يتزلون دارا معروفة^(٤) ط ٩٢ لهم متميزة عن دور المتأهلين ، فلا يتزل العزب بين المتأهلين . وهذا كله لأن اختلاط أحد الصنفين بالآخر سبب الفتنة ، فالرجال إذا اختلطوا بالنساء كان بمنزلة اختلاط النار والحطب ، وكذلك العزب بين الأهليين فيه فتنة لعدم ما يمنعهم ، فإن الفتنة تكون لوجود المقتضى وعدم المانع ، فالْمَحْنَثُ الذى ليس رجلا محضا ولا هو امرأة محصنة - لا يمكن خلطه بواحد من الفريقين ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بإخراجه من بين الناس .

وعلى هذا المَحْنَثُ من الصبيان وغيرهم لا يُمكن من معاشرة الرجال ، ولا ينبغي أن تعاشر المرأة المتشبهة بالرجال النساء^(٥) ، بل يُفَرَّقُ بين بعض الذكران وبين بعض النساء إذا خيفت الفتنة ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : «مروهم بالصلاة لسبع ، واضربوهم عليها لعشر ، وفرقوا بينهم في

(١) الحديث مع اختلاف في الألفاظ عن أبى أسيد الأنصارى رضى الله عنه في : سنن أبى داود ٤٩٨/٤ (كتاب الأدب ، باب في مشى النساء في الطريق) .

(٢) في الأصل : في حافة الطريق ، وهو خطأ . وفي «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير الجزرى ٢٤٤/١ : «ليس للنساء أن يَحْتَقِنَ الطريق ، هو أن يركبن حُقَّها وهو وسطها» .

(٣) هذا الأثر ورد - مع اختلاف في الألفاظ - عن علي بن أبى طالب رضى الله عنه في المسند (ط) المعارف ٣٥٤/٢ - ٣٥٥ .

(٤) في الأصل : معرقة ، وهو تحريف .

(٥) في الأصل : أن يعاشر المرأة المتشبه بالرجال للنساء ، وهو تحريف .

المضاجع»^(١).

وقد نُهي عن مباشرة الرجل الرجل في ثوب واحد ، وعن مباشرة المرأة المرأة في ثوب واحد ، مع أن القوم لم يكونوا يعرفون التلوط ولا السحاق ، وإنما هو من تمام حفظ حدود الله ، كما أمر الله بذلك في كتابه . وقد روى أن عمر بلغه أن رجلا يجتمع إليه [نفر]^(٢) من الصبيان فنهى عن ذلك . وأبلغ من ذلك أنه نهي من شُبِّب به النساء ، وهو نصرين حجاج ، لما سمع امرأة شُبِّب به وتشتهيه ، ورأى هذا سبب الفتنة ، فجز شعره ، لعل سبب الفتنة يزول بذلك ، فرآه أحسن الناس وجنتين^(٣) ، فأرسل به إلى البصرة ، ثم إنه بعث يطلب القدوم إلى وطنه ويذكر ألا ذنب [له]^(٤) ، فأبى عليه وقال : أما وأنا حيّ فلا^(٥) .

وذلك أن المرأة إذا أمرت بالاحتجاب وترك التبرج / وغير ذلك مما هو من أسباب الفتنة بها ولها ، فإذا كان في الرجال من قد صار فتنة للنساء أمر أيضا بمباعدة سبب الفتنة ، إما بتغيير هيئته^(٦) ، وإما بالانتقال عن المكان الذي تحصل به الفتنة فيه ، لأنه بهذا يحصّن دينه ، ويحصّن النساء دينهن ،

ص ٩٣

(١) الحديث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده في سنن أبي داود ١٩٣/١ (كتاب الصلاة ، باب متى يؤمر الغلام بالصلاة) ، المسند (ط. المعارف) ٢١٧/١٠ - ٢١٨ (وانظر تعليق المحقق على الحديث) .

(٢) نفر : زدتها ليستقيم الكلام .

(٣) وجنتين : كذا في الأصل . والذي في خير نصرين حجاج : أحسن الناس وجهاً .

(٤) له : زدتها ليستقيم الكلام .

(٥) ذكر ابن الجوزي خبر نصرين حجاج في كتابه «سيرة عمر بن الخطاب» ص ٧٤-٧٦ ، وأورد الخبر الأستاذان عمر ونجى الطنطاوي في كتابهما «أخبار عمر» ص ٤٢٩-٤٣١ ، وذكرنا في تعليقها المراجع التي أوردت الخبر .

(٦) في الأصل كأنها : حليته . وأرجو أن يكون الصواب ما أثبت .

وبدون ذلك مع وجود المقتضى منه ومنهن لايؤمن ذلك ، وهكذا يؤمر من يفتن النساء من الصبيان أيضا .

وذلك أنه إذا احتيج ^(١) إلى المباحدة التي تزيل الفتنة كان تباعد الواحد أيسر ^(٢) من تباعد الجماعة : الرجال أو النساء ، إذ ذاك غير ممكن ، فتُحفظ حدود الله ، ويُجانب ما يوجب تعدى ^(٣) الحدود بحسب الإمكان ، وإذا كان هذا فيمن لاربية فيه ولاذنب فكيف بمن يعرف بالربية والذنب ؟.

وهكذا المرأة التي تعرف برية تفتن بها الرجال تبعد عن مواضع الريب بحسب الإمكان ، فإن دفع الضرر عن الدين بحسب الإمكان واجب ، فإذا كان هذا هو السنة فكيف بمن يكون في جمعه من أسباب الفتنة ما الله به عليم ، والرجل الذي يتشبه بالنساء في زيّهن ؟!

واستعمال أسماء الجمال والحسن والزينة ونحو ذلك في الأعمال الصالحة ، والقبح والشتين والدنس في الأعمال الفاسدة ، أمر ظاهر في الكتاب والسنة وكلام العلماء ، مثل اسم الطيب والطهارة ، والخبث والنجاسة ، ومن ذلك ما في حديث أبي ذر المشهور ، وقد رواه أبو حاتم بن حبان في صحيحه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «من حكمة آل داود : حق على العاقل أن يكون له ساعة يتاجى فيها ربه ، وساعة يحاسب فيها نفسه ، وساعة يكون فيها مع أصحابه الذين يخبرونه عن ذات نفسه ،

(١) في الأصل : احتج ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : يسر ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) في الأصل : تعدى . ولعل الصواب ما أثبتته .

ظ ٩٣ وساعة يخلو فيها بلذته فيما يحل ويجمل»^(١) ، / فذكر الحل والجمال .

وهذا يشهد لقول الفقهاء في العدالة إنها صلاح الدين والمروءة .
قالوا : والمروءة استعمال ما يحمله ويزينه ، وتجنب ما يدنسه ويشينه ،
وهذا يرجع إلى الحسن والقبح في الأعمال ، وأن الأعمال تكون حسنة
وتكون قبيحة ، وإن كان الحسن هو الملائم النافع ، والقبح هو المنافي .
فالشئ يكمل ويجمل ويحسن بما يناسبه ويلاممه ، وينفعه ويلتذ به ، كما
يفسد ويقبح بما ينافيه ويضره ويتألم به ، والأعمال^(٢) الصالحة هي التي
تناسب الإنسان ، والأعمال الفاسدة هي التي تنافيه .

ولهذا لما قال بعض الأعراب : إن مدحى زَيْن وذمى شَيْن ، قال النبي
صلى الله عليه وسلم : ذاك [الله]^(٣) ، فمدحه يزين عنده لأنه مدحه بحق ،
وذمه يشينه لأنه حق .

وهذا الحسن والجمال الذى يكون عن الأعمال الصالحة فى القلب يسرى
إلى الوجه ، والقبح والشين الذى يكون عن الأعمال الفاسدة فى القلب

(١) بحث عن الحديث فى الجزء الأول المطبوع من «صحيح ابن حبان» (بتحقيق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله) فلم أجده ، كما لم أتمكن من العثور عليه فى سائر المراجع .

(٢) فى الأصل : الأعمال .

(٣) زدت كلمة «الله» ليستقيم الكلام ، وهى جزء من الحديث . والحديث عن البراء بن عازب رضى الله عنه فى : سنن الترمذى ٦٣/٥ (كتاب تفسير القرآن ، باب سورة الحجرات) وأوله : «قام رجل فقال : يا رسول الله إن حمدى زين وإن ذمى شين . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ذاك الله عز وجل» قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب .

وفى المسند (ط. الحلبي) ٤٨٨/٣ الحديث عن الأقرع بن حابس رضى الله عنه وفيه أنه هو الذى خاطب النبي صلى الله عليه وسلم من وراء الحجرات . وجاء الحديث مرة أخرى فى المسند (ط. الحلبي) ٣٩٣/٦ . وفى المسند فى الموضوعين فى آخر الحديثين : «كما حدث أبو سلمة» .

يسرى إلى الوجه ، كما تقدم . ثم إن ذلك يقوى بقوة الأعمال الصالحة والأعمال الفاسدة ، فكلمة كثر البر^(١) والتقوى قوى الحسن والجمال ، وكلمة قوى الإثم والعدوان قوى القبح والشين ، حتى ينسخ ذلك ما كان للصورة من حسن وقبح . فكم ممن لم تكن صورته حسنة ، ولكن من الأعمال الصالحة ما عظم به جماله وبهاؤه ، حتى ظهر ذلك على صورته .

ولهذا يظهر^(٢) ذلك ظهوراً بيناً عند الإصرار^(٣) على القبائح في آخر العمر عند قرب^(٤) الموت ، فترى وجوه أهل السنة والطاعة كلما كبروا ازداد / حسنها وبهاؤها ، حتى يكون أحدهم في كبره أحسن وأجمل منه في صغره ، ونجد وجوه أهل البدعة والمعصية كلما كبروا عظم قبحها وشينها ، حتى لا يستطيع النظر إليها من كان منبراً بها^(٥) في حال الصغر للجمال صورتها .

وهذا ظاهر لكل أحد فيمن يعظم بدعته وفجوره ، مثل الرافضة وأهل المظالم والفواحش ، من الترك ونحوهم ، فإن الرافضى كلما كبر قبح وجهه وعظم شينه ، حتى يقوى شبهه بالختزير ، وربما مُسيخ خنزيراً وقدراً ، كما قد تواتر ذلك عنهم . ونجد المردان من الترك ونحوهم قد يكون [أحدهم]^(٦) في صغره من أحسن الناس صورة ، ثم إن الذين يكثرون الفاحشة تجدهم في

(١) في الأصل : أكبر ، وهو تحريف .

(٢) في الأصل : نظر ، وهو تحريف .

(٣) في الأصل : الإصرار ، وهو تحريف .

(٤) في الأصل : قريب ، وهو تحريف .

(٥) في الأصل : منها فيها ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبت .

(٦) كلمة «أحدهم» زدتها ليستقيم الكلام .

الكبر أقبح الناس وجوهاً ، حتى إن الصنف^(١) الذى يكثر ذلك فيهم ، من الترك ونحوهم ، يكون أحدهم أحسن الناس صورة في صغره ، وأقبح الناس صورة في كبره ، وليس سبب ذلك أمراً يعود إلى طبيعة الجسم ، بل العادة المستقيمة تناسب الأمر في ذلك ، بل سببه ما يغلب على أحدهم من الفاحشة والظلم ، فيكون مخشياً ولوطياً وظالماً وعونا للظلمة ، فيكسوه ذلك قبح الوجه وشينه .

ومن هذا أن الذين قَوَّى فيهم العدوان مسخهم الله قردة وخنازير من الأمم المتقدمة . وقد ثبت في الصحيح أنه سيكون في هذه الأمة أيضاً من يُمسَخ قردة وخنازير^(٢) ، فإن العقوبات والثوبات من جنس السيئات والحسنات ، كما قد يُبين ذلك في غير موضع .

ولاريب أن ما ليس محبوباً لله ، من مسخوطاته وغيرها ، تُزَيَّن في نفوس كثير من الناس حتى يروها جميلة وحسنة ، يجدون فيها من اللذات ما يؤيد ذلك ، وإن كانت اللذات متضمنة لآلام أعظم منها .

كما قال تعالى : ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَتَابِ ﴾ [سورة آل عمران : ١٤] .

وقال : ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ [سورة فاطر : ٨] .

(١) في الأصل : الضيف ، وهو تحريف .

(٢) في صحيح البخارى ١٠٦/٧ (كتاب الأشربة ، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه) .. حدثني أبو عامر - أو أبو مالك الأشعرى - والله ما كذبتني : سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير... الحديث وفيه : وَيَمَسُّهُ آخِرِينَ قردة وخنازير إلى يوم القيامة .

وقال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِفِرْعَوْنَ سُوءَ عَمَلِهِ وَصُدَّ عَنِ السَّبِيلِ وَمَا كَيْدُ فِرْعَوْنَ إِلَّا فِي تَبَابٍ ﴾ [سورة غافر : ٣٧] .

وقال : ﴿ وَكَذَلِكَ زَيْنَا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [سورة الأنعام : ١٠٨] .

وقال تعالى : ﴿ وَإِذْ زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ ﴾ [سورة الأنفال : ٤٨] .

وقد قال سبحانه عن المؤمنين : ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴾ [سورة الحجرات : ٧] .

فهو سبحانه يزِين لكل عامل عمله فيراه حسناً ، وإن كان ذلك العمل سيئاً ، فإنه لولا يراه حسناً لم يفعله ، إذ لو رآه سيئاً لم يرده ولم يجتره ، إذ الإنسان مجبول على محبة الحسن وبغض السيئ ، فالحسن الجميل محبوب مراد ، والسيئ القبيح مكروه مبغض ، والأعيان والأفعال المبغضة من كل وجه لا تُقصد بحال ، كما أن المحبوبة من كل وجه لا تترك بحال^(١) . ولكن قد يكون الشيء محبوباً من وجه مكروهاً من وجه ، ويقبح من وجه [ويحسن من وجه]^(٢) ، ولهذا كان الزاني لا يزني حين يزني وهو مؤمن ، والسارق لا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن^(٣) كامل الإيمان ، فإنه لو كان اعتقاده بقبح ذلك الفعل اعتقاداً تاماً

(١) في الأصل : كما أن المحبوبة في كل وجه ولا ينزل بحال ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) عبارة [ويحسن من وجهه] : زدتها ليستقيم الكلام .

(٣) الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه في : البخارى ١٣٦/٣ (كتاب المظالم ، باب النهى بغير إذن =

لم يفعله بحال ، ولهذا كان [كل] ^(١) عاصي لله تعالى جاهلاً ، كما قال ذلك أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، فإنه لو كان عالماً حق العلم بما فعله ، لم يفعل القبيح ، ولم يترك الواجب ، / بل قد زُين لكل أمة عملهم . ص ٩٥
لكن العاصي إذا كان معه أصل الإيمان ، فإنه لا يُزَيَّن له عمله من كل وجه ، بل يستحسنه ^(٢) من وجه ، ويبغضه من وجه ^(٣) ، ولكن حين فعله يغلب تزوين الفعل . ولذلك ^(٤) قال : ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ ... ﴾ [سورة آل عمران : ١٤] الآية ، فإن هنا شيئين : حب الشهوات ، وأنه زُينَ ذلك الفحش وحُسن ، فرأوا تلك المحبة حسنة ، فلذلك استقرت هذه المحبة عندهم ، وتمتعوا بهذه المحبات ، فإذا رأوا ذلك الحب قبيحاً لما يتبعه ^(٥) من الضرر ، لم يستقر ذلك في قلوبهم ، فإن رؤية ذلك الحب حسناً يدعو إليه قبيحاً ينفر عنه .

وكذلك ذكر في الإيمان أنه حُبُّه إلى المؤمنين وزَيَّنَه في قلوبهم حتى رأوه حسناً ، فإن الشيء إذا حُبِّب وزُين لم يترك بحال .

== (صاحبه) ، ٧ / ١٠٤ (كتاب الأشربة ، باب إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان) ، ١٥٧/٨ (كتاب الحدود ، باب لا يشرب الخمر) ، مسلم ٧٦/١ (كتاب الإيمان ، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة تقي كماله) ، سنن أبي داود ٣٠٦/٤ (كتاب السنة ، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه) ، سنن الترمذی (ط. المدينة المنورة) ١٢٧/٤ (كتاب الإيمان ، باب لا يزني الزاني وهو مؤمن) وقال الترمذی : حديث أبي هريرة حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه ، سنن ابن ماجه ١٢٩٨-١٢٩٩ (كتاب الفتن ، باب النهي عن التبهة) ، سنن الدارمی ١١٥/٢ (كتاب الأشربة ، باب في التغليظ لمن شرب الخمر) ، المسند (ط. المعارف) ٤١/١٣ .

(١) كل : زدتها ليستقيم الكلام .

(٢) في الأصل : يستحفظه ، وهو تحريف .

(٣) في الأصل : من كل وجه ، وهو خطأ .

(٤) في الأصل : وكذلك ، وهو تحريف .

(٥) في الأصل : يتبعه ، وهو تحريف ، ولعل الصواب ما أثبتته .

وهنا أخبر سبحانه أنه هو الذى حُبَّ إليهم الإيمان وزَيَّنَهُ فى قلوبهم ،
وفى الشهوات قال : ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ ﴾ [سورة آل عمران :
١٤] ، ولم يقل المَزِين بل ذكر العموم .

[وقال تعالى] : (١) ﴿ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ﴾ [سورة الأنعام :
١٠٨] ، وكما حذف المزيّن هناك قال : ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ ﴾
[سورة آل عمران : ١٤] فجعل المزيّن نفس الحب لها ، لم يجعل المزيّن هو
المحجوب ، كما أخبر أنه زين لكل أمة عملها ، فإن المزيّن نفس الحب لها ،
لم يجعل المزيّن هو المحجوب [بل هو] (٢) حب الشهوات ، فإن المزيّن إذا
كان نفس الحب والعمل لم ينصرف القلب عن ذلك ، بخلاف ما لو كان
المزيّن هو المحجوب ، فقد يُزيّن الشئ المحجوب ، ولكن الإنسان لا يحبه لما
يقوم بقلبه من العلم (٣) بحاله والبغض .

ففرّق بين التزيّن المتصل (٤) بالقلب ، وتزيّن الشئ المنفصل عنه . فيه
رد على القدرية الذين يجعلون التزيّن المنفصل ، وكذلك قوله : ﴿ زُيِّنَ لَهُ
سُوُّ عَمَلِهِ فَرَأَاهُ حَسَنًا ﴾ [سورة فاطر : ٨] ، وهو سبحانه امتنّ فى الإيمان
بشيثين : بأنه حَبَّه إلينا ، وزَيَّنَهُ فى قلوبنا . فالنعم تتم بهما : بالعلم ،
والحبة .

/ وقد ثبت فى الصحيح من غير وجه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه ﷺ ٩٥

(١) زدت عبارة : «وقال تعالى» ليستقيم الكلام .

(٢) زدت عبارة : «بل هو» ليستقيم الكلام

(٣) فى الأصل كتب : بقلبه من الشئ وبعدها ثلاث كلمات عليها شطب ثم كتب : من العلم... والظاهر
أن الناسخ نسى أن يشطب كلمة «الشئ» لعدم مناسبتها لسياق الكلام .

(٤) فى الأصل «المنفصل» وهو خطأ ، وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته .

لعن المختئين من الرجال والمترجلات من النساء . وفي الصحيح أيضا أنه لعن المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال . وفي الصحيح أنه أمر بنى المختئين وإخراجهم من البيوت .

كما روى البخارى فى صحيحه عن عكرمة عن ابن عباس قال : لعن النبى صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال (١) .

وفى رواية : لعن النبى صلى الله عليه وسلم المختئين من الرجال والمترجلات (٢) من النساء ، وقال : أخرجوهم من بيوتكم . فأخرج النبى صلى الله عليه وسلم فلانة (٣) وأخرج عمر فلاناً (٤) .

فإذا كان الرجل الذى يتشبه بالنساء فى لباسهن وزيهن وزينتهن ملعوناً (٥) ، قد لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكيف بمن يتشبه بهن فى مباشرة الرجال له فيما يتمتع الرجال به (٦) بتمكينه من ذلك لغرض يأخذه أو لمحبه لذلك ؟ فكلما كثرت مشابهته لهن كان أعظم للعه ، وكان ملعوناً من وجهين : من جهة الفاحشة المحرمة ، فإنه يلعن على ذلك ولو كان هو الفاعل . ومن جهة تحشئه لكونه من جنس المفعول بهن .

(١) الحديث عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنها فى : البخارى ١٥٩/٧ (كتاب اللباس ، باب المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال) .

(٢) فى الأصل : والمترجلات ، والذى أثبتته هو لفظ البخارى .

(٣) فلانة : هذه رواية للبخارى . ورواية الأصل : فلانا .

(٤) سبق الكلام عن الحديث فيما مضى (ص ٣٢٠) . ورواية البخارى المشار إليها هنا هى فى ١٥٩/٧ (كتاب اللباس ، باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت) .

(٥) فى الأصل : ملعون ، وهو خطأ .

(٦) فى الأصل : له ، وهو تحريف .

فمن جعل شيئاً من التخنث ديناً ، أو طلب ذلك من الصبيان ، مثل تحسين الصبي : صورته أو لباسه لأجل نظر الرجال ، واستمتاعهم بذلك في سماع وغير سماع ، أليس يكون مبدلاً لدين الله ، من جنس الذين إذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا والله أمرنا بها قل إن الله لا يأمر بالفحشاء ، أتقولون على الله مالا تعلمون ؟! وإذا كانت فاحشة العرب المشركين كشف عوراتهم عند الطواف ، لئلا يطوفون في ثياب عصوا الله فيها ، / فكيف بما هو أعظم من ذلك ؟!

ص ٩٦

والمخنث قد يكون مقصوده معاشره النساء ومباشرتهن ، وقد يكون تخنثه بمباشره الرجال ونظرهم ومحبتهم ، وقد يجمع الأمرين ، وفي المتنسكين من الأقسام الثلاثة خلق كثير .

وهؤلاء شرمن يفعل هذه الأمور على غير وجه التدين ، فإنه يوجد في الأمم الجاهلية من الترك ونحوهم من يتشبه فيهم من النساء بالرجال ، ومن يتشبه من الرجال بالنساء خلق عظيم ، حتى يكون لنسائهم من الإمرة والملك والطاعة والبروز للناس وغير ذلك مما هو من خصائص الرجال ما ليس لنساء غيرهم ، وحتى أن المرأة تختار لنفسها من شاءت من مماليكها وغيرهم لقهرها للزوج وحكمها ، ويكون في كثير من صبيانهم من التخنث وتقريب الرجال له وإكرامه لذلك أمر عظيم ، حتى قد يغار بعض صبيانهم من النساء ، وحتى يتخذهم الرجال كالسراري ، لكن هم لا يفعلون ذلك تديناً ، فالذين يفعلون ذلك تديناً شر منهم ، فإنهم جعلوا الفجور ديناً ، والفاحشة حسنة ، [لا] ^(١) لما في ذلك من ميل الطباع . فهكذا من جعل

(١) لا : زدتها ليستقيم الكلام .

مجرد الصوت الذى تحبه الطباع حسنا فى الدين فيه شبه من هؤلاء ، لكن فى المشركين من هذه الأمة من يتدين بذلك لأجل الشياطين ، كما يوجد فى المشركين من الترك التار وساحرهم الطاغوت صاحب الجِبْت^(١) الذى تسميه الترك البوق^(٢) ، وهو الذى تستخفه الشياطين وتخطبه^(٣) ، ويسألها عما يريد ، ويقرب لها القرابين من الغنم المنخقة وغير ذلك ، ويضرب لها بأصوات الطبول ونحو ذلك ، ومن شرطه أن يكون مخنثا ، يؤتى كما تؤتى المرأة ، فكلما كانت الأفعال أولى بالتحريم كانت أقرب إلى الشياطين .

وهذا الذى ذكرناه من أن الحسن الصورة والصوت ، وسائر من أنعم الله عليه بقوة أو بجمال أو نحو ذلك ، إذا اتقى الله فيه كان أفضل ممن لم يؤت ما لم يمتحن فيه - فإن النعم محن - فإن أهل الشهوات من النساء والرجال يميلون إلى ذى الصورة الحسنة ، / ويحبونه ويعشقونه ، ويرغبونه بأنواع الكرامات ، ويرهبونه عند الامتناع بأنواع المخوفات ، كما جرى ليوסף عليه السلام وغيره . وكذلك جماله يدعو إلى أن يطلب ما يهواه ، لأن جماله قد يكون أعظم من المال المبذول فى ذلك .

وكذلك حسن الصوت قد يُدعى إلى أعمال فى المكروهات ، كما أن

(١) فى الأصل : الجنب ، وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته .

(٢) البوق : كذا فى الأصل . وجاء الخبر فى : «رسالة فى الجواب عن سؤال عن الحلاج هل كان صديقا أو زنديقا» التى نشرتها فى المجموعة الأولى من «جامع الرسائل» ص ١٩٣ ونص الخبر فيها : «يقال لأحدهم : البوشى أبى الهيب» . وفى نشرة مجموع الرياض ١١٢/٣٥ : «يقال لأحدهم «البوى» أى الهيب» . والكلمة أعجمية تركية وأما ما بعدها فالأرجح أن يكون : «أبى الهيب» .

(٣) فى الأصل : يستخفه الشياطين ويخطبه .

المال والسلطان يحصل بهما من المكنة ما يُدعى مع ذلك إلى أنواع الفواحش والمظالم ، فإن الإنسان لا تأمره نفسه بالفعل إلا مع نوع من القدرة ، ولا يفعل بقدرته إلا ما يريده ، وشهوات الغنى مستكنة في النفوس ، فإذا حصلت القدرة قامت المحنة ، فإما شقى وإما سعيد ، ويتوب الله على من تاب ، فأهل الامتحان إما أن يرتفعوا وإما أن ينخفضوا . وأما تحرك النفوس عن مجرد الصوت ، فهذا أيضا محسوس ، فإنه يحركها تحريكا عظيما جدا بالتفريح والتحزين ، والإغصاب والتخويف ، ونحو ذلك من الحركات النفسانية ، كما أن النفوس تتحرك أيضا عن الصور بالمحبة تارة وبالبعض أخرى ، وتتحرك عن الأطعمة بالبعض تارة والنفرة أخرى ، فتتحرك الصبيان والبهائم عن الصوت هو من ذلك ، لكن كل ما كان أضعف كانت الحركة به أشد ، فحركة النساء به أشد من حركة الرجال ، وحركة الصبيان أشد من حركة البالغين ، وحركة [البهائم] ^(١) أشد من حركة الآدميين ، فهذا يدل على أن قوة التحرك عن مجرد الصوت لقوة ضعف العقل ، فلا يكون في ذلك حمد إلا وفيه من الذم أكثر من ذلك ، وإنما حركة العقلاء عن الصوت المشتمل على الحروف المؤلفة المتضمنة للمعاني المحبوبة ، وهذا أكمل ما يكون في استماع القرآن .

وأما التحرك بمجرد الصوت ، فهذا أمر لم يأت الشرع بالتدب إليه ، ولا عقلاء الناس يأمرون بذلك ، بل يعدون ذلك من قلة العقل ، وضعف

(١) مكان كلمة «البهائم» بياض في الأصل ، وأرجو أن يكون إثباتها هو الصواب .

ص ٩٧ الرأى ، كالذى يفزع^(١) عن مجرد الأصوات / المفزعة المرعبة^(٢) ، وعن مجرد الأصوات المغضبة .

قال أبو القاسم^(٣) : « وقال النبي صلى الله عليه وسلم^(٤) : « ما أذن الله^(٥) لشيء كأذنه [لنبي]^(٦) يتغنى بالقرآن^(٧) . وروى حديث أبي هريرة قال^(٨) : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما أذن الله^(٩) لشيء ما أذن الله لنبي يتغنى بالقرآن » .

قال^(١٠) : « وقيل : إن داود عليه السلام كان يستمع لقراءته الجن والإنس ، والوحش والطير^(١١) إذا قرأ الزبور ، وكان يُحمل من مجلسه أربعمئة جنازة ممن قد مات ممن سمعوا قراءته . وقال النبي صلى الله عليه وسلم^(١٢) لأبي موسى الأشعري : « لقد أُعطى زمزماً من مزامير آل داود^(١٣) » ، وقال

(١) في الأصل : يبرع ، ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : المرة .

(٣) في «القشيرية» ٦٤٢/٢ بعد كلامه السابق لإيراده مباشرة .

(٤) القشيرية : وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٥) القشيرية : الله تعالى .

(٦) لنبي : ساقطة من الأصل ، وهى فى «القشيرية» .

(٧) مضى هذا الحديث من قبل .

(٨) فى «القشيرية» جاء سند الحديث كاملاً .

(٩) القشيرية : لم يأذن الله تعالى .

(١٠) فى «القشيرية» بعد الكلام السابق مباشرة .

(١١) القشيرية : والطير والوحش .

(١٢) القشيرية : وقال صلى الله عليه وسلم .

(١٣) مضى الحديث من قبل .

معاذ ^(١) لرسول الله صلى الله عليه وسلم : «لو علمت أنك تسمع لحبّرتك لك تحبيرا» .

قلت : هذا القول لأبي موسى كان ، لم يكن لمعاذ . ومضمون هذه الآثار استحباب تحسين الصوت بالقرآن ، وهذا مما لا نزاع فيه . فلا استدلال بذلك على تحسين الصوت بالغناء أفسد من قياس الربا على البيع ، إذ هو من باب تنظير ^(٢) الشعر بالقرآن .

وقال تعالى : ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشُّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ ﴾ [سورة يس : ٦٩] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَا تَنْزَلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ * وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ وَمَا يَسْتَطِيعُونَ * إِنَّهُمْ عَنْ السَّمْعِ لَمَعْزُولُونَ ﴾ [سورة الشعراء : ٢١٠ - ٢١٢] ، ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ * وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴾ [سورة الشعراء : ٢٢٥ ، ٢٢٦] .

وقال تعالى : ﴿ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ * وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ [سورة الحاقة : ٤١ ، ٤٢] .

وهذا القياس مثل قياس سماع المكاء والتصدية - الذي ذمّه الله في كتابه وأخبر أنه صلاة المشركين - على سماع القرآن الذي أمر الله به في كتابه ، وأخبر أنه سماع النبيين والمؤمنين ، وقياس لأئمة الصلاة - كالخلفاء الراشدين وسائر أئمة المؤمنين - بالمحتشئين المغاني الذين قد يسمون الجدد أو القوالين ،

(١) القشيرية : معاذ بن جبل .

(٢) في الأصل : بنظير .

وقياس للمؤذن الداعي إلى الصلاة وسماع القرآن بالمزمار الداعي إلى حركة المستمعين للمكاء والتصدية .

وقد روى الطبراني في معجمه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم : أن الشيطان قال : يا رب اجعل لي / قرآنا ، قال : قرآنك الشعر . ظ ٩٧
قال : اجعل لي مؤذنا ، قال : مؤذنتك المزمار . قال : اجعل لي كتابة .
قال : كتابتك الوشم . قال : اجعل لي بيتا . قال : بيتك الحمام . قال :
اجعل لي طعاما . قال : [طعامك] ^(١) ما لم يذكر اسم الله عليه ^(٢) . فمن
قاس قرآن الشيطان بقرآن الله ، فالله يجازيه بما يستحقه .

وقد قال الله تعالى : ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ عَذَابًا ﴾ [سورة مريم : ٥٩] ، فهؤلاء يشتغلون بالشهوات عن الصلاة .

ولهذا [فإن] ^(٣) من هؤلاء الشيوخ من يقصد الاجتماعات في الحمام ، ويكون له فيها حال وظهور ، لكون مادته من الشياطين ، فإن الشيطان يظهر أثره في بيته وعند أوليائه وتأذنين مؤذنه وتلاوة قرآنه ، كما يظهر ذلك على أهل المكاء والتصدية .

(١) طعامك : ساقطة من الأصل ، وزدتها ليستقيم الكلام وهي من ألفاظ الحديث .

(٢) في «الجامع الكبير للسيوطي ٦٠٢/١ : «قال إبليس لربه : يا رب اهبطت آدم وقد علمت أنه سيكون كتاب ورسول ، فما كتابهم ورسولهم ؟ قال : رسولهم : الملائكة والنبيون منهم ، وكتبهم : التوراة والإنجيل والزبور والفرقان . قال : فما كتابي ؟ قال : كتابك الوشم ، وقراءتك الشعر ، ورسلك الكهنة ، وطعامك ما لا يذكر اسم الله عليه ، وشرايك كل مسكر ، وصدقك الكذب ، وبيتك الحمام ، ومصايلك النساء ، ومؤذنتك المزمار ، ومسجدك الأسواق» - طب (الطبراني) عن ابن عباس .

(٣) زدت «فإن» ليستقيم الكلام .

وإذا كان السماع نوعين : سماع الرحمن ، وسماع الشيطان ، كان ما بينهما من أعظم الفرقان . لكن الأقسام هنا أربعة : إما أن يشتغل العبد بسماع الرحمن دون سماع الشيطان ، أو بسماع الشيطان دون سماع الرحمن ، أو يشتغل بالسماعين ، أو لا يشتغل بواحد منهما .

فالأول : حال السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان .

وأما الثاني : فحال المشركين الذين قال الله فيهم : ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً ﴾ [سورة الأنفال : ٣٥] ، وهو حال من يتخذ ذلك ديناً ، ولا يستمع القرآن . فإن كان يشتغل بهذا السماع شهوة لا ديناً ، ويعرض عن القرآن ، فهم الفجار والمنافقون إذا أبطنوا حال المشركين .

وأما الذين يشتغلون بالسماعين فكثير من المتصوفة .

والذين يعرضون عنهما على ما ينبغي كثير من المتعربة .

فهذه النصوص الماثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم [التي]^(١) فيها مدح الصوت الحسن بالقرآن ، والترغيب في هذا السماع ، فيُحتج بها على المعارض عن هذا السماع الشرعى الإيماني ، لا يحتج بها على حسن السماع البدعى الشركى .

بل الراغبون في السماعين جميعاً ، والزاهدون / في السماعين جميعاً : ص ٩٨ خارجون عن محض الاستقامة والشرعية القرآنية الكاملة . هؤلاء

(١) التي : زدها ليستقيم الكلام .

معتدون ، وهؤلاء مفرطون . وإنما الحق الرغبة في السماع الإيماني الشرعي ،
والزهد في السماعي الشركي البدعي .

ثم ذكر أبو القاسم ^(١) حكاية أبي بكر الرقي ^(٢) في الغلام الذي حدا
بالجمال حتى قطعت مسيرة ثلاثة أيام في يوم ، فلما حطَّ عنها ماتت ، وحدا
بجمل فهام على وجهه وقطع حباله . قال الرقي ^(٣) : ولم أظن أني سمعت
صوتا أطيّب منه ووقعت لوجهي ، حتى أشار عليه بالسكوت فسكت ،
فقال : حدثنا أبو حاتم السجستاني ، حدثنا أبو نصر السراج ، قال :
حكى الرقي .

قلت : مضمون هذه الحكاية أن الصوت البليغ في الحُسْنِ قد يحرك
النفوس تحريكا عظيما خارجا عن العادة ، وهذا مما لا ريب فيه ، فإن
الأصوات توجب الحركات الإرادية بحسنها ، وهي في الأصل ناشئة عن
حركات إرادية ، ويختلف تأثيرها باختلاف نوع الصوت وقدره ، بل هي
من أعظم المحرّكات أو أعظمها ، وإذا اتفق قوة المؤثر واستعداد المحل قوي
التأثير ، فالنفوس المستعدة لصغير أو أنوثة أو جزع ونحوه ، أو لفراغ وعدم
شغل ^(٣) أو ضعف عقل : إذا اتصل بها صوت عظيم حسن قوى
أزعجها غاية الإزعاج ، لكن هذا لا يدل على جواز ذلك ، ولا فيه ما
يوجب مدحه وحسنه ، بل مثل هذا أدلّ على الذم والنهي منه على الحمد
والمدح ، فإن هذا يفسد النفوس أكثر مما يصلحها ، ويضرها أكثر مما
ينفعها ، وإن كان فيه نفع فإثمه أكثر من نفعه .

(١) الكلام التالي هو تلخيص لما في «القشيرة» ٦٤٢/٢-٦٤٣ .

(٢) في الأصل : الدق ، وهو تحريف . وفي القشيرة أنه : أبو بكر محمد بن داود الدينوري الرقي .

(٣) في الأصل : أو لفراغ وعلم شغل .

وقد قال الله للشيطان : ﴿وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾ [سورة الإسراء : ٦٤] ، فالصوت الشيطاني يستفز بني آدم . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « إنما نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين »^(١) وذكر صوت النعمة وصوت المعصية ، ووصفها بالحقم والفجور ، وهو الظلم والجهل .

وقال لقمان لابنه : ﴿اقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاعْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ﴾ [سورة لقمان : ١٩] ، والمغنى بهذه الأصوات لم يغض من صوته ، والمتحركون بها / الراقصون لم يقصدوا في مشيهم ، بل المصوتون أتوا بالأحمر الجاهل الظالم **ظ ٩٨** الفاجر من الأصوات ، والمتحركون أتوا بالأحمر الجاهل الظالم الفاحش من الحركات ، وربما جمع الواحد بين هذين النوعين ، وجعل ذلك من أعظم العبادات .

ثم قال أبو القاسم^(٢) : «سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن [السلمي ، سمعت]^(٣) محمد بن عبد الله بن عبد العزيز^(٤) ، سمعت أبا عمرو الأنماطي^(٥) ، سمعت الجنيد يقول : وسئل^(٦) ما بال الإنسان يكون هادئاً فإذا سمع السماع اضطرب ؟ فقال : إن الله^(٧) لما خاطب الذر في الميثاق الأول بقوله : ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ [سورة الأعراف : ١٧٢] ، استفرغت عذوبة سماع الكلام الأرواح ، فإذا سمعوا^(٨) السماع حركهم ذكر ذلك» .

(١) مضي الحديث من قبل .

(٢) في «القشيرية» ٢ / ٦٤٣ بعد القصة التي لخصها ابن تيمية مباشرة .

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وأثبت من «القشيرية» .

(٤) القشيرية : ... العزيز يقول .

(٥) في الأصل : ... أبا عمر . وفي القشيرية : أبا عمرو الأنماطي يقول .

(٦) القشيرية : وقد سئل .

(٧) القشيرية : الله تعالى .

(٨) القشيرية : فلما سمعوا ..

قلت : هذا الكلام لا يعلم صحته عن الجنيد ، والجنيد أجل من أن يقول مثل هذا ، فإن هذا الاضطراب يكون لجميع الحيوان : ناطقه وأعجمه ، حتى يكون في البهائم أيضا ، ويكون للكفار والمنافقين ، ثم الاضطراب قد يكون لحلاوة الصوت ومحبه ، وقد يكون للخوف منه وهيبته ، وقد يكون للحزن والجزع ، وقد يكون للغضب .

ثم من المعلوم أن الصوت المسموع ليس هو ذاك أصلا ، ولو سمع العبد كلام الله كما سمعه موسى بن عمران ، لم يكن سماعه لأصوات العباد محرّكا لذكر ذلك ، بل المأثور أن موسى مقت الآدميين لما قرأ في مسامعه من كلام الله ، ثم التلذذ بالصوت أمر طبعي لا تعلق له بكونهم سمعوا صوت الرب أصلا ، ثم إن أحدا لا يذكر ذلك السماع أصلا إلا بالإيمان ، والناس متنازعون في أخذ الميثاق وفي ذلك السماع بما ليس هذا موضعه .

ثم إن مذهب الجنيد في السماع كراهة التكلف لحضوره والاجتماع عليه ، وعنده أن من تكلف السماع قُتن به فكيف يعمله بهذا ؟

وقد ذكر أبو القاسم ذلك فقال ^(١) : «سمعت محمد بن [الحسين يقول : سمعت] ^(٢) الحسين ^(٣) بن أحمد بن جعفر ^(٤) : سمعت أبا بكر بن ممشاد ^(٥) : سمعت الجنيد / يقول : السماع فتنة لمن طلبه ، ترويح لمن صادفه» .

ص ٩٩

(١) في «القشيرية» ٦٤٤/٢ ، بعد كلامه السابق بحوالى صفحة كاملة .

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وأثبتته من «القشيرية» .

(٣) القشيرية : الحسن .

(٤) القشيرية : .. جعفر يقول

(٥) القشيرية : .. ممشاد يقول .

فأخبر أنه فتنه لمن قصده ، ولم يجعله لمن صادفه مستحبا ولا طاعة ، بل جعله راحة . فكيف يقول : إنه أظهر خطاب الحق المتقدم ؟

وقال أبو القاسم^(١) : «سمعت الأستاذ أبا على الدقاق يقول : السماع حرام على العوام لبقاء^(٢) نفوسهم ، مباح للزهاد ، لحصول مجاهداتهم ، مستحب^(٣) لأصحابنا ، لحياة قلوبهم» .

قلت : قد قدم أبو القاسم في ترجمة الشيخ أبي على^(٤) الروذباري ، وهو قديم توفي بعد العشرين وثلاثمائة ، صاحب الجنيد والطبقة الثانية^(٥) ، وكان يقول : أستاذي في التصوف الجنيد ، وفي الفقه أبو العباس بن سريج ، وفي الأدب ثعلب ، وفي الحديث إبراهيم الحري . وقال فيه أبو القاسم^(٦) : «هو^(٧) أظرف المشايخ وأعلمهم بالطريقة» .

قال^(٨) : «سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن السلمي [رحمه الله يقول]^(٩) سمعت أبا القاسم الدمشقي يقول : سئل أبو على الروذباري عمن يسمع^(١٠) الملامى ويقول : هي لي حلال ، لأنني وصلت إلى درجة لا يؤثر

(١) في «القشيرة» ٦٤٤/٢ قبل الكلام السابق وبعد كلامه الوارد في ص ٣٧٩ مباشرة .

(٢) في الأصل : ليا ، وهو تحريف . والمثبت من «القشيرة» .

(٣) في الأصل : مستحبا ، وهو خطأ .

(٤) في الأصل : أبو على ، وهو خطأ .

(٥) سبقت ترجمة أبي على الروذباري ، ص ١٨٠ .

(٦) في «القشيرة» ١٥١/١ .

(٧) هو : ليست في «القشيرة» .

(٨) بعد الكلام السابق مباشرة ٦٤٤/٢ .

(٩) ما بين المعقوفين زيادة في «القشيرة» .

(١٠) في الأصل : يستمع . والمثبت من «القشيرة» .

فِي^(١) اختلاف الأحوال ، فقال : نعم ، قد وصل لعمري^(٢) ولكن إلى سقر» .

فقول الدقاق : هو مباح للزهاد لحصول مجاهداتهم - هو الذى أنكره أبو على الروذبارى ، فكيف بقوله : مستحب ؟ وستكلم إن شاء الله على هذا .

ثم إنه ذكر بعد هذا^(٣) أنه سمع الأستاذ أبا على الدقاق رحمه الله يقول : «السماع طبع إلا عن شرع ، وخرق إلا عن حق ، وفتنة إلا عن عبرة» . وهذا الكلام يوافق قول الروذبارى ويخالف قوله : إنه مباح للزهاد لحصول مجاهداتهم ، مستحب لأصحابنا لحياة قلوبهم . فإنه جعل كل سماع ليس بمشروع فهو عن الطبع ، ومعلوم أن سماع المكاء والتصدية ليس مشروعاً^(٤) ، فيكون مسموعاً بالطبع مطلقاً .

وقال^(٥) : «سمعت أبا حاتم السجستاني يقول : سمعت أبا نصر الصوفي [يقول :]^(٦) سمعت الوجيهى [يقول :]^(٦) سمعت أبا على الروذبارى يقول : كان الحارث بن أسد المحاسبى يقول : ثلاث إذا وجدن تمتع بهن ، وقد فقدناهن^(٧) : حسن الوجه مع الصيانة ، / وحسن الصوت مع الديانة ، وحسن الإخاء مع الوفاء» .

ظ ٩٩

(١) القشيرية : لا تؤثر في .

(٢) لعمري : ساقطة من «القشيرية» .

(٣) في «القشيرية» ٦٤٥/٢ .

(٤) في الأصل : ليس مشروع ، وهو خطأ .

(٥) أى القشيري بعد كلامه السابق مباشرة في «القشيرية» ٦٤٤/٢ .

(٦) يقول : زيادة في «القشيرية» .

(٧) القشيرية : مُتَّع بهن وقد فقدناها .

قلت : قد قررت قبل هذا المعنى بأن الحُسن في الصورة والصوت إن لم يكن [مع]^(١) تقوى الله ، وإلا لم يكن إلا مذموماً ، ومن الديانة أن يكون حُسن الصوت مستعملاً فيما أمر الله به .

قال أبو القاسم^(٢) : «وسئل ذو النون المصرى عن الصوت الحسن فقال : مخاطبات وإشارات أودعها الله كل طيب وطيبة . وسئل مرة أخرى عن السماع فقال : وارد حق يزعج القلوب إلى الحق ، فن أصغى إليه بحق تحقق ، ومن أصغى إليه بنفس تزندق» .

قلت : هذا الكلام لم يسنده عن ذى النون ، وإنما أرسله إرسالاً ، وما يرسله في هذه الرسالة قد وجد كثير منه مكذوب على أصحابه ، إما أن يكون أبو القاسم سمعه من بعض الناس فاعتقد صدقه ، أو يكون من فوقه كذلك ، أو وجده مكتوباً في بعض الكتب فاعتقد صحته ، ومن كان من المرسلين لما يذكرونه من الأولين والآخرين يعتمد في إرساله لصحيح النقل والرواية عن الثقات ، فهذا يعتمد إرساله . وأما من عُرف فيما يُرسله كثير من الكذب ، لم يوثق بما يرسله .

فهذا التفصيل موجود فيمن يرسل النقول^(٣) عن الناس من أهل المصنّفات . ومن أكثر الكذب الكذب على المشايخ المشهورين ، فقد رأينا من ذلك وسمعنا ما لا يحصىه إلا الله . وهذا أبو القاسم مع علمه وروايته

(١) زدت : «مع» ليستقيم الكلام .

(٢) بعد كلامه السابق مباشرة في «القشيرية» ٦٤٤/٢ .

(٣) في الأصل : البقول ، وهو تحريف .

بالإسناد ، ومع هذا ففي هذه الرسالة قطعة كبيرة من المكذوبات ، التي لا ينازع فيها مَنْ له أدنى معرفة بحقيقة حال المنقول عنهم .

وأما الذى يسنده من الحكايات فى باب السماع فعامته من كتابين : كتاب «اللمع» لأبى نصر السَّراج - فإنه يروى عن أبى حاتم السجستاني عن أبى نصر عن عبد الله بن على الطوسى ، ويروى عن محمد بن أحمد بن محمد التميمى عنه - ومن كتاب «السماع» لأبى عبد الرحمن السلمى ، قد سمعه منه .

ص ١٠٠ فإن كان هذا الكلام ثابتاً عن ذى النون رحمة الله / عليه ، فالكلام عليه من وجهين : من جهة الاحتجاج بالقائل . ومن جهة تفسير المنقول . أما الأول : فقد نقلوا أن ذا النون^(١) حضر هذا السماع بالعراق . وقد ذكر أبو القاسم حكاية بعد ذلك مرسله فقال^(٢) : «وحكى أحمد ابن مقاتل العككى قال : لما دخل ذو النون المصرى بغداد اجتمع إليه الصوفيه ، ومعه قَوْل يقول شيئاً^(٣) ، فاستأذنه بأن يقول بين يديه ، فأذن له^(٤) ، فابتدأ يقول :

صغِيرُ هَوَاكَ عَذِيبِي فكيف به إذا احتنكا

(١) فى الأصل : أن ذى النون ، وهو خطأ .

(٢) فى «القشيرية» ٦٤٩/٢ - ٦٥٠ .

(٣) عبارة «يقول شيئاً» : ساقطة من «القشيرية» .

(٤) القشيرية : بين يديه شيئاً فأذن . وهذا الشعر (كما فى الأغاني ٤٥/٢٣ ط . الهيئة العامة

للكتاب) لـ محمد بن عبد الملك الزيات . وبعد البيت الثانى بيت آخر هو :

وحبسُ هَوَاكَ يـَقْتُلُنِي وقـَتْلِي لا يـُجِلُّ لـكَ

وفى هامشه رواية أخرى : وحسن رضاك يـَقْتُلُنِي

وَأَنْتَ جَمَعْتَ مِنْ قَلْبِي هَوًى قَدْ كَانَ مَشْتَرَكًا
أَمَّا تَرْنِي لِمَكْتَبٍ إِذَا ضَحَكَ الْخَلِيُّ بِكِي

قال : فقام ذو النون وسقط على وجهه ، والدم يقطر من جبينه ولا يسقط على الأرض ، ثم قام رجل من القوم يتواجد ، فقال له ذو النون : ﴿الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ﴾ [سورة الشعراء : ٢١٨] ، فجلس الرجل .

قال ^(١) : «وسمعت أبا على الدقاق يقول ^(٢) : كان ذو النون صاحب إشراف ^(٣) على ذلك الرجل حيث نبّهه أن ذلك ليس مقامه ، وكان ذلك الرجل صاحب إنصاف ، حيث قبل ذلك منه ، فرجع وقعد ^(٤)» .

فهذا ونحوه هو الذى أشار إليه الأئمة ، كالشافعى فى قوله : «خَلَفْتُ بِيغْدَادَ شَيْئًا أَحَدُثُهُ الزَّنَادِقَةُ يَسْمُونَهُ : التَّغْيِيرُ يَصْدُؤُونَ بِهِ النَّاسَ عَنِ الْقُرْآنِ» . فيكون ذو النون هو أحد الذين حضروا التغير الذى أنكره الأئمة وشيوخ السلف ، ويكون هو أحد المتأولين فى ذلك ، وقوله فيه كقول شيوخ الكوفة وعلمائها فى النيز الذين استحلّوه مثل سفيان الثورى وشريك ابن عبد الله وأبى حنيفة ومسعر بن كدام ومحمد بن عبد الرحمن بن أبى لىلى وغيرهم من أهل العلم . وكقول علماء مكة وشيوخها فيما استحلّوه من المتعة والصرف ، كقول عطاء بن أبى رباح وابن جريج وغيرهما . وكقول طائفة من شيوخ / المدينة وعلمائها فيما استحلّوه من الحشوش . وكقول طائفة من ١٠٠ ظ

(١) فى «القشيرية» بعد كلامه السابق مباشرة ٦٥٠/٢ .

(٢) القشيرية : سمعت الأستاذ أبا على يقول فى هذه الحكاية .

(٣) القشيرية : إشراف .

(٤) القشيرية : فقعد .

شيوخ الشاميين وعلمائهم فيما كانوا استحلوه من القتال في الفتنة لعل بن أبي طالب وأصحابه . وكقول طوائف من أتباع الذين قاتلوا مع عليّ من أهل الحجاز والعراق وغيرهم في الفتنة . إلى أمثال ذلك ممّا تنازعت فيه الأمة ، وكان في كل شق طائفة من أهل العلم والدين .

فليس لأحد أن يحتج لأحد الطريقتين بمجرد قول أصحابه ، وإن كانوا من أعظم الناس علما ودينا ، لأن المنازعين لهم هم من أهل العلم والدين . وقد قال الله تعالى: ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ [سورة النساء : ٥٩] . فالرد عند التنازع إنما يكون إلى كتاب الله وسنة رسوله .

نعم إذا ثبت عن بعض المقبولين عند الأمة كلامٌ في مثل موارد النزاع ، كان في ذلك حجة على تقدم التنازع في ذلك ، وعلى دخول قوم من أهل الزهد والعبادة والسلوك في مثل هذا ، ولاريب في هذا .

لكن مجرد هذا لا يتيح للمريد الذي يريد الله ، ويريد سلوك طريقه ، أن يقتدى في ذلك بهم ، مع ظهور النزاع بينهم وبين غيرهم ، وإنكار غيرهم عليهم ، بل على المرید أن يسلك الصراط المستقيم ، صراط الذين أنعمت عليهم ، من النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين ، ويتبع ما دلّ عليه الكتاب والسنة والإجماع ، فإن ذلك هو صراط الله الذي ذكره ورضى به ، في قوله : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ [سورة الأنعام : ١٥٣] ، وهذا أصل في أنه لا يحتج في مواضع النزاع والاشتباه بمجرد قول أحد ممن نوزع في ذلك .

وأما الوجه الثاني : فقول القائل عن الصوت الحسن : «مخاطبات وإشارات أودعها الله كل طيب وطيبة» لا يجوز أن يُراد به أن كل صوت طيب كائن ما كان بأن الله أودعها مخاطبات يخاطب بها عباده - فإن هذا القول كفر صريح ، إذ ذلك يستلزم أن تكون الأصوات / الطيبة التي ص ١٠١ يستعملها المشركون وأهل الكتاب في الاستعانة بها على كفرهم ، قد خاطب بها الله عباده ، وأن تكون الأصوات الطيبة التي يستفز بها الشيطان لبني آدم - كما قال تعالى : ﴿وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتِطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ﴾ [سورة الإسراء : ٦٤] . أن تكون هذه الأصوات الشيطانية ، إذا كانت طيبة ، قد أودعها مخاطبات يخاطب بها عباده ، وأن تكون أصوات الملائكة قد أودعها الله مخاطبات يخاطب بها عباده .

ومن المعلوم أن هذا لا يقوله عاقل ، فضلا عن أن يقوله مسلم ، ثم لو كان الأمر كذلك فلم [لم] (١) يستمع الأنبياء والصدّيقون من الأوّلين والآخرين إلى كل صوتٍ صوّت ، ويأمروا أتباعهم بذلك ، لما في ذلك من استماع مخاطبات الحق ؟ إذ قد علّم أن استماع مخاطبات الحق من أفضل القربات .

فقد ظهر أن هذا الكلام لا يجوز أن يكون عموميه وإطلاقه حقاً . يبقى أن يقال : هذا خاص ومقيّد في الصوت الحسن إذا استعمل على الوجه الحسن . فهذا حق مثل أن يزّين به كلام الله ، كما كان أبو موسى الأشعري يفعل ، وقال له النبي صلى الله عليه وسلم : «مررت بك البارحة

(١) لم : زدتها ليستقيم الكلام .

وأنت تقرأ ، فجعلت أستمع لقراءتك . فقال : لو علمت أنك تستمع لحبّرتك لك تحييراً^(١) . وكان عمر يقول له : ذكرنا ربنا ، فيقرأ وهم يستمعون .

فلا ريب أن ذا الصوت الحسن ، إذا تلا به كتاب الله ، فإنه يكون حينئذ قد أودع الله ذلك مخاطبات وإشارات ، وهو ما في كتابه من المخاطبات والإشارات . فقد ظهر أن هذا الكلام إذا حُمِلَ على السماع المشروع ، الذي يحبه الله ورسوله ، كان محملاً حسناً ، وإن حُمِلَ على عمومته وإطلاقه كان كفراً وضلالاً .

يبقى بين ذلك العموم وهذا الخصوص مراتب . منها : أن يُحمل ذلك على ما يجده المستمع في قلبه من المخاطبات والإشارات^(٢) من الصوت ، وإن لم يقصده المصوّت المتكلم ، فهذا كثيراً^(٣) ما يقع لهم ، وأكثر الصادقين الذين حضروا هذا السماع يشيرون إلى هذا المقصد ، وصاحب هذه الحال يكون ما يسمعه مذكراً له ما كان في قلبه من الحق .

وهذا يكون على وجهين :

أحدهما : / من الصوت المجرد الذي لا حرف معه ، كأصوات الطيور والرياح والآلات وغير ذلك . فهذا كثيراً^(٤) ما يترّله الناس على حروف بوزن^(٥) ذلك الصوت . وكثيراً ما يحرك منهم^(٦) ما يناسبها من فرح أو

ظ ١٠١

(١) مضمي الحديث من قبل .

(٢) في الأصل : والشارات .

(٣) في الأصل : كبيراً .

(٤) في الأصل : فهذه ، وهو تحريف .

(٥) في الأصل : بوزن ، وهو تحريف .

(٦) منهم : كذا في الأصل ، والمقصود : من نفوسهم .

حزن ، أو غضب أو شوق ، أو نحو ذلك . كقول بعضهم :

رب ورقاء هتوف في الضحى صدحت في فني عن فني
ربما أبكى فلا أفهمها وهي قد تبكى فلا تفهمني
غير أنى بالجوى أعرفها وهي أيضا بالجوى تعرفني

والثاني : يكون من صوت بحروف منظومة : إما شعر وإما غيره ،
ويكون المستمع يُتزل تلك المعاني على حاله ، سواء قصد ذلك الناظم
والمنشد أو لم يقصد ذلك ، مثل أن يكون في الشعر عتاب وتوبيخ ، أو أمر
بالصبر على الملام في الحب ، أو ذم على التقصير في القيام بحقوق المحبة ، أو
تحريض على ما فرض للإنسان من الحقوق^(١) ، أو إغضاب وحمية على
جهاد العدو ومقاتلته ، أو أمر ببذل النفس والمال^(٢) في نيل المطلوب ورضا
المحبوب ، أو غير ذلك من المعاني الجملة ، التي يشترك فيها محب الرحمن ،
ومحب الأوثان ، ومحب الأوطان ، ومحب النسوان ، ومحب المردان ،
ومحب الإخوان ، ومحب الخلان .

وربما قرع السمع حروف^(٣) أخرى لم ينطق بها المتكلم على وزن
حروفه ، كما يُذكر عن بعضهم أنه سمع قائلاً يقول : سعت برى ، فوق في
سمعه : اسع تر [برى]^(٤) .

وقد ذكر ذلك فيما بعد أبو القاسم فقال^(٥) : «سمعت محمد بن أحمد بن

(١) في الأصل : أو تحرير على ما فرض الإنسان من الحقوق ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : والمال . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) في الأصل : حروفاً ، وهو خطأ .

(٤) في الأصل : اسع ترى . والمثبت هو ما جاء في الرواية التي سيذكرها القشيري بعد ذلك مباشرة .

(٥) في «القشيرية» ٦٥٣/٢ - ٦٥٤ .

محمد الصوفى [يقول :] ^(١) سمعت عبد الله بن علي الطوسي [يقول] ^(٢)
سمعت يحيى بن علي الرضا العلوى ^(٣) قال : سمع ابن حلوان الدمشقي ^(٤)
طَوْافًا ينادى : ياه ^(٥) سَعْتَرِ بَرِّى ، فسقط مغشيا عليه ، فلما أفاق سُئِلَ
فقال : حسبته [يقول :] ^(٦) اسع تَرِّ بَرِّى ^(٧) .

وسمع عتبة الغلام رجلا يقول :

سبحان ربَّ السماء ^(٨) إن المحب لنى عناء
فقال عتبة : صدقت . وسمع رجل آخر ذلك القول ، فقال :
ص ١٠٢ كذبت ، / فكل واحد يسمع من حيث هو» .

لا سيما وأكثرها إنما وُضعت لمحبة لا يحبها الله ورسوله ، مثل بعض هذه
الأجناس ، وإنما المدعى لمحبة الله ورسوله يأخذ مقصوده منها بطريق
الاعتبار والقياس ، وهو الإشارة التى يذكرونها . ولهذا قال : مخاطبات
وإشارات ، فالمخاطبات كدلالة النصوص ، والإشارات كدلالة القياس .
ولا بد أن يكون قد عُلِمَ أن تلك المخاطبات والإشارات إنما يفهم منها
المستمع ويتحرك فيها حركة يحبها الله ورسوله ، فيكون قد عُلِمَ من غيرها أن
ما يقتضيه من الشعور والحال مرضى عند ذى الجلال ، بدلالة الكتاب

(١) يقول : زيادة فى «القشيرية» .

(٢) يقول : زيادة فى «القشيرية» .

(٣) فى الأصل : علوى . والمثبت من «القشيرية» .

(٤) القشيرية : أبو سلان الدمشقي .

(٥) القشيرية : يا .

(٦) يقول : زيادة من «القشيرية» ٦٥٤/٢ .

(٧) فى الأصل : اسمع ترى برى . والمثبت من «القشيرية»

(٨) لعل الصواب : سبحان ربِّ للسماء . أو : سبحان ربى فى السماء .

والسنة ، ^(١) وإلا [فإن] مجرد الاستحسان بالذوق والوجدان [إن] لم يشهد له الكتاب والسنة ، وإلا كان ضلالاً^(١).

ومن هذا الباب ضلّ طوائف من الضالين . وإذا كان كذلك فمن المعلوم أن مثل هذا جميعه لا يجوز أن يُجعل طريقاً إلى الله ، ويُجمع عليه عباد الله ، ويستحب للمريدين وجه الله ، لأن ما فيه من الضرر هو أضعاف ما فيه من المنفعة لهم ، ولكن قد صادف السرّ الذى يكون فى قلبه حق بعض هذه المسموعات ، فيكون مذكراً له ومنبها .

وهذا معنى قول الجنيد: «السمع فتنة لمن طلبه ، ترويح لمن صادفه» .

وأما قول القائل : «السمع وارد حق يزعج القلوب إلى الحق ، فمن أصغى إليه بحق تحقق ، ومن أصغى إليه بنفس تزندق» - فالسمع الموصوف أنه وارد حق ، الذى يزعج القلوب إلى الحق - هو أخص من السمع الذى قد يوجب التزندق ، فالكلام فى ظاهره متناقض ، لأن قائله أطلق القول بأنه وارد حق يزعج القلوب إلى الحق ، ثم جعل من أصغى إليه بنفس تزندق .

ووارد الحق الذى يزعج القلوب إلى الحق ، لا يكون موجبا للتزندق ، لكن قائله قصد أولاً السمع الذى يقصده أهل الإرادة لوجه الله ، فلفظه وإن كان فيه عموم ، فاللام لتعريف المعهود ، أى يزعج قلوب / أهل هذه ١٠٢ الإرادة إلى الحق ، لكونه يحرك تباكيهم ، ويهيج باطنهم ، فتتحرك قلوبهم إلى الله الذى يريدون وجهه ، وهو إلههم ومعبودهم ، ومنتهى محبوبهم ، ونهاية مطلوبهم .

(١-١) أضفت «فإن» ، «إن» فى هذه العبارات ليستقيم الكلام .

ثم ذكر أنه «من أصغى إلى هذا السماع تزندق» ، وهو من أصغى إليه بإرادة العلو في الأرض والفساد ، وجعل محبة الخالق من جنس محبة المخلوق ، وجعل ما يُطلب من الاتصال بذى الجلال ، من جنس ما يُطلب من الاتصال بالخلق ، فإن هذا يوجب التزندق في الاعتقادات والإرادات ، فيصير صاحبه منافقا زنديقا . وقد قال عبد الله بن مسعود : «الغناء ينبت النفاق في القلب ، كما ينبت الماء البقل»^(١) . ولهذا تزندق بالسماع طوائف كثيرة ، كما نبهنا عليه قبل هذا .

ويقال هنا : من المعلوم أن النفس سواء أريد بها ذات الإنسان ، أو ذات روحه المدبّره لجسده ، أو عُنى بها صفات ذلك : من الشهوة ، والنفرة ، والغضب ، والهوى ، وغير ذلك ، فإن البشر لا يخلو من ذلك قط ، ولو فرض أن قلبه يخلو عن حركة هذه القوى والإرادات ، فعدمها شيء ، وسكونها شيء آخر ، والعدم ممتنع عليها ، ولكن قد تسكن^(٢) ، ولكن إذا كانت ساكنة ، ومن شأن السماع أن يحركها ، فكيف يمكن الإنسان أن يسكن الشيء مع ملابسته لما يوجب حركته ؟

فهذا أمر بالتفريق بين المتلازمين ، والجمع بين المتناقضين ، وهو يشبه أن يقال له : آدم مشاهدة المرأة والصبي والأمرد^(٣) ، أو مباشرة بالقبلة واللمس وغير ذلك من غير أن تتحرك نفسك أو فرجك إلى الاستمتاع به ونحو ذلك ، فهل الأمر بهذا إلا من أحقق الناس ؟ .

(١) قال الحافظ العراقي في تعليقه على «إحياء علوم الدين» ٦/١٦٦ : (المرفوع غير صحيح لأن في إسناده من لم يسم . رواه أبو داود وهو في رواية ابن العبد ، ليس في رواية اللؤلؤي ، ورواه البيهقي مرفوعاً وموقوفاً) .

(٢) في الأصل : يسكن ، وهو تحريف .

(٣) في الأصل : والمرد ، وهو تحريف .

ولهذا قال من قال من العلماء العارفين : إن أحوال السماع بعد مباشرة تبقى غير مقدورة للإنسان ، بل تبقى حركة نفسه وأحوالها أعظم من أحوال الإنسان بعد مباشرة شرب الخمر ، فإن فعل هذا السماع في النفوس أعظم من فعل حُمَيَّا الكؤوس .

وقوله : «من أصغى إليه بحق / تحقق» - فيقال : عليه وجهان : ص ١٠٣

أحدهما : أن يقال : إن الإصغاء إليه بحق مأمون الغائلة أن يخالطه باطل ، أمر غير مقدور عليه للبشر ، أكثر مما ^(١) في قوة صاحب الرياضة والصفاء التام أن يكون حين الإصغاء لا يجد في نفسه إلا طلب الحق وإرادته ، لكنه لا يثق ببقائه على ذلك ، بل إذا سمع خالط الإصغاء بالحق الإصغاء بالنفس ، إذ تجرّد الإنسان عن صفاته اللازمة ^(٢) لذاته محال ممتنع .

الثاني : أن يقال : ومن أين يُعلم أن كل من أصغى إليه بحق تحقق ، بل المصغى إليه بحق يحصل له من الزندقة والنفاق علماً وحالاً ما قد لا يشعر به ، كما قال عبد الله بن مسعود : «الغناء ينبت النفاق في القلب ، كما ينبت الماء البقل» . والنفاق هو الزندقة . ومن المعلوم أن البقل ينبت في الأرض شيئاً فشيئاً لا يحس الناس بنباته ، فكذلك ما يبدو في القلوب من الزندقة والنفاق قد لا يشعر به أصحاب القلوب ، بل يظنون أنهم ممن تحقق ، ويكون فيهم شبه كثير ممن ترندق .

يوضح هذا أن دعوى التحقق والتحقيق والحقائق قد كثرت على السنة

(١) في الأصل : ما ، وهو تحريف .

(٢) كلمة «اللازمة» : غير واضحة في الأصل ، وكذا استظهرتها .

أقوام ، هم من أعظم الناس زندقة ونفاقا ، قديما وحديثا ، من الباطنية القرامطة ، والمتفلسفة الاتحادية ، وغير هؤلاء .

وكذلك قوله : « هو وارد حق يزعج القلوب إلى الحق » .

يقال له : إن كان قد تتزعج به بعض القلوب أحيانا إلى الحق ، فالأغلب عليه أنه يزعجها إلى الباطل ، وقلما ^(١) يزعجها إلى الحق محضاً .

بل قد يقال : إنه لا يفعل ذلك بحال ، بل لابد أن يُضم إلى ذلك شئ من الباطل ، فيكون مزعجا لها إلى الشرك الجليّ أو الخفيّ ، فإن ما يزعج إليه هذا السماع مشترك بين الله وبين خلقه ، وإنما يزعج إلى القدر المشترك ، وذلك هو الإشراك بالله .

ولهذا لم يذكر الله هذا السماع في القرآن إلا عن المشركين ، الذين قال فيهم : ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً ﴾ [سورة الأنفال : ٣٥] ، فلا يكون مزعجا للقلوب إلى إرادة الله وحده لاشريك له ، بل يزعجها إلى الباطل تارةً ، وإلى الحق / والباطل تارةً .

ظ ١٠٣

ولو كان يزعج إلى الحق الذي يحبه الله خالصاً أو راجحاً ، لكان من الحسن المأمور به المشروع ، ولكان شرعه رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله أو فعله ، ولكان من سنة خلفائه الراشدين ، ولكان المؤمنون في القرون الثلاثة يفعلونه ^(٢) ، لا يتركون ما أحبه الله ورسوله ، وما يحرك القلوب إلى الله تحريكا يحبه الله ورسوله .

(١) في الأصل كتب الناسخ « وقد » ثم ضرب عليها وكتب « وقل » . وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : يفعلون .

وأيضاً فهذا الإزعاج إلى الحق ، قد يقال : إنه إنما قد يحصل لمن لم يقصد الاستماع ، بل صادفه مصادفة سماع شئ يناسب حاله ، بمنزلة الفأل لمن خرج في حاجة^(١) . فأما من قصد الاستماع إليه والتغنى به ، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : «ليس منا من لم يتغن بالقرآن»^(٢)

قال أبو القاسم^(٣) : «وحكى جعفر بن نصير عن الجنيد أنه قال : تنزل الرحمة على الفقراء في ثلاثة مواطن : عند السماع ؛ فإنهم لا يسمعون إلا عن حق ، ولا يقومون^(٤) إلا عن وجد . وعند أكل الطعام ؛ فإنهم لا يأكلون إلا عن فاقة . وعند مجاراة العلم ؛ فإنهم لا يذكرون إلا صفة^(٥) الأولياء .»

وذكر عقيب هذا فقال^(٦) : «سمعت محمد بن الحسين يقول : سمعت الحسين بن أحمد بن جعفر يقول : سمعت الجنيد يقول : السماع فتنه لمن طلبه ، ترويح لمن صادفه . وذكر بعد هذا^(٧) : «سمعت محمد بن الحسين [يقول :]^(٨) سمعت عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الرازي يقول : سمعت الجنيد يقول : إذا رأيت المرید يحب السماع فاعلم أن فيه بقية من البطالة^(٩) .»

(١) في الأصل : ما حبه .

(٢) مضي الحديث من قبل .

(٣) في «القشيرية» ٦٤٤/٢ بعد كلامه السابق مباشرة .

(٤) القشيرية : ولا يقولون .

(٥) القشيرية : إلا صفات .

(٦) بعد الكلام السابق مباشرة ٦٤٤/٢ .

(٧) بعد الكلام السابق بخمس صفحات في «القشيرية» ٦٤٩/٢ .

(٨) يقول : زيادة في «القشيرية» .

(٩) في الأصل : من البطلة ، وهو تحريف . والمثبت من «القشيرية» .

قلت : فهاتان المقاتلتان أسندهما عن الجنيد ، وأما القول الأول فلم يسنده ، بل أرسله ، وهذان القولان مفسران ، والقول الأول مجمل . فإن كان الأول محفوظا عن الجنيد ، فهو يحتمل السماع المشروع ، فإن الرحمة تنزل على أهله . كما قال تعالى : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [سورة الأعراف : ٢٠٤] ، فذكر أن استماع القرآن سبب الرحمة .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح : «ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله / يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا غشيتهم الرحمة ، وتنزل عليهم السكينة ، وحفتهم الملائكة ، وذكرهم الله فيمن عنده» (١) .

وقد ذكر الله في غير موضع من كتابه أن الرحمة تحصل بالقرآن ، كقوله تعالى : ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة الإسراء : ٨٢] .

وقال : ﴿ هَذَا بَصَائِرُ مِن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [سورة الأعراف : ٢٠٣] .

وقال : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً ﴾ [سورة النحل : ٨٩] .

يبين ذلك أن لفظ «السماع» يدخل فيه عندهم السماع الشرعي ، كسماع القرآن والخطب الشرعية والوعظ الشرعي . وقد أدخل أبو القاسم

(١) مضي الحديث من قبل .

هذا النوع في باب السماع . وذكر أبو القاسم هذا النوع في باب السماع ،
 وذكر في ذلك آثاراً ، فقال ^(١) : «سمعت محمد بن أحمد بن محمد التميمي
 [يقول :] ^(٢) سمعت عبد الله بن علي الصوفي يقول : سمعت الرقي ^(٣)
 يقول : سمعت بن الجلاء يقول : كان بالمغرب ^(٤) شيخان لهما أصحاب
 وتلامذة ، يقال لأحدهما : جيلة . وللتاني ^(٥) : رزيق . فزار رزيق يوماً
 جيلة ، فقرأ رجل من أصحاب رزيق شيئاً ، فصاح رجل ^(٦) من أصحاب
 جيلة صبيحة ^(٧) ومات ، فلما أصبحوا قال جيلة لرزيق : أين الذي قرأ
 بالأمس ؟ فليقرأ آية ، فقرأ ^(٨) ، فصاح جيلة صبيحة ، فمات القارئ .
 فقال جيلة : واحد بواحد والبادي أظلم» .

فهذا من سماع القرآن . وأما الموت بالسماع فمسألة أخرى نتكلم عليها ،
 إن شاء الله في موضعها .

قال أبو القاسم ^(٩) : «وسئل إبراهيم المارستاني عن الحركة عند السماع
 فقال : بلغني أن موسى عليه السلام قصَّ في بني إسرائيل فزَّق ^(١٠) واحد

(١) في «القشيرية» بعد الكلام السابق بصفحة واحدة ٦٥٠/٢ .

(٢) يقول : زيادة في «القشيرية»

(٣) في الأصل : الدق . والمثبت من «القشيرية» .

(٤) في الأصل : بالغرب . والمثبت من «القشيرية» .

(٥) في الأصل : والثاني . والمثبت من «القشيرية» .

(٦) القشيرية : فصاح واحد .

(٧) صبيحة : ساقطة من «القشيرية» .

(٨) القشيرية : فليقرأ فقرأ آية .

(٩) بعد الكلام السابق مباشرة ٦٥٠/٢ .

(١٠) في الأصل : فزَّق ، وهو تحريف .

منهم قيصه ، فأوحى الله ^(١) إليه : قل له : مَرِّقْ لى قلبك ، ولا تمزق لى ^(٢) ثيابك .

فهذا سماع لقصاص الأنبياء .

قال أبو القاسم ^(٣) : « وسأل ^(٤) أبو على المغازلى الشبلى فقال : ربما يطرق سمعى آية من كتاب الله عز وجل ، فتحدوني [على] ^(٥) ترك الأشياء والإعراض عن الدنيا ، ثم أرجع إلى أحوالى وإلى الناس . فقال الشبلى : ما اجتذبتك إليه فهو عطف منه عليك / ولطف ، وما ردّك إلى نفسك ^(٦) فهو شفقة منه عليك ، لأنه لا يصح ^(٧) لك التبرى من الحول ^(٨) والقوة فى التوجه إليه . »

فهذا سماع فى القرآن .

وقال ^(٩) : « سمعت أبا حاتم السجستاني يقول : سمعت أبا نصر السراج [يقول :] ^(١٠) سمعت أحمد بن مقاتل العكّى يقول : كنت مع الشبلى فى مسجد ليلة فى ^(١١) شهر رمضان وهو يصلى خلف إمام له وأنا بجانبه ، فقرأ

(١) القشيرية : الله تعالى .

(٢) لى : ليست فى «القشيرية» .

(٣) بعد الكلام السابق مباشرة ٦٥١/٢ .

(٤) القشيرية : وسئل .

(٥) على : ساقطة من الأصل وأثبتها من «القشيرية» .

(٦) القشيرية : وما رددت إلى نفسك .

(٧) القشيرية : لم يصح .

(٨) فى الأصل : من الحيل ، وهو تحريف . والمثبت من «القشيرية» .

(٩) بعد الكلام السابق مباشرة ٦٥١/٢ .

(١٠) يقول : زيادة فى «القشيرية» .

(١١) القشيرية : من .

الإمام : ﴿ وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴾ [سورة الإسراء : ٨٦]
فرعق زعقة ، قلت : طارت روحه ، وهو يرتعد ويقول : بمثل هذا
يُخاطب الأحباء ^(١) ! يردد ^(٢) ذلك كثيرا ، فهذا سماع القرآن .

قال ^(٣) : «وَحُكِيَ عَنِ الْجَنِيدِ أَنَّهُ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى السَّرِيِّ يَوْمَا
فَرَأَيْتُ عِنْدَهُ رَجُلًا مَغْشِيًا عَلَيْهِ فَقُلْتُ : [مَا] ^(٤) لَهُ ؟ . فَقَالَ : سَمِعَ آيَةً مِنْ
كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى . فَقُلْتُ : تُقْرَأُ ^(٥) عَلَيْهِ ثَانِيًا . فَقَرِءَ ، فَأَفَاقَ . فَقَالَ لِي :
مَنْ أَيْنَ عَلِمْتَ هَذَا ؟ فَقُلْتُ : إِنَّ قَيْصَ يَوْسُفَ ذَهَبَتْ بِسَبَبِهِ ^(٦) عَيْنُ
يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ^(٧) ، ثُمَّ بِهِ عَادَ بَصْرَهُ ، فَاسْتَحْسَنَ مِنِّي ذَلِكَ » .

قال ^(٨) : «وَسَمِعْتُ أَبَا حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِي [يَقُولُ :] ^(٩) سَمِعْتُ أَبَا نَصْرٍ
السَّرَاجِ [يَقُولُ :] ^(٩) سَمِعْتُ عَبْدَ الْوَاحِدِ بْنِ عَلْوَانَ يَقُولُ : كَانَ شَابٌ
يَصْحَبُ الْجَنِيدَ ، فَكَانَ إِذَا سَمِعَ شَيْئًا مِنَ الذِّكْرِ يَزْعُقُ ، فَقَالَ لَهُ الْجَنِيدُ
يَوْمًا : إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ مَرَّةً أُخْرَى لَمْ تَصْحَبْنِي . فَكَانَ إِذَا سَمِعَ شَيْئًا يَتَغَيَّرُ
وَيَضْبُطُ نَفْسَهُ ، حَتَّى كَانَ يَقْطُرُ مِنْ كُلِّ شُعْرَةٍ مِنْ بَدَنِهِ ^(١٠) ، فَيَوْمًا مِنْ

(١) القشيرية : الأحباب .

(٢) القشيرية : ويردد .

(٣) بعد الكلام السابق مباشرة ٦٥١/٢ .

(٤) ما : ساقطة من الأصل ، وأثبتها من «القشيرية» .

(٥) في الأصل : يقرأ . والمثبت من «القشيرية» .

(٦) في الأصل : ذهب بسبب ، وهو خطأ . والمثبت من «القشيرية» .

(٧) القشيرية : عليها السلام .

(٨) بعد الكلام السابق مباشرة ٦٥١/٢ - ٦٥٢ .

(٩) يقول : زيادة من «القشيرية» .

(١٠) القشيرية : حتى كان يقطر كل شعرة من بدنه بقطرة .

الأيام صاح صيحة تلفت [بها] ^(١) نفسه .

فهذا سماع الذكر ، لا يختص بسماع الشعر الملحن .

فقول القائل : «تنزل الرحمة عليهم عند السماع» يصح أن يراد به هذا السماع المشروع .

وقوله : «لا يقومون إلا عن وجد» - يعنى : أنهم صادقون ، ليسوا متصنعين ، بمنزلة المظهر للوجد من غير حقيقة . لكن قد يقال : قوله : «لا يستمعون إلا عن حق» هذا التقييد لا يحتاج إليه في السماع الشرعى ، فإنه حق ، بخلاف السماع المحدث ، فإنه يُسمع بحق وباطل .

فيقال : وكذلك سماع القرآن / وغيره قد يكون رياءً وسمعة ، وقد يكون بلا قلب ولا حضور ، ولا تدبّر ولا فهم ولا ذوق .

ص ١٠٥

وقد أخبر الله عن المنافقين أنهم إذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى .
والصلاة مشتملة على السماع الشرعى .

وقد أخبر الله عن كراهة المنافقين للسماع الشرعى في غير موضع ، كقوله : ﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ * وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ ﴾ إلى قوله : ﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ هَلْ يَرَاهُمْ مِّنْ أَحَدٍ ثُمَّ انْصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ [سورة التوبة : ١٢٤ - ١٢٧] ^(٢) فهؤلاء المنافقون ينصرفون عن السماع الشرعى .

(١) بها : ساقطة من الأصل ، وأثبتها من «القصيرية» .

(٢) سقطت كلمة «أيكم» من آية ١٢٤ في الأصل ، وحُرِّفَ «بأنهم» إلى «فلأنهم» في آية ١٢٧ .

وبالجملة فإذا كان المسند المحفوظ المعروف من قول الجنيد أنه - رحمه الله - لا يحمد^(١) هذا السماع المبتدع ولا يأمر به ولا يثنى^(٢) عليه ، بل المحفوظ من أقواله يناق ذلك - لم يجوز أن يُعتمد إلى قول مجمل روى عنه بغير إسناد ، فيُحمل على أنه مدح هذا السماع المحدث .

وقد روى بعض الناس أن الجنيد كان يحضر هذا السماع في أول عمره ثم تركه . وحضوره له فعل ، والفعل قد يُستدل به على مذهب الرجل وقد لا يستدل به ، ولهذا ينازع الناس في مذهب الإنسان ، هل يوجد من فعله ؟ .

وقال بعض السلف : أضعف العلم الرؤية ، وهو قوله : رأيت فلاناً يفعل ، وقد يفعل الشيء بموجب العادة والموافقة من بعد اعتقاد له فيه^(٣) . وقد يفعل نسياناً [لا]^(٤) لاعتقاده فيه أو حُضاً . وقد يفعله ولا يعلم أنه ذنب ، ثم يعلم بعد ذلك أنه ذنب ، ثم يفعله وهو ذنب . وليس أحد معصوماً عن أن يفعل ما هو ذنب ، لكن الأنبياء معصومون من الإقرار على الذنوب فيتأسى بأفعالهم التي أقرروا عليها ، لأن الإقرار عليها يقتضى أنها ليست ذنبا ، وأما غير الأنبياء فلا ، فكيف بمن / يكون فعل فعلاً ثم تركه ؟ .

وأقصى ما يُقال : إن الجنيد كان يفعل أولاً هذا السماع على طريق

(١) في الأصل : لا يعمل . وهو تحريف .

(٢) في الأصل : ولا يثنى ، وهو تحريف .

(٣) في الأصل : في .

(٤) لا : زدتها ليستقيم الكلام .

الاستحسان له والاستحباب ، أو يقول ذلك ، فيكون هذا - لو صح - معارضا لأقواله المحفوظة عنه ، فيكون له في المسألة قولان .

وقد قال أبو القاسم ^(١) : « حكى ^(٢) عن الجنيد أنه قال : السماع يحتاج إلى ثلاثة أشياء : الزمان ، المكان ، والإخوان » .

وهذه حكاية مرسلة ، والمراسيل ^(٣) في هذه الرسالة لا يعتمد عليها إن لم تُعرف صحتها من وجه آخر كما تقدم ، ولو صح ذلك ، وأنه أراد سماع القصائد ، لكان هذا أحد قوليّه .

وذلك أن قوله : « السماع فتنة لمن طلبه ، ترويح لمن صادفه » - صريح ، بأنه ^(٤) مكروه مذموم منهى عنه لمن قصده . وهذا هو الذى نقرره . فقول الجنيد رضى الله عنه من محض الذى قلناه .

وقوله : « ترويح [لمن] ^(٥) صادفه » لم يثبت منه ^(٦) ، وإنما أثبتوا أنه راحة ، وجعل ذلك مع المصادفة ، لا مع القصد والتعمد .

والمصادفة فيها قسم لا ريب فيه ، وهو استماع دون الاستماع ، كالمرء يكون ماراً فيسمع قائلاً يقول بغير قصده واختياره ، أو يكون جالساً في موضع فيمر عليه من يقول ، أو يسمع قائلاً من موضع آخر بغير قصده .

(١) في « القشيرية » ٦٤٥/٢ .

(٢) القشيرية : وحكى .

(٣) في الأصل : والمراسم ، وهو تحريف .

(٤) في الأصل : لانه .

(٥) لمن : ساقطة من الأصل في هذا الموضع .

(٦) في الأصل : فيه . ولعل الصواب ما أثبتّه .

وأما إذا اجتمع بقوم لغير السماع : إما حضر عندهم ، أو حضروا عنده ، وقالوا شيئاً . فهذا قد يقال : إنه صادفه السماع ، فإنه لم يمش إليه ويقصده . وقد يقال : بل إصغاؤه إليه واستماعه الصوت يجعله مستمعا ، فيجعله غير مصادف .

وقد قال تعالى : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ ﴾ [سورة النساء : ١٤٠] فجعل القاعد المستمع بمنزلة القائل .

فأكثر ما يقال : إن الجنيد أراد بالمصادفة هذه الصورة ، وهو مع جعله ترويحاً لم يجعله سبباً للرحمة ، وهذا غاية/أن يكون مباحاً لا يكون حسناً ولا رحمةً ولا مستحباً ، والكلام في إباحته وتحريمه غير الكلام في حسنه وصلاحه ومنفعته ، وكونه قرينة وطاعة . فالجنيد لم يقل شيئاً من هذا . وقول القائل : « تنزل الرحمة على أهل السماع » - إذا أراد به سماع القصائد : يقتضى أنه حسن وأنه نافع في الدين . وكلام الجنيد صريح في خلاف ذلك .

قال أبو القاسم ^(١) : « وسُئل الشبلي عن السماع ، فقال : ظاهره فتنه ، وباطنه عبرة ، فن عرف الإشارة حلَّ له السماع بالعبرة ^(٢) ، وإلا فقد استدعى الفتنة ، وتعرض للبلية » .

(١) في « القشيرية » ، ٦٤٥/٢ بعد كلامه السابق مباشرة .

(٢) القشيرية : حلَّ له استماع العبرة .

قلت : هذا القول مرسل لم يسنده ، فالله أعلم به . فإن كان محفوظا عن الشبلى فقد نهينا على أن الأئمة في طريق الحق الذين يعتد بأقوالهم ، كما يعتد بأقوال أئمة الهدى ، هم مثل الجنيد ، وسهل ، ونحوهما ، فإن أقوالهم صادرة عن أصل ، وهم مستهدون فيها .

وأما الشبلى ونحوه ، فلا بد من عرض أقواله وأحواله على الحجة ، فيقبل ^(١) منها ما وافق الحق ، دون ما لم يكن كذلك ، لأنه قد كان يعرض له زوال العقل حتى يُذهب به إلى المارستان غير مرة ، وقد يختلط اختلاطا دون ذلك .

ومن كان بهذه الحال ، فلا تكون أقواله وأفعاله في مثل هذه الأحوال مما يعتمد عليها في طريق الحق ، ولكن له أقوال وأفعال حسنة قد علم حسننها بالدليل ، فتقبل ^(٢) لحسنها في نفسها ، وإن كان له حال أخرى بغير عقله ، أو اختلط فيها أو وقع منه ما لا يصلح .

ومعلوم أن الجنيد شيخه هو الإمام المتبع في الطريق ، وقد أخبر أن لسماع فتنة لمن ^(٣) طلبه ، فتقليد الجنيد في ذلك أولى من تقليد الشبلى في قوله : « ظاهره فتنة ، وباطنه عبرة » إذ ^(٤) الجنيد أعلى وأفضل وأجلّ باتفاق المسلمين ، وقد أطلق القول بأنه فتنة لطالبه ، وهو لا يريد أنه فتنة في الظاهر ^(٥) فقط ، إذ من شأن الجنيد أن يتكلم على صلاح القلوب

(١) في الأصل : قبل .

(٢) في الأصل : فبدلوا ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) في الأصل : ومن . والمثبت هو كلام الجنيد الذى سبق لإيراده .

(٤) في الأصل : إذا .

(٥) في الأصل : فالظاهر . ولعل الصواب ما أثبتته .

وفسادها ، فإنما أراد أنه يفتن القلب لمن طلبه ، وهذا نهى منه ودم لمن يطلبه مطلقا ، ومخالف/ لما أرسل عن الشبلي أنه قال : « من عرف الإشارة ظ ١٠٦ حلّ له السماع بالعبارة » .

وهذا التفصيل يضاهي قول من يقول : هو مباح أو حسن للخاصة دون العامة ، وقد تقدم الكلام على ذلك وأنه مردود ، لأن ^(١) قائله اختلف قوله في ذلك ، وما أعلم أحدا من المشايخ المقبولين يؤثر عنه في السماع نوع رخصة وحمد ^(٢) إلا ويؤثر عنه الذم والمنع ، فهم فيه - كما يُذكر عن كثير من العلماء - أنواع من مسائل الكلام .

فلا يوجد عمّن له في الأمة حمد شيء من ذلك إلا وعنه ما يخالف ذلك . وهذا من رحمة الله بعباده الصالحين ، حيث يردهم في آخر أمرهم إلى الحق الذي بعث به رسوله ، ولا يجعلهم مصرّين على ما يخالف الدين المشروع .

كما قال تعالى في صفة المتقين الذين أعدّ لهم الجنة فقال : ﴿ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ * وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ * أُولَٰئِكَ جَزَاؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا

(١) في الأصل : أن . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : ... يؤثر عنه في السماع نوع رخصه وحمداً لا ويؤثر . الخ ، وهو تحريف . ولعل الصواب

ما أثبتته .

الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنَعَمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴿١٣٣﴾ [سورة آل عمران : ١٣٣ - ١٣٦].

وقول القائل : « من عرف الإشارة حلَّ له السماع بالعبارة » ، وقد تقدم أن الإشارة هي الاعتبار والقياس لأن يُجعل المعنى الذي في القول مثلاً ^(١) مضروباً لمعنى حق يناسب حال المستمع ، ولهذا قال : « باطنه عبارة » .

يقال له : هب أنه يمكن الاعتبار به ، لكن من أين ^(٢) لك أن كل ما أمكن أن يعتبر به الإنسان يكون حلالاً له ، مع أن الاعتبار قد يكون بما يُسمع ويُرى من المحرمات ؟ فهل لأحد أن يعتبر بقصد النظر إلى الزينة الباطنة من المرأة الأجنبية ، ويعتبر بقصد الاستماع إلى أقوال المستهترين ^(٣) بآيات الله أو غير ذلك مما لا يجوز ؟

ص ١٠٧ قال / أبو القاسم ^(٤) : « وقيل : لا يصح ^(٥) السماع إلا لمن كانت له نفس ميتة وقلب حيّ ، فنفسه [ذُبجت] ^(٦) بسيف المجاهدة ، وقلبه حيّ بنور المشاهدة ^(٧) » . وهذا التفصيل من جنس ما تقدم الكلام عليه .

(١) في الأصل : ومثلاً ، وهو تحريف .

(٢) في الأصل : من أمن ، وهو تحريف .

(٣) في الأصل : المستهترس ، وهو تحريف .

(٤) في « القشيرية » ٦٤٥/٢ بعد كلامه السابق مباشرة .

(٥) القشيرية : لا يصلح .

(٦) ذبجت : ساقطة من الأصل ، وأثبتها من « القشيرية » .

(٧) القشيرية : بنور الموافقة .

قال ^(١) : « وسئل أبو يعقوب النهرجوري عن السماع [فقال ^(٢) :]
حال يُبدى ^(٣) الرجوع إلى الأسرار من حيث الإحراق ^(٤) » .

قلت : وهذا وصف لما يعقب ^(٥) السماع من الأحوال الباطنة وقوة
الحرارة والإحراق ^(٦) والوجودية . وهذا أمر يحسه المرء ويجده ^(٧) ويدوقه ،
لكن ليس في ذلك مدح ولا ذم ، إذ مثل هذا يوجد لعباد ^(٨) المسيح
والصليب ، وعباد العجل ، وعباد الطواغيت ^(٩) ، ويوجد
للعشاق ^(١٠) وغير ذلك ، فإن لم تكن هذه الأحوال مما يحبها الله
ورسوله لم تكن محمودة ولا ممدوحة .

قال أبو القاسم ^(١١) : « وقيل : السماع لطف غذاء الأرواح لأهل
المعرفة » . وهذا القول لم يسم قائله ، ولا ريب أن السماع فيه غذاء . وقد
قيل : إنما سمي الغناء غناء لأنه يغني النفس ، لكن الأغذية والمطاعم منها
طيب ومنها خبيث ، وليس كل ما ^(١٢) استلذه الإنسان لحسنه يكون طيبا ،
فإن أكل الخنزير يستلذه آكله ، وشارب الخمر يستلذها شاربها .

(١) في « القشيرية » ٦٤٥/٢ بعد كلامه السابق مباشرة .

(٢) فقال : ساقطة من الأصل ، وأثبتها من « القشيرية » .

(٣) في الأصل : يبدأ . والمثبت من « القشيرية » .

(٤) القشيرية : الاحتراق .

(٥) في الأصل : يتعقبه . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٦) في الأصل : الإحراق ، وهو تحريف

(٧) في الأصل : يحسنه المرء ويوجده . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٨) في الأصل : بوخذ العباد ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٩) في الأصل : وعبادة العجل وعبادة الطواغيت . ولعل الصواب ما أثبتته .

(١٠) في الأصل : ويوخذ العشاق . ولعل الصواب ما أثبتته .

(١١) في « القشيرية » ٦٤٥/٢ بعد الكلام السابق مباشرة .

(١٢) في الأصل : كلها ، وهو تحريف .

ومما يبين ذلك أن سماع الألمان يتغذى به أهل الجبل أكثر مما يتغذى به أهل المعرفة ، كما يتغذى به ^(١) الأطفال والبهائم والنساء ، وكما يكثر في أهل البوادي والأعراب ، وكل من ضعف عقله ومعرفته ، كما هو مشهود ^(٢) .

فأما السماع الشرعي فلا ، إنه غذاء طيب لأهل المعرفة ، كما أخبر الله بذلك في قوله : ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ ﴾ [سورة المائدة : ٨٣] .

ثم ذكر أبو القاسم ^(٣) قول أبي على الدقاق : « السماع طبع إلا عن شرع ، وخرق إلا عن حق ، وفتنة إلا عن عبرة » وهذا كلام حسن ، وقد قدمنا ذكره ، فإنه جعل ما ليس بمشروع هو عن الطبع ، فلا يكون محموداً مستحسنًا في الدين وطريق الله . ظ ١٠٧

وقوله : « خرق إلا عن حق ، وفتنة إلا عن عبرة » يقتضي أنه إذا لم يكن عن حق فهو مذموم ، وأنه إذا لم يكن عن عبرة فهو فتنة ، وهذا كلام صحيح ، ولا يقتضي ذلك أن يستحب كل ما يظن أن فيه ^(٤) عبرة ، أو أنه عن حق ، إذا لم يكن مشروعاً ، لأنه قد قال إنه : « طبع ^(٥) » إلا عن شرع .

قال أبو القاسم ^(٦) : « ويقال : السماع على قسمين : سماع بشرط

(١) في الأصل : كما تغذى به .

(٢) في الأصل : مشهود .

(٣) في « القشيرية » ٦٤٥/٢ وسبق إيراد الكلام التالي من قبل .

(٤) في الأصل : أنه فيه .

(٥) في الأصل تكررت كلمة « طبع » مرتين .

(٦) في « القشيرية » ٦٤٥/٢ بعد كلامه السابق مباشرة .

العلم والصحو ، فن شرط صاحبه معرفة الأسامي والصفات ، وإلا وقع في الكفر المحض . وسماح بشرط الحال ، فن شرط صاحبه الفناء عن أحوال البشرية ، والتنقي (١) من آثار الحظوظ بظهور أحكام الحقيقة .

قلت : قوله : معرفة الأسامي والصفات « يعنى أسماء الحق وصفاته ، وذلك لأن المسموع هو المشروع [من الصفات] (٢) التى يوصف بها المخلوقون ، وهم إنما يأخذون مقصودهم منها بطريق الإشارة والاعتبار كما تقدم ، فيحتاج ذلك إلى أن نفرّق بين ما يوصف به الرب ويوصف به المخلوق ، لئلا تُجعل تلك الصفات صفات لله ، فيكون فتنة وكفرا ، هذا إذا كان صاحبه صاحباً يعلم ما يقول ، وأما إذا كان فانياً عن الشعور بالكائنات ، لم يُحمل القول على ذلك لعدم شعوره به ، فلا بد أن يكون شاعراً بالأحوال البشرية ، ويكون متقيّاً عن الحظوظ البشرية التى تميل إلى المخلوقات ، وذلك بظهور سلطان التوحيد على قلبه ، وهو قوله : « ظهور أحكام الحقيقة » . وهذا التفصيل يحتاج إليه من يستحسن بعض أنواع [السماع] (٣) المحدث لأهل الطريق إلى الله .

والفتنة تحصل بالسماع من وجهين : من جهة البدعة فى الدين ، ومن جهة الفجور فى الدنيا .

أما الأول : فلما قد يحصل به من الاعتقادات الفاسدة فى حق الله ، أو الإرادات والعبادات الفاسدة التى لا تصلح لله ، مع ما يصد عنه من

(١) فى الأصل : التنقى . والمثبت من « القشيرة » .

(٢) عبارة « من الصفات » زدتها ليستقيم الكلام .

(٣) زدت كلمة « السماع » ليستقيم الكلام .

ص ١٠٨ الاعتقادات الصالحة ، والعبادات الصالحة ، تارةً/ بطريق المضادة، وتارةً بطريق الاشتغال ، فإن النفس تشتغل وتستغنى بهذا عن هذا .

وأما الفجور في الدنيا : فلما يحصل به من دواعي الزنا والفواحش والإثم والبغى على الناس .

ففي الجملة جميع المحرمات قد تحصل فيه ، وهو ما ذكرها الله في قوله : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة الأعراف : ٣٣] .

قال أبو القاسم ^(١) : « وحكى ^(٢) عن أحمد بن أبي الحواري أنه قال : سألت أبا سليمان عن السماع ، فقال : من اثنين أحب إلى من الواحد » .

قلت : هذه المقالة ذكرها مرسلة ، فلا يعتمد عليها . وإن أريد بها السماع المحدث فهي باطلة عن أبي سليمان ، فإن أبا سليمان - رضى الله عنه - لم يكن من رجال السماع ولا معروفاً بحضوره . كما أن الفضيل بن عياض ومعروفاً الكرخي - رحمهما الله - ونحوهما لم يكونا ممن يحضر هذا السماع .

قال أبو القاسم ^(٣) : « سئل أبو الحسين النورى عن الصوفى ، فقال : من سمع السماع ، وآثر الأسباب » .

(١) في « القشيرية » ٦٤٥/٢ بعد كلامه السابق مباشرة .

(٢) في الأصل : وصلى ، وهو تحريف . والمثبت من « القشيرية »

(٣) في « القشيرية » ٦٤٥/٢ بعد الكلام السابق مباشرة .

قلت : هذا النقل مرسل فلا يعتمد عليه ، ولعل المقصود بهذا هو الصوفي المذموم ^(١) عندهم المدعى التصوف ، فإنه جمع بين إثارة السماع الذى يدل على [الأهواء] الباطلة ^(٢) ، وضعف الإرادة والعبادة ، وإثارة ^(٣) الأسباب التى تنقصه عندهم عن التوكل ، فضعف كونه يعبد الله ، وضعف كونه يستعينه ، وإلا فالنورى ^(٤) لا يجعل هذا شرطاً فى الصوفى المحقق .

قال أبو القاسم ^(٥) : « وسئل أبو على الروذبارى عن السماع يوماً ، فقال : ليتنا تخلصنا منه رأساً برأس » .

قلت : هذا الكلام من مثل هذا الشيخ ، الذى هو من أجل المشايخ الذين صحبوا الجنيد وطبقته ، يقرر ما قدّمناه من أن حضور الشيخ السماع لا يدل على مذهبه واعتقاده حسنه ، / فإنه يتمنى ألا يكون عليه فيه إثم ، بل يخلص منه ، لا عليه ولا له . ولو كان من جنس المستحبات لم يقل ذلك فيه ، إلا لتقصير المستمع لا لجنس الفعل ، وليس له أن يقول ذلك إلا عن نفسه ، لا يجعل هذا حكماً عاماً فى أهل ذلك العمل .

كما يروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه كان يقول : « وددت أنى انفلت من هذا الأمر رأساً برأس » . قال هذا [بعد توليه الخلافة] ^(٦)

(١) فى الأصل : الممدود . ورجحت أن يكون الصواب ما أثبتته .

(٢) فى الأصل : الذى نزل على الباطلة . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) فى الأصل : وأثر .

(٤) فى الأصل : فالنور ، وهو تحريف .

(٥) فى « القشيرية » ٦٤٦/٢ بعد كلامه السابق مباشرة .

(٦) زدت عبارة : « بعد توليه الخلافة » ليستقيم الكلام .

لفرط خشيته ألا يكون قد قام بحقوقها ، ولم يقل هذا في أبي بكر رضى الله عنه ، بل ما يزال يشهد له بالقيام في الخلافة بالحق ، ولذلك كان عمر خوفه يحمله على ذلك القول .

فقول أبي على ليس من هذا الجنس ، بل وصف الطائفة كلها بذلك ، فعلم أنه لا يعتقد فيه أنه حسن ، وإن كان فاعلا له .

وقال أبو القاسم ^(١) : « سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن السلمى يقول : سمعت أبا عثمان المغربي يقول : من ادعى السماع ولم يسمع صوت الطيور ، وصرير الباب ، وصفير ^(٢) الرياح ، فهو مفتر ^(٣) مدع » .

قلت : هذا الذى قاله أبو عثمان هو مما يفصلون به بين سماع العبرة وسماع الفتنة . فإن سماع العبرة الذى يحرك وجد السالكين ^(٤) بالحق يحصل بسماع هذه الأصوات لا يقف على السماع الذى يهواه أهل الفتن .

وقال أبو القاسم ^(٥) : « سمعت [أبا] حاتم السجستاني يقول : سمعت أبا نصر السراج [الطوسى يقول : ^(٦) سمعت أبا الطيب [أحمد بن مقاتل العكلى] ^(٨) يقول : قال جعفر : كان ابن زيرى من أصحاب الجنيد شيخا

(١) بعد كلامه السابق مباشرة في « القشيرية

(٢) القشيرية : وتصفيق .

(٣) القشيرية : فقير .

(٤) في الأصل : الوجد السالين . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٥) بعد كلامه السابق مباشرة ٦٤٦/٢ .

(٦) أبا : ساقطة من الأصل ، وأثبتها من « القشيرية » .

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل ، وزدته من « القشيرية » .

(٨) في الأصل : أبا الطيب العلا . والمثبت من « القشيرية » .

فاضلا ، فرمما كان يحضر موضع السماع ^(١) ، فإن استطابه فرش إزاره وجلس ، وقال : الصوفي مع قلبه وإن لم يستطبه ^(٢) قال : السماع لأرباب القلوب ، ومراً وأخذ ^(٣) نعليه ^(٤) .

قلت : ستتكم إن شاء الله على مثل هذه الحال ، وهو المشي مع طيب القلب ، وما يذوق الإنسان ويجد فيه صلاح /القلب ، ونبيّن [أن] ص ١٠٩ السلوك [المستقيم] هكذا ^(٥) ، من غير اعتبار لطيب القلب ، وما يجده ويذوقه من المنفعة واللذة والجمع على الله ونحو ذلك . [أما ذلك الحال فهو مذموم] في الكتاب والسنة ، ضلال في الطريق ^(٦) ، وهو مبدأ ضلال من ضلّ من العباد والنسّاك والمتصوفة والفقراء ونحوهم ، وحقيقته اتّباع الهوى بغير هدى من الله ، وقد تقدّم من كلام المشايخ في ذم هذا ما فيه كفاية .

فإن مجرد طيب القلب ليس دليلا على أنه إنما طاب لما يحبه الله ويرضاه ، بل قد يطيب ^(٧) بما لا يحبه الله ويرضاه ، مما يكرهه أولا يكرهه أيضا ، لا سيما القلوب التي أُشربت حب الأصوات الملحنة . فقد قال عبد الله بن مسعود : « الغناء يُنبِت النفاق في القلوب كما ينبِت الماء البقل » .

(١) القشيرة : سماع .

(٢) في الأصل : وإن لم يستطع . والمثبت من « القشيرة » .

(٣) في الأصل : ومرو أحد ، وهو تحريف . والمثبت من « القشيرة » .

(٤) القشيرة : نعله . وفي الأصل : يغلبه . وهو تحريف .

(٥) في الأصل : وتبين السلوك هكذا ، ولعل الصواب ما أثبت .

(٦) في الأصل : ونحو ذلك من الكتاب والسنة ضلال في الطريق . ولعل الصواب ما أثبت .

(٧) في الأصل : تطيب .

وإطلاق^(١) القول : بأن الصوفي مع قلبه ، هو من جنس ما دُمَّ به هؤلاء المتصوفة ، حتى جعلوا من أهل البدع ، لأنهم أحدثوا في طريق الله أشياء لم يشرعها الله ، فكان لهم نصيب من قوله تعالى : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ ﴾ [سورة الشورى : ٢١] ، مثل ما ذكره الخلال بإسناده عن عبد الرحمن بن مهدي وذكر الصوفية فقال : « لا تجالسوهم ولا أصحاب الكلام ، وعليكم بأصحاب القمطر ، فإنهم بمنزلة المعادن والمفاصل^(٢) ، هذا يخرج درة ، وهذا يخرج قطعة ذهب . ويروى عن الشافعي أنه قال : « لو تصوف رجل أول النهار لم يأت نصف النهار إلا وهو أحمق »^(٣) .

قال أبو القاسم^(٤) : « سمعت محمد بن الحسين [رحمه الله تعالى يقول :]^(٥) سمعت عبد الواحد بن بكر [يقول :]^(٦) سمعت عبد الله بن عبد المجيد الصوفي يقول : سئل روم عن وجود^(٧) الصوفية عند السماع . فقال : يشهدون المعاني التي تعزب عن غيرهم ، فتشير إليهم^(٨) .

(١) في الأصل : في إطلاق .

(٢) في الأصل : العادن والقواصل . ولعل الصواب ما أثبتته . والمعادن أى المناجم . وفى « اللسان » : « المعادن : المواضع التي يستخرج منها جواهر الأرض » . وفيه : « المفاصل : ما بين الجبلين ... المفاصل صدوع في الجبال يسيل منها الماء » .

(٣) قال ابن الجوزي في « تليس إبليس » (ص ٣٧١) : « وإسناده عن يونس بن عبد الأعلى ، قال : سمعت الشافعي يقول : لو أن رجلا تصوف أول النهار لا يأتى الظهر حتى يصير أحمق » .

(٤) بعد كلامه السابق مباشرة في « القشيرية » . ٦٤٦/٢ .

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من « القشيرية » .

(٦) يقول : زيادة من « القشيرية » .

(٧) وجود : كذا في الأصل ، وفى « القشيرية » . ولعل الصواب : وجد . وقال محققا « القشيرية » في شرح

معنى الكلمة : « أى عما يجلبونه » .

(٨) في الأصل : فيسير . والمثبت من « القشيرية » .

:إِلَى ١٠٠ إِلَى [فَيَتَنَعَّمُونَ] ^(١) بِذَلِكَ مِنَ الْفَرَحِ ، ثُمَّ يَقَعُ ^(٢) الْحِجَابُ ،
فَيَعُودُ ذَلِكَ الْفَرَحُ بَكَاءً ؛ فَهُمْ مِنْ يَخْرُقُ ثِيَابَهُ ^(٣) ، /وَمِنْهُمْ مَنْ يَصْبِحُ ، ظ ١٠٩
وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْكِي ، كُلُّ إِنْسَانٍ عَلَى قَدَرِهِ .

قلت : هذا وصف لما يعترهم من الحال ، ليس في ذلك مدح ولا
ذم ، إذ مثل هذه الحال يكون للمشركين وأهل الكتاب ، إذ قد يشهدون
بقلوبهم مع أنهم يفرحون بها فتتبع [ذلك] المحبة ^(٤) ، فإن الفرح يتبع
المحبة ، فمن أحب شيئاً فرح بوجوده ، وتألم لفقده . والمحبوب قد يكون
حقاً ، وقد يكون باطلاً .

قال تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ
كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾ [سورة البقرة : ١٦٥] ، وقال تعالى :
﴿ وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ ﴾ [سورة البقرة : ٩٣] .

فقد يكون المرء محبا لله صادقا في ذلك ، لكن يكون ما يشهده من
المعانى السارة خيالات لا حقيقة لها ^(٥) فيفرح بها ويكون فرحه لغير الحق ،
وذلك مذموم .

قال تعالى : ﴿ ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا
ضَلُّوا عَنَّا بَلْ لَمْ نَكُنْ نَدْعُوا مِن قَبْلُ شَيْئًا كَذَلِكَ يَضِلُّ اللَّهُ الْكَافِرِينَ *
ذَلِكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَفْرَحُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَبِمَا كُنْتُمْ تَمْرَحُونَ ﴾
[سورة غافر : ٧٣ - ٧٥] .

(١) فيتنعمون ساقطة من الأصل ، وأثبتها من « القشيرية » .

(٢) في نسخة الأصل من « القشيرية » : يقطع . وذكر المحققان أن في نسخة أخرى : يقع .

(٣) يخرق : كذا في الأصل وفي « القشيرية » ، ولعل الصواب : يمزق .

(٤) في الأصل : مع أن يفرحون بها فتتبع المحبة . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٥) في الأصل : لحقيقة لها ، وهو تحريف .

وقد عُلِمَ أن سماع المكاء والتصدية إنما ذكره الله في القرآن عن المشركين ، ولا يخلو من نوع شرك جليٍّ أو خفيٍّ ، ولهذا يحكى عنهم ^(١) تلك الأمور الباطلة التي بدت لهم أولا ، كما قال تعالى : ﴿ كَسْرَابٍ بِقِيَعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ ﴾ [سورة النور : ٣٩] .

ومع هذا فقد يكون في تلك المعاني التي تُشاهد وتحتجب من حقائق الإيمان ما يفرح به المؤمنون أيضا ، ولولا ما فيه من ذلك لما التبس على فريق من المؤمنين لكن قد لبس الحق فيه بالباطل . هذا الأمر ^(٢) منه ليس بحق محض أصلا ، وبالحق الذي فيه نفق على من نفق عليه من المؤمنين ، وزهادهم وصوفيتهم وفقرائهم وعبادهم ، ولكن لضعف إيمانهم نفق عليهم ، ولو تحققوا بكمال الإيمان لتبين لهم ما فيه من الشرك ولبس الحق بالباطل . ص ١١٠

ولهذا تبين ذلك لمن أراد الله أن يكمل إيمانه منهم فيتوبون منه ، كما هو المأثور عن عامة المشايخ الكبار الذين حضروه ^(٣) ، فإنهم تابوا منه ، كما تاب كثير من كبار العلماء ^(٤) مما دخلوا فيه من البدع الكلامية . قال أبو القاسم ^(٥) : « سمعت محمد بن أحمد [بن محمد] ^(٦) »

(١) في الأصل : ولهذا يصل عنهم . وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : هذا الأبد ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) في الأصل : الذين حضروا . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٤) في الأصل : من كبار العلماء ، وهو تحريف .

(٥) في « القشيرية » ٦٤٦/٢ - ٦٤٧ بعد كلامه السابق مباشرة .

(٦) ابن محمد : ساقطة من الأصل . وأثبتها من « القشيرية » .

التميمى [يقول :] ^(١) سمعت عبد الله بن علي [يقول :] ^(٢) سمعت
الحصرى يقول فى بعض كلامه : إيش أعمل ^(٣) بسماع ينقطع إذا انقطع
من يستمع منه ^(٤) ينبغى أن يكون سماعك سماعا متصلا غير منقطع .
قال : وقال الحصرى ^(٥) : ينبغى أن يكون ظمأ دائم وشرب دائم ^(٦) ،
فكلما ^(٧) ازداد شربه ازداد ظمؤه ^(٨) .

قلت : هذا الكلام فيه عيب لأهل هذا السماع ، وبيان أن المؤمن
عمله دائم ليس بمنقطع ، كما قال النبى صلى الله عليه وسلم : « أحب
العمل إلى الله ما داوم عليه صاحبه » ^(٩) ، فيكون اجتماع قلبه لمعانى القرآن
دائما غير منقطع ، لا يزال عطشاناً طالبا شاربا .

(١) يقول : زيادة من « القشيرة » .

(٢) القشيرة : ما أعمل .

(٣) القشيرة : يسمع منه .

(٤) فى الأصل : الحصرى ، وهو تحريف .

(٥) عبارة « وشرب دائم » : ساقطة من « القشيرة » .

(٦) فى الأصل : وكلما . والمثبت من « القشيرة » .

(٧) فى الأصل : ضماؤه ، وهو تحريف . والمثبت من « القشيرة » .

(٨) جاء الحديث عن عائشة رضى الله عنها فى المسند (ط . الحلبى) بلفظ : إن أحب الدين إلى الله ما
داوم عليه صاحبه . وأوله : مه عليكم بما تطيقون . . الحديث . وعقد مسلم فى صحيحه ٥٤٠/١ - ٥٤١
فضلا (كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره) أورد فيه أربعة
أحاديث كلها عن عائشة رضى الله عنها وفيها معنى الحديث الذى ذكره ابن تيمية منه قول النبى صلى الله عليه
وسلم : أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل . وجاء حديث آخر عن أم سلمة رضى الله عنها فى المسند (ط .
الحلبى) ٣١٩/٦ نصه : « ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان أكثر صلاته قاعداً إلا المكتوبة وكان
أحب العمل إليه ما داوم العبد عليه وإن كان يسيراً » . وأورد البخارى حديثين عن عائشة رضى الله عنها بمعنى
هذا الحديث مع اختلاف الألفاظ : الأول ١٣/١ (كتاب الإيمان ، باب أحب الدين إلى الله أدومه) ولفظه :
« وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه . والثانى ٣٨/٣ - ٣٩ (كتاب الصوم ، باب صوم شعبان) ولفظه :
« وأحب الصلاة إلى النبى صلى الله عليه وسلم ما دُوم عليه وإن قلت .

كما قال تعالى لنبيه : ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [سورة الحجر : ٩٩] . وقال الحسن البصري : لم يجعل الله لعبده ^(١) المؤمن أجلا دون الموت . وقد اعتقد بعض الغالطين من هؤلاء أن المعنى : « اعبد ربك حتى تحصل لك المعرفة ، ثم اترك العبادة » وهذا جهل وضلال بإجماع ^(٢) الأمة ، بل اليقين هنا كاليقين في قوله : ﴿حَتَّى أَتَانَا الْيَقِينُ﴾ [سورة المدثر : ٤٧] .

وفي الصحيح لما مات عثمان بن مظعون ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : « أما عثمان فقد أتاه اليقين من ربه . والله ما أدري - وأنا رسول الله - ما يُفعل بي » ^(٣) .

فأما اليقين الذي هو صفة العبد ، فذاك قد فعله من حين عبد ربه ، ولا تصح العبادة إلا به ، وإن كان له درجات متفاوتة .

قال تعالى : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دُونِ الْإِيمَانِ﴾ [سورة البقرة : ١-٤] .

(١) في الأصل : لعباده . وهو تحريف .

(٢) في الأصل : باجتماع .

(٣) الحديث عن أم العلاء - امرأة من الأنصار ، رضى الله عنها ، في عدة مواضع من البخارى . ٧٢/٢ (كتاب الجنائز ، باب الدخول على الميت بعد الموت) ، ٦٧/٥ (كتاب مناقب الأنصار ، باب مقدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه المدينة) . ٣٤/٩ - ٣٥ (كتاب التعبير ، باب رؤيا النساء) ، ٣٨/٩ (الكتاب السابق ، باب العين الجارية) . ولفظ الحديث في الموضع الأخير : « عن أم العلاء وهى امرأة من نسائهم بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت : طار لنا عثمان بن مظعون . . . فاشتكى مرضه حتى توفى . . . فقلت : رحمة الله عليك أبا السائب ، فشهادتى عليك : لقد أكرمك الله . قال : وما يدريك ؟ قلت : لا أدري والله . قال : أما هو فقد جاءه اليقين . إني لأرجو له الخير من الله ، والله ما أدري - وأنا رسول الله - ما يُفعل بى ولا بكم . قالت أم العلاء : فوالله لا أزكى أحدا بعده . . . الحديث . والحديث في المستند (ط . الحلبي) ٤٣٦/٦ .

وقال : ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴾ [سورة السجده : ٢٤] ^(١)

/وقال عن الكفار : ﴿ وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ لَا رَيْبَ ۚ فِيهَا قُلْتُمْ مَا نَدْرِي مَا السَّاعَةُ إِنْ نُنْظَرُ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُستَيْقِنِينَ ﴾ [سورة الجاثية : ٣٢] .

قال أبو القاسم ^(٢) : « وجاء عن مجاهد في تفسير قوله تعالى : ﴿ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ ﴾ [سورة الروم : ١٥] أنه السماع من الحور العين بأصوات شهية : نحن الخالدات فلا نموت أبداً ، ونحن الناعمات فلا نبأس ^(٣) أبداً » .

وهذا فيه أنهم ينعمون في الآخرة بالسماع ، وقد تقدّم الكلام على هذا ، وأن التمتع بالشئ في الآخرة لا يقتضى أن يكون عملاً حسناً أو مباحاً في الدنيا .

وقال ^(٥) : « وقيل : السماع نداء ، والوجد ^(٦) قصد » .

وهذا كلام مطلق ، فإن المستمع يناديه ما يستمعه بحق تارة ، ويباطل أخرى . والواجد هو قاصد يجيب المنادى الذى قد يدعو إلى حق وقد يدعو إلى باطل ، فإن الواجد تجدد في نفسه إرادة وقصداً .

(١) في الأصل حرفت الآية إلى : وجعلناهم

(٢) في «القشيرية» ٦٤٧/٢ بعد كلامه السابق مباشرة .

(٣) في الأصل : بأصواط ، وهو تحريف .

(٤) القشيرية : فلا نبؤس .

(٥) بعد كلامه السابق مباشرة ٦٤٧/٢ .

(٦) في الأصل : والواجد . والمثبت من «القشيرية» .

قال ^(١) : « وسمعت ^(٢) محمد بن الحسين [يقول :] ^(٣) سمعت أبا عثمان المغربي يقول : قلوب أهل الحق قلوب حاضرة ، وأسماعهم أسمع مفتوحة » .

وهذا كلام حسن . قال تعالى : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴾ [سورة ق : ٣٧] . قالوا : وهو حاضر القلب ، ليس بغائبه ، ووصف الله الكفار بأنهم صم بكم عمى لا يسمعون ولا يعقلون ، وأن في آذانهم وقراً ، وأنه ختم على قلوبهم وعلى سمعهم .

قال ^(٤) : « وسمعته » يعني : أبا عبد الرحمن ^(٥) « يقول : سمعت الأستاذ أبا سهل [الصعلوكي] ^(٦) يقول : المستمع بين استتارٍ وتجلٍ ^(٧) فالاستتار ^(٨) يوجب ^(٩) التلهيب ، والتجلي يورث الترويح . والاستتار يتولد منه حركات المريدين ، وهو محل الضعف والعجز ، والتجلي يتولد منه سكون الواصلين ، وهو محل الاستقامة والتمكين ^(١٠) ، وذلك

(١) بعد كلامه السابق مباشرة ٦٤٧/٢

(٢) القشيرية : سمعت .

(٣) يقول : زيادة في « القشيرية » .

(٤) بعد كلامه السابق مباشرة ٦٤٧/٢ .

(٥) عبارة : يعني أبا عبد الرحمن : من كلام ابن تيمية

(٦) الصعلوكي : زيادة من « القشيرية » .

(٧) في الأصل : وتجل .

(٨) في الأصل : في الاستتار ، وهو تحريف . والمثبت من « القشيرية » .

(٩) في الأصل : موجب . والمثبت في « القشيرية » .

(١٠) القشيرية : والتمكين .

صفة الحضرة ، ليس فيها إلا الذبول تحت^(١) موارد الهيبة . قال تعالى : ﴿ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصِتُوا ﴾ [سورة الأحقاف : ٢٩] ،

قلت : هذا كلام على / أحوال^(٢) أهل السماع . وهو مطلق في السماع ص ١١١ الشرعى والبدعى ، لكنه إلى وصف حال المحدث أقرب ، وهو وصف لبعض أحوالهم ، فإن أحوالهم أضعاف ذلك . وأما الاستدلال بالآية ففيه كلام ليس هذا موضعه .

قال^(٣) : « وقال أبو عثمان الحيرى : السماع على ثلاثة أوجه : فوجه منها للمريدين والمبتدئين^(٤) يستدعون بذلك الأحوال الشريفة ، ويُخشى عليهم في ذلك الفتنة والمراعاة^(٥) .

والثانى : للصادقين يطلبون الزيادة في أحوالهم ويستمعون من^(٦) ذلك ما يوافق أوقاتهم^(٨) .

والثالث : لأهل الاستقامة من العارفين ، وهؤلاء^(٩) لا يختارون على الله^(١٠) فيما يَرِد على قلوبهم من الحركة والسكون .

قلت : هذا الكلام مطلق في السماع يتناول القسمين .

(١) في الأصل : يحب . وهو تحريف والمثبت من « القشيرية » .

(٢) في الأصل : على أحوال أمر . ورأيت أن حذف كلمة « أمر » يستقيم به الكلام .

(٣) بعد كلامه السابق مباشرة ٦٤٧/٢ - ٦٤٨ .

(٤) في الأصل : المريدين والمبتدئين . والمثبت من « القشيرية »

(٥) في الأصل : والمراياة . والمثبت من « القشيرية »

(٦) في الأصل : الصادقين فيصليون . والمثبت من « القشيرية » .

(٧) في الأصل : في . والمثبت من « القشيرية »

(٨) في الأصل : أوقاتهم . والمثبت من « القشيرية » .

(٩) القشيرية : فهؤلاء .

(١٠) القشيرية : الله تعالى .

فصل في محبة الجمال

ثبت في صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان ، ولا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة خردل من كبر » ^(١) .

وفي رواية : « لا يدخل الجنة من [كان] ^(٢) في قلبه مثقال ذرة من كبر . فقال رجل : إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ^(٣) ونعله حسنا . فقال : إن الله جميل يحب الجمال ، الكبر بطر الحق وغمط الناس » ^(٤) .
فقوله : إن الله جميل يحب الجمال قد أدرج فيه حسن الثياب التي هي ^(٥) المستول عنها ، فعلم أن الله يحب الجمال [و] الجميل ^(٦) من اللباس ، ويدخل في عموميه وبطريق الفحوى ^(٧) الجميل من كل شيء .
هذا كقوله في الحديث الذي رواه [الترمذى :] ^(٨) « إن الله نظيف يحب النظافة » ^(٩) .

(١) الحديث عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه في : مسلم ٩٣/١ (كتاب الإيمان ، باب تحريم الكبر وبيان) إلا أن فيه « من كبرياء » والحديث - مع اختلاف يسير في الألفاظ - في : سنن أبي داود ٨٤/٤ (كتاب اللباس ، باب ما جاء في الكبر) ، سنن ابن ماجه ٢٢/١ - ٢٣ (المقدمة ، باب في الإيمان) .

(٢) كان : ساقطة من الأصل ، وهي من ألفاظ الحديث .

(٣) في الأصل : حسن ، وهو خطأ .

(٤) مضى الحديث من قبل .

(٥) في الأصل : هم ، وهو تحريف .

(٦) في الأصل : الجمال الجميل .

(٧) في الأصل : الفحو ، وهو تحريف .

(٨) الترمذى : زدتها ليستقيم الكلام .

(٩) الحديث عن عامر بن سعد عن أبيه رضى الله عنه في : سنن الترمذى ١٩٨/٤ وأوله : إن الله طيب =

وقد ثبت عنه في الصحيح أنه قال : « إن الله طيب يحب الأطيباء »^(١) . وهذا مما يُستدل به على استحباب التجميل في الجمع والأعياد ، كما في الصحيح أن عمر بن الخطاب رأى حلةً تباع في السوق فقال : يا رسول الله لو اشتريت هذه تلبسها ؟ فقال : « إنما يلبس هذه / من لا خلاق »^(٢) له في الآخرة »^(٣) .

ظ ١١١

وهذا يوافق في حسن الثياب ما في السنن عن أبي الأحوص الجشمي^(٤) قال : رأى النبي صلى الله عليه وسلم وعلى أطهار ، فقال : هل لك من مال ؟ قلت : نعم . قال : من أى المال ؟ قلت : من كل ما

== يحب الطيب ، نظيف يحب النظافة ، كرم يحب الكرم . . الحديث . وقال الترمذى : « هذا حديث غريب وخالد بن إلياس يُضعف ، ويقال : ابن إلياس » .

(١) لم أجد الحديث بهذا اللفظ ، وجاء الحديث في الترمذى (انظر التعليق السابق) بلفظ مقارب ، كما جاء حديث صحيح في : مسلم ٧٠٣/٢ (كتاب الزكاة ، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها) عن أبي هريرة رضى الله عنه وأوله : أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا ، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين-الحديث . وهذا الحديث أيضا في : سنن الدارمى ٣٠٠/٢ (كتاب الرقاق ، باب في أكل الطيب) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٣٢٨/٢ .

(٢) في الأصل : خلاف ، وهو تحريف .

(٣) الحديث عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه في : البخارى ٤/٢ (كتاب الجمعة ، باب يلبس أحسن مايجد) وأوله : أن عمر بن الخطاب رأى حلة سيرة عند باب المسجد ، فقال : يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما يلبس هذه من لاخلاق له في الآخرة...الحديث...وهو في : البخارى ٦٣/٣ (كتاب البيوع ، باب التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء) ؛ مسلم ١٦٣٨/٣ - ١٦٤١ (كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة ..الخ) ؛ سنن النسائي ٧٨/٣ (كتاب الجمعة ، باب الهيئة للجمعة) ؛ سنن ابن ماجه ١١٨٧/٢ - ١١٨٨ (كتاب اللباس ، باب كراهية لبس الحرير) ؛ الموطأ ٩١٧/٢ (كتاب اللباس ، باب ماجاء في لبس الثياب) ؛ المسند(ط المعارف) ٣٢٣/٦ .

(٤) في الأصل : الختمى ؛ هو تحريف .

أتى الله من الإيل والشاء. قال : فلترُ نعمة الله وكرامته عليك » .^(١)
 وفي السنن أيضا عن عمرو^(٢) بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله يحب أن يُرى أثر نعمته على
 عبده »^(٣) لكن هذا الظهور لنعمة^(٤) الله وما في ذلك من شكره ، والله
 يحب أن يُشكر ، وذلك لمحبه الجمال .
 وهذا الحديث قد ضل قوم بما تأولوه عليه ، وآخرون رأوه^(٥) معارضا
 لغيره من النصوص ولم يهتدوا للجمع .

فالأولون : قد يقولون : كل مصنوع الرب جميل ، لقوله : ﴿ الَّذِي
 أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ ﴾ [سورة السجدة : ٧] فَنُحِبُّ كُلَّ شَيْءٍ . وقد
 يستدلون بقول بعض المشايخ : « المحبة نار تحرق في القلب كل ما سوى مراد
 المحبوب » ، والمخلوقات كلها مراده ، وهو لا يقوله قائلهم . فصرَّح بإطلاق
 الجمال ، وأقل ما يصيب هؤلاء أنهم يتركون الغيرة لله ، والنهي عن
 المنكر ، والبغض في الله ، والجهاد في سبيله ، وإقامة حدوده .

(١) الحديث عن أبي الأحوص الجشمي عن أبيه رضى الله عنه في : سنن أبي داود ٧٤/٤ (كتاب اللباس ،
 باب في غسل الثوب وفي الخلقان) ، سنن النسائي ١٥٧/٨ (كتاب الزينة . باب الجلال) ، المسند (ط .
 الحلبي) ٤٧٣/٣ .

(٢) في الأصل : عمر ، وهو خطأ .

(٣) الحديث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده في : سنن الترمذي ٢٠٦/٤ - ٢٠٧ (كتاب الأدب ،
 باب ما جاء أن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده) وقال الترمذي : « وفي الباب عن أبي الأحوص عن أبيه
 وعمران بن حصين وابن مسعود . هذا حديث حسن . والحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في المسند (ط .
 المعارف) ٢٤٠/١٥ - ٢٤١ ، وعن عمران بن حصين رضى الله عنه في المسند (ط . الحلبي) ٤٣٨/٤ .

(٤) في الأصل : نعمة .

(٥) في الأصل : رواه ، وهو تحريف .

وهم في ذلك متناقضون ، إذ لا يتمكنون من الرضا بكل موجود . فإن المنكرات هي أمور مضرة لهم ولغيرهم ^(١) ، ويبقى أحدهم مع طبعه وذوقه وهواه ، ينكر ما يكره ذوقه دون ما لا يكره ذوقه ، وينسلخون عن دين الله ، وربما دخل أحدهم في الاتحاد والحلول المطلق ، ومنهم من يخصّ الحلول أو الاتحاد ببعض المخلوقات ، كالنبي أو علي بن أبي طالب أو غيرهما من المشايخ والملوك والمردان ، فيقولون بحلوله في الصور ^(٢) الجميلة ، ويعبدونها .

ومنهم من لا يرى ذلك ، لكن يتدين بحب الصور الجميلة ، من النساء الأجانب والمردان وغير ذلك ، ويرى هذا من الجمال الذي يحبه الله ، ويحبه هو ، ويلبس الحبة الطبيعية المحرّمة بالحبة الدينية ، / ويجعل ما حرّمه [الله] ^(٣) ص ١١٢ مما يقرب إليه : ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ﴾ [سورة الأعراف : ٢٨] .

والآخرون قالوا : ثبت في صحيح مسلم ^(٤) عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ، وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم » ^(٥) . ومعلوم أنه لم ينف نظر الإدراك ، لكن نظر الحبة .

(١) في الأصل : ولغيرها ، وهو تحريف .

(٢) في الأصل : في الصور ، وهو تحريف .

(٣) زدت لفظ الجلالة ليستقيم الكلام .

(٤) في الأصل : في الصحيح مسلم ، وهو تحريف .

(٥) مضمي الحديث من قبل .

وقد قال تعالى عن المنافقين : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنْهُمْ خُشْبٌ مُمْسَدَةٌ ﴾ [سورة المنافقون : ٤] .

وقال تعالى ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثَاً وَرِثِيًا ﴾ [سورة مريم : ٧٤] . والأثاث : المال من اللباس ونحوه ، والرثى ^(١) المنظر . فأخبر أن الذين أهلكهم قبلهم كانوا أحسن صوراً وأموالاً ، لتبين أن ذلك لا ينفع عنده ولا يُعبأ به .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم « لا فضل لعربي على عجمي ، ولا لأبيض ^(٢) على أسود إلا بالتقوى » ^(٣) .

وفي السنن عنه أنه قال : « البذاذة من الإيمان » ^(٤) .

وأيضاً فقد حرّم علينا [من] ^(٥) لباس ^(٦) الحرير والذهب ، وآنية الذهب والفضة : ما هو أعظم الجمال في الدنيا ، وحرّم الله الفخر والخيلاء ، واللباس الذي فيه الفخر والخيلاء ، كإطالة الثياب .

(١) في الأصل : والذي ، وهو تحريف .

(٢) في الأصل : ولا لاينفض ، وهو تحريف ظاهر .

(٣) في المسند (ط . الحلبي) ٤١١/٥ عن أبي نضرة حدثني من سمع خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم في وسط أيام التشريق فقال : يا أيها الناس ألا إن ربكم واحد ، وإن أباكم واحد . ألا لا فضل لعربي على أعجمي ، ولا لعجمي على عربي ، ولا لأحمر على أسود ، ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى . أبلغت ؟ قالوا : بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم . الحديث .

(٤) في : سنن أبي داود ١٠٦/٤ - ١٠٧ (كتاب الترجل ، الباب الأول) عن أبي أمامة قال : ذكر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً عنده الدنيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ألا تسمعون ؟ ألا تسمعون ؟ إن البذاذة من الإيمان ، إن البذاذة من الإيمان - يعني التفحل . وقال أبو داود : هو أبو أمامة بن ثعلبة الأنصاري . والحديث عن عبد الله بن أبي أمامة الحارثي عن أبيه في سنن ابن ماجه ١٣٧٩/٢ (كتاب الزهد ، باب من لا يؤبه له) وفي آخره : قال : البذاذة : القشافة ، يعني : التقشف .

(٥) من : زدنّها ليستقيم الكلام .

(٦) في الأصل : اللباس ، وهو تحريف .

حتى ثبت في الصحيح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جرّ إزاره بطراً » ^(١) .

وفي الصحيح عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من جرّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة » ^(٢) .

وفي الصحيح أيضاً قال : « بينما رجل يجرّ إزاره من الخيلاء خسف به فهو يتجلجل في الأرض إلى يوم القيامة » ^(٣) .

وقد قال تعالى في حق قارون : ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ ﴾ [سورة القصص : ٧٩] ، قالوا : ثياب الأرجوان ^(٤) .

ولهذا ثبت في الصحيح عن عبد الله بن عمرو قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلىّ ثوبين معصفرين ، فقال : « إن هذه من ثياب

(١) الحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في : البخارى ١٤١/٧ (كتاب اللباس ، باب من جرّ ثوبه من الخيلاء) . مسلم ١٦٥٣/٣ (كتاب اللباس ، باب تحريم جرّ الثوب خيلاء) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٥/٣ .
(٢) الحديث عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما في : البخارى ٦/٥ (كتاب أصحاب النبي ، باب حدثنا الحميدى) ، ١٤١/٧ (كتاب اللباس ، باب من جرّ إزاره من غير خيلاء) ؛ مسلم ١٦٥١/٣ - ١٦٥٣ (كتاب اللباس ، باب تحريم جرّ الثوب خيلاء) ؛ سنن أبي داود ٨١/٤ (كتاب اللباس ، باب ما جاء في إسماعيل الإزار) ؛ سنن الترمذى ١٣٧/٢ (كتاب اللباس ، باب ما جاء في كراهية جرّ الإزار) ؛ سنن ابن ماجه ١١٨١/٢ (كتاب اللباس ، باب من جرّ ثوبه من الخيلاء) . والحديث عن أبي هريرة رضى الله عنه في المسند (ط . المعارف) ١٠٨/٧ ، ٣٨٩ ٢٦٣ ، وهو عن أنى سعيد الخدرى وابن عمر رضى الله عنهم في المسند (ط . الحلبي) ٣٩/٣ - ٤٠ .

(٣) الحديث عن ابن عمر - رضى الله عنهما في : البخارى ١٧٧/٤ (كتاب الأنبياء ، باب حدثنا أبو إيمان) . ١٤١/٧ (كتاب اللباس ، باب من جرّ ثوبه من الخيلاء) .

(٤) قال ابن الجوزى في تفسيره « زاد المسير » ٢٤٣/٦ « قال الحسن : في ثياب حمر وصفرة ، وقال عكرمة : في ثياب معصفرة . وقال وهب بن منبه : خرج على بقة شهباء عليها سرج أحمر من أرجوان . الخ » .

الكفار فلا تلبسها . قلت : أغسلها ؟ قال : احرقها » (١) .

ولهذا كره /العلماء المحققون الأحمر المشبع حمرة ، كما جاء النهى عن
الميثرة الحمراء (٢) . وقال عمر بن الخطاب : دعوا هذه الرايات للنساء .
وقد بسطنا القول في هذه المسألة في موضعها .

وأيضا فقد قال الله تعالى : ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ
وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ ﴾
[سورة النور : ٣٠-٣١] (٣) .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح عن أبي هريرة
« العينان ترنيان ، وزناهما النظر » (٤) .

وفي الصحيح عن جرير بن عبد الله قال : سألت النبي صلى الله عليه
وسلم عن نظر الفجأة ، فقال : « اصرف بصرك » (٥) .

(١) جمع ابن تيمية بين حديثين رواهما مسلم في صحيحه ١٦٤٧/٣ (كتاب اللباس والزينة ، باب النهى
عن لبس الرجل الثوب المعصر) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنها قال في أولها : رأى رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - على ثوبين معصفرين فقال : « إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها » . وفي
الثاني : فقال (النبي صلى الله عليه وسلم) : « أأملك أمرتك بهذا ؟ » قلت : أغسلها ؟ قال : بل
احرقها » .

(٢) في الأصل : المسرة الحمراء . وفي سنن النسائي ١٩٤/٧ (كتاب الزينة ، باب النهى عن الجلوس على
المياثر من الأرجوان) عن علي رضى الله عنه قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : قل اللهم سددني
واهدي . ونهاني عن الجلوس على المياثر . والمياثر قسي كانت تصنع النساء لبعولتهن على الرجل كالقطنان من
الأرجوان .

(٣) في الأصل حرفت الآية إلى : من أصواتهم .

(٤) مضى الحديث من قبل .

(٥) في الأصل : اضرب وبصرك ، وهو تحريف . والحديث عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه في : مسلم
١٦٩٩/٣ (كتاب الآداب ، باب نظر الفجأة) ونصه : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر
الفجأة ، فأمرني أن أصرف بصرى . والحديث في : سنن الترمذى ١٩١/٤ (كتاب الاستئذان والآداب ، باب =

وفي السنن أنه قال لعليّ : « يا عليّ : لا تتبع النظرة النظرة ، فإنما لك الأولى ، وليست لك الآخرة ^(١) »

وقد قال تعالى : ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ ﴾ [سورة طه : ١٣١] .

وقال : ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَخَفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة الحجر : ٨٨] . وقال : ﴿ زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَتَابِ * قُلْ أَوْبَيْتُكُمْ بِخَيْرٍ مِّنْ ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرَىٰ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴾ [سورة آل عمران : ١٣ - ١٥] .

وقد قال مع ذمه لمذامه من هذه الزينة : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ [سورة الأعراف : ٣٢] .

== ماجاء في نظر الفجاءة) . وقال الترمذی : هذا حديث حسن صحيح ؛ سنن أبي داود ٣٣٠/٢ (كتاب النكاح ، باب ما يؤمر به من غش البصر) وفيه : « اصرف بصرک » وهی الروایة التي معنا ؛ سنن الدارمی ٢٧٨/٢ (كتاب الاستئذان باب في نظر الفجاءة) .

(١) الحديث عن بريدة الأسلمي رضى الله عنه في : سنن أبي داود ٣٣٠/٢ - ٣٣١ (كتاب النكاح ، باب ما يؤمر به من غش البصر) وأوله : « يا علي لا تتبع . . . الحديث . وهو عنه أيضا في : سنن الترمذی ١٩١/٤ (كتاب الاستئذان والآداب ، باب ماجاء في نظر الفجاءة) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٣٥١/٥ - ٣٥٢ ، ٣٥٣ ، ٣٥٧ . والحديث عن علي رضى الله عنه في : سنن الدارمی ٢٩٨/٢ (كتاب الرقاق ، باب في حفظ السمع) .

فنقول : اعلم أن ما يصفه به النبي صلى الله عليه وسلم من محبة الأجناس المحبوبة من الأعيان والصفات والأفعال ، وما يبغضه من ذلك ، هو مثل ما يأمر به من الأفعال ، وينهى عنه من ذلك ، فإن الحب والبغض / هما أصل الأمر والنهي ، وذلك نظير ما يعده على الأعمال الحسنة من الثواب ، ويتوعد به على الأعمال السيئة من العقاب . ص ١١٣

فأمره ونهيه ، ووعدته ووعدته ، وحبه وبغضه ، وثوابه وعقابه : كل ذلك من جنس واحد . والنصوص النبوية تأتي مطلقة عامة من الجانبين ، فتعارض في بعض الأعيان والأفعال التي تندرج في نصوص المدح والذم ، والحب والبغض ، والأمر والنهي ، والوعد والوعيد . وقد بسطنا الكلام على ما يتعلق بهذه القاعدة في غير موضع ، لتعلقها بأصول الدين وفروعه .

فإن من أكبر المسائل التي تتبعها مسألة الأسماء ^(١) والأحكام في فساق أهل الملة ، وهل يجتمع في حق الشخص الواحد الثواب والعقاب ، كما يقوله أهل السنة والجماعة ، أم لا يجتمع ذلك ؟ [وهل] ^(٢) يكون الشيء الواحد محبوباً من وجه مبغوضاً من وجه ، محموداً من وجه مذموماً من وجه ، كما يقوله جمهور الخوارج والمعتزلة ؟ وهل يكون الفعل الواحد مأموراً به من وجه منبهاً عنه من وجه ؟

وقد تنازع في ذلك أهل العلم من الفقهاء والمتكلمين وغيرهم ،

(١) في الأصل : فإن من الكبر سعيها مشاله الأسماء . . وهو تحريف ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) وهل : زدتها ليستقيم الكلام .

والتعارض بين النصوص إنما هو لتعارض المتعارض المقتضى^(١) للحمد والذم من الصفات القائمة بذاته^(٢) [تعالى]^(٣). ولهذا كان هذا الجنس موجبا للكفر^(٤) أو الفتنة ، فأول مسألة فرقت^(٥) بين الأمة مسألة الفاسق الملي ، فأدرجته الخوارج في نصوص الوعيد والخلود في النار وحكموا بكفره^(٦) ، ووافقهم المعتزلة على دخوله في نصوص الوعيد وخلوده في النار ، لكن لم يحكموا بكفره ، فلو كان الشيء خيرا محضا لم يوجب فرقة ، ولو كان شرا محضا لم ينحف^(٧) أمره ، لكن لاجتماع الأمرين^(٨) فيه أوجب الفتنة . وكذلك مسألة القدر ، التي هي من جملة فروع هذا الأصل ، فإنه اجتمع في الأفعال الواقعة التي نهى الله عنها أنها مرادة له^(٩) لكونها من الموجودات ، وأنها غير محبوبة له / ولا مرضية ، بل ممقوتة مبغوضة لكونها ظ ١١٣ من المنهيات .

فقال طوائف من أهل الكلام : الإرادة والمحبة والرضا واحدة ، أو متلازمة . ثم قالت القدرية : والله لم يجب هذه الأفعال ولم يرضها^(١٠) ، فلم يردّها ، فأثبتوا وجود الكائنات بدون مشيئة .

(١) في الأصل : لمقتضى ، وهو تحريف .

(٢) في الأصل : بذلك ، وهو تحريف .

(٣) زدت كلمة « تعالى » للإيضاح .

(٤) في الأصل : للفقر ، وهو تحريف .

(٥) في الأصل : قريب ، وهو تحريف .

(٦) في الأصل : في نصوص الوعيد وتلك الكفار وحكموا بكفره ، وهو تحريف .

(٧) في الأصل : لم ينحى ، وهو خطأ .

(٨) في الأصل : لاجتماع بن ، وهو تحريف .

(٩) في الأصل : أنها مارده له ، وهو تحريف .

(١٠) في الأصل : ولم يرضاها ، وهو خطأ .

ولهذا لما قال غيلان القدرى لربيعة بن عبد الرحمن : يا ربيعة نشدتك بالله أترى الله يحب أن يُعصى ^(١) ؟ فقال له ربيعة : أفترى الله يُعصى قسراً ؟ فكانه ألقمه ^(٢) حجراً . يقول له : نَزَّهته عن محبة المعاصي فسلبته الإرادة والقدرة ، وجعلته مقهوراً مقسوراً .

وقال من عارض القدرية : بل كل ما أَرَادَه فقد أحبه ورضيه ، ولزمهم أن يكون الكفر والفسوق والعصيان محبوباً لله مرضياً .

وقالوا أيضاً : يأمر بما لا يريد ، وكل ما أمر به من الحسنات فإنه لم يرد ، وربما قالوا : ولم يحبه ولم يرضه إلا إذا وُجِدَ ، ولكن أمر به وطلبه .

ف قيل لهم : هل يكون طلب وإرادة واستدعاء ^(٣) بلا إرادة ولا محبة ولا رضا ؟ هذا جمع بين النقيضين ، فتحيروا .

فأولئك سلبوا الرب خلقه وقدرته وإرادته ، وهؤلاء سلبوه محبته ورضاه وإرادته الدينية ^(٤) ، وما يصحبه أمره ونهيه من ذلك . فكما أن الأولين لم يثبتوا أن الشخص الواحد يكون مثاباً معاقباً ^(٥) ، بل إما مثاب وإما معاقب ، فهؤلاء لم يثبتوا أن الفعل الواحد يكون مراداً من وجه دون وجه ، مراداً غير محبوب ، بل إما مراد محبوب ، وإما غير مراد ولا محبوب ، ولم يجعلوا الإرادة إلا نوعاً واحداً . والتحقيق أنه يكون مراداً غير

(١) في الأصل : يقصى . وهو تحريف .

(٢) في الأصل : لقمه . وهو تحريف .

(٣) في الأصل : واستدعى .

(٤) في الأصل الدينه ، وهو تحريف .

(٥) في الأصل : معاقباً ، وهو تحريف .

محبوب ولا مرضى، ويكون مراداً من وجه دون وجه ، ويكون محبوباً مرضياً غير مراد الوقوع .

والإرادة نوعان : إرادة دينية ، وهى المقارنة الأمر والنهى ، والحب والبغض ، والرضا والغضب .

/ وإرادة كونية ، وهى المقارنة للقضاء والقدر ، والخلق والقدرة . ص ١١٤
وكما تفرّقوا فى صفات الخالق ^(١) تفرّقوا فى صفات المخلوق . فأولئك لم يثبتوا له إلا قدرة واحدة تكون قبل الفعل ، وهؤلاء لم يثبتوا له إلا قدرة واحدة تكون مع الفعل .

أولئك نفوا القدرة الكونية التى بها يكون الفعل ، وهؤلاء نفوا القدرة ^(٢) الدينية التى بها يأمر الله العبد وينهاه .

وهذا من أصول تفرّقهم فى مسألة تكليف ما لا يُطاق . وانقسموا إلى : قدرية مجوسية تثبت الأمر والنهى ، وتنفى القضاء والقدر . وإلى قدرية مشركية شرّ منهم تثبت القضاء والقدر ، وتكذب بالأمر والنهى ، أو ببعض ذلك .

وإلى : قدرية إبليسية تصدق بالأمرين ، لكن ترى ذلك تناقضاً مخالفاً للحق والحكمة .

وهذا شأن عامة ما تتعارض فيه الأسباب والدلائل . تجد فريقاً يقولون بهذا دون هذا ، وفريقاً بالعكس ، وفريقاً رأوا الأمرين واعتقدوا

(١) فى الأصل : الخلق ، وهو تحريف .

(٢) فى الأصل : للقدرة ، وهو تحريف .

تناقضهما ، فصاروا متحيرين أو معرضين عن التصديق بهما جميعا ، أو متناقضين مع هذا تارة ، ومع هذا تارةً .

وهذا تجده في مسائل الكلام والاعتقادات ، ومسائل الإرادة والعبادات ، كمسألة السماع الصوتي ، ومسألة الكلام ، ومسائل الصفات ، وكلام الله ، وغير ذلك من المسائل .

وجماع القول في ذلك : أن كل أمرين تعارضا فلا بد أن يكون أحدهما راجحا ، أو يكونا متكافئين ، فيُحكم بينهما بحسب الرجحان ، وبحسب التكافؤ^(١) ، فالعاملان والعاملان إذا امتاز كل منهما بصفات ، فإن ترجح أحدهما فهو الراجح ، وإن تكافئا سوى بينهما في الفضل والدرجة ، وكذلك أسباب المصالح والمفاسد ، وكذلك الأدلة ، بأنه يُعطى كل دليل حقه ، ولا يجوز أن تتكافأ الأدلة في نفس الأمر عند الجمهور ، لكن تتكافأ في نظر الناظر ، وأما كون الشيء الواحد من الوجه الواحد ثابتاً منتفياً ، فهذا لا يقوله عاقل .

وأصل هذا كله العدل بالتسوية بين المتماثلين . فإن الله تعالى يقول : ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ [سورة الحديد : ٢٥] وقد بسطنا القول في ذلك ، وبينّا أن العدل جماع الدين والحق والخير كله في غير موضع .

والعدل الحقيقي قد يكون متعذرا^(٢) : إما عمله ، وإما العمل به .

(١) في الأصل : التكافؤ .

(٢) في الأصل : معتذرا . وهو تحريف .

لكن^(١) التماثل من كل وجه غير ممكن أو غير معلوم ، فيكون الواجب في مثل ذلك ما كان أشبه بالعدل وأقرب إليه ، وهى الطريقة المثلى .

وقال سبحانه : ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [سورة الأنعام : ١٥٢] .

وعلى هذا فالحق الموجود : وهو الثابت الذى يقابله المنفى^(٢) . والحق المقصود : وهو المأمور به المحبوب ، الذى يقابله المنهى عنه المبعوض : ثلاثة أقسام .

فإنها فى الحق المقصود : إما أمر ترجحت المصلحة المحبوبة فيه ، وهذا يؤمر به .

وإما أمر ترجحت فيه المفسدة المكروهة ، فهذا يُنهى عنه .

وإما أمر استوى فيه هذا [وهذا]^(٣) ، فهذا لا يؤمر به^(٤) ولا يُنهى عنه ، ولا يترجح فيه الحب ، ولا يترجح فيه البغض ، بل يكون عفواً .

وما دون^(٥) هذا - إن كان مثل هذا موجوداً^(٦) - فإن الناس يتنازعون^(٧) فى وجوده . فقيل^(٨) : هو موجود . وقيل : بل هو يقدر فى

(١) فى الأصل : ليكون ، وهو تحريف .

(٢) فى الأصل : المتنفى .

(٣) زدت « وهذا » ليستقيم الكلام .

(٤) فى الأصل : لأمربه ، وهو تحريف .

(٥) فى الأصل : ومادونا ، وهو تحريف .

(٦) فى الأصل : موجود ، وهو خطأ .

(٧) فى الأصل : يتنازعوا ، وهو خطأ .

(٨) فى الأصل : فقل ، وهو تحريف .

الفعل لا وجود له ، بل لابد من الرجحان ، كما قيل مثل ذلك في تكافؤ^(١) الأدلة .

وعلى هذا فالأمر الذى ترجحت فيه المصلحة ، وأمر به ، غلب فيه جانب المحبة ، مع أن الذى فيه المفسدة ، مبغض ، لكنه مراد ، فهو مراد بغيض . والأمر الذى ترجح فيه جانب المصلحة محبوب ، لكنه مراد الترك محبوب ، فهو محبوب فى نفسه ، لكن للملازمة لما هو بغيض ، وجب أن يُراد تركه تبعا لكرهية لازمة ، فإنه بغض اللازم ونقي المنفى^(٢) الملزوم .

فحاصله أن المراد إرادة جازمة هو أحد الأمرين : إما الفعل ، وإما الترك . والأول : هو المأمور به . والثانى : هو المنهى عنه . لكن مع هذا ص ١١٥ فقد /يشتمل المفعول على بغيض محتمل ، ويشتمل المتروك على حبيب مرفوض ، فهذا أصل نافع .

فهذا فى الفعل الواحد . وأما الفاعل الواحد الذى يعمل الحسنة والسيسة معا ، وهو وإن كان التفريق بينهما ممكنا ، لكنه هو يعملها جميعا أو يتركها جميعا ، لكون^(٣) محبته لأحدهما مستلزمة لمحبهه للآخرى ، وبغضه لأحدهما مستلزما لبغضه للآخرى . فصار^(٤) لا يؤمر إلا بالحسن من الفعلين ، ولا ينهى إلا عن السيئ منها ، وإن لزم ترك الحسنة لا ينبغى أن يأمره فى مثل هذا بالحسنة المرجوحة ، فإنه يكون أمرا بالسيسة ، ولا ينهاه

(١) فى الأصل : تكافى .

(٢) فى الأصل كأنها : النقي . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) فى الأصل : لكونه ، وهو تحريف .

(٤) فى الأصل : فضا ، وهو تحريف .

عن السيئة المرجوحة ، فإنه يكون نهياً عن الحسنة الراجعة ، وهكذا المعين يعين على الحسنة الراجعة ، وعلى ترك السيئة المرجوحة .

وهذا أصل عظيم تدخل فيه أمور عظيمة ، مثل الطاعة لأئمة الجور^(١) وترك الخروج عليهم ، وغير ذلك من المسائل^(٢) الشرعية . وهكذا حكم الطائفة المشتملة أفعالها على حسنات وسيئات ، بمنزلة الفاعل في ذلك ، وبما ذكرناه في الفعل الواحد والفاعل الواحد - تظهر أمور كثيرة : إما الحق الموجود^(٣) ، وإما أن يكون الشيء في نفسه ثابتاً ومتنفياً ، لكن كثيراً ما تحصل المقابلة بين إثبات عام ، ونفي عام ، ويكون الحق في التفصيل ، وهو ثبوت بعض ذلك العام وانتفاء بعضه ، وهذا هو الغالب على المسائل الكبار التي يتنازع فيها أحزاب الكلام والفلسفة ونحوهم .

والدليل إما أن يكون دليلاً معلوماً ، فهذا لا يكون إلا حقاً . لكن كثيراً ما يظن الإنسان أن الشيء معلوم ولا يكون معلوماً ، وحينئذ فإذا ظن ظان تعارض الأدلة المعلومة كان غالطاً في تعارضها ، بل يكون أحد الأمرين لازماً^(٤) - إما كلها^(٥) أو بعضها - غير معلوم . وإما أن موجب الدليل حق من غير تعارض ، وإن ظنه الظان تعارضاً ، فالحق الموجود^(٦) لا يتنافى الحق الموجود ، بل يكون كل منهما موجوداً بخلاف الحق المقصود ، فإنه قد

(١) في الأصل : مثل الفوز مع أئمة الجور ، وهو تحريف . ولعل الصواب ما أثبت .

(٢) في الأصل : مسائل .

(٣) في الأصل : وإما الحق الموجود . وأخشى أن يكون في الكلام سقط .

(٤) في الأصل : لازم ، وهو خطأ .

(٥) في الأصل : أنها ، وهو تحريف .

(٦) في الأصل : موجود ، وهو خطأ .

ظ ١١٥ يُقصد /الضدان لما في كل منهما من المصالح المقصودة ، لكن لا يوجد الضدان . وإن كان الدليل مغلباً للظن اعتقد فيه موجه ، وإذا تعارضت هذه [الأدلة] ^(١) رجح راجحها وسوّى بين متكافئها .

إذا تقرر ذلك فنقول ^(٢) : قول النبي صلى الله عليه وسلم : « إن الله جميل يحب الجمال » ، كقوله للذي علّمه الدعاء : « اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني » ^(٣) ، وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [سورة البقرة : ٢٢٢] ، وإن الله نظيف يحب النظافة .

فهو سبحانه إذا كان يحب العفو لم يوجب هذا ألا يكون في بعض أنواع العفو من المعارض الراجح ما يعارض [ما] ^(٤) فيه من محبة العفو ، ولولا ذلك لكان ينبغي أن يعفو عن كل محرم ، فلا يعاقب مشركاً ولا فاجراً ، لا في الدنيا ولا في الآخرة ، وهذا خلاف الواقع ، ولوجب أن يستحب لنا العفو عن كل كافر وفاجر ، فلا نعاقب أحداً على شيء ، وهذا خلاف ما أمّرنا به ، وخلاف ما هو صلاح لنا ، ونافع في الدنيا والآخرة .

وكذلك محبته للمتطهرين ومحبته للنظافة ، لا تمنع حصول المعارض الراجح ، مثل أن يكون الماء محتاجاً إليه للعطش ، فمحبته لسقي العطشان راجحة على محبته للطهارة والنظافة .

(١) زدت كلمة « الأدلة » ليستقيم الكلام .

(٢) في الأصل : فيقول .

(٣) الحديث عن عائشة رضي الله عنها في : سنن الترمذي ١٩٥/٥ (كتاب الدعوات ، باب منه) وأوله : قلت يا رسول الله ، أرايت إن علمت أي ليلة ليلة القدر ما أقول فيها ؟ . . الحديث . . سنن ابن ماجه ١٢٦٥/٢ (كتاب الدعاء ، باب الدعاء بالعفو والتأفية) ؛ المستند (ط . الحلبي) ١٧١/٦ وأماكن أخرى بالمستند .

(٤) زدت « ما » ليستقيم الكلام .

وكذلك سائر ما يتراحم من الواجبات والمستحبات ، فإنها جميعها محبوبة لله ، وعند التراحم يُقدّم أحبا إلى الله . والتقرب إليه بالفرائض أحب إليه من التقرب إليه بالنوافل ، وبعض الواجبات والمستحبات أحب إليه من بعض .

وكذلك إذا تعارض المأمور والمحظور ، فقد تعارض حبيبه وبغيضه ، فيقدّم أعظمهما في ذلك ، فإن كان محبته لهذا أعظم من بغضه لهذا قدّم ، وإن كان بغضه لهذا أعظم من حبه لهذا قدم .

كما قال تعالى : ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَّفْعِهِمَا﴾ [سورة البقرة : ٢١٩] وعلى هذا استقرت / الشريعة بترجيح خير الخيرين ، ودفع شر الشرين ، وترجيح ص ١١٦
الراجح من الخير والشر المجتمعين .

والله سبحانه يحب صفات الكمال ^(١) ، مثل العلم والقدرة والرحمة ونحو ذلك . ففي صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير » ^(٢) . وفي الصحيح عنه أنه قال : « لا يرحم الله من لا يرحم الناس » ^(٣) .

(١) في الأصل : الكلام ، وهو تحريف .

(٢) مضى الحديث من قبل .

(٣) الحديث عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه في : البخارى ١١٥/٩ (كتاب التوحيد ، باب قول الله تبارك وتعالى : قل ادعوا الله) ؛ مسلم ١٨٠٩/٤ (كتاب الفضائل ، باب رحمته صلى الله عليه وسلم) ؛ سنن الترمذى ٢١٦/٣ (كتاب البر ، باب ما جاء في رحمة الناس) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٣٥٨/٤ ، ٣٦٠ ، ٣٦٦ . والحديث عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه في : سنن الترمذى ١٨/٤ (كتاب الزهد ، باب ما جاء في الرياء والسمعة) ؛ المسند (ط . الحلبي) ٤٠/٣ .

وفي الصحيح أيضا عنه : «إنما يرحم الله من عباده الرحماء»^(١)

وفي السنن حديث ثابت عنه : «الراحمون يرحمهم الرحمن ، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء»^(٢) .

ومع هذا فقد قال تعالى في حد الزاني والزانية : ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [سورة النور : ٢] .

وقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾

[سورة التوبة : ٧٣] .

وهذا في الحقيقة من رحمة الله بعباده ، فإن الله إنما أرسل محمدا رحمة للعالمين ، وهو سبحانه أرحم بعباده من الوالدة بولدها . لكن قد تكون الرحمة المطلوبة لا تحصل إلا بنوع من ألم وشدة تلحق بعض النفوس ، كما ورد في الأثر : إذا قالوا للمريض : اللهم ارحمه . يقول الله : كيف أرحمه من شيء به أرحمه ؟

وكذلك كون الفعل عفوا وصف يقتضي محبة الله له ، فإذا عارضه

(١) هذا جزء من حديث طويل عن أسامة بن زيد رضى الله عنها في : البخارى ٧٩/٢ (كتاب الجنائز ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : يعذب الميت ببعض بكاء أهله) وأوله : أرسلت ابنة النبي صلى الله عليه وسلم أن ابتألى قبض الحديث . وهو في : مسلم ٦٣٥/٢-٦٣٦ (كتاب الجنائز ، باب البكاء على الميت) ؛ سنن النسائي ١٩/٤ (كتاب الجنائز ، باب الأمر بالاحتساب والصبر....) ؛ سنن ابن ماجه ٥٠٦/١ (كتاب الجنائز ، باب ما جاء في البكاء على الميت) ؛ المسند (ط. الحلبي) ٢٠٤/٥ ، ٢٠٥-٢٠٦ ، ٢٠٦-٢٠٧ .

(٢) الحديث عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنه في : سنن أبي داود ٣٩٢/٤ (كتاب الأدب ، باب في الرحمة) ؛ سنن الترمذى ٢١٧/٣ (كتاب البر ، باب ما جاء في رحمة الناس) . وقال الترمذى : «هذا حديث حسن صحيح» .

ما هو أحب إلى الله منه ، أو اشتمل على بغض^(١) الله له أعظم من محبته لذلك العفو قُدِّمَ الراجع .

فكون الشيء جميلاً يقتضى محبة الله له ، وهو سبحانه أحسن كل شيء خلقه ، إذ كل موجود فلا بد فيه من وجه الحكمة التى خلقه الله لها ، ومن ذلك الوجه يكون حسناً محبوباً ، وإن كان من وجه آخر يكون مستلزماً شيئاً يحبه الله ويرضاه ، أعظم مما فيه نفسه من البغض .

فهذا موجود فينا ، فقد يفعل الشخص الفعل : كشرب الدواء الكريه الذى بغضه له أعظم من حبه له ، وهذا لما تضمن ما هو محبته له أعظم من بغضه للدواء ، / أرادته وشاءه وفعله ، فأراد بالإرادة الجازمه المقارنة ^{ظ ١١٦} للقدرة فعلا فيه مما يبغضه أكثر مما يحبه ، لكونه مستلزماً لدفع ما هو إليه أبغض^(٢) ، ولحصول ما محبته له أعظم من بغضه . لهذا فإن بغضه للمرض^(٣) ومحبته للعافية أعظم من بغضه للدواء .

فالأعيان التى نبغضها : كالشياطين والكافرين ، وكذلك الأفعال التى نبغضها : من الكفر والفسوق والعصيان ، خلقها وأراد وجودها لما تستلزمه من الحكمة التى يحبها ، ولما فى وجودها من دفع ما هو إليه أبغض ، فهى مرادة له ، وهى مبغضة له مسخوطة ، كما بيّنا هذا فى غير هذا الموضع . وأما الجمال الخاص ، فهو سبحانه جميل يحب الجمال . والجمال الذى

(١) فى الأصل : على ما بغض . وما زيادة من الناسخ .

(٢) فى الأصل : مستلزماً لما هو مد لدفع ما هو إليه أبغض . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) فى الأصل : للمريض ، وهو تحريف .

للخُلُق : من العلم والإيمان والتقوى ، أعظم من الجمال الذى للخلُق ، وهو الصورة الظاهرة .

وكذلك الجميل من اللباس الظاهر ، فلباس التقوى أعظم وأكمل ، وهو يجب الجمال الذى للباس التقوى ، أعظم مما يجب الجمال [الذى] ^(١) للباس الرياش ، ويجب الجمال الذى للخلُق ، أعظم مما يجب الجمال الذى للخلُق .

كما ثبت عنه فى الصحيح أنه قال : «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خُلُقاً» ^(٢) .

وفى صحيح مسلم عن النّوّاس بن سمعان ، قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البر ^(٣) والإثم فقال : «البر حسن الخُلُق ، والإثم ما حاك فى نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس» ^(٤) .

وفى السنن عنه أنه قال : «أثقل ما يوضع فى الميزان الخلق الحسن» ^(٥) .

(١) الذى : ساقطة من الأصل .

(٢) الحديث عن أبى هريرة وعائشة رضى الله عنهما فى : سنن أبى داود ٣٠٤/٤ (كتاب السنة ، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه) ؛ سنن الترمذى ٤١٥/٢ (كتاب الرضاع ، باب ما جاء فى حق المرأة على زوجها) ، ١٢٢/٤ (كتاب الإيمان ، باب فى استكمال الإيمان والزيادة والنقصان) ؛ سنن الدارمى ٣٢٣/٢ (كتاب الرقاق ، باب فى حسن الخلق) ؛ المسند (ط. المعارف) ١٣٣/١٣ ، (ط. الحلبي) ٤٧٢/٢ ، ٥٢٧ ، ٤٧/٦ ، ٩٩ .

(٣) فى الأصل : الإبر ، وهو تحريف .

(٤) الحديث عن النّوّاس بن سمعان رضى الله عنه فى : مسلم ١٩٨٠/٤ (كتاب البر ، باب تفسير البر والإثم) ؛ سنن الترمذى ٢٣/٤-٢٤ (كتاب الزهد ، باب ما جاء فى البر والإثم) ؛ سنن الدارمى ٣٢٢/٢ (كتاب الرقاق ، باب فى البر والإثم) ؛ المسند (ط. الحلبي) ١٨٢/٤ .

(٥) هذا جزء من حديث عن أبى الدرداء رضى الله عنه ، وهو فى : سنن الترمذى ٢٤٤/٣ (كتاب البر ،

باب ما جاء فى حسن الخلق) وأوله : ما شئ أثقل فى ميزان المؤمن الحديث . وقال الترمذى : هذا حديث =

ورُوي عنه أنه قال لأم سلمة : يا أم سلمة ذهب حُسن الخلق بخير الدنيا والآخرة» (٢) .

ومن المعلوم أن أحب خلقه إليه المؤمنون ، فإذا كان أكملهم إيماناً أحسنهم خُلُقاً ، كان أعظمهم محبة له أحسنهم خُلُقاً . والخلق الدين . كما قال الله تعالى : ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [سورة القلم : ٤] . قال ابن عباس : على دين عظيم (٣) . وبذلك فسره (٤) سفيان بن عيينة وأحمد بن حنبل / وغيرهما ، كما قد بيناه في غير هذا الموضع (٥) .

ص ١١٧

وهو سبحانه ييغض الفواحش ولا يحبها ولا يأمر بها . كما قال تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ [سورة الأعراف : ٢٨] .

= حسن صحيح . وهو في : سنن أبي داود ٣٥٠/٤ (كتاب الأدب ، باب في حسن الخلق) ، المسند (ط . الحلبي) ٤٤٢/٦ ، ٤٤٦ ، ٤٤٨ ، ٤٥١ .

(٢) الحديث عن أنس رضي الله عنه في : مجمع الزوائد للهيتمي ٢٣/٨-٢٤ «عن أنس قال : قالت أم حبيبة : يا رسول الله المرأة يكون لها زوجان ، ثم تموت فتدخل الجنة هي وزوجها ، لأيهما تكون ، للأول أو للآخر؟ قال : تخير أحسنها خلقاً كان معها في الدنيا يكون زوجها في الجنة ، يا أم حبيبة ذهب حسن الخلق بخير الدنيا والآخرة . رواه الطبراني والبخاري باختصار ، وفيه : عبد بن إسحاق وهو متروك ، وقد رضى أبو حاتم ، وهو أسوأ أهل الإسناد حالاً ، وقد تقدمت لهذا الحديث طرق في : النكاح» .
وفي «الجامع الكبير» نسب السيوطي الحديث إلى أم سلمة رضي الله عنها وقال بعده : «طب (الطبراني في المعجم الكبير) والخطيب عن أم سلمة» .

(٣) في «تفسير ابن كثير» ٢١٤/٨ (ط . دار الشعب) : «عن ابن عباس : أي وإنك لعللى دين عظيم ، وهو الإسلام . وكذلك قال مجاهد وأبو مالك والسدي والربيع بن أنس والضحاك وابن زيد . وكذا قال ابن الجوزي في تفسيره «زاد المسير» ٤٢٨/٨ : «فيه ثلاثة أقوال : أحدها : دين الإسلام ، قاله ابن عباس» .
(٤) في الأصل : سفق ، وهو تحريف .

(٥) في تفسير ابن تيمية لسورة القلم (مجموع فتاوى الرياض ٦١/١٦) : «وإنك لعللى خلق عظيم . قال ابن عباس : على دين عظيم . وقاله ابن عيينة ، وأخذه أحمد عن ابن عيينة ، فإن الدين والعادة والخلق ألفاظ متقاربة المعنى في الذات وإن تنوعت في الصفات الخ» .

فإذا كان الجمال متضمنا لعدم ما هو أحب إليه ، أو لوجود ما هو أبغض له ^(١) ، لزم من ذلك ^(٢) فوات ما في الجمال المحبوب ، فإذا كان في جبال الثياب بطر وفخر وخيلاء وسرف ^(٣) ، فهو سبحانه لا يحب كل مختال فخور . وقال [تعالى] ^(٤) : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا ﴾ [سورة الفرقان : ٦٧] ، بل هو يبغض البطر الفخور المختال والمسرف . وقال : ﴿ إِنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ ﴾ [سورة غافر : ٤٣] ، فلهذا قال [صلى الله عليه وسلم] ^(٥) : « لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جرّ إزاره خيلاء وبطراً ^(٦) » فإنه يبغضه فلا ينظر إليه وإن كان فيه جمال ، فإن ذلك عَرِقَ في جانب ما يبغضه الله من الخيلاء والبطر .

وكذلك الحرير فيه من السرف والفخر والخيلاء ما يبغضه الله ، وينافي التقوى التي هي محبوب الله . كما ثبت في الصحيحين عنه أنه نزع قُرُوج الحرير وقال : « لا ينبغي هذا للمتقين » ^(٧) .

(١) في الأصل : ما يبغضه له . وهو تحريف . وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : ... ما هو يبغضه له . وإن لزم من ذلك ... ورأيت أن « وإن » زائدة والكلام يستقيم بدونها .

(٣) بعد كلمة « وسرف » في الأصل عبارة : « فقد قال في نفس الحديث » وبعدها بياض بمقدار كلمتين .

ورأيت أن هنا كلام مقحم في غير موضعه .

(٤) تعالى : زدتها ليستقيم الكلام .

(٥) عبارة « صلى الله عليه وسلم » زدتها ليستقيم الكلام .

(٦) مضى الحديث من قبل .

(٧) الحديث عن عقبة بن عامر رضى الله عنه في : البخارى ٨٠/١ (كتاب الصلاة ، باب من صلى في

قُرُوج حرير ثم نزع) . ولفظ الحديث : « أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم قُرُوج حرير قلبه فصل في » ثم

انصرف فترعه نزعاً شديداً كالكاره له ، وقال : لا ينبغي هذا للمتقين . والحديث في : البخارى ١٤٤/٧ (كتاب

اللباس ، باب القباء وفروج حرير) ، مسلم ١٦٤٦/٣ (كتاب اللباس ، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة

على الرجال والنساء ...) ، سنن النسائي ٥٦/٢ (كتاب القبلة ، باب الصلاة في الحرير) ، المسند (ط. الحلبي) =

وكذلك سائر ما حرّمه الله وكرهه مما فيه جمال ، فإن ذلك لاشتماله على مكروه الحق على ما [فيه مما يبغضه الله] ^(١) أعظم مما فيه من محبوبه ، ولتفويته ما هو أحب إليه منه .

وكذلك الصور الجميلة من الرجال والنساء ، فإن أحدهم إذا كان خُلُقُه سيئاً ^(٢) بأن يكون قاجراً أو كافراً ، معلناً أو منافقاً ، كان البغض أو المقت لخلقه ودينه مستعلياً على ما فيه من الجمال .

كما قال تعالى عن المنافقين : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ ﴾ [سورة المنافقون : ٤] .

وقال : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ [سورة البقرة : ٢٠٤] . فهؤلاء إنما أعجبه صورهم الظاهرة للبصر ، وأقوالهم الظاهرة للسمع ، لما فيه من الأمر المعجب ، لكن لما كانت حقائق أخلاقهم - التي هي أملك بهم - مشتملة على ما هو من أبغض الأشياء وأمقتها إليه ، لم ينفعهم حسن الصورة والكلام .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم / : «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم ، وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم» ^(٣) .

= ١٤٣/٤ ، ١٤٩ ، ١٥٠ . وقال النووي في شرحه على مسلم ٥٢/١٤ : «الفُرُوجُ بفتح الفاء وضم الراء المشددة ، هذا هو الصحيح المشهور في ضبطه قالوا : وهو قباء له شق من خلفه ، وهذا اللبس المذكور في هذا الحديث كان قبل تحريم الحرير على الرجال»

(١) ما بين المعترضين كلام زدته على الأصل ليستقيم معنى الكلام .

(٢) في الأصل : شياً . وهو تحريف .

(٣) مضى هذا الحديث من قبل .

وكذلك المرأة والصبي إذا كان فاجرا ، فإن ذلك يفوت حسن الخلق والتقوى ، التي هي أحب إلى الله من ذلك ، ويوجب بغض الله للفاحشة ولصاحبها ولسئ الخلق ومقته وغضبه عليه ، ما هو أعظم بكثير مما فيه من الجمال ^(١) المقتضى للمحبة .

وكذلك القوة وإن كانت من صفات الكمال التي يحبها الله .

فإذا كانت الإعانة على الكفر والفجور ، الذي بغض الله له ومقته عليه ، وتفويته لما يحبه من الإيمان والعمل الصالح ، أعظم بكثير من مجرد ما في القوة من الأمر المحبوب ، ترجح جانب البغض بقدر ذلك .

فإذا كانت القوة في الإيمان ، كان الأمر ^(٢) كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : «المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف» ^(٣) . ومن المعلوم أن الله يحب الحسنات وأهلها ويبغض السيئات وأهلها . فهو يحب كل ما أمر به أمر إيجاب ^(٤) أو أمر ^(٥) استحباب ، وكل ما حمده وأثنى [عليه] ^(٦) من الصفات ، مثل العلم ، والإيمان ، والصدق ، والعدل ، والتقوى ، والإحسان ، وغير ذلك . ويحب المقسطين ، ويحب التوابين ، ويحب المتطهرين ، ويحب المحسنين ، والذين يقاتلون في سبيله صفا كأنهم بنيان مرصوص ، ويبغض الكفر وأنواعه ، والظلم والكذب والفواحش ما ظهر منها وما بطن ، ولا أحد أعير منه ، وكل ما حرّمه يبغضه .

(١) في الأصل : أعمال ، وهو تحريف.

(٢) في الأصل : كامر الأمر ، وهو تحريف.

(٣) هذا الحديث من قبل .

(٤) في الأصل : الحاب ، وهو تحريف.

(٥) في الأصل : أو أم ، وهو تحريف.

(٦) في الأصل : استقيم الكلام .

فإذا كان مع الجمال - أو غيره مما فيه وجه محبة - ما هو بغيبض من الفواحش أو الكذب أو الظلم أو غير ذلك ، كما ذكره في قوله : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْمَلُونَ ﴾ [سورة الأعراف : ٣٣] . فإن ذلك يفوت ما هو أحب إلى الله من الجمال بكثير ، ويوجب من مقت الله وبغضه ما هو أعظم بكثير مما ^(١) لمجرد الجمال من الحب ، ويوجب / النهى عما يوجب ^(٢) هذه السيئات الكثيرة ، ص ١١٨ ويفوت الجمال الأفضل ، وهو ^(٣) كمال الخلق وحسنه ، وما في ذلك من الحسنات ، وكان ما في ذلك من المبغضات وترك المحبوبات راجعا على الحب الذي للجمال .

وعلى هذا يجرى [الأمر] ^(٤) : على محبة الإنسان للشئ الجميل من الصورة والنظر إليه ، وما يدخل في ذلك من قوة الحب والزيادة فيه التي تسمى ^(٥) العشق ، فإن ذلك إذا خلا عن المفسدة الراجحة ، مثل أن يحب الإنسان امرأته وجاريته حبا معتدلا ، أو يحب ما لا فتنة فيه ، كحبه للجميل من الدواب والطياب ، ويحب ولده وأباه وأمه ، ونحو ذلك من محبة ^(٦) الرحم ، كنوع من الجمال ، الحب المعتدل - فهذا حسن .

(١) في الأصل : ما ، وهو تحريف

(٢) في الأصل : من الحب وحب النهى كما عما يوجب الخ ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) في الأصل : ومي .

(٤) الأمر : زدها ليستقيم الكلام .

(٥) في الأصل : يسمى .

(٦) في الأصل : مع محبة .

أما إذا أحب النساء الأجانب^(١) أو المردان ونحو ذلك ، فهذا الحب متضمن للمحبة الحيوانية ، وليس في ذلك^(٢) مجرد محبة الجمال ، والمحبة الحيوانية مما يبغضها الله ويمقتها ، وتوابعها منهي [عنها] مع ذلك^(٣) ، سواء كان مع المحبة فعل الفاحشة الكبرى ، أو كانت للتمتع بالنظر والسمع وغير ذلك .

فالتمتع بمقدمات الوطء ، فإن كان الوطء حلالاً حلت مقدماته ، وإن كان الوطء حراماً حرمت مقدماته ، وإن كان في ذلك رفض للجمال ، كما فيه رفض للذة الوطء المحرم ، فإن ما في ذلك مما يبغضه الله ، ويمقت عليه ، أعظم مما في مجرد الجمال من الحب المتضمن^(٤) ، وذلك متضمن لتفويت محاب الله من التقوى والعفاف والإقبال على مصالح الدين والدنيا ، أعظم بكثير مما فيها من مجرد حب الجمال ، فلهذا كانت هذه مذمومة^(٥) منها عنها ، حتى حرم الشارع النظر في ذلك بلذة وشهوة ، وبغير لذة وشهوة ، إذا خاف [الناظر]^(٦) الفتنة ، والفتنة مخوفة في النظر إلى الأجنبية الحسنة ، والأمرد الحسن في أحد قولَي العلماء ، الذي يصححه كثير من أصحاب الشافعي وأحمد وغيرهما ، وهذا قد يختلف باختلاف / العادات والطبائع .

ظ ١١٨

وأما النظر للحاجة من غير شهوة ولا لذة فيجوز .

ولهذا لم يأمر الله ولا رسوله ولا أهل العلم والإيمان بعشق الصور الجميلة ،

(١) في الأصل : والأجانب .

(٢) في الأصل الجملة محرفة : لتسبب في ذلك . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) في الأصل : وتوابعها ومنهي مع ذلك .

(٤) في الأصل : متضمن .

(٥) في الأصل : مذمومة .

(٦) زدت كلمة «الناظر» ليستقيم الكلام .

ولا أثبتوا على ما كان كذلك ، وكذلك العقلاء من جميع الأمم . ولكن طائفة من المتفلسفة والمتصوفة تأمر بذلك وتنتي عليه ، لما فيه - زعموا - من إصلاح النفس ورياضتها ، وتهذيب الأخلاق ، واكتساب الصفات الحمودة : من السباحة ، والشجاعة ، والعلم ، والفصاحة ، والاختيال ونحو ذلك من الأمور ، حتى أن طائفة من فلاسفة الروم والفرس ومن اتبعهم من العرب تأمر به ، وكذلك طائفة من المتصوفة ، حتى يقول أحدهم : ينبغي للمريد أن يتخذ له صورة يجتمع قلبه عليها ، ثم ينتقل منها إلى الله . وربما قالوا : إنهم يشهدون الله في تلك الصورة ، ويقولون : هذه مظاهر الجمال ، ويتأولون قوله [صلى الله عليه وسلم]^(١) : «إن الله جميل يحب الجمال» على غير تأويله .

فهؤلاء - وأمثالهم - ممن يدخل في ذلك [يزعمون أن طريقهم موافق] لطريق العقل^(٢) والدين والخلق ، وإن اندرج في ذلك من الأمور الفاحشة ما اندرج .

وهؤلاء لهم نصيب من قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ﴾ [سورة الأعراف : ٢٨] .

لكن العرب الذين كانوا سبب نزول هذه الآية إنما كانت فاحشتهم - التي قالوا فيها ما قالوا - طوافهم بالبيت عراة ، لاعتقادهم أن ثيابهم التي

(١) صلى الله عليه وسلم : زدتها ليستقيم الكلام .

(٢) في الأصل : ممن يدخل في ذلك بطريق العقل .. الخ . ولعل الصواب ما أثبت .

عَصُوا اللَّهَ فِيهَا لَا تَصْلَحُ أَنْ يَعْبُدَ اللَّهَ فِيهَا ، فَكَانُوا يَنْزَهُونَ عِبَادَةَ اللَّهِ عَنْ مَلَامَسَةِ ثِيَابِهِمْ ، فَيَقْعُونَ فِي الْفَاحِشَةِ ، الَّتِي هِيَ كَشَفُ عَوْرَاتِهِمْ .

وَأَمَّا هَؤُلَاءُ فَأَمْرُهُمْ أَجَلٌ وَأَعْظَمُ ، إِذْ غَايَةُ مَا كَانَ أَوْلَثُكَ يَفْعَلُونَ طَوَافَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ عِرَاةً مُخْتَلِطِينَ ، حَتَّى كَانَتْ [الْمَرْأَةُ مِنْهُمْ] ^(١) تَقُولُ :
الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ وَمَا بَدَأَ [مِنْهُ] ^(٢) فَلَا أَجْلُ لَهُ

وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ الْإِخْتِلَاطُ وَالْإِجْتِمَاعُ ^(٣) إِلَّا فِي ^(٤) عِبَادَةِ ظَاهِرَةٍ ، لَا يَتَأَنَّى فِيهَا فِعْلُ الْفَاحِشَةِ الْكُبْرَى ، وَلَمْ يَقْصِدُوا بِالْتَعَرَّى إِلَّا التَّنَزُّهَ مِنْ لِبَاسِ الذُّنُوبِ بِزَعْمِهِمْ ^(٥) .

فَالَّذِينَ يَجْتَمِعُونَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْمُرْدَانِ لِسَمَاعِ الْمَكَاءِ وَالتَّصَدِيَةِ ، وَيُطْفَتُونَ الْمَصَابِيحَ حَتَّى لَا يَرَى أَحَدُهُمُ الْآخَرَ ، حَتَّى اجْتَمَعُوا عَلَى غَنَاءٍ وَزَنَا وَمَطَاعِمٍ خَبِيثَةٍ ، وَجَعَلُوا ذَلِكَ عِبَادَةً - فَهَؤُلَاءُ شَرٌّ مِنْ أَوْلَثُكَ بَلَا رَيْبَ ، فَإِنَّ هَؤُلَاءَ فَتَحُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ .

كَمَا رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ : «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَكْثَرُ

(١) عبارة «المرأة منهم» : زدنّها ليستقيم الكلام .

(٢) منه : ساقطة من الأصل ، وهى من كلمات البيت .

(٣) فى الأصل : والاجتماع ، وهو تحريف .

(٤) فى الأصل : إلا ما فى الخ .

(٥) ذكر الطبرى فى تفسيره (ط. المعارف) ٣٧٧/١٢-٣٧٩ الأقوال المختلفة فى تفسير آية ٢٨ من سورة الأعراف ، وهى موافقة لكلام ابن تيمية هنا ، وأورد البيت المذكور هنا . كما ذكر ابن كثير فى تفسيره (ط. دار الشعب ٣/٣٦٨) البيت وما ذكره مجاهد فى تفسير الآية ثم قال : «قلت : كانت العرب - ما عدا قريش - لا يطوفون بالبيت فى ثيابهم التى لبسوها ، يتأولون فى ذلك أنهم لا يطوفون فى ثياب عصوا الله فيها . وكانت قريش - وهم الحُمس - يطوفون فى ثيابهم ، ومن أعاره أحمسي ثوبا طاف فيه ، ومن معه ثوب جديد طاف فيه ، ثم يلقى فلا يتملكه أحد ، فمن لم يجد ثوبا جديدا ، ولا أعاره أحمسي ثوبا ، طاف عريانا» .

ما يدخل الناس النار؟ فقال : الأجوفان : الفم والفرج . قال الترمذى : حسن صحيح^(١) .

وكذلك روى عنه أنه قال : «أخوف ما أخاف عليكم شهوات الغنى في بطونكم وفروجكم ، ومضلات الفتن»^(٢) .

وفى الصحيح عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «حجبت النار بالشهوات ، وحجبت الجنة بالمكاهرة» . وفى رواية مسلم : «حُفَّتْ» مكان «حجبت»^(٣) .

وإذا كانت النار محجوبة ومحفوفة بالشهوات ، لم يُدخل النار إلا بها ، وإذا كانت الجنة محجوبة ومحفوفة بالمكاهرة ، لم يُدخل الجنة إلا بها .

(١) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى : سنن الترمذى ٢٤٥/٣ (كتاب البر ، باب ما جاء فى حسن الخلق) ونصه : عن أبى هريرة قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكثر ما يدخل الناس الجنة ، قال : تقوى الله وحسن الخلق . وسئل عن أكثر ما يدخل الناس النار ، قال : الفم والفرج . قال الترمذى : «هذا حديث صحيح غريب» . وجاء الحديث عن أبى هريرة أيضا فى : سنن ابن ماجه ١٤١٨/٢ (كتاب الزهد ، باب ذكر الذنوب) إلا أن فيه : «الأجوفان : الفم والفرج» ، وفى المسند (ط. المعارف) ٣٢/١٥ ، (ط. الحلبي) ٣٩٢/٢ ، ٤٤٢ .

(٢) ورد الحديث عن أبى برزة الأسلمى رضى الله عنه فى : المسند (ط. الحلبي) ٤٢٠/٤ من طريقين ، ولفظ الأول : «إن مما أخشى عليكم شهوات الغنى في بطونكم وفروجكم ومضلات الفتن» . ولفظ الطريق الثانى (وتكرر ٤٢٣/٤) مماثل له إلا أن فيه ... ومضلات الهوى . وروى الهيثمى الحديث فى «مجمع الزوائد» ٣٠٥/٧-٣٠٦ . وقال : «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح» .

(٣) جاء الحديث بلفظ «حجبت» أحيانا ولفظ «حُفَّتْ» أحيانا ، وجاء مختصرا فى مواضع ومطولا فى مواضع أخرى عن أبى هريرة فى مواضع وعن أنس فى مواضع أخرى فى : البخارى ١٠٢/٨ (كتاب الرقاق ، باب حجبت النار بالشهوات) ، مسلم ٢١٧٤/٤ (كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، الحديثان ١ ، ٢) ، سنن أبى داود ٣٢٦/٤-٣٢٧ (كتاب السنة ، باب فى خلق الجنة والنار) ، سنن الترمذى ٩٧/٤-٩٨ (كتاب صفة الجنة ، باب ما جاء : حُفَّتْ الجنة بالمكاهرة وحُفَّتْ النار بالشهوات) ، المسند (ط. المعارف) ٢٦٥/١٦-٢٦٦ ، ٣٧/١٧ . وجاء الحديث فى سنن النسائى والدارمى وفى الموطأ والمسند (ط. الحلبي) فى مواضع كثيرة . والرواية المطولة أولها (وهذا لفظ أبى داود) : «لما خلق الله الجنة قال لجبريل : اذهب فانظر إليها الحديث» .

وفى صحيح البخارى عن سهل بن سعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «من يضمن لى ما بين لحيته وما بين رجله أضمن له الجنة» (١) . وما بين لحيه يتناول الكلام والطعام .

كما ثبت فى الصحيحين من حديث أبى هريرة وأبى شريح الخزاعى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت» (٢) .

فبين صلى الله عليه وسلم أنه من ضمن له هذين ضمن له الجنة ، وهذا يقتضى أن من هذين يُدخل النار ، ولهذا حرّم الله الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، وحرّم أيضا انتهاك الأعراض ، وجعل / فى القذف بالفاحشة ظ ١١٩ من العقوبة المقدّرة - وهى حد القذف - [ثمانين] جلدة (٣) .

وبين صلى الله عليه وسلم أن الزنا من الكبائر ، وأن قذف المحصنات الغافلات من الكبائر ، وهو من نوع الكبائر ، إذا لم يأت عليه

(١) الحديث عن سهل بن سعد رضى الله عنه فى : البخارى ١٠٠/٨ (كتاب الرقاق . باب حفظ اللسان... الخ) ، سنن الترمذى ٣٠/٤ (كتاب الزهد . باب ما جاء فى حفظ اللسان) وأوله : من يتوكل لى ما بين ... أتوكل له بالجنة وجاء الحديث فى نفس المكان ٣٠/٤-٣١ عن أبى هريرة رضى الله عنه بلفظ : «من وقاه الله شر ما بين دخل الجنة» . والحديث عن سهل أيضا فى المسند (ط. الحلبي) ٣٣٣/٥ .

(٢) هذا جزء من حديث عن أبى هريرة رضى الله عنه (قال الترمذى : وفى الباب عن عائشة وأنس وأبى شريح الكعبي وهو العدوى واسمه خويلد بن عمرو) فى : البخارى ١١/٨ (كتاب الأدب . باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر.... الخ) ، ٣٢/٨ (عن أبى شريح) (كتاب الأدب . باب إكرام الضيف.... الخ) ، ١٠٠/٨ (كتاب الرقاق ، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر...) ، مسلم ٦٨/١ (كتاب الإيمان ، باب الحث على إكرام الحجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن الخير) . سنن الترمذى ٧٠/٤ (كتاب القيامة ، باب منه) ، المسند (ط. المعارف) ٤٩/١٤ . (ط. الحلبي) ٤٣٣/٢ . ٣١/٤ . وهو فى مواضع أخرى فى المسند .

(٣) فى الأصل : القذف بمره ، وهو تحريف . وأرجو أن يكون الصواب ما أثبت .

[القاذف] ^(١) بأربعة شهداء ، وإن كان قد وقع ، فإنه أظهر ما يجب الله إخفائه ^(٢) .

كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ [سورة النور : ١٩] .

وفي الحديث الصحيح قال النبي صلى الله عليه وسلم : «كل أمتي معافي إلا المجاهرين ، وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملاً ثم يصبح وقد ستره الله عليه ، فيقول : يا فلان عملت البارحة كذا وكذا ، بات يستره ربه ويصبح يكشف ستره» ^(٣) .

وقال : «من ابتلى من هذه القاذورة بشئ فليستتر» ^(٤) بستر الله ، فإنه من يبدى لنا صفحته نقم عليه كتاب الله» ^(٥) .

وفي الصحيحين عن صفوان بن محرز أن رجلاً سأل ابن عمر : كيف سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى ؟ قال : «يدنو أحدكم من ربه حتى يضع كنفه عليه ، فيقول : عملت كذا وكذا ؟ فيقول : نعم ،

(١) زدت كلمة «القاذف» للاضاح .

(٢) في الأصل : اخفاه ، وهو خطأ .

(٣) الحديث بألفاظ مقاربة عن أبي هريرة رضي الله عنه في : البخاري ٢٠/٨ (كتاب الأدب ، باب ستر المؤمن على نفسه) ، مسلم ٢٢٩١/٤ (كتاب الزهد ، باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه) .

(٤) في الأصل : فليستتر ، وهو تحريف .

(٥) الحديث عن زيد بن أسلم رضي الله عنه في : الموطأ ٨٢٥/٢ (كتاب الحدود ، باب ما جاء فيمن اعترف على نفسه بالزنا) ولفظه : أن رجلاً اعترف على نفسه بالزنا ... فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلد . ثم قال : «أيها الناس ، قد آن لكم أن تنتهوا عن حدود الله . من أصاب من هذه القاذورات شيئاً فليستتر بستر الله ، فإنه من يبدى لنا صفحته نقم عليه كتاب الله» .

[ويقول : عملت كذا وكذا ؟ فيقول : نعم] ^(١) فيقرّره ^(٢) . ثم يقول : سترتها عليك في [الدنيا] ^(٣) وأنا أغفرها لك اليوم ^(٤) . ولهذا يكثر وقوع الناس في أحد هذين الذنبتين ^(٥) .

فمن الناس من يبتلى ^(٦) بالفاحشة وإن كان ممسكا عن الكلام ، ومن الناس من يبتلى ^(٦) بالكلام والاعتداء على غيره بلسانه وإن كان عفيفاً عن الفاحشة .

وأيضاً فإن [من] ^(٧) الكلام المنهى عنه : الخوض في الدين بالبدع والفضلات ، مع تضمنه لشهوة الطعام . وما بين الفرجين يتضمن أقوى الشهوات ، وذلك من الاستمتاع بالخلق في الدنيا ، كما جمع [الله تعالى] ^(٨) بينهما بقوله : ﴿ فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلْقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخُلُقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ بِخَلْقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا ﴾ [سورة التوبة : ٦٩] : الأول : يتضمن الشبهات . والثاني : يتضمن الشهوات . الأول : يتضمن الدين الفاسد . والثاني يتضمن الدنيا / الفاجرة .

ص ١٢٠

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل ، وهو من تنمة الحديث .

(٢) في الأصل : فيقرر . وما أثبت هو لفظ الحديث .

(٣) الدنيا : ساقطه من الأصل ، وهي من ألفاظ الحديث .

(٤) الحديث عن صفوان بن محرز رضي الله عنه في : البخاري ٢٠/٨ (كتاب الأدب ، باب ستر المؤمن على نفسه) ، ١٤٨/٩ (كتاب التوحيد ، باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم) ، مسلم ٢١٢٠/٤ (كتاب التوبة ، باب قبول توبة القاتل ...) وأوله : يُدنى المؤمن ... الحديث . وجاء الحديث مطولاً في المسند (ط . المعارف) ٢٥٤/٧ ، ١٥٥/٨ - ١٥٦ .

(٥) في الأصل : البدنين ، وهو تحريف .

(٦) في الأصل : من يبلى .

(٧) من : زدتها ليستقيم الكلام .

(٨) عبارة «الله تعالى» زدتها للإيضاح .

وكان السلف يحذرون من هذين النوعين : من المبتدع في دينه ،
والفاجر في دنياه . كلٌّ من هذين النوعين - وإن لم يكن كفرا محضاً - فهذا
من الذنوب والسيئات التي تقع من أهل القبلة .

وجنس البدع وإن كان شراً ، لكن الفجور شر من وجه آخر ، وذلك
أن الفاجر المؤمن [لا] يجعل الفجور شراً من الوجه الآخر الذي هو حرام
محض^(١) ، لكن مقرونا باعتقاده لتحريمه ، وتلك حسنة^(٢) في أصل
الاعتقاد . وأما المبتدع فلا بد أن تشتمل^(٣) بدعته على حق وباطل ، لكن
يعتقد أن باطلها حق أيضاً ، ففيه من الحسن ما ليس في الفجور ، ومن
السيئ ما ليس في الفجور ، وكذلك بالعكس .

فنخلص من الشهوات المحرمة والشهوات المبتدعة وجبت له الجنة .
وهذه [هى]^(٤) الثلاثة : الكلام المنهى عنه ، والطعام المنهى عنه ،
والنكاح المنهى عنه . فإذا اقترن بهذه الكبائر استحلالها كان ذلك أمراً ،
فكيف إذا جعلت طاعة وقربة وعقلاً وديناً ؟!

وهؤلاء هم الذين يستحقون عقوبة أمثالهم من الأمم . كما ثبت في
الصحيح أنه يكون في هذه الأمة من يمسح قردة وخنازير ، وكما روى أنه
سيكون فيها خسف وقذف ومسوخ .

وقال بعض السلف في قوله تعالى : ﴿ وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ ﴾

(١) في الأصل العبارة مضطربة هكذا : ... المؤمن يجعل الفجور شر من وجه آخر الذي هو حرام محض .

ولعل ما أثبتته يستقيم به الكلام .

(٢) في الأصل : حسنة .

(٣) في الأصل : يشتمل .

(٤) هى : زدتها للإيضاح .

[سورة هود : ٨٣] أى من ظالمى هذه الأمة ^(١) . وفى ذلك من الأحاديث ما يضيّق هذا الموضع عن ذكره ، وفى عامتها يذكر استحلالهم [لها] ^(٢) .

وأصل الضلال والغى من هؤلاء الذين يستحسنون عشق ^(٣) الصور ومحمدونه ويأمررون به - وإن قيدوه مع ذلك بالعفة - أن المحبة هى أصل كل حركة فى العالم ، فالنفس إذا لم يكن فيها حركة ، ولا هى قوية الهمة والإرادة حتى تحصل لها محبة شديدة ، كانت تلك المنهيات عنها ^(٤) هى أصول الشر ، وهى التى إذا ظهرت قامت الساعة .

ظ ١٢٠ كما فى الصحيح عن أنس أنه قال : لأحدثنكم حديثاً / لا يحدّثكموه أحد بعدى ، سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم ، سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « إن من أشراط الساعة أن يُرفع ^(٥) العلم ، ويظهر الجهل ، ويُشرب الخمر ، ويظهر الزنا ، ويقل الرجال ، وتكثر النساء حتى يكون لخمسين ^(٦) امرأة قيم واحد » ^(٧) .

(١) فى تفسير الطبرى (ط. بولاق) ٥٩/١٢ : وعن قتادة فى قوله : (وما هى من الظالمين ببيعد) . قال : يعنى ظالمى هذه الأمة . قال : والله ما أجاز منها ظالماً بعد .

(٢) لها : زدتها ليستقيم الكلام .

(٣) فى الأصل : العشق .

(٤) فى الأصل : تلك ، عنده ، وهو تحريف .

(٥) فى الأصل : يرتفع . والمثبت هو لفظ الحديث فى أكثر كتب السنة .

(٦) فى الأصل : الخمسين ، وهو تحريف .

(٧) الحديث - بألفاظ متقاربة - عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى : البخارى ٢٣/١ (كتاب العلم ، باب رفع العلم وظهور الجهل) ٣٧/٧ ، (كتاب النكاح ، باب يقل الرجال ويكثر النساء) ١٠٤/٧ ، (كتاب الأشربة ، أول الكتاب) ، ١٦٤/٨ ، (كتاب الحدود ، باب إثم الزناة) ؛ مسلم ٢٠٥٦/٤ (كتاب العلم ، باب رفع العلم وقبضه) ؛ سنن الترمذى ٣٣٣/٣ (كتاب الفتن ، باب مجاء فى أشراط الساعة) ؛ سنن ابن ماجه ١٣٤٣/٢ (كتاب الفتن باب أشراط الساعة) ؛ المسند (ط. الحلبي) ٩٨/٣ ، ١٧٦ .

فن ظهور الجهل ظهور الكلام في الدين بغير علم ، وهو الكلام بغير سلطان من الله - وسلطان الله كتابه - ومن ظهور الزنا ظهور اللواط - وإن كان له ^(١) اسم يخصه - فهو شر نوعي الزنا ، ولكون ظهور شهوات الغي - البطن والفرج - هي أغلب ما يُدخل الناس النار ، كما ذكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فيما أخرجاه في الصحيحين عن أبي هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، والتوبة ^(٢) معروضة بعد ^(٣) ».

والسرقة ^(٤) بالمال الذي [هو] ^(٥) أعظم مقصود الأكل ، ولهذا يُعبر عن أخذه بالأكل ، كقوله [تعالى] ^(٦) : ﴿ لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ ﴾ [سورة البقرة : ١٨٨]

وهذه الثلاثة هي التي يعقد ^(٧) الفقهاء فيها أبواب الحدود : باب حد الزنا ، [باب] ^(٨) حد السرقة ، باب حد شرب الخمر ، ورابعها باب حد القذف - مندرجة فيما بين لحييه وبين رجله .

(١) في الأصل : ومن كان له . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) في الأصل : فالتوبة . والمثبت هو لفظ الحديث .

(٣) الحديث بهذا اللفظ عن أبي هريرة رضي الله عنه في : البخاري ١٦٤/٨ (كتاب الحدود ، باب إثم

الزناة) .

(٤) في الأصل : فالسرقة .

(٥) هو : زدتها ليستقيم الكلام .

(٦) تعالى : زدتها للإيضاح .

(٧) في الأصل : يعتقد ، وهو تحريف .

(٨) باب : زدتها ليستقيم الكلام .

وقد روى هذا الحديث البخارى^(١) عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يزنى العبد حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشرب^(٢) وهو مؤمن [ولا يقتل وهو مؤمن]^(٣) » . قال عكرمة : قلت لابن عباس : كيف يُنزع الإيمان منه^(٤) ؟ قال : هكذا ، وشبَّك^(٥) بين أصابعه ، ثم أخرجها ، فإن تاب عاد إليه هكذا ، وشبَّك^(٥) بين أصابعه^(٦) . فإذا اقترن بهذه الكبائر تلك المحبة [فى نفس صاحبها فإنها]^(٧) توجب حركتها وقوة إرادتها ، فيعطى من المال ما لم يكن يعطيه ، / ويقدم على مخاوف لم يكن يقدم عليها ، ويحتال ويدبّر ما لم يكن يحتاله ويدبّره قبل ذلك ، ويصير والهاً من التفكير والنظر ما لم يكن قبل ذلك ، فلما رأوا ما فيه من هذه الأمور التى هى من جنس المحمودات حمدوه بذلك . وهذا من جنس من حمد الخمر لما فيها من الشجاعة والكرم والسرور ونحو ذلك .

ص ١٢١

(١) ١٦٤/٨ (كتاب الحدود ، باب إثم الزناة) .

(٢) فى الأصل : حين يشربها . والمثبت هو لفظ البخارى فى هذا الموضع .

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل . وهو فى « البخارى » .

(٤) فى الأصل : من قلبه . والمثبت هو لفظ البخارى .

(٥) فى الأصل : وشك . والمثبت هو لفظ البخارى .

(٦) هذا الحديث فى هذا الموضع عن ابن عباس رضى الله عنهما ، وورد قبل قليل عن أبى هريرة رضى الله عنه فى البخارى . والحديث عن أبى هريرة أيضاً : البخارى ١٣٦/٣ (كتاب المظالم ، باب النهى بغير إذن صاحبه) ، ١٠٤/٧ (كتاب الأشربة ، باب إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان) ، ١٥٧/٨ (كتاب الحدود ، باب لا يشرب الخمر) ؛ مسلم ٧٦/١ ، ٧٧ (كتاب الإيمان ، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصى ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كاله) ؛ سنن أبى داود ٣٠٦/٤ (كتاب السنة ، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه) ؛ سنن الترمذى ١٢٧/٤ (كتاب الإيمان ، باب لا يزنى الزانى وهو مؤمن) ؛ سنن ابن ماجه ١٢٩٨/٢ - ١٢٩٩ (كتاب الفتن ، باب النهى عن التوبة) ؛ سنن الدارمى ١١٥/٢ (كتاب الأشربة ، باب فى التغليظ لمن شرب الخمر) ؛ المسند (ط . المعارف) ٤١/١٣ .

(٧) ما بين المعقوفين زدته ليستقيم الكلام .

وذلك أن هؤلاء كلهم لحظوا ما فيها من جنس المحبوب ، وأغفلوا ما تتضمنه من جنس المذموم . فإن الذى يورثه العشق ^(١) من نقص العقل والعلم ، وفساد الخلق والدين ، والاشتغال عن مصالح الدين والدنيا - أضعاف ما يتضمنه من جنس المحمود .

وأصدق شاهد على ذلك ما يُعرف ^(٢) من أحوال الأمم وسماح أخبار الناس فى ذلك ، [فهو] ^(٣) يغنى عن معاينة ذلك وتجربته ، ومن جرب ذلك أو عاينه ^(٤) اعتبر بما فيه كفاية ، فلم يوجد ^(٥) قط عشق إلا وضرره أعظم من منفعته .

ولهذا قال أبو القاسم القشيري فى رسالته ^(٦) : « ومن أصعب الآفات ^(٧) فى هذه الطريقة صحبة الأحداث . ومن ابتلاه الله بشئ من ذلك فليجمع الشيوخ : هذا ^(٨) عبد أهانه الله وخذله ، بل عن نفسه شغله ، ولو لألف ^(٩) ألف كرامة أهَّله . وهب أنه بلغ رتبة ^(١٠) الشهداء ، لما فى الخبر من التلويع بذلك ^(١١) ، أليس قد شغل ذلك القلب

(١) أمام هذا الموضع كتب فى هامش الأصل : « مطلب ذم العشق »

(٢) فى الأصل : ما يعرق ، وهو تحريف .

(٣) فهو : زدتها ليستقيم الكلام .

(٤) فى الأصل : أو غايته ، وهو تحريف .

(٥) فى الأصل : فلم يوجدوا ، وهو تحريف .

(٦) ٧٤٤/٢ - ٧٤٥ .

(٧) فى الأصل : ومن أضعف القاب . وفى هامش الأصل أمام هذا الموضع لعله : الفساد . والمثبت هو

الذى فى « القشيرية »

(٨) القشيرية : ذلك

(٩) القشيرية : ولو بألف .

(١٠) فى الأصل : ولسه (غير منقوطة) . والمثبت من « القشيرية » ٧٤٥/٢ .

(١١) فى الأصل : من التلويع بذلك . وفى « القشيرية » : لما فى الخبر تلويع بذلك .

بمخلوق^(١)؟! وأصعب من ذلك تهوين ذلك^(٢) على القلب ، حتى يعد ذلك يسيراً ، [وقد]^(٣) قال الله تعالى : ﴿ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴾ [سورة النور : ١٥] .

وهذا الواسطي [رحمه الله]^(٤) يقول : إذا أراد الله هوان عبدٍ ألقاه إلى هؤلاء الأتّان والجيف .

وقال^(٥) : « سمعت أبا عبد الله الصوفي يقول : سمعت محمد بن أحمد النجّار يقول : سمعت أبا عبد الله الحصري /يقول : سمعت فتحاً الموصليّ يقول : صحبت ثلاثين شيخاً كانوا يُعَدُّون من الأبدال ، فكلهم^(٦) أوْصوني عند فراقى إياهم ، وقالوا [لى]^(٧) : اتق معاشرَةَ الأحداث ومخالطتهم .

ومن ارتقى^(٨) فى هذا الباب عن حال^(٩) الفسق ، وأشار إلى أن ذلك من بلايا^(١٠) الأرواح ، وأنه لا يضر ، فما قالوه^(١١) من وساوس القائلين

(١) فى الأصل : لمخلوق . والمثبت من « القشيرية » .

(٢) فى الأصل : وأضعف من ذلك يهون ذلك . والمثبت من « القشيرية » .

(٣) وقد : زيادة من « القشيرية » .

(٤) رحمه الله : زيادة من « القشيرية »

(٥) بعد كلامه السابق مباشرة ٧٤٥/٢ .

(٦) القشيرية : كلهم .

(٧) لى : زيادة من « القشيرية » .

(٨) فى الأصل : ومن اتقى ، وهو تحريف . والمثبت من « القشيرية » .

(٩) القشيرية : حالة .

(١٠) القشيرية : من بلاء

(١١) القشيرية : وما قالوه .

بالسمع^(١) ، وإيراد حكايات عن [بعض] الشيوخ^(٢) ، كان^(٣) الأولى بهم إسبال الستر على هنتهم وآفاتهم^(٤) ، فذلك نظير الشرك وقرين الكفر .

فليحذر المريد [من]^(٥) مجالسة الأحداث ومخالطتهم ، فإن السير منه فُتِح باب الخذلان ، وبدء^(٦) حال الهجران ، ونعوذ بالله من قضاء السوء .

وهنا أصل عظيم نافع يجب اعتباره ، وهو أن الأمور المذمومة في الشريعة - كما ذكرناه - هو ما ترجَّح فسادُه على صلاحه ، كما أن الأمور المحمودة ما ترجَّح صلاحه على فسادِه ، فالحسنات تغلب فيها المصالح ، والسيئات تغلب فيها المفاسد ، والحسنات درجات بعضها فوق بعض ، والسيئات بعضها أكبر من بعض ، فكما أن أهل الحسنات ينقسمون إلى الأبرار المقتصدين والسابقين المقرَّين ، فأهل السيئات ينقسمون إلى الفجار الظالمين والكفَّار المكذِّبين ، وكل من هؤلاء هم درجات عند الله .

ومن المعلوم أن الحسنات كلما كانت أعظم كان صاحبها أفضل ، فإذا انتقل الرجل من حسنة إلى أحسن منها ، كان في مزيد التقريب ، وإن

(١) في « القشيرية » بالشاهد . وفي الأصل : « بالسما » ويعدها بياض بمقدار كلمة . ورجعت أن يكون الصواب « بالسمع » .

(٢) في الأصل : وإيراد الحكايات عن الشيوخ . والمثبت من « القشيرية »

(٣) القشيرية : لما كان . . .

(٤) في الأصل : وأما بهم . والمثبت من « القشيرية »

(٥) من : ساقطة من الأصل . وأثبتها من « القشيرية »

(٦) في الأصل : وبدو . والمثبت من « القشيرية »

انتقل إلى ما هو دونها ، كان في التأخر والرجوع . وكذلك السيئات كلما كانت أعظم كان صاحبها أولى بالغضب واللعة والعقاب .

وقد قال تعالى : ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً ﴾ [سورة النساء : ٩٥] (١) .

وقال : ﴿ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ إلى قوله : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾ [سورة التوبة : ١٩-٢٠] (٢) .

وقال : ﴿ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلَ ﴾ [سورة الحديد : ١٠] .

وقال : ﴿ يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ [سورة المجادلة : ١١] .

وكذلك قال في السيئات : ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ﴾ [سورة التوبة : ٣٧] .

وقال : ﴿ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ ﴾ [سورة النحل : ٨٨] .

وقال : ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ ﴾ [سورة التوبة : ١٢٥] .

وقال : ﴿ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا ﴾ [سورة البقرة : ١٠] .

(١) في الأصل حرفت الآية هكذا : لا يستوى المؤمنون من القاعدون. الخ .

(٢) سقطت كلمة « وأنفسهم » من الآية الكريمة في الأصل .

وقال : ﴿ وَنَزَّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾ [سورة الاسراء : ٨٢] .

ومعلوم أن التوبة هي جماع الرجوع من السيئات إلى الحسنات ، ولهذا لا يحبط جميع السيئات إلا التوبة . والردة هي جماع الرجوع من الحسنات إلى السيئات ، ولهذا لا يحبط جميع الحسنات إلا الردة عن الإيمان . وكذلك ما ذكرناه في تفاوت السيئات ، هو في الكفر والفسق والعصيان ، فالكفار بعضهم دون بعض . ولهذا يذكر الفقهاء في باب الردة والإسلام : انتقال^(١) الرجل - كأحد الزوجين - من دين إلى دين آخر : انتقال إلى دين خير من دينه ، أو دون دينه ، أو مثل دينه ، فيقولون : إذا صار الكتابي مجوسيا^(٢) أو مشركا فقد انتقل إلى شر من دينه ، وإذا صار المشرك أو المجوسى كتابيا فقد انتقل إلى خير من دينه ، وإذا تهوّد النصراني - أو بالعكس - فقد انتقل إلى نظير دينه . والتّمجّس يُقرّ عليه بالاتفاق ، وأما الإشراف فلا يُقرّ عليه إلا بعض الناس عند بعض العلماء . والصابئة نوعان عند المحققين ، وعلى قولين عند آخرين . ومعرفة مراتب الأديان محتاج إليها في مواضع كثيرة لمعرفة^(٣) مراتب الحسنات .

/والفقهاء يذكرون ذلك لأجل معرفة أحكامهم وتناكحهم ظ ١٢٢
وذبايحهم ، وفي دمايهم وقتالهم وإقرارهم بالجزية المضروبة عليهم ، ونحو ذلك من الأحكام التي جاء بها الكتاب والسنة في أهل الملل والأحزاب ،

(١) في الأصل : الانتقال .

(٢) في الأصل : مجوسيا ، وهو تحريف . وأرجو أن يكون الصواب ما أثبتته .

(٣) في الأصل : المعرفة ، وهو تحريف .

الذين قال الله فيهم : ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ ﴾ [سورة هود : ١٧] .

وقد قال الله تعالى لنبيه : ﴿ فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ ﴾ [سورة الشورى : ١٥] .

والعدل وضع كل شئ في موضعه ، كما أن الظلم وضع الشئ في غير موضعه .

ولهذا لما اقتتل (١) فارس المجوس والروم النصارى ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم بمكة إذ ذاك ، وهو في طائفة قليلة ممن آمن به ، كان هو وأصحابه (٢) يحبون أن تغلب الروم ، لأنهم أهل كتاب ، وكان المشركون يحبون أن تغلب فارس ، لأنهم من جنسهم ، ليسوا أهل كتاب ، فأنزل الله في ذلك : ﴿ أَلَمْ * غَلَبَتِ الرُّومُ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ ﴾ [سورة الروم : ٢٠١] . والقصة مشهورة في كتب الحديث والتفسير والمغازي .

وإذا كان كذلك فقد يكون الرجل على طريقة من الشر عظيمة ، فينتقل (٣) إلى ما هو أقل منها شرا وأقرب إلى الخير ، فيكون حمد تلك الطريقة ومدحها لكونها طريقة الخير الممدوحة . مثال ذلك أن الظلم كله حرام مذموم ، فأعلاه الشرك ، فإن الشرك لظلم عظيم ، والله لا يغفر أن يشرك به ، وأوسطه ظلم العباد بالبغي والعدوان ، وأدناه ظلم العبد نفسه فيما بينه وبين الله ، فإذا كان الرجل مشركا كافرا فأسلم باطنا وظاهرا ، بحيث

(١) أمام هذا الموضع في هامش الأصل : « مطلب » .

(٢) في الأصل : كان هو أصحابه ، وهو تحريف .

(٣) في الأصل : فلينتقل ، وهو تحريف .

صار مؤمنا ، وهو مع إسلامه يظلم الناس ويظلم نفسه ، فهو خير من أن يبقى على كفره ولو كان تاركا لذلك الظلم .

وأما إذا أسلم ظاهرا فقط ، وهو منافق في الباطن ، /فهذا في الآخرة ص ١٢٣ في الدرك الأسفل من النار . وأما في الدنيا فقد يكون أضرَّ على المسلمين منه لو بقى على كفره ، وقد لا يكون كذلك ، فإن إضرار المنافقين بالمؤمنين يختلف باختلاف الأحوال .

لكن إذا أسلم نفاقا فقد يرجى له حسن الإسلام فيصير مؤمنا ^(١) ، كمن أسلم تحت السيف ، وكذلك من أسلم لرغبة أو لرهبة أو نحو ذلك . فالإسلام والإيمان أصل كل خير وجماعه .

وكذلك [من] ^(٢) كان ظالما للناس في نفوسهم وأموالهم وأعراضهم ، فانتقل عن ذلك إلى ما يظلم به نفسه خاصة : من خمر وزنا ، فهذا أخف لإثمه وأقل لعذابه .

وهكذا النحل التي فيها بدعة ، قد يكون الرجل رافضيا فيصير زيديا ، فذلك خير له . وقد يكون جهميا قدريا فيصير جهميا غير قدرى ، أو قدريا غير جهمى . أو يكون من الجهمية الكبار ، فيتجههم في بعض الصفات دون بعض ، ونحو ذلك .

فهؤلاء المتفلسفة والمتصوفة ونحوهم ، ممن مدح العشق والغناء ونحو ذلك ، وجعلوه مما يستعينون به على رياضة أنفسهم وتهذيبها وصلاحتها ^(٣)

(١) في الأصل : بمن يصير مؤمنا . ولعل الصواب ما أثبتته .

(٢) من : زدتها ليستقيم الكلام .

(٣) في الأصل كأنها : وحدها . ولعل الصواب ما أثبتته .

من هذا الباب ، فإن هؤلاء في طريقهم من الشرك والضلال ما لا يحصيه إلا ذو الجلال ، فإن المتفلسفة قد يعبدون الأوثان والشمس والقمر ونحو ذلك ، فإذا صار أحدهم يروض نفسه بالعشق لعبادة الله وحده ، أو رياضة مطلقة لا يعبد فيها غير الله ، كان ذلك خيراً له ^(١) من أن يعبد غير الله .

وكذلك الاتحادية الذين يجعلون الله هو الوجود المطلق ، أو يقولون : إنه يحلّ في الصور الجميلة ، متى تاب الرجل منهم من هذا ، وصار يسكن نفسه بعشق بعض الصور ، وهو لا يعبد إلا الله وحده ، كانت هذه الحال خيراً من تلك الحال .

فهذه الذنوب مع صحة التوحيد ، خير من فساد التوحيد مع عدم هذه الذنوب . ولهذا نجد الناس يفضلون من كان من الملوك ^(٢) ونحوهم إنما يظلم نفسه بشرب الخمر والزنا أو الفواحش ويتجنب ظلم الرعية ، ويتحرى العدل فيهم ، على من كان يتجنب الفواحش والخمر والزنا ^(٣) ويتنصب لظلم الناس في نفوسهم وأموالهم وأعراضهم .

وهؤلاء الظالمون ^(٤) قد يجعلون الظلم ديناً يتقربون به بجهلهم ، كما أن أولئك الظالمين لأنفسهم قد يجعلون ذلك بجهلهم ديناً يتقربون به . فالشيطان قد زين لكثير من هؤلاء وهؤلاء سوء عملهم فأروه حسناً . لكن كثير من الناس يجمعون بين هذا وهذا ، فإن من عقوبة السيئة

(١) في الأصل : خير له ، وهو خطأ .

(٢) في الأصل : من الملوك ، وهو تحريف .

(٣) في الأصل : والزمر ، وهو تحريف .

(٤) في الأصل : وهؤلاء وهؤلاء الظالمون ، وهو تحريف .

السيئة بعدها ، ومن ثواب الحسنة الحسنة بعدها . والحسنات والسيئات قد تتلازم^(١) ويدعو بعضها إلى بعض . كما في الصحيح عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه أنه قال : « عليكم بالصدق ، فإن الصدق يهدي إلى البر ، والبر يهدي إلى الجنة ، ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً . وإياكم والكذب ، فإن الكذب يهدي إلى الفجور ، والفجور يهدي إلى النار ، ولا يزال العبد يكذب ويتحرى الكذب^(٢) حتى يكتب عند الله كذاباً »^(٣) .

فالصدق مفتاح كل خير ، كما أن الكذب مفتاح كل شر . ولهذا يقولون عن بعض المشايخ إنه قال لبعض من استتابه من أصحابه : أنا لا أوصيك إلا بالصدق . فتأملوا فوجدوا الصدق يدعو إلى كل خير .

ولهذا فرق الله سبحانه بين أهل السعادة وأهل الشقاوة بذلك فقال :

﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالْصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ * وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ * لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ * لِيَكْفُرَ اللَّهُ

ص ١٢٤

(١) في الأصل : يتلازم ، وهو تحريف .

(٢) في الأصل : ويتحرى على الكذب ، وهو تحريف .

(٣) الحديث - بألفاظ متقاربة - عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه في : البخارى ٢٥/٨ (كتاب الأدب ، باب قول الله تعالى : يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين) ؛ مسلم ٢٠١٣/٤ (كتاب البر ، باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله) ؛ سنن الترمذى ٢٢٤/٣ - ٢٢٥ (كتاب البر ، باب ما جاء في الصدق والكذب) سنن أبى داود ٤٠٧/٤ (كتاب الأدب ، باب التشديد في الكذب) وأوله : إياكم والكذب . . . وجاء الحديث مع اختلاف في الألفاظ في : سنن ابن ماجه ١٨/١ (المقدمة ، باب اجتناب البدع والجلد) ؛ سنن الدارمى ٢٩٩/٢ - ٣٠٠ (كتاب الرقاق ، باب في الكذب) ؛ المسند (ط . المعارف) ٢٣١/٥ ، ٢٧٥ ، ٣٤٣ . وفي عدة مواضع في الجزء السادس منه .

عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١﴾
[سورة الزمر: ٣٢-٣٥] (١).

وترتيب الكبائر ثابت في الكتاب والسنة ، كما في الصحيحين عن عبد الله بن مسعود قال : قلت : يا رسول أي الذنب أعظم ؟ قال : « أن تجعل الله نداً وهو خلقك » . قلت : (٢) ثم أي ؟ قال : « أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك » . قلت : ثم أي ؟ قال : « أن تزاني بحليلة جارك » . وتصديق ذلك في كتاب الله : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ﴾ [الفرقان : ٦٨] (٣).

ولهذا قال الفقهاء : أكبر الكبائر الكفر ، ثم (٤) قتل النفس بغير حق ، ثم الزنا . لكن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر لا بن مسعود من جنس أعلى فأعلى : الكفر : هو أن تجعل لله نداً ، بخلاف الكتابي الذي ليس بمشرك ، فإنه دون ذلك . وأعظم القتل ولدتك ، وأعظم الزنا [الزنا] (٥) بحليلة الجار .

(١) الآية ٣٢ في الأصل محرفة تماماً .

(٢) في الأصل : « قال : قلت » .

(٣) الحديث - بالفاظ متقاربة - عن عبد الله بن مسعود رضى عنه في : البخارى ٨/٨ (كتاب الأدب ، باب قتل الولد خشية أن يأكل معه) ، ١٦٤/٨ (كتاب الحدود ، باب إثم الزناة) ، ١٥٢/٩ (كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى : فلا تجعلوا لله أنداداً) . والحديث في مواضع أخرى في البخارى ، وفي : مسلم ٩٠/١ ، ٩١ (كتاب الإيمان ، باب كون الشرك أقبح الذنوب ؛ سنن الترمذى ١٧/٥ - ١٨ (كتاب التفسير ، تفسير سورة الفرقان) ، سنن أبي داود ٣٩٤/٢ (وكتاب الطلاق ، باب في تعظيم الزنا) ؛ سنن النسائي ٨٢/٧ - ٨٣ (كتاب التحريم ، باب ذكر أعظم الذنب) ؛ المسند (ط . المعارف) ٢١٧/٥ ، ٧٦/٦ ، ٨٦ - ٨٧ .

(٤) في الأصل : وثم ، وهو تحريف .

(٥) الزنا : زدتها ليستقيم الكلام .

وهذا كما ذكرنا أن الظلم ثلاث^(١) مراتب : الشرك ، ثم الظلم للخلق ، ثم ظلم النفس . فالقتل من ظلم الخلق . فإذا [كان]^(٢) قتلا للولد الذى هو بعضه منك كان فيه الظلمان ، والزنا هو من ظلم النفس ، لكن إذا كان بحليلة الجار صار فيه الظلمان أيضا . لكن المغلب فى القتل ظلم الغير ، والظلم^(٣) فى الزنا ظلم النفس .

ولهذا كان القود حقاً للآدمى إن شاء استوفاه^(٤) وإن شاء عفا عنه ، وكان حد الزنا حداً^(٥) لله ، ليس لآدمى فيه حق معين ، لكن قد يقتزن ببعض أنواع الزنا ، ويقتضى أموراً تضر الناس ، يكون بها أعظم من قتل لا يضر به^(٦) إلا المقتول فقط .

وأيضاً فقتل النفس يدخل فيه من التأويل ما ليس يدخل فى الزنا ، فإن حلاله /بين من حرامه ، بخلاف القتل فإن فيه ما يظهر تحريمه ، وفيه ما يظهر ظ ١٢٤ وجوبه أو استحبابه أو حله ، وفيه ما يشبهه . ولهذا جعل الله فيه شيئاً ، ولم يجعل ذلك فى الزنا بقوله : ﴿ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ ﴾ الآية [سورة الفرقان :

[٦٨] .

(١) فى الأصل : ثلث . وأمام هذا الموضع كتب فى الهامش : « مطلب » .

(٢) كان : زدتها ليستقيم الكلام .

(٣) فى الأصل : والمظلم ، وهو تحريف .

(٤) فى الأصل : استياه ، وهو خطأ . ولعل الصواب ما أثبت .

(٥) فى الأصل : حد ، وهو خطأ .

(٦) فى الأصل : لا يصير ربه ، وهو تحريف .

فهرس موضوعات الجزء الأول

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٢٩ - ١
فصل	١٦ - ٣
مقالة المنكرين لدلالة نصوص الكتاب والسنة	٩ - ٦
الرد على مقالهم من وجوه	١٤ - ٩
الوجه الأول	٩
الوجه الثاني	١٢ - ٩
الوجه الثالث	١٤ - ١٢
فصل	٢٤ - ١٧
فصل	٤٦ - ٢٤
حكم الاختلاف والفرقة والتقاتل وغير ذلك	٤٦ - ٢٤
فصل	٦٩ - ٤٧
فساد قول المتكلمين : إن الفقه من باب الظنون ، وبيان أنه	
أحق باسم العلم من الكلام	٦٩ - ٤٧
فصل	٧٨ - ٧٠
الكلام على لفظ «الحركة»	٧٨ - ٧٠
فصل	٨١ - ٧٩
فصل	١٩٨ - ٨١
كلام القشيري في «رسالته» عن اعتقاد مشايخ الصوفية	١١٢ - ٨١
تعليق ابن تيمية من وجوه	١١٧ - ١١٢

الموضوع	الصفحة
الوجه الأول	١١٣ - ١١٢
الوجه الثاني	١١٥ - ١١٢
الوجه الثالث	١٤١ - ١١٥
الكلام المنسوب إلى الحلاج في «القشيرية»	١١٨ - ١١٧
تعليق ابن تيمية	١١٩
كلام الغزالي في «الإحياء» عن الشطح عند الصوفية	١٢١ - ١١٩
تعليق ابن تيمية	١٢١
عود إلى التعليق على كلام الحلاج	١٤١ - ١٢١
الوجه الرابع	١٩٨ - ١٤١
فصل	٢١٣ - ١٩٨
فصل	٢١٥ - ٢١٣
فصل يتعلق بالسمع	٤٢١ - ٢١٦
كلام القشيري في «الرسالة القشيرية» عن السماع وتعليق	
ابن تيمية عليه	٢٤٨ - ٢١٦
كلام القشيري السابق غلط من وجوه	٢٤٨ - ٢١٦
الوجه الأول	٢٢٢ - ٢١٦
الوجه الثاني	٢٢٧ - ٢٢٢
الوجه الثالث	٢٣٠ - ٢٢٧
الوجه الرابع	٢٣٠
الوجه الخامس	٢٤٨ - ٢٣٠

الموضوع	الصفحة
التعليق على الكلام السابق من وجهين	٢٤٨ - ٢٧١
الوجه الأول	٢٤٨ - ٢٦٠
الوجه الثاني	٢٦٠ - ٢٧١
تابع كلام القشيري في «رسالته» عن مسألة السماع وتعليق ابن تيمية عليه .	٢٧١ - ٤٢١
«فصل في محبة الجمال»	٤٢٢ - ٤٦٩
فهرس الموضوعات	٤٧١ - ٤٧٣

تم بحمد الله الجزء الأول من كتاب « الاستقامة »
لابن تيمية ، ويليه الجزء الثاني إن شاء الله
وأوله : فصل في الغيرة وأنواعها ، وما فيها من محمود ومذموم .

رقم الإيداع ٥٣٠٨/١٩٩١ م
I.S.B.N : 977 - 256 - 054 - 2

هجر

للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان

المكتب : ٤ ش ترعة الزمر - المهندسين - جيزة

☎ ٣٤٥٢٥٧٩ - فاكس ٣٤٥١٧٥٦

المطبعة : ٢ ، ٦ ش عبد الفتاح الطويل

أرض اللواء - ☎ ٣٤٥٢٩٦٣

ص . ب ٦٣ إمبابة